التفسير الوسيط
للقرآن الكريم

تفسير
سورة المائدة

دكتور
محمد سيد طنطاوي
مفتي جمهورية مصر العربية

الجزء السادس

الطبعة الثانية

١٤٠٧ هـ — ١٩٨٦ م


مطبعة السعادة
ميدان أحمد ماهر - شارع الجداوي رقم ١٢
تليفون ٩٠٧٣٧٩
ص. ب ١١٩٩٧٠

« رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العَلِيمُ »

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا هو وحده لا شريك له ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله ، أرسله ربه رحمة للعالمين اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه ومن دعا بدعوته إلى يوم الدين .

وبعد : فإن القرآن الكريم هو كتاب الله الذى أنزله على رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - ليخرج الناس به من الظلمات إلى النور ، ولينقذهم من الظلم والفجور .

قال - تعالى - : «كتاب أنزلناه إليك لتخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد» .

ولقد كان من فضل الله علينا ، أن وفقنا لخدمة كتابه ، فأعاننا على كتابة تفسير سور : الفاتحة والبقرة ، وآل عمران ، والنساء والأنعام والأعراف ، ويسعدنى أن أتبع ذلك بتفسير محرر لسورة المائدة ، حاولت فيه أن أكشف عما اشتملت عليه هذه السورة من هدايات جامعة وتشريعات حكيمة، وحجج باهرة ، تقذف حقها على باطل الضالين فإذا هو زاهق .

وقد رأيت من الخير قبل أن أبدأ فى تفسيرها بالتفصيل والتحليل، أن أسوق كلمة بين يديها تكون بمثابة التعريف بها ، وبيان فضلها ، ووجه إتصالها بالسورة التى قبلها ، وزمان نزولها ، والمقاصد الإجمالية التى اشتملت عليها ...

وقد كان منهجى فى تفسير هذه السورة ، هو المنهج الذى سلكته فى تفسير السور السابقة .

وملخصه : أنى أبدأ بشرح الألفاظ القرآنية شرحا لغويا مناسبا ، ثم أبين المراد منها - إذا كان الأمر يقتضى ذلك .

ثم أذكر سبب النزول للآية أو الآيات - إذا وجد وكان مقبولا - .

ثم أذكر المعنى الإجمالى للجملة أو للآية ، مستعرضا ما اشتملت عليه من وجوه البلاغة وحسن التوجيه ...

ثم أتبع هذا ببيان ما يؤخذ من الآية أو الآيات من أحكام وآداب وتشريعات ...

وقد حرصت كثيرا على تخريج الأحاديث التى أذكرها ، وعلى بيان المصادر التى أنقل عنها . وتعمدت - عند النقل من المصدر لأول مرة - أن أبين زمان طبعته ومكانها ثم التزم النقل عنه بعد ذلك إلى نهاية السورة ، دون أن ألجأ إلى طبعات أخرى إلا عند الضرورة القصوى .

وقد تجنبت التوسع فى وجوه الإعراب ، واكتفيت بالراجح منها ...

وذلك لأنى توخيت فيما أكتب إبراز ما اشتمل عليه القرآن الكريم من هدايات جامعة وتشريعات حكيمة ، وآداب سامية ، وعظات بليغة وتوجيهات نافعة . وأقوال مأثورة ...

والله أسأل أن يجعل القرآن ربيع قلوبنا ، وأنس نفوسنا ، وأنْ يعيننا على إتمام ما بدأناه من خدمة لكتابه ، وأن يجعل أقوالنا وأعمالنا خالصة لوجهه ، ونافعة لعباده .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ؟

١٥ من ربيع الأول ١٤٠٧ هـ
١٧ من نوفمبر ١٩٨٦ م

محمد سيد طنطاوى
مفتى جمهورية مصر العربية

تمهيد بين يدي السورة

١ – سورة المائدة هي السورة الخامسة من سور القرآن الكريم في ترتيب المصحف، فقد سبقتها سور: الفاتحة، والبقرة، وآل عمران، والنساء.

٢ – وهي مدنية باتفاق العلماء، بناء على القول الذي رجحه العلماء من أن القرآن المدني هو الذي نزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعد الهجرة ولو كان نزوله في غير المدينة.

٣ – وعدد آياتها عشرون ومائة آية عند الكوفيين، ويرى الحجازيون والشاميون أن عدد آياتها ثنتان وعشرون ومائة آية، ويرى البصريون أن عدد آياتها ثلاث وعشرين ومائة آية.

٤ – ولهذه السورة الكريمة أسماء أشهرها: المائدة.

وسميت بهذا الإسم، لأنها إنفردت بذكر قصة المائدة التي طالب الحواريون من عيسى - عليه السلام - نزولها من السماء. وقد حكى الله – تعالى – ذلك في أواخر السورة في قوله – تعالى –: «إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ...» (الآيات من ١١٢: ١١٥)
وتسمى أيضا بسورة العقود، لأنها السورة الوحيدة التي إفتتحت بطالب الإيفاء بالعقود. قال – تعالى –: «يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود ... ». وتسمى – أيضا – المنقذة.

قال القرطبي: «وروى عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: «سورة المائدة تدعى في ملكوت الله المنقذة. تنقذ صاحبها من أيدي ملائكة العذاب»[1].

٥ – ووجه إتصالها بسورة النساء – كما يقول الآلوسي –: «أن سورة النساء قد إشتملت على عدة عقود: صريحا وضمنا. فالصريح: عقود الأنكحة.

---

(١) تفسير القرطبي: ج ٦ ص ٣٠ طبعة دار الكتب المصرية سنة ١٣٨٩ هـ سنة ١٩٥٩

وعقد الصداق . وعقد الحلف . وعقد المعاهدة والأمان . والضمنى: عقد الوصية والوديعة . والوكالة . والعارية . والإجازة . وغير ذلك مما يدخل فى قوله ـ تعالى ـ « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ... » .

فناسب أن تعقب بسورة مفتتحة بالأمر بالوفاء بالعقود . فكأنه قيل : يأيها الناس أوفوا بالعقود التى فرغ من ذكرها فى السورة التى تمت ، وإن كان فى هذه السورة ـ أيضا ـ عقود .

ووجه تقديم النساء وتأخير المائدة ، أن أول تلك « يأيها الناس ... » وفيها الخطاب بذلك فى مواضع ، وهى أشبه بتنزيل المكى . وأول هذه « يأيها الذين آمنوا ... » وفيها الخطاب بذلك فى مواضع وهو أشبه بخطاب المدنى . وتقديم العام وشبه المكى أنسب ... »[1] .

٦ ـ وقد وردت روايات تفيد أن سورة المائدة نزلت على النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ دفعة واحدة . ومن هذه الروايات ما أخرجه الإمام أحمد عن أسماء بنت يزيد قالت : إنى لآخذة بزمام ناقة رسول الله العضباء ، إذ نزلت عليه المائدة كلها . فكادت من ثقلها تدق عنق الناقة »[2] .

وروى الإمام أحمد ـ أيضا ـ عن عبد الله بن عمرو قال : أنزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ سورة المائدة وهو راكب على راحلته ، فلم تستطع أن تحمله فنزل عنها »[3] .

وهناك روايات أخرى تحدثت عن زمان ومكان نزولها ، ومن هذه الروايات ما أخرجه أبو عبيد عن محمد القرظى قال : نزلت سورة المائدة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فيما بين مكة والمدينة [4] .

---

(١) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ٤٨ . طبعة منير الدمشقى .

(٢) ، (٣) تفسير ابن كثير جـ ٢ طبعة عيسى الحلبى .

(٤) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ٤٧ .

وقال القرطبى : وروى أنها نزلت عند منصرف رسول الله — صلى الله عليه وسلم — من الحديبية (١) .

وهناك روايات تحدثت عن زمان ومكان نزول بعض آياتها .

قال السيوطى فى كتابه « الإتقان » — عند حديثه عن معرفة الحضرى والسفرى — : وللسفرى أمثلة منها : قوله - تعالى - « اليوم أكملت لكم دينكم » فى الصحيح عن عمر بن الخطاب : أنها نزلت عشية عرفة يوم الجمعة ، عام حجة الوداع .

ومنها : آية التيمم . فى الصحيح عن عائشة أنها نزلت بالبيداء وهم داخلون المدينة - بعد إنتهائهم من غزوة المريسيع كما جاء فى بعض الروايات - .

ومنها : قوله — تعالى — « يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم ... » فقد نزلت ببطن نخل .

ومنها : قوله - تعالى - « والله يعصمك من الناس » فقد نزلت فى غزوة ذات الرقاع .

وهذه الآيات جميعها من سورة المائدة » (٢) .

والذى تطمئن إليه النفس عند تلاوة سورة المائدة بتدبر وإمعان فكر ، وعند مراجعة الروايات التى وردت فى سبب نزول بعض آياتها ، يرى أن هذه السورة الكريمة لم تنزل دفعة واحدة ، وإنما نزلت متفرقة ، وفى أوقات مختلفة

ومما يشهد لذلك ما جاء فى كتب الحديث وفى كتب السيرة من المقداد بن الأسود قد قال للنبى - صلى الله عليه وسلم - قبيل التحام المسلمين مع المشركين فى غزوة بدر : يارسول الله إمض لما أمرك الله . فوالله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى . أذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون .

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٠ .

(٢) الإتقان فى علوم القرآن ج ١ ص ١٨ طبعة مصطفى الحلبى سنة ٥١ .

فقد أخرج البخارى عن عبد الله بن مسعود قال : شهدت من المقداد ابن الأسود مشهدا ، لأن أكون صاحبه أحب إلى مما عدل به . أتى النبى - صلى الله عليه وسلم - وهو يدعو على المشركين - فى بدر - فقال : لا نقول كما قال قوم موسى : إذهب أنت وربك فقاتلا ... ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك .. » (١) .

فهذا النص يفيد أن الصحابة كانوا على علم قبل غزوة بدر بهذه الآيات التى وردت فى سورة المائدة ، والتى تحكى موقف بنى إسرائيل من نبيهم موسى عندما دعاهم إلى دخول الأرض المقدسة (٢) .

كذلك مما يشهد بأن سورة المائدة قد نزلت منجمه ولم تنزل دفعة واحدة ، ما نقلناه منذ قليل عن السيوطى من أن بعض آياتها قد نزلت فى أزمنة وأمكنة مختلفة .

وأيضا مما يشهد لذلك ، أن المتأمل فى بعض آياتها يراها تحكى لنا ألوانا من تعنت اليهود مع النبى - صلى الله عليه وسلم - ، ومن تحاكمهم إليه لا من أجل الوصول إلى الحق وإنما من أجل إظهاره بمظهر الجاهل بأحكام التوراة .

قال - تعالى - « ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك ، يحرفون الكلم من بعد مواضعه يقولون . إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا ... »

وفعلهم هذا يدل على أنهم كانت لهم قوة ونفوذ فى المدينة عند نزول هذه الآيات .

ومن المعروف تاريخيا أن نفوذ اليهود بالمدينة قد تلاشى بعد غزوة بنى قريظة فى السنة الخامسه من الهجرة . وأن قوتهم قد زالت بعد فتح خيبر فى أوائل السنة السابعة من الهجرة .

---

(١) صحيح البخارى جـ ٥ ص ٩٢ طبعة مصطفى الحلبى سنة ١٩٤٥ م

ومن كل هذا نستخلص أن بعض آيات هذه السورة يغلب على ظننا أنها نزلت على النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فى السنوات التى سبقت صلح الحديبية وأن الروايات التى نقلناها قبل ذلك عن بعض المفسرين ، والتى يستفاد منها أن سورة المائدة قد نزلت دفعة واحدة ، أو أنها نزلت عند منصرف الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الحديبية ، أو فتح مكة . أو فى حجة الوداع ، أو عند رجوعه منها ... كل هذه الروايات فيها مقال ، ـ لأنها بجانب ـ تفرد بعض المحدثين بها فإنها تخالف ماجاء فى كتب السنة الصحيحة من أن بعض آياتها قد نزل فى حجة الوداع ، وبعضها قد نزل بعد غزوة المريسيع ، وبعضها كان معروفا للصحابة قبل إشتراكهم فى غزوة بدر .

ولأن بعض آيات هذه السورة تحكى لنا أحداثا ومجالات قد حصلت بين النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وبين اليهود ، وهذه الأحداث وتلك المجادلات من المستبعد أن تكون قد حدثت بعد غزوة بنى قريظة فى السنة الخامسة من الهجرة ، لأنه ـ كما سبق أن أشرنا ـ لم يبق لليهود نفوذ فى المدينة بعد غزوة بنى قريظة، حتى يستطيعوا أن يواجهوا النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بما واجهوه من مجادلات ومن تحاكم اليه بقصد إحراجه ـ كما سنفصل ذلك عند تفسيرنا للآيات المتعلقة بهذا الموضوع .

ومع كل هذا فنحن نرجح أن جانبا كبيرا من آيات سورة المائدة قد نزل متأخرا عن صلح الحديبية ، بل عن فتح مكة ، لأن بعض آياتها تقـــرر أن المشركين قد صاروا فى يأس من التغلب على المسلمين بعد أن فتح المسلمون مكة بعد أن أتم الله لهم دينهم ... قال ـ تعالى « اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا » .

ولأن هناك آثارا تشهد بأن سورة المائدة ـ فى مجموعها ـ من آخر مانزل على النبى صلى الله عليه وسلم من قرآن .

قال القرطبي : وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قرأ سورة المائدة في حجة الوداع وقال : « يأيها الناس إن سورة المائدة من آخر ما نزل فأحلوا حلالها ، وحرموا حرامها » .

ونحوه عن عائشة - رضى الله عنها موقوفا . قال جبير بن نفير : دخلت على عائشة فقالت : هل تقرأ سورة المائدة ؟ فقلت : نعم . فقالت : فإنها من آخر ما أنزل الله . فما وجدتم فيها من حلال فأحلوه ، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه » (١) .

والخلاصة ، أن الذي يغلب على ظننا أن سورة المائدة لم تنزل دفعة واحدة في وقت معين أو في زمان معين . وإنما نزل بعضها في السنوات التي سبقت صلح الحديبية ، ونزل معظمها بعد هذا الوقت ، للأسباب التي سبق أن بيناها ، وأن الروايات التي تقول بنزولها دفعة واحدة أو في وقت معين وزمان معين من الممكن أن تحمل على أن المراد بها مجموع السورة لا جميعها

٧ — هذا وعندما نستعرض سورة المائدة إستعراضا إجماليا نراها في مطلعها تأمر المؤمنين بالوفاء بالعهود ، وبالتزام التكاليف التي كلفهم الله بها ، ثم اردفت ذلك ببيان الحلال من الذبائح والحرام منها ، ثم ببيان حكم طعام أهل الكتاب ، وحكم الزواج بالكتابيات ...

وبعد أن تكلمت عن المباحات التي يحتاج إليها الجسد أتبعت ذلك بالحديث عن الصلاة هي غذاء الروح ، فأمرت المؤمنين بأن يدخلوها متطهرين ، ووضحت لهم أنه - سبحانه - لا يريد من وراء ما يشرعه لهم الضيق أو الحرج وإنما يريد لهم الخير والطهر وإتمام النعمة : «ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون » .

ثم أمرت المؤمنين بالتزام العدل مع الأصدقاء ومع الأعداء ، ووعدت

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣١ .

المطيعين لله ـ تعالى ـ بالمغفرة والأجر العظيم ، وتوعدت الكافرين بآيات الله بعذاب الجحيم ، ثم ذكرت المؤمنين بجانب من مظاهر فضل الله عليهم ورحمته بهم ، حيث كف أيدى المعتدين عنهم ، وحماهم من مكرهم . .

قال ـ تعالى ـ « يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم ، فكف أيديهم عنكم ، واتقوا الله ، وعلى الله فليتوكل المؤمنون » (الآيات من ١ — ١١) .

— ثم نراها فى الربع الثانى(١) منها تحكى لنا جانبا من رذائل أهل الكتاب ، فتبين كيف أن الله ـ تعالى ـ أخذ عليهم العهد والميثاق بأن يؤمنوا به ويطيعوه ولكنهم نقضوا عهودهم ، فكانت نتيجة ذلك أن لعنهم الله ، وأن أدام بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة . .

ثم وجهت نداء إلى أهل الكتاب أرشدتهم فيه إلى طريق الحق ، وأمرتهم باتباعه . . ووبخت الذين قالوا « إن الله هو المسيح ابن مريم » . وحكت جانبا من الدعاوى الباطلة التى ادعاها اليهود والنصارى ، حيث قالوا : « نحن أبناء الله وأحباؤه . . . » .

ثم وجهت نداء ثانيا إلى أهل الكتاب أمرتهم فيه باتباع محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، لأنهم بسبب عدم إتباعه سيكون مصيرهم إلى النار ، ولن يقبل الله منهم عذرا بعد أن أرسل إليهم ـ سبحانه ـ من يبشرهم وينذرهم .

قال ـ تعالى ـ : « يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير ، فقد جاءكم بشير ونذير ، والله على كل شىء قدير » .

ثم حكت السورة الكريمة قصة من قصص موسى ـ عليه السلام ـ مع بنى إسرائيل :

---

(١) الآيات من ١٢ — ٢٦

فقد ساقت بأسلوبها البليغ إغراءهم بدخول الأرض المقدسة ، ولكنهم جبنوا واتخذوا عصيانه سبيلهم . . . فكانت نتيجة ذلك أن عاقبهم الله ـ تعالى ـ بالتيه . « قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الأرض فلا تأس على القوم الفاسقين » .

ـ ثم نراها بعد ذلك فى الربع الثالث[1] تحكى لنا قصة ابنى آدم بأسلوب مؤثر : تحكى لنا قصة أول جريمة وقعت على ظهر الأرض بسبب الحسد . وتحكى لنا تلك المحاورات التى دارت بين الأخوين : القاتل والقتيل .

وكيف أن القاتل قد تحير فى مواراة جثة أخيه ، إلى أن تعلم كيفية مواراتها من غراب أخذ يبحث فى الأرض ليوارى جثة غراب مثله .

وإذا كان الحسد حتى فى العبادات يؤدى إلى القتل وسفك الدماء ، فقد شرع الله القصص لحماية الأنفس والأموال والأعراض ، فقد ذكر ـ سبحانه ـ بعد ذلك « جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا » .

وجزاء السارق والسارقة . وجزاء الذين كفروا بالحق بعد أن جاءهم من عند الله . . .

وخلال ذلك أمر ـ سبحانه ـ عباده المؤمنين بتقوى الله ، وبالتقرب إليه بالعمل الصالح ، وبمداومة الجهاد فى سبيل الله ، حتى ينالوا الفلاح فى الدنيا والآخرة .

ـ وبعد هذه التشريعات الحكيمة ، نراها فى الربع الرابع[2] تحكى لنا بعض الوسائل الخبيثة التى اتبعها اليهود فى محاربتهم للدعوة الإسلامية فذكرت بعض أقوالهم التى كانوا يقولونها عندما يأتون إلى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ليتحاكموا إليه فى منازعاتهم « يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا » ووصفتهم بأنهم « سماعون للكذب أكالون للسحت » .

(١) الآيات من ٢٧ — ٤٠ (٢) الآيات من ٤١ — ٥٠

وأرشدت الرسول — صلى الله عليه وسلم — إلى طريقة التعامل معهم « فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا . وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين » .

ثم بعد أن مدحت التوراة ، ووصفت الذين لم يحكموا بما أنزل الله بالكفر ». والظلم ... بعد كل ذلك نوهت بشأن عيسى - عليه السلام - وبشأن الإنجيل ، وأمرت أهله بأن يحكموا بما أنزل الله فيه .

قال : تعالى — « وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ، ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون » .

ثم انتقلت السورة بعد ذلك إلى الحديث عن القرآن الكريم ، فوصفته بأنه هو الكتاب المصدر لما بين يديه من الكتب ، وهو المهيمن عليها ؛ وهو الذى إليه المرجع فى الأحكام ، وأن الذين يبغون التحاكم إلى غيره ضالون ظالمون .

قال — تعالى — « أفحكم الجاهلية يبغون ، ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون » .

— ثم وجهت السورة الكريمة فى مطلع الربع الخامس[1] منها نداء إلى المؤمنين أمرتهم فيه بأن يجعلوا ولايتهم لله ولرسوله ولإخوانهم فى العقيدة ، ونهتهم عن موالاة الذين يخالفونهم فى الدين ، ووصفت الذين يتولون من غضب الله عليهم بالنفاق ومرض القلب ، وبشرت المطيعين لله بالنصر والظفر قال - تعالى : «ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون» .

ثم أمرت السورة الكريمة النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يوبخ أهل الكتاب بسبب كراهيتهم لأهل الحق ، وأن يخبرهم بأن المستحقين للكراهية هم أولئك الذين لعنهم الله وغضب عليهم ، لكفرهم ، ومسارعتهم فى الاثم والعدوان ..

---

(١) الآيات من ٥٠ — ٦٦

ولافترائهم على الله — تعالى — الكذب ، حيث وصفوه - سبحانه - بالبخل والشح .

قال - تعالى - : « وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا . بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء . وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفراً . وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ، كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله ، ويسعون فى الأرض فساداً ، والله لايحب المفسدين » .

وبعد أن بينت السورة الكريمة لأهل الكتاب أنهم لو آمنوا بالحق الذى جاءهم به محمد - صلى الله عليه وسلم - لكفر الله عنهم سيئاتهم ، ولأدخلهم جنات النعيم ، ولرزقهم من فضله الرزق الجزيل .. بعد أن بينت كل ذلك ، وجهت فى مطلع الربع السادس(١) منها إلى النبى — صلى الله عليه وسلم — أمرته فيه بتبليغ ما أمره الله بتبليغه بدون خشية أو تردد ، ووعدته بعصمة الله - تعالى - له من الناس كما أمرته بمصارحة أهل الكتاب بما هم فيه باطل وضلال . . .

ثم ساقت جملة من الرذائل التى انغمس فيها أهل الكتاب ، فحكت نقضهم للعهود والمواثيق ، وتكذيبهم للرسل تارة وقتلهم إياهم تارة أخرى ، كما حكت قولهم الباطل : « إن الله هو المسيح ابن مريم » . وقولهم : « إن الله ثالث ثلاثة . . .

وقد هددتهم بالعذاب الأليم إذا ما تمادوا فى ضلالهم وطغيانهم ، وحثتهم على التوبة والاستغفار ، وأقامت لهم الأدلة على بطلان عقائدهم ، وبينت لهم القول الحق فى شأن عيسى وأمه مريم حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم . .

قال - تعالى - : « ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ، وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام ..... » .

---

(١) الآيات من ٦٧ - ٨١

ثم كشفت السورة عن الأسباب التى أدت إلى طرد الكافرين من بنى اسرائيل من رحمة الله ، فذكرت أنهم قد استحقوا ذلك بسبب عصيانهم ، واعتدائهم ، وعدم تناهيهم عن منكر فعلوه، وولايتهم لأهل الكفر وعداوتهم لأهل الإيمان ...

قال - تعالى - : ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا، لبئس ماقدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم ، وفى العذاب هم خالدون. ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ماأتخذوهم أولياء ، ولكن كثيراً منهم فاسقون » .

ثم وضحت السورة الكريمة فى مطلع الربع السابع(١) منها مراتب أعداء المؤمنين ، فصرحت بأن أشد الناس عداوة للمؤمنين هم اليهود والذين أشركوا. وأن أقربهم مودة إلى المؤمنين أولئك الذين قالوا إنا نصارى ، ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لايستكبرون ..... » .

ثم وجهت نداء إلى المؤمنين نهتهم فيه عن تحريم الطيبات التى أحلها الله لهم وأرشدتهم إلى مايجب عليهم فعله إذا ماحنثوا فى أيمانهم . وأمرتهم بحفظ هذه الأيمان ، وعدم اللجوء إليها إلا عند وجود المقتضى لها .

ثم أخبرتهم بأنه إذا كان الله - تعالى - قد أحل لهم الطيبات، فإنه فى الوقت نفسه قد حرم عليهم الخبائث ، وعلى رأس هذه الخبائث : الخمر والميسر والأنصاب والأزلام ، فعليهم أن يجتنبوا هذه الأرجاس لينالوا رضا الله فى عاجلتهم وآجلتهم ...

ثم ساقت السورة الكريمة ألوانا من مظاهر نعم الله على عباده ورحمته بهم حيث أباح لهم أن يتمتعوا بما أحله الله لهم مع مراقبته وخشيته فى كل مايأتون ومايذرون ، ومع التزامهم بتعاليم شريعة الله فى الحل وفى الحرم .

(١) الآيات من ٨٢ - ٩٦

وبعد هذا الحديث المستفيض عما أحله الله وعما حرمه، أخذت السورة فى مطلع الربع الثامن[١] منها فى التنويه بشأن الكعبة وبشأن البيت الحرام، ووظيفة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ...

ثم نهت المؤمنين عن الأسئلة التى لامنفعة من ورائها، فإن هذا يتنافى مع مايقتضيه إيمانهم من أدب فى القول، ومن تطلع إلى ما ينفع و يفيد قال - تعالى - «يأيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم، وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم عفا الله عنها، والله غفور حليم. قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين».

ثم حكت السورة أنواعا من الأوهام التى تعلق بها أهل الجاهلية، حيث حرموا على أنفسهم بعض المطاعم التى أحلها الله، مستندين فى تحريمهم لما حرموه إلى عادات جاهلية اعتنقوها، وهذه العادات أبعد ماتكون عن شرع الله، وعما تقتضيه العقول السليمة ....

وفى وسط هذا الحديث عما أحله الله وحرمه، ساقت السورة توجيها حكيما للمؤمنين، حيث بينت لهم أن الداعى إلى الله متى قام بواجبه نحو ربه، ونحو نفسه، ونحو غيره، فإنه لايكون بعد ذلك مسئولا عن ضلال من ضل.

قال - تعالى - «يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لايضركم من ضل إذا اهتديتم، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون».

وبعد أن بينت بعض الأحكام التى تتعلق بالوصية ووسائل إثباتها، نوهت السورة الكريمة فى الربع الأخير منها[٢] بشأن عيسى - عليه السلام - وحكت بعض المعجزات التى أيده الله بها فى رسالته، وقصت ماطلبه الحواريون منه حيث قالوا له - كما حكى القرآن عنهم - :

---

(١) الآيات من ٩٧ — ١٠٨

(٢) الآيات من ١٠٩ إلى نهاية السورة.

« هل يستطع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء . . . » وساقت مادار بينهم وبين عيسى - عليه السلام - من محاورات فى هذه المسألة .

ثم ختمت السورة حديثها عن عيسى بتلك الآيات التى تحكى براءته من كل ما افتراه المفترون عليه ، وأنه - عليه السلام - لم يأمر قومه إلا بعبادة الله وحده ، وأنه لم يكن إلا رسولا من رسل الله الذين أخلصوا له — سبحانه — العبادة والطاعة . استمع إلى السورة الكريمة وهى تحكى هذا المعنى بأسلوبها البليغ المؤثر فتقول :

وإذ قال الله ياعيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى إلهين من دون الله ؟ قال : سبحانك . مايكون لى أن أقول ماليس لى بحق . إن كنت قلته فقد علمته ، تعلم مافى نفسى ولا أعلم مافى نفسك ، إنك أنت علام الغيوب . ماقلت لهم إلا ماأمرتنى به ، أن أعبدوا الله ربى وربكم ، وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم ، فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شىء شهيد . إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم » .

٨ — هذا عرض مجمل للتشريعات والقصص والآداب والتوجيهات التى اشتملت عليها سورة المائدة . ومن هذا العرض نستطيع أن نستخلص بعض الحقائق البارزة فى هذه السورة بصورة أظهر منها فى غيرها . ومن تلك الحقائق ما يأتى :

١ — أن السورة الكريمة زاخرة بالأحكام الشرعية المتنوعة ، فأنت تقرؤها بتدبر وخشوع فتراها قد بينت أحكاما شرعية منها مايتعلق بالحلال والحرام من الذبائح ومن الصيد ومنها مايتعلق بالحلال والحرام فى فترة الإحرام وفى المسجد الحرام . ومنها مايتعلق بالحلال والحرام من النكاح ، ومنها مايتعلق بالطهارة والصلاة والتيمم ، ومنها مايتعلق بوجوب التزام العدل فى القضاء وفى الشهادة وفى غيرهما . ومنها مايتعلق بالحدود فى السرقة وفى قطع الطريق والإفساد فى الأرض . ومنها مايتعلق بأهل الكتاب إذا ما تحاكموا

إلينا . ومنها مايتعلق بكفارات الإيمان وكفارات قتل الصيد فى حالة الإحرا
ومنها مايتعلق بالخمر والميسر والأنصاب والأزلام . ومنها مايتعلق بالبحير
والسائبة والوصيلة والحامى من الأنعام . ومنها مايتعلق بالوصية عند الموت .
إلى غير ذلك من الأحكام الشرعية التى أفاضت فى الحديث عنها هذه السورة الكريمة

قال القرطبى : قال أبو ميسرة : المائدة من آخر مانزل ليس فيه
منسوخ . وفيها ثمان عشرة فريضة ليست فى غيرها ، وهى : « المنخنقة
والموقوذة ، والمتردية ، والنطيحة ، وما أكل السبع » ، « وماذبح على النصب
وأن تستقسموا بالأزلام » ، « وما علمتم من الجوارح مكلبين » ، « وطعام الذي
أتوا الكتاب » ، « والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم » ، « وتم
الطهور : « إذ قمتم إلى الصلاة » ، أى : إتمام مالم يذكر فى سورة النساء .
« والسارق والسارقة » ، « ولا تقتلوا الصيد وأنتم حرم » إلى قوله : « عز
ذو انتقام » . « وما جعل الله من بحيرة لا سائبة ولا وصيلة ولا حام » . وقو
ـ تعالى ـ « شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت . . » الآية .

ثم قال القرطبى : قلت : وفريضة تاسعة عشرة وهى قوله ـ تعالى ـ
« وإذا ناديتم إلى الصلاة » إذ ليس للأذان ذكر فى القرآن إلا فى هذه السور
أما ماجاء فى سورة الجمعة فمخصوص بالجمعة . وهو فى هذه السورة عام لجم
الصلوات . . »(١) .

٢ ـ أن الذى يقرأ سورة المائدة يراها قد وجهت جملة من النداءات إلى
المؤمنين وقد تجاوزت هذه النداءات فى كثرتها ، تلك النداءات التى وردت
أطول سورة فى القرآن وهى سورة البقرة .

فقد وجهت سورة المائدة إلى المؤمنين ستة عشر نداء . وقد تضمن كـ
نداء تشريعا من التشريعات ، أو أمرا من الأوامر : أو نهيا من النواهى ،

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٠

توجيها من التوجيهات ، مما يدل على أن هذه السورة قد اهتمت اهتماما ملحوظا بتربية المؤمنين على المنهج الذى أختاره الله لهم ، لاسيما بعد أن أكمل — سبحانه — لهم دينهم ، وأتم عليهم نعمته .

وهذه هى النداءات التى وجهها الله — تعالى — إلى المؤمنين ، نسوقها مرتبة كما وردت فى السورة .

١ — قال — تعالى — : « يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود » الآية ١
٢ — وقال — تعالى — : « يأيها الذين آمنوا لاتحلوا شعائر الله » الآية ٢
٣ — « « « : « يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا » الآية ٦
٤ — « « « : « يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط » الآية ٨
٥ — « « « : « يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم » الآية ١١
٦ — « « « : « يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة » الآية ٣٥
٧ — « « « : « يأيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه » الآية ٥٤
٨ — « « « : « يأيها الذين آمنوا لاتتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا » الآية ٥٧
٩ — « « « : « يأيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ما أحل الله لكم » الآية ٨٧
١٠ — « « « : « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب » الآية ٩٠
١١ — « « « : « يأيها الذين ليبلونكم الله بشىء من الصيد » الآية ٩٤
١٢ — « « « : « يأيها الذين آمنوا لاتقتلوا الصيد وأنتم حرم » الآية ٩٥
١٣ — « « « : « يأيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم » الآية ١٠١

١٥ - « « : « يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم » الآية ٥٠ .
١٦ - « « : « يأيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدَ الموت » الآية ١٠٦ .

هذه هي النداءات التي وجهها ـ سبحانه ـ إلى المؤمنين في سورة المائدة وأنت إذا تأملت فيها ترى كل نداء منها يعتبر قانونا منظما لناحية من نواحي الحياة عند المسلمين فيما يختص بأنفسهم ، أو فيما يختص بعلاقتهم بغيرهم .

وسنفصل القول في هذه الآيات المشتملة على تلك النداءات عند تفسيرنا لها ـ إن شاء الله ـ .

٣ — أن السورة الكريمة حافلة بالحديث عن أحوال أهل الكتاب فقد تحدثت عن عقائدهم الفاسدة ، وردت عليهم بما يبطل معتقداتهم بأسلوب منطقي رصين : ولم تكتف بهذا بل أرشدتهم في كثير من آياتها إلى طريق الحق حتى يسلكوه ، وحتى لا يكون لهم عذر يوم القيامة . وأمرت النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ في كثير من آياتها ـ أيضا ـ أن يكشف لهم عن ضلالهم وفسوقهم عن أمر ربهم .

ومن ذلك قوله ـ تعالى ـ : « قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل » .

وقوله ـ تعالى ـ : « قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم » .

وقوله ـ تعالى ـ : « قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق ، ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل ، وأضلوا كثيرا ، وضلوا عن سواء السبيل » .

وقد ذكرت السورة الكريمة ـ كما سبق أن أشرنا ـ ألوانا من مسالك اليهود الخبيثة لكيد الدعوة الإسلامية ، كتحاكمهم إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم لا بقصد الوصول إلى الحق ، وإنما بقصد إظهاره بمظهر الجاهل بأحكام التوراة

ولكن الله ـ تعالى ـ خيب سعيهم، وأبطل مكرهم، وكاستهزائهم بالدين الإسلامى وشعائره :

قال ـ تعالى ـ : « وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا، ذلك بأنهم قوم لا يفقهون »

كما ذكرت ـ أيضا ـ أنواعا من رذائلهم التى من أشنعها : نقضهم للعهود والمواثيق ، ومسارعتهم فى الإثم والعدوان ، وأكلهم أموال الناس بالباطل ، وتكذيبهم للرسل تارة ، وقتلهم لهم تارة أخرى ...

أما فيما يتعلق بالنصارى فقد تميزت سورة المائدة بالإضافة فى الحديث عنهم بصورة لا تكاد توجد فى غيرها بهذه السعة .

فقد تحدثت عن عقائدهم الباطلة ، وعن أقوالهم الكاذبة فى شأن عيسى ـ عليه السلام ـ وفى شأن أمه مريم ، وردت عليهم بما يدحض حجتهم ، وبما يرشدهم إلى الصراط المستقيم ...

وقد أنصفت السورة من يستحق الإنصاف منهم ، وبشرت أولئك الذين اتبعوا الحق منهم بالثواب الجزيل من الله ـ تعالى ـ .

٤ ـ أن الذى ينظر فى الأحكام والتشريعات والتوجيهات التى اشتملت عليها سورة المائدة ، يراها تمتاز بأنها أحكام نهائية لا تقبل النسخ .

وخذ على سبيل المثال ماورد فى هذه السورة بشأن تحريم الخمر، فإنك تراه قاطعا وحاسما فى التحريم .

فلقد مر تحريم الخمر بمراحل كان أولها قوله ـ تعالى ـ فى سورة البقرة: « يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ... » (الآية ٢١٩) .

وكان ثانيها قوله ـ تعالى ـ فى سورة النساء: « ياأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ... » (الآية ٤٣) .

وكان آخرها قوله ـ تعالى ـ هنا فى سورة المائدة : « ياأيها الذين آمنوا

إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون . إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون » .

والسر فى أن الأحكام الشرعية التى وردت فى هذه السورة تعتبر نهائية ولا تقبل النسخ ، أن معظم آياتها ـ كما سبق أن ذكرنا ـ كان من آخر مانزل على النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ من قرآن ، وكان نزول كثير من آياتها بعد أن انزوى الشرك فى مخابئه ، وصار المسلمون فى قوة ومنعة ، كانوا بهما أصحاب السلطان فى مكة وفى بيت الله الحرام ، دون أن يتعرض لهم متعرض لهم ، أو ينازعهم منازع ، فقد تم فتح مكة ودخل الناس فى دين الله أفواجا .

ولهذا فأنت لاترى السورة الكريمة تتحدث عن الشرك أو عن المشركين ، أو عن الجهاد فى سبيل الله ومايتعلق به من حض عليه ومن أحكام تختص به .

وإنما سورة المائدة تتحدث عن قضايا أخرى كان المسلمون فى حاجة إليها عند نزولها . ومن أهم هذه القضايا : حث المؤمنين على التزام العهود والمواثيق وتحذيرهم من الإخلال بشىء منها ، وإنزال التشريعات التى هم فى حاجة إليها بعد أن تم لهم النصر على أعدائهم ، وإرشادهم إلى طرق المحاجة والمناقشة التى يردون بها على مايثيره أهل الكتاب من شبهات حول تعاليم الإسلام وآدابه وتشريعاته . وبيان وجه الحق فيما حكته السورة عن أهل الكتاب من أقوال باطلة ، ومن معتقدات فاسدة . . . .

أما فيما يتعلق بالشرك والمشركين أو بالجهاد فى سبيل الله ، فلم يكن مقتضى حال المسلمين يستدعى الكلام فى ذلك ، لأن نزول معظمها كان بعد أن تم للمسلمين النصر على أعدائهم ، وبعد أن أصبحت كلمتهم هى العليا ، وكلمة المشركين هى السفلى . . .

وقد تكفلت السور المدنية الأخرى التى نزلت قبل سورة المائدة ، بالحديث

المستفيض عن الشرك وعن المشركين ، وعن الحض على الجهاد فى سبيل الله ، وعن غير ذلك من القضايا التى تقتضيها حالة المسلمين .

وبعد : فهذا تمهيد بين يدى السورة الكريمة تعرضنا خلاله لمكان نزولها ولزمانه ، ولوجه تسميتها بسورة المائدة . وللمقاصد الإجمالية التى اشتملت عليها ، وللأمور البارزة فيها . . .

وقد قصدنا بهذا التمهيد إعطاء القارىء الكريم فكرة واضحة عن هذه السورة ، قبل البدء فى تفسير آياتها بالتفصيل والتحليل . والله الهادى إلى سواء السبيل ؟

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير سورة المائدة

قال تعالى : « يأيها الذينَ آمنُوا أَوْفُوا بالعُقودِ أُحِلَّتْ لكُم بهيمَةُ الأنعَامِ إلاَّ ما يُتلَى عليكُم غيرَ مُحِلِّى الصَّيدِ وأَنتُم حُرُمٌ ، إنَّ اللهَ يَحكُم ما يُرِيد (١) » .

وقوله : « أوفوا » من الإيفاء . ومعناه: الإتيان بالشيء وافياً تاما لا نقص فيه ، ولا نقض معه . يقال وفى بالعهد وأوفى به إذا أدى ما التزم به .

قال صاحب الانتصاف : ورد فى الكتاب العزيز « وفى » بالتضعيف فى قوله ـ تعالى ـ : « وإبراهيم الذى وفى » . وورد « أوفى » كثيرا . ومعه « أوفوا بالعقود » . وأما « وفى » ثلاثياً فلم يرد إلا فى قوله ـ تعالى ـ : « ومن أوفى بعهده من الله » . لأنه بنى أفعل التفضيل من « وفى » : إذ لا يبنى إلا من ثلاثى »[١] .

والعقود : جمع عقد ـ بفتح العين ـ . وهو العهد الموثق :

قال الراغب : العقد : الجمع بين أطراف الشيء . ويستعمل ذلك فى الأجسام الصلبة كعقد الحبل ، وعقد البناء . ثم يستعار ذلك للمعانى نحو عقد البيع والعهد وغيرهما : فيقال : عاقدته ، وعقدته ، وتعاقدنا . . .

وهو مصدر استعمل اسماً لجمع نحو . « أوفوا بالعقود »[٢] .

(١) حاشية ابن المنير على الكشاف ج ١ ص ٦٠٠

(٢) المفردات فى غريب القرآن للراغب الأصفهانى ج ١ ٣٤١

وقد فرق بعضهم بين العقد والعهد فقال : « والعقود جمع عقد وهو بمعنى المعقود ، وهو أوكد العهود . والفرق بين العقد والعهد أن العقد فيه معنى الاستيثاق والشد ، ولا يكون إلا بين متعاقدين . والعهد قد ينفرد به الواحد. فكل عهد عقد ولا يكون كل عقد عهدا ... »[1] .

والمراد بالعقود هنا : مايشمل العقود التى عقدها الله علينا وألزمنا بها من الفرائض والواجبات والمندوبات ، ومايشمل العقود التى تقع بين الناس بعضهم مع بعض فى معاملاتهم المتنوعة ، ومايشمل العهود التى يقطعها الإنسان على نفسه ، والتى لاتتنافى مع شريعة الله - تعالى - .

وبعضهم يرى أن المراد بالعقود هنا:مايتعاقد عليه الناس فيما بينهم كعقود البيع ، وعقود النكاح ...

وبعضهم يرى أن المراد بها هنا : العهود التى كانت تؤخذ فى الجاهلية على النصرة والمؤازرة للمظلوم حتى ينال حقه . .

والأول اولى لأنه أليق بعموم اللفظ ، إذ هو جمع محلى بأل المفيدة للجنس وأوفى بعموم الفائدة .

قال القرطبى : والمعنى : أوفوا بعقد الله عليكم ، وبعقدكم بعضكم على بعض. وهذا كله راجع إلى القول بالعموم وهو الصحيح فى الباب . قال - صلى الله عليه وسلم - « المؤمنون عند شروطهم » . وقال : « كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط » .

فبين أن الشرط أو العقد الذى يجب الوفاء به ماوافق كتاب الله . أى : دين الله . فإن ظهر فيها مايخالف رد ، كما قال - صلى الله عليه وسلم - : « من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد »[2] ...

(١) تفسير الطبرسى ج ٦ ص ٧ طبعة دار مكتبة الحياة سنة ١٣٨٠ هـ .
(٢) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٣ .

والبهيمة : اسم لذوات الأربع من دواب البر والبحر .

قال الفخر الرازى : قالوا كل حى لا عقـل له فهـو بهيمة . من قـولهم : إستبهم الأمر على فلان إذا أشكل عليه . وهذا باب مبهم أى :مسدود الطريق. ثم أختص هذا الإسم بكل ذات أربع فى البر والبحر » .

والأنعام جمع نعم ـ بفتحتين ـ . واكثر ما يطلق على الإبل ، لأنها أعظم نعمة عند العرب . والمراد بالأنعام هنا : مايشمل الإبل والبقر والغنم. ويلحق بها كل حيوان أو طير يتغذى من النبات ، ولم يرد نص بتحريمه فيدخل الظبى وحمار الوحش وغيرهما من آكلات العشب ، كما تدخل الطيور غير الجارحة وإضافة البهيمة إلى الأنعام إضافه بيانيه من إضافة الجنس إلى ماهو أخص منه كشجر الأراك ، وثوب الخز .

أى : أحل الله لـكم أيها المؤمنون الانتفاع ببهيمة الأنعام.وهذا الانتفاع بلحمها وجلدها وعظمها وصوفها وما أشبه ذلك مما أحله الله منها .

قال الآلوسى ما ملخصه : وقال غير واحد : البهيمة اسم لـكل ذى أربع من دواب البر والبحر . وإضافتها إلى الأنعام للبيان كثوب خز . أى : أحل لـكم أكل البهيمة من الأنعام . وهى الأزواج الثمانية المذكورة فى سورتها ..

وأفردت البهيمة لإرادة الجنس : وجمع الأنعام ليشمل أنواعها . وألحق بها الظباء وبقر الوحش . وقيل : هما المراد بالبهيمة ونحوهما مما يماثل الأنعام فى الاجترار وعدم الأنياب .. وإضافتها إلى الأنعام حينئذ لملابسة المشابهة بينهما . . . .

وقيل : المراد ببهيمة الأنعام : مايخرج من بطونها من الأجنة بعد ذكاتها وهى ميتة ، فيكون مفاد الآية صريحاً حل أكلها. وبه قال الشافعى ... »[1].

(١) تفسير الألوسى ج ٦ ص ٤٩

وقوله : « إلا ما يتلى عليكم » إستثناء مما أحله ـ سبحانه ـ لهم من بهيمة الأنعام . أى : أحل الله لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم بعد ذلك فى كتابه أو على لسان رسوله فإنه محرم عليكم .

قال القرطبي : قوله ـ تعالى ـ : « إلا ما يتلى عليكم » أى يقرأ عليكم فى القرآن والسنة من قوله ـ تعالى ـ فى الآية الثالثة من السورة نفسها ـ « حرمت عليكم الميتة والدم ... الخ » ، وقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ « كل ذى ناب من السباع فأكله حرام » .

فإن قيل : الذى يتلى علينا الكتاب وليس السنة ؟ قلنا : كل سنة لرسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فهى كتاب الله . والدليل عليه أمران : أحدهما : حديث العسيف « لأقضين بينكما بكتاب الله » ، والرجم ليس منصوصاً عليه فى كتاب الله . الثانى : حديث عبد الله بن مسعود : « ومالى لا ألعن من لعن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وهو فى كتاب الله ...

ويحتمل إلا ما يتلى عليكم الآن . أو ما يتلى عليكم فيما بعد من مستقبل الزمان على لسان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فيكون فيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت لا يفتقر فيه إلى تعجيل الحاجة » .

وقوله : « غير محلى الصيد وأنتم حرم » بيان لما حرم عليهم فى أحوال معينة ، وبسبب أمور اقترنت به .

وقوله : « حرم » جمع حرام . يقال . أحرم الرجل فهو محرم وحرام وهم حرم .

وقوله : « محلى » جمع محل بمعنى مستحل . والصيد مصدر بمعنى الإصطياد . أو اسم للحيوان المصيد .

وقوله : غير محلى الصيد ، حال من الضمير فى « لكم » .

وقوله : « وأنتم حرم » حال من الضمير فى « محلى » .

والمعنى: ياأيها الذين آمنوا كونوا أوفياء بعهودكم مع الله ومع أنفسكم ومع غيركم، فقد أحل الله - تعالى - بهيمة الأنعام لتنتفعوا بها فضلا منه وكرما، إلا أنه - سبحانه - حرم عليكم أشياء رحمة بكم فاجتنبوها، كما حرم عليكم الاصطياد أو الانتفاع بالصيد وأنتم محرمون بحج أو عمرة، سواء أكنتم فى الحل أم كنتم فى الحرم ويدخل فى حكم المحرم من كان فى الحرم وليس محرما.

وذلك لأن المحرم أو من كان فى أرض الحرم يجب عليه أن يكون مشتغلا بما يرضى الله، وأن يحترم هذه الأماكن المقدسة التى جعلها الله أماكن أمان، واطمئنان، وعبادة لله رب العالمين.

وقد دعا الله - تعالى - المؤمنين إلى الوفاء بالعقود، وناداهم بوصف الايمان، ليحثهم على امتثال ما كلفهم به، لأن الشأن فى المؤمن أن يمتثل لما أمره الله به أو لما نهاه عنه.

روى ابن أبى حاتم، أن رجلا أتى عبد الله بن مسعود فقال: أعهد إلى. فقال له: إذا سمعت الله يقول «يأيها الذين آمنوا...» فأرعها سمعك فإنه خير يأمر به، أو شر ينهى عنه وقوله: «إن الله يحكم مايريد» تذييل قصد به بيان مشيئة الله النافذة، وإرادته الشاملة، وحكمه الذى لا يعقب عليه معقب.

أى: إن الله يحكم بما يريد أن يحكم به من الأحكام التى تتعلق بالحلال وبالحرام وبغيرهما، بمقتضى مشيئته المبنية على الحكم البالغة، دون أن ينازعه منازع، أو يعارضه معارض، فاستجيبوا - أيها المؤمنون - لحكمه لتنالوا السعادة فى الدنيا والآخرة.

هذا، وقد أخذ العلماء من هذه الآية الكريمة وجوب الوفاء بالعهود التى شرعها الله - تعالى -. وهذا المعنى ترى سورة المائدة زاخرة به فى كثير من آياتها.

فأنت ترى فى مطلعها هذه الآية الكريمة التى تحض على الوفاء بالعقود، ثم ترى الآية الثانية منها تنهى عن الاخلال بشىء من شعائر الله، ثم تراها بعد

ذلك بقليل تذكر المؤمنين بنعم الله عليهم وبميثاقه الذي واثقهم به: « واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به » . ثم تحكي أن من الأسباب التي أدت إلى طرد بني إسرائيل من رحمة الله ، نقضهم لمواثيقهم . . « فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم . . . » .

وهكذا نرى السورة الكريمة حافلة بالتوجيهات التي تحض المؤمنين على التزام العهود والمواثيق التي شرعها الله ، وتحذرهم عاقبة إهمالها ، أو الإخلال بشيء منها .

كما اخذ العلماء منها حل بهيمة الأنعام من جهة الانتفاع بلحومها وجلودها وأصوافها .. وحرمة ماحرم الله ـ تعالى ـ منها في مواطن أخرى .

كما أخذوا منها حرمة الاصطياد أو الانتفاع بالصيد على من كان محرما بحج أو عمرة ، وعلى من كان في أرض الحرم ولو لم يكن محرما .

قال القرطبي : وهذه الآية تلوح فصاحتها. وكثرة معانيها على قلة ألفاظها لكل ذي بصيرة بالكلام ، فإنها تضمنت خمسة أحكام :

الأول : الأمر بالوفاء بالعقود . الثاني : تحليل بهيمة الأنعام . الثالث : استثناء مايلي بعد ذلك . الرابع : استثناء حال الإحرام فيما يصاد . الخامس : ماتقتضيه الآية من إباحة الصيد لمن ليس بمحرم .

وحكى النقاش أن أصحاب الكندي قالوا له : أيها الحكيم أعمل لنا شيئاً مثل هذا القرآن فقال : نعم أعمل مثل بعضه . فاحتجب أياما كثيرة ثم خرج فقال : والله ماأقدر ولا يطيق هذا أحد . أني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة . فنظرت فإذا هو نطق بالوفاء ونهى عن النكث، وحلل تحليلا عاماً ، ثم استثنى استثناء بعد استثناء ، ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين، ولا يقدر أحد أن يأتي بهذا(١) .

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣١

وبعد أن أشار - سبحانه - إلى ما أحل لعباده من طيبات ، وما حظره عليهم من أفعال ، أتبع ذلك بنداء آخر إليهم نهاهم فيه عن استحلال أشياء معينة فقال - تعالى - :

« يأيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ، ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا ، وإذا حللتم فاصطادوا ، ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا ، وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان ، واتقوا الله إن الله شديد العقاب (٢) » .

وقوله : « لا تحلوا » ، من الإحلال الذي هو ضد التحريم . ومعنى عدم إحلالهم لشعائر الله : تقرير حرمتها عملا واعتقادا ، والالتزام بها بالطريقة التي قررتها شريعة الله .

والشعائر : جمع شعيرة - على وزن فعيلة - وهي في الأصل ما جعلت شعاراً على الشيء وعلامة عليه من الإشعار بمعنى الاعلام . وكل شيء اشتهر فقد أعلم . يقال : شعرت بكذا . أي علمته .

والمراد بشعائر الله هنا : حدوده التي حدها ، وفرائضه التي فرضها ، وأحكامه التي أوجبها على عباده .

ويرى بعضهم أن المراد بشعائر الله هنا : مناسك الحج وما حرمه فيه من لبس للثياب في أثناء الاحرام . ومن غير ذلك من الأفعال التي نهى الله فعلها في ذلك الوقت فيكون المعنى . لا تحلوا ما حرم عليكم حال إحرامكم .

والقول الأول أولى لشموله لجميع التكاليف التي كلف الله بها عباده .

وقد رجحه ابن جرير بقوله: وأولى التأويلات بقوله: « لا تحلوا شعائر الله »

قول من قال : لا تحلوا حرمات الله ، ولا تضيعوا فرائضه ... فيدخل في ذلك مناسك الحج وغير ذلك من حدوده وفرائضه وحلاله وحرامه ...

وإنما قلنا ذلك القول أولى ، لأن الله نهى عن استحلال شعائره ومعالم حدوده وإحلالها ، نهياً عاما من غير اختصاص شيء من ذلك دون شيء . فلم يجز لأحد أن يوجه معنى ذلك إلى الخصوص إلا بحجة يجب التسليم لها . ولا حجة بذلك .. »(1) .

وأضاف ـ سبحانه ـ الشعائر إليه ـ تشريفا لها ، وتهويلا للعقوبة التي تترتب على التهاون بحرمتها ، وعلى مخالفة ما أمر الله به في شأنها .

وقوله . « ولا الشهر الحرام » معطوف على شعائر الله . والمراد به الجنس . فيدخل في ذلك جميع الأشهر الحرم . وهي أربعة : ذو القعدة ، وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب وسمى الشهر حراما : باعتبار أن إيقاع القتال فيه حرام .

أي : لا تحلوا ـ أيها المؤمنون ـ القتال في الشهر الحرام ، ولا تبدؤا أعداءكم فيه بقتال :

قال ابن كثير : يعني بقوله : « ولا الشهر الحرام » تحريمه ، والاعتراف بتعظيمه ، وترك ما نهى الله عن تعاطيه فيه ، من الابتداء بالقتال كما قال ـ تعالى ـ : « يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ، قل قتال فيه كبير » . وقال ـ تعالى ـ « إن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا » . وفي صحيح البخاري عن أبي بكرة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال في حجة الوداع : إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ، السنة اثنا عشر شهرا . منها أربعة حرم ... وهذا يدل على استمرار تحريمها إلى آخر وقت . كما هو مذهب طائفة من السلف ..

وذهب الجمهور إلى أن ذلك منسوخ . وأنه يجوز إبتداء القتال في الأشهر

---

(1) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٥٥ ـ وتلخيص ـ .

الحرم . واحتجوا بقوله - تعالى - . فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشر
حيث وجدتموهم . .

والمراد أشهر التسيير الأربعة . قالوا : فلم يستثن شهرا حراما من
غيره .»[1] والمقصود بالهدى في قوله « ولا الهدى » ما يتقرب به الإنسـ
إلى الله من النعم ليذبح في الحرم . وهو جمع هدية - بتسكين الدال - .

أي : ولا تحلوا حرمة ما يهدى إلى البيت الحرام من الأنعام تقربا إلى
- تعالى - ، بأن تتعرضوا له بنحو غصب أو سرقة او حبس عن بلوغه إلى مـ

وخص ذلك بالذكر مع دخوله في الشعائر ، لأن فيه نفعا للناس ، ولأ
قد يتساهل فيه أكثر من غيره ، ولأن في ذكره تعظيما لشأنه .

وقوله : « ولا القلائد » جمع قلادة ، وهي مايقلد به الهدى ليعلم أنه مـ
إلى البيت الحرام فلا يتعرض له أحد بسوء .

وقد كانوا يضعون في أعناق الهدى ضفائر من صوف ، ويربط بها
نعلان أو قطعة من لحاء الشجر أو غيرهما ليعلم أنه هدى فلا يعتدى عليه

والمراد : ولا تحلوا ذوات القلائد من الهدى بأن تتعرضوا لها بسوء

وخصت بالذكر مع أنها من الهدى تشريفا لها واعتناءاً بشأنها ، لـ
الثواب فيها أكثر ، وبهاء الحج بها أظهر . فكأنه قيل : لا تحلوا الهـــ
وخصوصا ذوات القلائد منه .

ويجوز أن يراد النهي عن التعرض لنفس القلائد مبالغة في النهي
التعرض لذواتها أي : لا تتعرضوا لقلائد الهدى فضلا عن ذاته .

وقد أشار صاحب الكشاف إلى هذين الوجهين بقوله : وأما القـ
ففيها وجهان : أحدهما : أن يراد بها ذوات القلائد من الهدى وهي البد
وتعطف على الهدى للاختصاص وزيادة التوصية بها لأنها أشرف الهدى كـ

---

(١) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٤ .

، وجبريل وميكال ، كأنه قيل : والقلائد منها خصوصا . والثاني : أن ينهى عن التعرض لقلائد الهدى مبالغة في النهي عن التعرض للهدى . على معنى : ولا تحلوا قلائدها فضلا عن أن تحلوها . كما قال « ولا يبدين زينتهن » فنهى عن إبداء الزينة مبالغة في النهي عن إبداء مواقعها »(1) .

وقوله : « ولا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا » معطوف على قوله : « لا تحلوا شعائر الله .

وقوله : « آمين » جمع آم من الأم وهو القصد المستقيم . يقال : أممت كذا أي : قصدته أي : ولا تحلوا أذى قوم قاصدين زيارة البيت الحرام بأن تصدوهم عن دخوله حال كونهم يطلبون من ربهم ثوابا ، رضوانا لتعبدهم في بيته المحرم

ولكن ما المراد بهؤلاء الآمين البيت الحرام يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا؟

قال بعضهم : المراد بهم المسلمون الذين يقصدون بيت الله للحج والزيارة . فلا يجوز لأحد أن يمنعهم من ذلك بسبب نزاع أو خصام، لأن بيت الله - تعالى - مفتوح للجميع وعلى هذا يكون التعرض لعنوان الربوبية مع الإضافة إلى ضميرهم في قوله « من ربهم » للتشريف والتكريم .

وجملة « يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا » حال من الضمير المستكن في قوله « آمين » . وقد جيء بها لبيان مقصدهم الشريف ، ومسعاهم الجليل .

أي : قصدوا البيت الحرام يبتغون رزقا أو ثوابا من ربهم ، ويبتغون ما هو أكبر من كل ذلك وهو رضاه - سبحانه - عنهم .

وعلى هذا القول تكون الآية الكريمة محكمة ولا نسخ فيها ، وتكون توجيها عاما من الله - تعالى - لعباده بعدم التعرض بأذى لمن يقصد زيارة المسجد الحرام من إخوانهم المؤمنين ، مهما حدث بينهم من نزاع أو خلاف .

وقال آخرون : المراد بهم المشركون . واستدلوا بما رواه ابن جرير عن

---

(1) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٠٢ :

السدي من أن الآية نزلت فى رجل من بنى ربيعة يقال له الحطيم بن هند وذلك أنه أتى إلى النبى - صلى الله عليه وسلم - فسأله إلام تدعو ؟ فقال له النبى - صلى الله عليه وسلم : أدعو إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ؛ فقال له : حسن ما تدعو إليه إلا أن لى أمراء لا أقطع أمرا دونهم ، ولعلى أسلم وآتى بهم . فلما خرج مر بسرح من سرح المدينة فساقه وانطلق به ..

ثم أقبل من العام القادم حاجا ومعه تجارة عظيمة . فسأل المسلمون النبى - صلى الله عليه وسلم أن يأذن لهم فى التعرض له . فأبى النبى — صلى الله عليه وسلم — ثم نزلت الآية »[1] .

وعلى هذا القول يفسر إبتغاء الفضل بمطلق الرزق عن طريق التجارة . وإبتغاء الرضوان بأنهم كانوا يزعمون أنهم على سداد من دينهم ، وأن الحج يقربهم من الله ، فوصفهم — سبحانه — على حسب ظنهم وزعمهم . ثم نسخ ذلك بقوله — تعالى — « إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا » .

وعليه يكون ابتغاء الفضل والرضوان عاما الدنيوى والأخروى ولو فى زعم المشركين .

والذى نراه أولى هو القول الأول ، لأن الآية الكريمة مسوقة لبيان مايجب على المؤمنين أن يفعلوه نحو شعائر الله التى هى حدوده وفرائضه ومعالم دينه ، ولأن قوله — تعالى — : « يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا » هذا الوصف إنما يليق بالمسلم دون الكافر ، إذ المسلمون وحدهم هم الذين يقصدون بحجهم وزيارتهم لبيت الله الثواب والرضوان منه - سبحانه - .

قال الفخر الرازى : « أمرنا الله فى هذه الآية أن لانخلف من يقصد بيته من المسلمين، وحرم علينا أخذ الهدى من المهدين إذا كانوا مسلمين . والدليل عليه أول الآيه وآخرها .

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٥٧ - بتصرف وتلخيص

أما أول الآية فهو : « لا تحلوا شعائر الله » . وشعائر الله إنما تليق بنسك المسلمين وطاعتهم لا بنسك الكفار .

وأما آخر الآية فهو قوله : يبتغون فضلا من ربهم ورضوانا » وهذا إنما يليق بالمسلم لا بالكافر »[١] .

وبذلك نرى الآية الكريمة قد نهت المؤمنين عن استحلال أي شيء من الشعائر التي حرم الله - تعالى - إستحلالها ، وخصت بالذكر هذه الأمور الأربعة التي عطفت عليها إهتماما بشأنها ، وهجرا للنفوس عن إنتهاك حرمتها ، لأن هذه الأمور الأربعة منها ما ترغب فيه النفوس بدافع شهوة الانتقام ، ومنها ما ترغب فيه النفوس بدافع المتعة والميل القلبي ، ومنها ما ترغب فيه النفوس بدافع الطمع وحب التملك ...

ثم أتبع - سبحانه - هذا النهي ببيان جانب من مظاهر فضله . حيث أباح لهم الصيد بعد الانتهاء من إحرامهم فقال : وإذا حللتم فاصطادوا » .

أي : وإذا خرجتم من إحرامكم أبيح لكم الصيد ، وأبيح لكم أيضا كل ما كان مباحا لكم قبل الإحرام .

وإنما خص الصيد بالذكر ، لأنهم كانوا يرغبون فيه كثيرا . كبيرهم وصغيرهم ، وغنيهم وفقيرهم . والإشارة إلى أن الذي ينبغي الحرص عليه هو ما يعد قوتا تندفع به الحاجة فقط لا ما يكون من الكماليات ولا ما يكون إرضاء للشهوات .

والأمر في قوله : « فاصطادوا » للإباحة ، لأنه ليس من الواجب على المحرم إذا حل من إحرامه أن يصطاد . بل يباح له ذلك كما كان الشأن قبل الإحرام ومثله قوله - تعالى - « وإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض » أي : أبيح لكم ذلك بعد الفراغ من الصلاة .

---

(١) تفسير الفخر الرازي جـ ١١ ص ١٣٠

ثم نهى ـ سبحانه ـ المؤمنين عن أن يحملهم البغض السابق لقوم لأنهم صدوهم عن المسجد الحرام على أن يمنعوهم من دخوله كما منعهم من دخوله أولئك القوم فقال ـ تعالى ـ : « ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا » .

والجملة الكريمة معطوفة على قوله : « لا تحلوا شعائر الله » لزيادة تقرير مضمونه .

ومعنى « ولا يجرمنكم » ولا يحملنكم مأخوذ من جرمه على كذا إذا حمله عليه أو معناه : ولا يكسبنكم من جرم بمعنى كسب غير أنه فى كسب ما لا خير فيه . ومنه الجريمة .

وأصل الجرم : قطع الثمرة من الشجرة ، أطلق على الكسب ، لأن الكاسب ينقطع لكسبه .

قال صاحب الكشاف : جرم يجرى مجرى « كسب » فى تعديه إلى مفعول واحد واثنين .

تقول : جرم ذنبا نحو كسبه . وجرمته ذنبا ، نحو كسبته إياه . ويقال : أجرمته ذنبا ، على نقل المتعدى إلى مفعول بالهمزة إلى مفعولين . كقولهم : أكسبته ذنبا .. »[1] .

والشنآن : البغض الشديد . يقال : شنئت الرجل أشنؤه شنأ وشنأة وشنآنا : إذا أبغضته بغضا شديدا .

والمعنى : ولا يحملنكم ـ أيها المؤمنون ـ بغضكم الشديد لقوم بسبب أنهم منعوكم من دخول المسجد الحرام ، لا يحملنكم ذلك على أن تعتدوا عليهم ، فإن الشرك إذا كان يبرر هذا العمل ، فإن الإسلام ـ وهو دين العدل والتسامح ـ لا يبرره ولا يقبله ، ولكن الذى يقبله الإسلام هو إحترام المسجد الحرام ، وفتح الطريق إليه أمام الناس حتى يزداد المؤمن إيمانا ، ويفيء العاصى إلى رشده وصوابه .

---

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٠٢ .

قال ابن كثير : وقوله : « ولا يجرمنكم شنآن قوم .... » أي : ولا يحملنكم بغض قوم ، قد كانوا صدوكم عن المسجد الحرام - وذلك عام الحديبية - ، على أن تعتدوا حكم الله فيهم فتقتصوا منهم ظلما وعدوانا ، بل احكموا بما أمركم الله به من العدل فى حق كل أحد . . . فإن العدل واجب على كل أحد ، فى كل أحد ، وفى كل حال . والعدل ، به قامت السموات والأرض .

وقال بعض السلف : ما عاملت من عصى الله فيك بمثل أن تطيع الله فيه ،

وعن زيد ابن أسلم ، قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه بالحديبية ، حين صدهم المشركون عن البيت ، وقد اشتد ذلك عليهم ، فمر بهم ناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة . فقال الصحابة : نصد هؤلاء كما صدنا أصحابهم ، فنزلت هذه الآية »[1] .

وقوله : « شنآن قوم » مصدر مضاف لمفعوله . أى : لا يحملنكم بغضكم قوما . . .

وقوله : « أن صدوكم » - بفتح همزة أن - مفعول لأجله بتقدير اللام . أى : لأن صدوكم . فهو متعلق بالشنآن .

وقوله « أن تعتدوا » فى موضع نصب على أنه مفعول به .

أى : لا يحملنكم بغضكم قوما صدهم إياكم عن المسجد الحرام الاعتداء عليهم .

وقراءة « أن صدوكم » بفتح الهمزة - هى قراءة الجمهور ، وهى تشير إلى أن الصد كان فى الماضى ، وهى واضحة ولا إشكال عليها .

قال الجمل : وفى قراءة لأبى عمرو وابن كثير بكسر همزة أن على أنها شرطية وجواب الشرط دل عليه ما قبله . وفيها إشكال من حيث إن الشرط يقتضى أن الأمر المشروط لم يقع . مع أن الصد كان قد وقع ، لأنه كان فى عام الحديبية وهى سنة ست . والآية نزلت عام الفتح سنة ثمان ، وكانت مكة عام الفتح

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥

فى أيدى المسلمين فكيف يصدون عنها ؟ وأجيب بوجهين : أولهما لا نسلم أن الصد كان قبل نزول الآية ، فإن نزولها عام الفتح غير مجمع عليه . والثانى : أنه وإن سلمنا أن الصد كان متقدما على نزولها فيكون المعنى : إن وقع صد مثل ذلك الصد الذى وقع عام الحديبية ـ فلا تعتدوا ـ »(١) .

قال بعضهم : وهذا لا يمنع من الجزاء على الاعتداء بالمثل ، لأن النهى عن استئناف الاعتداء على سبيل الانتقام ، فإن من يحمله البغض والعداوة على الاعتداء على من يبغضه يكون منتصرا لنفسه لا للحق . وحينئذ لا يراعى المماثلة ولا يقف عند حدود العدل »(٢) .

ثم أمر الله ـ تعالى ـ عباده بالتعاون على فعل الخيرات وعلى ترك المنكرات فقال : « وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان » .

والبر معناه : التوسع فى فعل الخير ، وإسداء المعروف إلى الناس .

والتقوى تصفية النفس وتطهيرها وإبعادها عن كل مانهى الله عنه .

قال القرطبى : قال الماوردى : ندب الله ـ تعالى ـ إلى التعاون بالبر ، وقرنه بالتقوى له ، لأن فى التقوى رضا الله ، وفى البر رضا الناس . ومن جمع بين رضا الله ورضا الناس فقد تمت سعادته وعمت نعمته » .

والإثم ـ كما يقول الراغب ـ اسم للأفعال المبطئة عن الثواب وجمعه آثام والإثم هو المتحمل للإثم . . . ثم أطلق على كل ذنب ومعصية .

والعدوان : تجاوز الحدود التى أمر الشارع الناس بالوقوف عندها .

أى : وتعاونوا ـ أيها المؤمنون ـ على كل ما هو خير وبر وطاعة لله ـ تعالى ـ ، ولا تتعاونوا على ارتكاب الآثام ولا على الاعتداء على حدوده ، فإن التعاون على الطاعات والخيرات إلى السعادة ، أما التعاون على ما يغضب الله ـ تعالى ـ فيؤدى إلى الشقاء .

---

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٤٥٩

(٢) تفسير المنار ج ٦ ص ١٢٦

قال الآلوسى : والجملة عطف على قوله «ولا يجرمنكم ...» من حيث المعنى، فكأنه قيل : لا تعتدوا على قاصدى المسجد الحرام لأجل أن صدوكم عنه، وتعاونوا على العفو والإغضاء .

وقال بعضهم : هو استئناف، والوقف على «أن تعتدوا» لازم[١] .

هذا، وفى معنى هذه الجملة الكريمة وردت أحاديث كثيرة منها ما رواه مسلم عن أبى مسعود الأنصارى قال : جاء رجل إلى النبى -صلى الله عليه وسلم- فقال : يارسول الله، إنى أبدع بى - أى : هلكت دابتى التى أركبها - فاحملنى. فقال : «ماعندى» . فقال رجل : يارسول الله، أنا أدله على من يحمله . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : من دل على خير فله مثل أجر فاعله[١]

وروى الإمام مسلم - أيضا - عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا . ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه . لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا »[٢] .

وقوله - تعالى - «واتقوا الله إن الله شديد العقاب» تذييل قصد به إنذار الذين يتعاونون على الإثم والعدوان .

أى : اتقوا الله - أيها الناس - واخشوه فيما أمركم ونهاكم، فإنه - سبحانه شديد العقاب لمن خالف أمره، وانحرف عن طريقه القويم .

وبذلك نرى أن الآية الكريمة قد نهت المؤمنين عن استحلال ما حرمه الله عليهم من محارم، وعن الإخلال بشىء من أحكامها، كما نهتهم عن أن يحملهم بغضهم لغيرهم على الاعتداء عليه . وأمرتهم بأن يتعاونوا على فعل الخير الذى ينفعهم وينفع غيرهم من الناس، وعلى ما يوصلهم إلى طاعته - سبحانه - وحسن مثوبته، ولا يتعاونوا على الأفعال التى يأثم فاعلها ، وعلى مجاوزة حدود الله

(١) صحيح مسلم - كتاب الإمارة - جـ ٦ ص ٤١ - طبعة مصطفى الحلبى سنة ١٩٨٠ هـ سنة ١٩٦٠ .

(٢) صحيح مسلم - كتاب العلم - جـ ٨ ص ٦٢

بالاعتداء على غيرهم . ثم حذرتهم فى نهايتها من العقاب الشديد الذى ينزله ـ سبحانه ـ بكل من عصاه ، وانحرف عن هداه .

ثم شرع ـ سبحانه ـ فى بيان المحرمات التى أشار إليها قبل ذلك بقوله : «إلا ما يتلى عليكم» فبين ما يحرم أكله من الحيوان لأسباب معينة فقال ـ تعالى ـ :

« حُرِّمَتْ عليكُم المَيْتَةُ والدَّمُ ولحمُ الخِنْزِيرِ ، وما أُهِلَّ لغيرِ اللهِ به ، والمنخنقةُ ، والموقُوذَةُ ، والمتردِّيةُ ، والنَّطيحةُ ، وما أَكلَ السَّبُعُ إلاَّ ما ذكَّيْتُم ، وما ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ، وأنْ تَسْتَقْسِمُوا بالأَزْلامِ ذَلِكُم فِسْقٌ ، اليومَ يَئِسَ الذينَ كَفَرُوا مِنْ دينِكُم فلا تخشَوْهُمُ واخشَوْنِ ، اليومَ أكملتُ لكُم دينكُم ، وَأَتممتُ عليكُم نِعْمَتى ، ورضيتُ لكُم الإسلامَ دِيناً ، فمن اضطُرَّ فى مَخْمَصَةٍ غيرَ مُتجانفٍ لإثمٍ ، فإنَّ اللهَ غفورٌ رَحيمٌ (٣) » .

فنى هذه المحرمات يتجلى فى قوله ـ تعالى ـ « حرمت عليكم الميتة » .

والميتة كما يقول ابن جرير ـ كل ماله نفس ـ أى دم ونحوه ـ سائلة من دواب البر وطيره ، مما أباح الله أكلها ، أهليها ووحشيها ، فارقتها روحها بغير تذكية .

وقال بعضهم : الميتة : هو كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير تذكية شرعية ، مما أحل الله أكله »[1] :

أى : حرم الله عليكم ـ أيها المؤمنون ـ أكل الميتة لخبث لحمها ، ببقاء بعض المواد الضارة فى جسمها .

وقد أجمع العلماء على حرمة أكل الميتة ، أما شعرها وعظمها فقال الأحناف بطهارتهما وبجواز الانتفاع بهما . وقال الشافعية بنجاستهما وبعدم جواز استعمالها .

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٦٧

وقد إستثنى العلماء من الميتة المحرمة السمك والجراد. فقد أخرج البخارى ومسلم وغيرهما من حديث ابن أبى أوفى قال : « غزونا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سبع غزوات نأكل الجراد »[١].

وفيهما - أيضا - من حديث جابر ، « إن البحر ألقى حوتاً ميتاً فأكل منه الجيش . فلما قدموا قالوا للنبى - صلى الله عليه وسلم - : فقال: كلوا رزقاً أخرجه الله لكم . أطعمونا منه إن كان معكم . فأتاه بعضهم بشىء منه »[٢] .

وعن ابن عمر قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : أحل لنا ميتتان ودمان . فأما الميتتان السمك والجراد . وأما الدمان فالكبد والطحال »[٣] .

وثانى هذه المحرمات ماذكره - سبحانه - فى قوله : « والدم » أى : وحرم عليكم أكل الدم .

والمراد به : الدم المسفوح . أى السائل من الحيوان عند التذكية . لقوله - تعالى - فى آية أخرى « أو دماً مسفوحا »[٤] وهى خاصة . والآية التى معنا عامة . والخاص مقدم على العام .

وكان أهل الجاهلية يجعلونه فى المباعر ويشوونه ويأكلونه ، فحرمه الله - تعالى - لأنه يضر الأجسام .

أما الدم الذى يكون جامدا بأصل خلقته كالكبد والطحال فإنه حلال كما جاء فى حديث ابن عمر الذى سقناه منذ قليل .

وثالث هذه المحرمات ما جاء فى قوله — تعالى — « ولحم الخنزير » أى :

(١) أخرجه البخارى فى باب غزوة سيف البحر من كتاب المغازى ج ٥ ص ٢١١

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧ .

(٣) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧

(٤) الآية ١٤٥ من سورة الأنعام .

وحرم عليكم لحم الخنزير وكذلك شحمه وجلده وجميع أجزائه ، لأنه مستقذر تعافه الفطرة ، وتتضرر به الأجسام .

وخص لحم الخنزير بالذكر مع أن جميع أجزائه محرمة ، لأنه هو المقصود بالأكل قال ابن كثير ما ملخصه : وقوله ـ تعالى ـ : « ولحم الخنزير » يعني إنسيه ووحشيه ، واللحم يعم جميع اجزائه حتى الشحم . كما هو المفهوم من لغة العرب ، ومن العرف المطرد ... وفي الصحيحين أن رسول الله ، ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام . فقيل : يارسول الله ، أرأيت شحوم الميتة فإنها تطلى بها السفن ، وتدهن بها الجلود ، يستصبح بها الناس ؟ فقال : لا . هو حرام : ثم قال : قاتل الله اليهود . إن الله لما حرم شحومها جملوه ـ أي أذابوه ـ ثم باعوه فأكلوا ثمنه (١) .

ورابع هذه المحرمات بينه ـ سبحانه ـ بقوله : « وما أهل لغير الله به »

الإهلال : رفع الصوت عند رؤية الهلال . ثم إستعمل لرفع الصوت مطلقاً . ومنه : إهلال الصبي أي : صراخه بعد ولادته . والإهلال بالحج . أي رفع الصوت بالتلبية .

وكانوا في الجاهلية إذا أرادوا ذبح ما قربوه إلى آلهتهم ، سموا عليها أسماءها ـ كاللات والعزى ـ ورفعوا بها أصواتهم ، وسمى ذلك إهلالا . ثم توسع فيه فقيل لكل ذابح : مهل . سمى أو لم يسم . جهر بالتسمية أو لم يجهر .

والمعنى : وحرم عليكم ـ سبحانه ـ أن تأكلوا مما ذبح فذكر عليه عند ذبحه غير إسم الله ـ تعالى ـ ، سواء إقتصر على ذكر غيره كقوله عند الذبح باسم الصنم فلان ، أو باسم المسيح أو عزير أو فلان ، أو جمع بين ذكر الله وذكر غيره بالعطف عليه كقوله : باسم الله وإسم فلان .

أما إذا جمع الذابح بين إسم الله وإسم غيره بدون عطف بأن قال : باسم الله المسيح نبي الله ، أو باسم الله محمد رسول الله ، فالأحناف يجوزون الأكل

(١) ابن كثير جـ ٢ ص ٧ .

من الذبيحة ، ويعتبرون ذكر غير الله كلاما مبتدأ بخلاف العطف فإنه يكون نصا فى ذكر غير الله .

وجمهور العلماء يحرمون الأكل من الذبيحة متى ذكر مع إسم الله إسما آخر سواء أكان ذلك بالعطف أم بدونه .

وذهب جماعة من التابعين إلى تخصيص الغير بالأصنام ، وإلى حل ذبائح أهل الكتاب مطلقاً . والتحريم هنا ليس لذات الحيوان ، بل لما صحبه من عمل فيه شرك بالله ـ تعالى ـ

ثم ذكر ـ سبحانه ـ أربعة أنواع أخرى من المحرمات فقال : والمنخنقة والموقوذة ، والمتردية ، والنطيحة » .

والمنخنقة : هى التى تموت خنقاً إما قصدا بأن يخنقها آدمى وإما إتفاقا بأن يعرض لها من ذاتها ما يخنقها .

والموقوذة : هى التى تضرب بمثقل غير محدد كخشب أو حجر حتى تموت وكانوا فى الجاهلية يضربون البهيمة بالعصى حتى إذا ماتت أكلوها .

والوقذ : شدة الضرب . وفلان وقيذ أى : مثخن ضربا . ويقال : وقذه يقذه وقذا ضربا حتى إسترخى وأشرف على الموت .

قال القرطبي : وفى صحيح مسلم عن عدى بن عدى بن حاتم قال قلت يارسول الله فإنى أرمى بالمعراض الصيد فأصيب ؟ ـ والمعراض : وهو سهم يرمى به بلا ريش وأكثر ما يصيب بعرض عوده دون حده ـ فقال النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ « إذا رميت بالمعراض فخزق ـ أى نفذ وأسال الدم ـ فكله . وإن أصاب بعرضه فلا تأكله » .

والمتردية : هى التى تتردى أى : تسقط من أعلى إلى أسفل فتموت من التردى مأخوذ من الردى بمعنى الهلاك ـ سواء تردت بنفسها أم رداها غيرها .

والنطيحة : هى التى تنطحها أخرى فتموت من النطاح . يقال : نطحه ينطحه وينطحه أى أصابه بقرنه .

والمعنى : وحرم الله عليكم كذلك - أيها المؤمنون - الأكل من المنخنقة ، والموقوذة ، والمتردية ، والنطيحة ، إذا ماتت كل واحدة من هذه الأنواع لهذه الأسباب دون أن تذكوها ذكاة شرعية ، لأن الأكل منها فى هذه الحالة يعود عليكم بالضرر .

وتاسع هذه المحرمات ذكره - سبحانه - فى قوله : وما أكل السبع إلا ما ذكيتم » .

المراد بالسبع كل ذو ناب وأظفار من الحيوان . كالأسد والنمر والذئب ونحوها من الحيوانات المفترسة .

وقوله « ذكيتم » من التذكية وهى الإتمام . يقال : ذكيت النار إذا أتممت إشتعالها .

والمراد هنا : إسالة الدم ،وفرى الأوداج فى المذبوح ، والنحر فى المنحور

والمعنى : وحرم عليكم - أيضا - الأكل مما افترسه السبع حتى مات سواء اكل منه أم لم يأكل ، إلا ما أدركتموه من هذه الأنواع وقد بقيت فيه حياة يضطرب معها إضطراب المذبوح وذكيتموه أى ذبحتموه ذبحا شرعيا: فإنه فى هذه الحالة يحل لكم الأكل منه . فقوله « إلا ماذكيتم » الإستثناء هنا يرجع إلى هذه الأنواع الخمسة .

وقيل : إن الإستثناء هنا يختص بقوله : « وما أكل السبع » .

أى : وحرم عليكم ما اكل السبع بعضه فمات بسبب جرحه ، إلا ما أدركتموه حيافذكيتموه ذكاة شرعية فانه فى هذه الحالة يحل لأكل منه والأول أولى ، لأن هذه الأنواع الخمسة تشترك فى أنها تعلقت بها أحوال قد تفضى بها إلى الهلاك ، فان هلكت بتلك الأحوال لم يبح اكلها لأنها حينئذ ميتة ، وإذا أدركت بالذكاة فى وقت تنفع فيه الذكاة لها جاز الأكل منها .

أما النوع العاشر من هذه المحرمات فيتجلى فى قوله - تعالى - « وماذبح على النصب » والنصب : جمع نصاب . ككتب وكتاب ، أوجمع نصب كسقف وسقف . ويصح أن يكون لفظ النصب واحدا وجمعه أنصاب مثل: طنب أطناب

وعلى كل فهى حجارة كان الجاهليون ينصبونها حول الكعبة ، وكان عددها ثلاثمائة وستين حجرا ، وكانوا يذبحون عليها قرابينهم التى يتقربون بها إلى أصنامهم . ويعتبرون الذبح أكثر قربة إلى معبودهم متى تم على هذه النصب . وليست هذه النصب هى الأوثان ، فإن النصب حجارة غير منقوشة بخلاف الأوثان فإنها حجارة مصوره منقوشة .

والمعنى : وحرم عليكم - سبحانه - أن تأكلوا مما ذبح على النصب لأنه لم يتقرب به إلى الله ، وإنما تقرب به إلى الأصنام ، وما تقرب به إلى غير الله فهو فسق ورجس يجب البعد عنه .

هذه عشرة أنواع من المأكولات حرمت الآية الكريمة الأكل منها ، لما إشتملت عليه من مضرة وأذى ، ولما صاحب بعضها من تقرب لغير الله . ويكفى لتجنب الأكل من هذه المعلومات أن الله - تعالى - قد حرمها ، لأنه - سبحانه - لايحرم إلا الخبائث . ومن شأن المؤمن الصادق فى إيمانه أن يقف عند ما أحله الله - تعالى - وحرمه .

ثم ذكر - سبحانه - نوعا من الأفعال المحرمة ، بعد ذكره لعشرة أنواع من المطاعم المحرمة فقال : « وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق » .

وإنما ذكر - سبحانه - هذا الفعل المحرم مع جملة المطاعم المحرمة ، لأنه مما إبتدعه أهل الجاهلية ؛ كما إبتدعوا ما ابتدعوه فى شأن المطاعم .

والإستقسام : طلب معرفة ما قسم للإنسان من خير أو شر .

والأزلام : قداح الميسر واحدها زلم - بفتح اللام بفتح الزاى أو ضمها - وسميت قداح الميسر بالأزلام ، لأنها زلمت أى سويت . ويقال : رجل مزلم وامرأة مزلمة ، إذا كان جيد القد ، جميل القوام .

وكان لأهل الجاهلية طرق للاستقسام بالأزلام من أشهرها: أنهم كانت لديهم سهام مكتوب على أحدها : أمرني ربي . وعلى الآخر : نهاني ربي . والثالث غفل من الكتابة ، فإذا أرادوا سفراً أو حرباً أو زواجاً أو غير ذلك أتوا إلى بيت الأصنام واستقسموها ، فإن خرج الآمر أقدموا على مايريدونه وإن خرج الناهي أمسكوا عنه ، وإن خرج الغفل أجالوها ثانية حتى يخرج الآمر أو الناهي .

والمعنى : وحرم عليكم - سبحانه - أن تطلبوا معرفة ماقسم لكم فى سفر أو غزو أو زواج أو مايشبه ذلك بواسطة الأزلام ، لأن هذا الفعل فسق ، أى : خروج عن أمر الله وطاعته .

فاسم الإشارة « ذلكم » يعود إلى الاستقسام بالأزلام خاصة . ويجوز أن يعود إليه وإلى تناول ماحرم عليهم .

قال ابن كثير : وقد ثبت فى الصحيحين أن النبى - صلى الله عليه وسلم - لما دخل الكعبة ، وجد إبراهيم وإسماعيل مصورين فيها . وفى أيديهما الأزلام . فقال : قاتلهم الله . لقد علموا أنهما لم يستقسما بها أبدا » .

وثبت فى الصحيحين أيضا أن سراقة بن مالك بن جعشم لما خرج فى طلب النبى - صلى الله عليه وسلم - وأبى بكر ، وهما ذاهبان إلى المدينة مهاجرين قال فاستقسمت بالأزلام . هل أضرهم أو لا ؟ فخرج الذى أكره : لاتضرهم ، قال : فعصيت الأزلام واتبعتهم . ثم استقسم بها ثانية وثالثة . كل ذلك يخرج الذى يكره : لاتضرهم . وكان كذلك وكان سراقة لم يسلم إذ ذاك . ثم أسلم بعد ذلك »[1] .

فإن قيل إن الاستقسام بالأزلام هو لون من التفاؤل ، وكان - صلى الله عليه وسلم - يحب الفأل الحسن فلم صار فسقا ؟

فالجواب أن هناك فرقا شاسعا بين الاستقسام بالأزلام وبين الفأل ؛ فإن

(١) ابن كثير ج ٢ ص ١١

الفأل أمرا إنفاق تنفعل به النفس و تنشرح للعمل مع رجاء الخير منه بخلاف الاستقسام بالأزلام فان القوم كانوا يستقسمون بالأزلام عند الأصنام ويعتقدون أن مايخرج من الأمر والنهى على تلك الأزلام بإرشاد من الأصنام فلهذا كان الاستقسام بها فسقا وخروجا عن طاعة الله .

وفضلا عن هذا فإن الاستقسام بالأزلام طلب لمعرفة علم الغيب الذى إستأثر الله به ، وذلك حرام وافتراء على الله ـ تعالى ـ

وإلى هنا تكون الآية الكريمة قد ذكرت أحد عشر نوعا من المحرمات عشرة منها تتعلق بالمأكولات ، وواحد يتعلق بالأفعال .

وهناك مطعومات أخرى جاء تحريمها عن طريق السنة النبوية ، كتحريمه ـ صلى الله عليه وسلم ـ للأكل من لحوم الحمر الأهلية .

وبعد أن بين ـ سبحانه ـ هذه الأنواع من المحرمات التى حرمها على المؤمنين رحمة بهم ، ورعاية لهم ، أتبع ذلك ببيان مظاهر فضله عليهم ، وأمرهم بأن يجعلوا خشيتهم منه وحده ، فقال ـ تعالى ـ : « اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون ... » .

وقوله « اليوم » ظرف منصوب على الظرفية بقوله « يئس » . والألف واللام فيه للعهد الحضورى ، فيكون المراد به يوما معينا وهو يوم عرفة من عام حجة الوداع .

ويصح أن لايكون المراد به يوما بعينه ، وإنما أراد به الزمان الحاضر وما يتصل به ويدانيه من الأزمنة الماضية والآتية .

وقد حكى الإمام الرازى هذين الوجهين فقال ما ملخصه : وقوله : « اليوم يئس الذين كفروا من دينكم .. » فيه قولان .

الأول : أنه ليس المراد به ذلك اليوم بعينه حتى يقال إنهم ما يئسوا قبله بيوم أو يومين ، وإنما هو كلام خارج على عادة أهل اللسان أى لاحاجة بكم

الآن إلى مداهنة هؤلاء الكفار ، لأنكم الآن صرتم بحيث لايطمع أحد من أعدائكم فى توهين أمركم ونظيرة قوله : كنت بالأمس شابا واليوم قد صرت شيخا . ولا يريد بالأمس اليوم الذى قبل قومك ، ولا باليوم يومك الذى أنت فيه .

الثانى : أن المراد به يوم نزول هذه الآية . وقد نزلت يوم الجمعة من يوم عرفه بعد العصر فى عام حجة الوداع سنة عشر من الهجرة ، والنبى - صلى الله عليه وسلم - واقف بعرفات على ناقته العضباء »(١) .

وقوله : اليوم يئس الذين كفروا من دينكم أى انقطع رجاؤهم فى التغلب عليكم ، وفى إبطال أمر دينكم ، وفى صرف الناس عنه بعد أن دخلوا فيه أفواجا ، وبعد أن صار المشركون مقهورين لكم ، أذلة أمام قوتكم . . ومادام الأمر كذلك « فلا تخشوهم واخشون » أى : فلا تجعلوا مكانا لخشية المشركين فى قلوبكم فقد ضعفوا واستكانوا ، بل اجعلوا خشيتكم وخوفكم وهيبتكم من الله وحده الذى جعل لكم الغلبة والنصر عليهم .

ثم عقب ذلك - سبحانه - ببيان أكبر نعمه وأعظم مننه على هذه الأمة الإسلامية فقال : اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتى ، ورضيت لكم الإسلام ديناً » .

أى . اليوم أكملت لكم حدودى وفرائضى وحلالى وحرامى ، ونصرى لكم على أعدائكم ، وتمكينى إياكم من أداء فريضة الحج دون أن يشارككم فى الطواف بالبيت أحد من المشركين .

وأتممت عليكم نعمتى ، بأن أزلت دولة الشرك من مكة ، وجعلت كلمتكم هى العليا وكلمة أعدائكم هى السفلى ، ورضيت لكم الإسلام دينا ، بأن اخترته لكم من بين الأديان . وجعلته الدين المقبول عندى . فيجب عليكم الالتزام بأحكامه وآدابه وأوامره ونواهيه قال - تعالى - : « ومن يبتغ غير الإسلام

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٣٧

دينا فلن يقبل منه وهو فى الآخرة من الخاسرين ، وليس المراد بإكمال الدين أنه كان ناقصا قبل اليوم ثم أكمله ، وإنما المراد أن من أحكامه قبل اليوم ما كان مؤقتا فى علم الله قابلا للنسخ ، ولكنها اليوم كملت وصارت مؤبدة وصالحة لكل زمان ومكان ، وغير قابلة للنسخ ، وقد بسط هذا المعنى كثير من المفسرين فقال الإمام الرازى: قال القفال : إن الدين ما كان ناقصا ألبتة ، بل كان أبداً كاملا . يعنى : كانت الشرائع النازلة من عند الله فى كل وقت كافية فى ذلك الوقت إلا أنه ـ تعالى ـ كان عالما فى أول وقت المبعث بأن ما هو كامل فى هذا اليوم ليس بكامل الغد ولا صلاح فيه . فلا جرم كان ينسخ بعد الثبوت . وكان يزيد بعد العدم . وأما فى آخر زمان المبعث فأنزل الله شريعة كامله . وحكم ببقائها إلى القيامة . فالشرع أبدا كان كاملا . إلا إن الأول كمال إلى زمان مخصوص . والثانى كمال إلى يوم القيامة . فلأجل هذا قال : « اليوم أكملت لكم دينكم »(1) .

وقال القرطبي ما ملخصه : لعل قائلا يقول : « اليوم أكملت لكم دينكم » يدل على أن الدين كان غير كامل فى وقت من الأوقات . وذلك يوجب أن يكون جميع من مات من المهاجرين والأنصار ... قبل نزول هذه الآية ـ ماتوا على دين ناقص ... ومعلوم أن النقص عيب ... ؟

فالجواب أن يقال له : لم قلت إن كل نقص فهو عيب وما دليلك عليه ؟ ثم يقال له : أرأيت نقصان الشهر هل يكون عيبا ، ونقصان صلاة المسافر أهو عيب لها ... ؟ لا شك أن هذا النقصان ليس بعيب ...

وقوله : « اليوم أكملت لكم دينكم » يخرج على وجهين :

أحدهما : أن يكون المراد بلغته أقصى الحد الذى كان له عندى فيما قضيته وقدرته ، وذلك لا يوجب أن يكون ما قبل ذلك ناقصا نقصان عيب ، لكنه يوصف بنقصان مقيد فيقال له : إنه كان ناقصا عما كان عند الله أنه ملحقه

---

(1) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٣٨ .

ه ، وضامه إليه . . وهكذا شرائع الإسلام شرعها الله شيئا فشيئا إلى أن أنهى - سبحانه - الدين منتهاه الذى كان له عنده .

وثانيهما : أنه أراد بقوله « اليوم أكملت لكم دينكم » انه وفقهم للحج لذى لم يكن بقى عليهم من أركان الدين غيره ، فحجوا ، فاستجمع لهم الدين داء لأركانه ، وقياما بفرائضه وفى الحديث : « بنى الإسلام على خمس . . » قد كانوا تشهدوا ، وصلوا ، وزكوا ، وصاموا ، وجاهدوا ، واعتمروا ، لم يكونوا حجوا ، فلما حجوا ذلك اليوم مع النبى - صلى الله عليه وسلم - نزل الله وهم بالموقف عشية عرفة « اليوم أكملت لكم دينكم . . » . أى : كمل وضعه لهم .

وقد روى الأئمة عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر قال : يا أمير المؤمنين آية فى كتابكم تقرءونها لو علينا أنزلت معشر اليهود تخذنا ذلك اليوم عيدا . قال وأى آية ؟ قال : « اليوم أكملت لكم دينكم . . » قال عمر : إنى لأعلم اليوم الذى أنزلت فيه والمكان الذى أنزلت فيه نزلت لى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعرفة فى يوم جمعة » .

وروى أنها لما نزلت فى يوم الحج الأكبر وقرأها رسول الله - لى الله عليه وسلم - بكى عمر ، فقال له ما يبكيك ؟ فقال : أبكانى أنا كنا ، زيادة من ديننا فأما إذا كمل فإنه لم يكمل شىء إلا نقص فقال له النبى صلى الله عليه وسلم - صدقت »[1] .

وبعد أن ذكر - سبحانه - فى صدر الآية أحد عشر نوعا من المحرمات ، أتبع ذلك ببيان إكمال الدين وإتمام النعمة على المؤمنين . . جاء ختام الآية يان حكم المضطر إلى أكل شىء من هذه المحرمات فقال - تعالى - : « فمن نطر فى مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم » .

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٦١ - بتصرف وتلخيص - .

وقوله « اضطر » من الاضطرار بمعنى الوقوع فى الضرورة .

والمخمصة : خلو البطن من الغذاء عند الجوع الشديد . يقال خمصه الجوع خمصا ومخمصة، إذا اشتد به . وفى الحديث: «إن الطير تغدو خماصا - أى جياعا ضامرات البطون - وتروح بطانا - أى مشبعات » . وقال الأعشى :

يبيتون فى المشتى ملاءً بطونهم وجاراتهم غرثى يبتن خمائصاً

أى : وجاراتهم جوعى وقد ضمرت بطونهم من شدة الجوع .

وقوله « متجانف » من الجنف وهو الميل ، يقال : جنف عن الحق - كفرح - إذا مال عنه وجنف عن طريقه - كفرح وضرب - جنفا وجنوفا إذا مال عنه .

والمعنى : فمن ألجأته الضرورة إلى أكل شيء من هذه المحرمات فى مجاعة شديدة حالة كونه غير مائل إلى ارتكاب إثم من الآثام ، فلا ذنب عليه فى ذلك لأن الله - تعالى - واسع المغفرة . فهو بكرمه يغفر لعباده تناول ما كان محرما إذا اضطروا إلى تناوله لدفع الضرورة بدون بغى أو تعد . وهو واسع الرحمة حيث أباح لهم ما يدفع عنهم الضرر ولو كان محرما .

قال الآلوسى : وقوله : « غير متجانف لإثم » أى غير مائل ومنحرف إليه ومختار له . بأن يأكل منها زائدا على ما يمسك رمقه فإن ذلك حرام . وقيل : يجوز أن يشبع عند الضرورة . وقيل : المراد غير عاص بأن يكون باغيا أو عاديا بأن ينزعها من مضطر آخر أو خارجا فى معصية[1] » .

وبذلك نرى الآية الكريمة قد بينت ما يحرم فى حالة الاختيار ، وما يحل فى حالة الاضطرار . وجاءت بين ذلك بجمل معترضة - وهى قوله «اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ... » إلى قوله : «ورضيت لكم الإسلام دينا » لتأكيد تحريم هذه الأشياء ، لأن تحريمها من جملة الدين الكامل ، والنعمة التامة ، والإسلام المرضى عند الله .

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ٦١ .

هذا، ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآية الكريمة ما يأتى :

١ - حرمة هذه الأنواع الأحد عشر التى ذكرها الله - تعالى - فى هذه الآية ووجوب الابتعاد عنها لأنها رجس أو فسق، ولأن استحلال شىء منها يكون خروجا عن تعاليم دين الله، وانتهاكا لحرماته.

٢ - حل المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع، متى ذبحت ذبحا شرعيا وكانت بها بقية حياة تجعلها تضطرب بعد ذبحها اضطراب المذبوح.

وللفقهاء كلام طويل فى ذلك يؤخذ منه اتفاقهم على أن الخنق وما معه إذا لم يبلغ بالحيوان إلى درجة اليأس من حياته بأن غلب على الظن أنه يعيش مع هذه الحالة كانت الزكاة محللة له. أما إذا غلب على الظن أنه يهلك بما حصل له بسبب الخنق أو الوقذ أو التردى أو النطح أو أكل السبع منه، فقد أفتى كثير من العلماء بعمل الزكاة فيه، وقد أخذ بذلك الأحناف. فقد قالوا: متى كانت عينه أو ذنبه يتحرك أو رجله تركض ثم ذكى فهو حلال.

وقال قوم لا تعمل الذكاة ويحرم أكله.

ومنشأ اختلافهم فى أن الذكاة تعمل أو لا تعمل يعود إلى هل الاستثناء هنا متصل أو منقطع؟

فمن قال إنه متصل يرى أنه أخرج من الجنس بعض ما تناوله اللفظ، فما قبل حرف الاستثناء حرام، وما بعده خرج منه فيكون حلالا.

ومن قال إنه منقطع يرى أنه لا تأثير للاستثناء فى الجملة المتقدمة. وكأنه قال: ما ذكيتموه من غير الحيوانات المتقدمة فهو حلال أباح الله لكم التمتع به. أما هذه الحيوانات التى حرمها الله فى الآية فلا يجوز لكم الأكل منها مطلقا.

وقد رجح المحققون من العلماء أن الاستثناء متصل، وقالوا: يؤيد القول بأن الاستثناء متصل الإجماع على أن الذكاة تحلل ما يغلب على الظن أنه يعيش فيكون مخرجا لبعض ما يتناوله المستثنى منه، فيكون الاستثناء فيه متصلا.

هذا ملخص لما قاله العلماء فى هذه المسألة ومن أراد المزيد فليرجع إلى كتب الفروع.

٣ — إباحة تناول هذه المحرمات عند الضرورة لدفع الضرر ، وأن هذه الاباحة مقيدة بقيود ذكرها الفقهاء من أهمها قيدان . الأول: أن يقصد بالتناول دفع الضرر فقط . الثانى : ألا يتجاوز ما يسد الحاجة . أما إذا قصد التلذذ أو إرضاء الشهوة، أو تجاوز المقدار الذى يدفع الضرر فإنه فى هذه الأحوال يكون واقعا فى المحرم الذى نهى الله عنه .

وقد تكلم الإمام ابن كثير عن هذه المسألة فقال : قوله ـ تعالى ـ « فمن اضطر فى مخمصة غير متجانف لإثم فإن الله غفور رحيم » . أى : فمن احتاج إلى تناول شىء من هذه المحرمات التى ذكرها الله لضرورة ألجأته إلى ذلك فله تناوله والله غفور له رحيم به ، لأنه ـ تعالى ـ يعلم حاجة عبده المضطر ، وافتقاره إلى ذلك ، فيتجاوز عنه ويغفر له .

وفى المسند وصحيح ابن حبان عن ابن عمر ـ مرفوعا ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يكره أن تؤتى معصيته » .

ولهذا قال الفقهاء : قد يكون تناول الميتة واجبا فى بعض الأحيان ، وهو إذا خاف على نفسه ولم يجد غيرها ، وقد يكون مندوبا ، وقد يكون مباحا بحسب الاحوال .. واختلفوا : هل يتناول منها قدر ما يسد به الرمق ، أوله أن يشبع ويتزود على أقوال، وليس من شرط تناول الميتة أن يمضى عليه ثلاثة أيام لا يجد طعاما ، كما قد يتوهمه كثير من العوام وغيرهم ـ بل متى اضطر إلى ذلك جاز له .

وقد روى الامام أحمد عن أبى واقد الليثى أنهم قالوا : يا رسول الله ، إنا بأرض تصيبنا بها المخمصة ، فمتى تحل لنا بها الميتة ؟ فقال : إذا لم تصطحبوا ولم تغتبقوا ولم تحتفئوا بقلا فشأنكم بها » .

والاصطحاب شرب اللبن بالغداة فما دون القائلة، وما كان منه بالعشى فهو الاغتباق ومعنى لم تحتفئوا : أى تقتلعوا .

وقوله : « غير متجانف لاثم » أى متعاط لمعصية الله .

وقد استدل بهذه الآية من يقول بأن العاصي بسفره لا يترخص بشيء من رخص السفر، لأن الرخص لا تنال بالمعاصي[١]».

٤ - أخذ العلماء من قوله - تعالى - «وأن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق» ، الاستقسام بالأزلام محرم. ويحرم أيضا كل ما يشبهه من القمار والتنجيم لرمل وما إلى ذلك قال بعض العلماء: ومن عمل بالايام فى السعد والنحس تقدا أن لها تأثيرا كفر. وإن لم يعتقد أثم.

وقد روى أبو داود والنسائى وابن حبان عن قطن بن قبيصة، عن أبيه ، سمع النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: «العيافة والطرق والطيرة ن الجبت».

والعيافة: زجر الطير. والطرق: الخط يخط فى الارض. وقيل: الطرق ضرب بالحصى الذى تفعله النساء.

وفى القاموس: عفت الطير عيافة زجرتها. وهو أن تعتبر بأسمائها ساقطها، فنتسعد ونتشاءم. وهو من عادة العرب كثيرا.

والجبت: كل ماعبد من دون الله.

وقد روى مسلم فى صحيحه عن بعض أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - ه قال: «من أتى عرافا فسأله عن شيء فصدقه، لم تقبل له صلاة أربعين يوما».
وروى الإمام أحمد وابو داود والحاكم عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله ليه وسلم - قال: من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل لى محمد - صلى الله عليه وسلم -.

وعن عمران بن حصين مرفوعا: ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن تكهن له، أو سحر أو سحر له»[٢].

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٤ - بتصرف وتلخيص -
(٢) تفسير القاسمى ج ٦ ص ١٨٣١.

٥ — إستدل بعضهم بقوله ـ تعالى ـ « اليوم أكملت لكم دينكم ... » على نفى القياس وبطلان العمل به لأن إكمال الدين يقتضى أنه نص على أحكام جميع الوقائع إذ لو بقى بعض لم يبين حكمه لم يكن الدين كاملا .

وأجيب على ذلك بأن غاية مايقتضيه إكمال الدين أن يكون الله ـ تعالى ـ قد أبان الطرق لجميع الأحكام وقد أمر الله بالقياس ، وتعبد المكلفين به بمثل قوله ـ تعالى ـ « فاعتبروا ياأولى الأبصار » . فكان هذا مع النصوص الصريحة بيانا لكل أحكام الوقائع ، وغاية الأمر أن الوقائع صارت قسمين : قسما نص الله على حكمه . وقسما أرشد الله ـ تعالى ـ إلى أنه يمكن إستنباط الحكم فيه من القسم الأول . فلم تصلح الآية متمسكا لهم (٢)

٦ — الآية الكريمة قد إشتملت على بشارات لأبناء هذه الأمة الإسلامية فقد بشرتهم ـ أولا ـ بأن أعداءهم قد إنقطع رجاؤهم فى إبطال أمر الإسلام أو تحريفه أو تبديل أحكامه التى كتب الله لها البقاء .

وها نحن أولاء نراجع التاريخ فنرى المسلمين قد تغلب عليهم أعداؤهم فى معارك حربية ، ولكن هؤلاء الأعداء لم يستطيعوا التغلب على احكام هذا الدين ومبادئه ، بل بقيت محفوظة يتناقلها الخلف عن السلف إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، ولقد روى الإمام مسلم فى صحيحه أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال فى خطبة حجة الوداع : « إن الشيطان قد يئس أن يعبده المصلون فى جزيرة العرب ولكنه رضى بالتحريش بينهم » .

وبشرتهم ـ ثانيا ـ بإكمال هذا الدين ، فأنت ترى نصوصه وافيـــة بكل ما يحتاج اليه البشر ، إما بالنص على كل مسألة يحتاجون اليها ، أو باندراج هذه المسألة أو المسائل تحت العمومات الشاملة والمبادىء الكلية التى جاء بها دين الاسلام المكتمل فى عقائده وفى تشريعاته وفى آدابه ، وفى غير ذلك مما يسعد الانسان .

(١) تفسير آيات الأحكام ج ٢ ص ١٦٤ للأستاذ الشيخ محمد على السايس

وبشرتهم - ثالثا - بإتمام نعمة الله عليهم . وأى نعمة أتم على المؤمنين من ـراج الله إياهم من ظلمات الشرك إلى نور الوحدانية ، ومن تمكينه لهم فى ـرض وإستخلافهم فيها ، وجعل كلمتهم العليا بعد أن كانوا فى ضعف من ـهم ، وفساد فى أحوالهم .

وبشرتهم - رابعا - بأن الله قد اختار لهم الإسلام دينا، وجعله هو الدين ـضى عنده وهو الذى يجب على الناس أن يدخلوا فيه ، وأن يعملوا بأوامره ـراهيه ، لأنه من الحمق والغباء أن يبتعد إنسان عن الدين الذى اختاره الله ـ تضاه ، ليختاره لنفسه طريقا من نزعات نفسه وهواه .

وهذه بعض الأحكام والآداب التى إستلهمها العلماء من الآية الكريمة . ـناك أحكام أخرى ذكرناها خلال تفسيرنا لألفاظ الآية الكريمة .

وبعد أن بين - سبحانه - أنواعا من المحرمات . شرع فى بيان ما أحله لهم ـ طيبات فقال - تعالى -

« يسألونَكَ ماذَا أُحِلَّ لهُم ، قُلْ أُحِلَّ لـكُم الطيباتُ وما علَّمْتُم من ـلجوارِحِ مكلِّبِينَ تُعلِّمُونَهُنَّ مِمَّا علَّمَكُمُ اللهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمسَكْنَ عليكُم ـ اذكروا اسمَ اللهِ عليه ، واتقوا اللهَ إنَّ اللهَ سريعُ الحسابِ (٤) » .

أورد المفسرون فى سبب نزول هـذه الآية روايات منها ما أخرجه ابن ـ حاتم عن سعيد بن جبير عن عدى بن حاتم وزيد بن مهلهل الطائيين أنهما ـالا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقالا : يا رسول الله ، قد حرم الله ـيتة فماذا يحل لنا منها ؟ فنزلت هذه الآية [١] » .

والمعنى: يسألك أصحابك يامحمد ما الذى أحل لهم من المطاعم بعد أن عرفوا ـحرم منها ؟ قل لهم أحل الله لـكم الطيبات .

والطيبات : جمع طيب وهو الشىء المستلذ . وفسره بعضهم بالحلال .

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٥

أى : قل لهم أحل الله لكم الأطعمة الطيبة التى تستلذها النفوس المستقيمة وتستطيبها ولا تستقزرها ، والتى لم يرد فى الشرع ما يحرمها ويمنع من تناولها

وفى قوله « يسألونك ماذا أحل لهم » التفات من الحاضر إلى الغائب ، لأن فى السياق حكاية عنهم كما يقال : أقسم فلان ليفعلن كذا ، ولأن هذا الالتفات أدعى إلى تنبيه الأذهان ، وتوجيهها إلى ما يراد منها .

وقد أمر الله ـ تعالى ـ نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن يتولى الجواب عن سؤالهم ، لأنه هـو المبلغ للرسالة ، وهو المبين لهم ما خفى عليهم من أمور دينهم ودنياهم .

وقوله « ماذا » إسم إستفهام مبتدأ ، وقوله « أحل لهم » خبره كقولك : أى شىء أحل لهم .

وقوله : « وما علمتم من الجوارح مكلبين . . . . » معطوف على الطيبات بتقدير مضاف و « ما » موصولة . والعائد محذوف .

و « الجوارح » جمع جارحة . وهى ـ كما يقول ابن جرير ـ الكواسب من سباع البهائم والطير . سميت جوارح لجرحها لأربابها ، وكسبها إياهم أقواتهم من الصيد . يقال منه : جرح فلان لأهله خيرا . إذا أكسبهم خيرا وفلان جارحة أهله . يعنى بذلك : كاسبهم لا جارحة لفلانة إذا لم يكن لها كاسب »[1] .

ومنه قوله ـ تعالى ـ « وهو الذى يتوفاكم بالليل ويعلم ماجرحتم بالنهار أى : كسبتم بالنهار .

وقيل : سميت جوارح ، لأنها تجرح الصيد عند إمساكه .

وقوله : « مكلبين » أى : مؤدبين ومعودين لها على الصيد . فالتكليب : تعليم الكلاب ومايشبهها الصيد . فهو إسم فاعل مشتق من إسم هذا الحيوان المعروف لأن التأديب أكثر ما يكون فى الكلاب . أو هو مشتق من الكلب بمعنى

(١) سورة الأنعام . الآية ٦٠

ارة . يقال : كلب الكلب يكلب واستكلب أى : ضرى وتعود نهش غيره
حال من فاعل علمتم .

والمعنى : أحل الله لكم الطيبات ، وأحل لكم صيد أو أخذ ما علمتموه
الجوارح حال كونكم مؤدبين ومعودين لها على الصيد .

وقوله : « تعلمونهن مما علمكم الله » فى محل نصب على أنه حال ثانية من
« علمتم » أو من الضمير المستتر فى « مكلبين » .

أى : تعلمون هذه الجوارح بعض ما علمكم الله إياه من فنون العلم والمعرفة
تدربونهن على وسائل التحايل وعلى الطرق المتنوعة للإصطياد وعلى الانقياد
كم عند الإرسال وعند الطلب ، وعلى عدم الأكل من المصيد بعد صيده .
فالمقصود بهذه الجملة الكريمة بيان بعض مظاهر فضل الله على الناس ،
ى منحهم العلم الذى عن طريقه علموا غيرهم ما يريدونه منه ، وسخروا
الغير لمنفعتهم ومصلحتهم .

ورحم الله صاحب الكشاف فقد قال عند تفسيره لهذه الآية : قوله :
ا علمتم من الجوارح ، عطف الطيبات : أى : أحل لكم الطيبات وصيد
لمتم من الجوارح ، فحذف المضاف أو تجعل « ما » شرطية وجوابها
لوا ، والجوارح : الكواسب من سباع البهائم والطير ، كالكلب والفهد
ر والعقاب والصقر والبازى والمكلب : مؤدب الجوارح ومغريها بالصيد
حبها ، ورائضها لذلك بما علم من الحيل وطرق التأديب .

وإنتصاب « مكلبين » على الحال من « علمتم » .

فإن قلت : ما فائدة هذه الحال وقد إستغنى عنها بعلمتم ؟ قلت : فائدتها أن
ن من يعلم الجوارح نحريرا فى علمه ، مدربا فيه ، موصوفا بالتكليب .
قوله - تعالى - « تعلمونهن » حال ثانية أو استئناف . وفيه فائدة جليلة
أن على كل آخذ علما أن لا يأخذه إلا من أبرع أهله علما ، وأكثرهم دراية

وأغوصهم على لطائفه وحقائقه » ، وإن احتاج إلى أن يضرب إليه أكباد الإبل . فكم من آخذ عن غير متقن ، قد ضيع أيامه ، وعض عند لقاء النحارير أنامله[1] .

وقوله « فكلوا مما أمسكن عليكم » جملة متفرعة على بيان حل صيد الجوارح المعلمة ، ومشيرة إلى نتيجة التعليم وأثره والأمر فيه للإباحة .

و « من » في قوله « مما أمسكن » تبعيضية ، إذ من الممسك ما لا يؤكل كالجلد والعظم ونحوهما . ويحتمل أن تكون بيانية أي : فكلوا الصيد وهو ما أمسكن عليكم .

و « ما » موصولة أو موصوفة والعائد محذوف أي : أمسكنه .

وقوله « أمسكن » أي : حبسن وصدن ، والضمير المؤنث يعود للجوارح .

وقوله « عليكم » متعلق بأمسكن ، وهو هنا بمعنى لكم ، والاستعلاء مجازى .

والتقييد بذلك ، لإخراج ما أمسكنه لأنفسهن لا لأصحابهن .

والمعنى : إذا علمتم الجوارح وتوفرت شروط الحل فيما تصيده ، فكلوا مما أمسكنه محبوسا عليكم ولأجلكم .

والضمير في « عليه » من قوله : « واذكروا اسم الله عليه » يعود إلى « ما علمتم من الجوارح » .

أي : عند إرسالكم الجوارح للصيد فسموا عليها ، ويدل عليه قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لعدى ابن حاتم : « وإذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله تعالى ـ فكل مما أمسك عليك » .

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٠٦ .

وقال بعضهم . إنه يعود على المصدر المفهوم من الفعل وهو الأكل .
كأنه قيل : واذكروا اسم الله عند الأكل مما صدن لكم .

وقيل : يعود على قوله « ما أمسكن » أى : اذكروا اسم الله على ماأدركتم
ذكاته مما أمسكن عليكم الجوارح .

ولا بأس من عود الضمير إلى كل ماذكر ، بأن يذكر اسم عند إرسال
الجوارح ، وعند الأكل مما صادته . وعند تذكية الحيوان الذى صادته
الجوارح .

ثم ختم - سبحانه - الآية بقوله : « واتقوا الله إن الله سريع الحساب » .
أى : واتقوا الله وراقبوه واخشوه فى كل شئونكم واحذروا مخالفة
أمره فيما شرع لكم وفيما كلفكم به ، فإنه - تعالى - لايعجزه شىء ، وسيجازى
كل إنسان بما يستحقه من خير أو شر .

فالجملة الكريمة تذييل قصد به التحذير من مخالفة أمر الله ، وانتهاك محارمه .
هذا ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآية ما يأتى :

١ - إباحة التمتع بالطيبات التى أحلها الله - تعالى - لعباده ، والتى تستطيبها
النفوس الكريمة ، والعقول القويمة ، من مطعومات ومشروبات وغير ذلك
مما أحله - سبحانه - لعباده . وفى هذا المعنى وردت آيات كثيرة منها ، قوله
- تعالى - : « قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده ، والطيبات من الرزق،
قل هى للذين آمنوا فى الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة »(١) .

٢ - إباحة الصيد بالجوارح بشرط كونها معلمة ، وعلامة كونها معلمة
أن تسترسل إذا أرسلت ، وتنزجر إذا زجرت ، وتمسك الصيد ولا تأكل
منه ، وتعود إلى صاحبها متى دعاها .

---

(١) سورة الأعراف الآية ٣٢

ويدخل فى الجوارح ـ عند جمهور الفقهاء ـ كل حيوان يصنع صنيع الكلب ، وكل طير كذلك ، لأن قوله ـ تعالى ـ « من الجوارح » يعم كل حيوان يصنع صنيع الكلب . وكان التعبير بمكلبين ، لأن الكلاب أكثر الحيوانات استعمالا للصيد .

وقد جاء فى حديث عدى بن حاتم الذى رواه الإمام أحمد وأبو داود، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال له : ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله عليه ، فكل ما أمسك عليك » ....

ويرى بعض الفقهاء أن الصيد لا يكون إلا بالكلاب خاصة .

قال القرطبى ما ملخصه : وقد ذكر بعض من صنف فى أحكام القرآن أن الآية تدل على أن الإباحة تتناول ما علمناه من الجوارح وهو ينتظم الكلب وسائر جوارح الطير . وذلك يوجب إباحة سائر وجوه الانتفاع ، فدل على جواز بيع الكلب والجوارح والانتفاع بها وبسائر وجوه المنافع إلا ما خصه الدليل . وهو الأكل من الجوارح . أى : الكواسب من الكلاب وسباع الطير ....

وليس فى قوله « مكلبين » دليل على أنه إنما أبيح صيد الكلاب خاصة ، وإن كان قد تمسك به من قصر الإباحة على الكلاب خاصة »(١) .

٢ ـ استدل بعض الفقهاء بقوله ـ تعالى ـ « فكلوا مما أمسكن عليكم » على أن الكلب وما يشبهه من الجوارح إذا أكل من الصيد الذى أمسكه ، فإنه فى هذه الحالة لا يحل الأكل منه ، لأنه لم يمسك لمن أرسله وإنما أمسك لنفسه وبهذا قال الشافعية والحنابلة .

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٦٦

ويرى المالكية أن الجارح ما دام قد عاد بالصيد ولو مأكولا منه ، يجوز الأكل منه ، لأنه بعودته بما صاده قد أمسكه على صاحبه .

أما الأحناف فقالوا : إن عاد بأكثره جاز الأكل منه ، لانه فى هذه لة يكون قد أمسك لصاحبه ، وإن عاد بأقله لا يجوز الاكل منه ، لانه ن قد أمسك لنفسه . وهذه المسالة بأدلتها الموسعة مبسوطة فى كتب الفقه بعض كتب التفسير[1] .

٤ ـ استدل بعض العلماء بقوله ـ تعالى ـ « وأذكروا اسم الله عليه » وجوب التسمية عند إرسال الجوارح للصيد ، ولقوله ـ تعالى ـ فى أخرى : « ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق »[2] .

ويرى بعضهم أن الامر للندب ، ويرى فريق ثالث أن التسمية إن تركت ا لا يحل الأكل من الصيد .

قال القرطبى : وقد ذهب الجمهور من العلماء إلى أن التسمية لا بد منها قول عند الإرسال . لقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لعدى بن حاتم : ذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله فكل ما أمسك عليك ، فلو لم توجد سمية على أى وجه كان لم يؤكل الصيد . وهو مذهب أهل الظاهر وجماعة ل الحديث .

وذهبت جماعة من أصحابنا وغيرهم إلى أنه يجوز أكل ما صاده المسلم وذبحه ن ترك التسمية عمدا ، وحملوا الامر بالتسميه على الندب .

وذهب مالك فى المشهور إلى الفرق بين ترك التسمية عمدا أو سهوا فقال تؤكل مع العمد ، وتؤكل مع السهو ، وهو قول فقهاء الامصار ، وأحد لى الشافعى »[3] .

---

(١) راجع تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٦٩ . وتفسير ابن كثير جـ ٢ ص ١٦

(٢) سورة الأنعام الآية ١٢١ .

(٣) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٦٨ .

ثم حكى ـ سبحانه ـ جانبا آخر من مظاهر نعمه على عباده ، ورحمته بهم وتيسيره عليهم فى أمور دينهم ودنياهم فقال :

« اليومَ أُحِلَّ لكم الطيباتُ ، وطعامُ الذين أوتُوا الكتابَ حِلٌّ لكُم وطعامكم حلٌّ لهم . والمُحْصَناتُ من المؤمناتِ . والمحصناتُ من الذينَ أوتُوا الكتابَ مِنْ قبلكُم ، إذَا آتَيْتموهُنَّ أجورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غيرَ مُسافِحِين ولاَ مُتَّخِذِي أَخْدانٍ . ومَنْ يكفُرْ بالإيمانِ فقد حَبِط عملُه وهو فى الآخرةِ من الخاسرين (٥) » .

وقوله « اليوم أحل لكم ... يصح أن يراد به اليوم الذى نزلت فيه . فإنه يجوز أن تكون هذه الآية وماقبلها من قوله ـ تعالى ـ « اليوم يئس الذين كفروا من دينكم ... اليوم أكملت لكم دينكم ... » قد نزلت جميعها فى يوم واحد وهو يوم عرفة من عام حجة الوداع .

ويصح أن يراد به الزمان الحاضر مع مايتصل به من الماضى والمستقبل .

والمراد بالطيبات : مايستطاب ويشتهى مما أحله الشرع .

والمراد بطعام الذين أوتوا الكتاب : ذبائحهم خاصة . وهذا مذهب جمهور العلماء .

قالوا : لأن ماسوى الذبائح فهى محللة قبل أن كانت لأهل الكتاب ، وبعد أن صارت لهم : فلا يبقى لتخصيصها بأهل الكتاب فائدة . ولأن ماقبل هذه الآية فى بيان حكم الصيد والذبائح . فحمل هذه الآية عليه أولى ، لأن سائر الطعام لايختلف من تولاه من كتابى أو غيره . وإنما تختلف الذكاة . فلما خص أهل الكتاب بالذكر ، دل على أن المراد بطعامهم ذبائحهم .

(٥ ـ سورة المائدة)

وقيل المراد بطعام أهل الكتاب هنا : الخبز والحبوب والفاكهة وغير ذلك مما لا يحتاج فيه إلى تذكية . وينسب هذا القول إلى بعض طوائف الشيعة .

وقيل المراد به : مايتناول ذبائحهم وغيرها من الأطعمة . وقد روى هذا القول عن ابن عباس ، وأبي الدرداء ، وقتادة ، ومجاهد وغيرهم .

والمراد بالذين أوتوا الكتاب : اليهود والنصارى .

قال الآلوسي: وحكم الصابئين كحكم أهل الكتاب عند أبي حنيفة . وقال صاحباه الصابئة صنفان : صنف يقرءون الزبور ويعبدون الملائكة وصنف لا يقرءون كتابا ويعبدون النجوم فهؤلاء ليسوا من أهل الكتاب وأما المجوس فقد سن بهم سنة أهل الكتاب في أخذ الجزية منهم دون أكل ذبائحهم ونكاح نسائهم .

فقد روى عبد الرزاق ، وابن أبي شيبة ، والبيهقي ، من طريق الحسن ابن محمد بن على قال : « كتب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى مجوس هجر يعرض عليهم الإسلام ، فمن أسلم قبل ، ومن أصر ضربت عليه الجزية غير ناكحي نسائهم .

واختلف العلماء في حل ذبيحة اليهودي والنصراني إذا ذكر عليها اسم غير الله ـ كعزير وعيسى ـ فقال ابن عمر : لا تحل . وذهب أكثر أهل العلم إلى أنها تحل . وهو قول الشعبي وعطاء قالا : فإن الله قد أحل ذبائحهم وهو يعلم مايقولون »[1] .

والمعنى : إن الله أسبغ عليكم نعمه ـ أيها المؤمنون ـ وأكمل لكم دينه ، ويسر لكم شرعه ، ومن مظاهر ذلك أنه ـ سبحانه ـ احل لكم

(١) تفسير الآلوسي ج ٦ ص ٦٥ .

التمتع بالطيبات ، كما أحل لكم أن تأكلوا من ذبائح أهل الكتاب . وأن تطعموهم من طعامكم .

قال ابن كثير : وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء ، أن ذبائحهم حلال للمسلمين ، لأنهم يعتقدون تحريم الذبح لغير الله ، ولا يذكرون على ذبائحهم إلا اسم الله ، وإن اعتقدوا فيه ما هو منزه عنه - تعالى وتقدس - »[1] .

وإنما قال : « وطعامكم حل لهم » أي يحل لكم أن تطعموهم من طعامكم للتنبيه على أن الحكم مختلف في الذبائح عن المناكحة . فإن إباحة الذبائح حاصلة من الجانبين ، بخلاف إباحة المناكحات فإنها في جانب واحد ، إذ لا يحل لغير المسلم أن يتزوج بمسلمة ، لأنه لو جاز ذلك لكان لأزواجهن الكفار ولاية شرعية عليهن ، والله - تعالى - لم يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعيا ، بخلاف إباحة الطعام من الجانبين فإنها لا تستلزم محظور .

قال بعض العلماء : والجمهور على حل ذبائح أهل الكتاب إذا أهريق الدم ، وقد اتفق الجمهور على حل هذه الذبائح ، والخلاف عندهم فيما عدا الذبائح التي ثبت حلها بالنص ، وأما غير الذبائح فهو قسمان :

القسم الأول : مالا عمل لهم فيه كالفاكهة والبر وهو حلال بالإتفاق .

والقسم الثاني : ما لهم فيه عمل وهو قسمان - أيضا - أحدهما ، ما يحتمل دخول النجاسات فيه كاستخراج الزيوت من النباتات أو الحيوانات ، وهذا قد اختلف فيه الفقهاء . فنهم من منعه لاحتمال النجاسة ، ومن هؤلاء : ابن عباس ، لأن احتمال النجاسة ثابت ، وهو يمنع الحل . وقد تبع هذا الرأى بعض المالكيه ، ومن هؤلاء الطرطوسي ، وقد صنف في تحريم جبن النصارى ويجرى مجرى الجبن الزيت . وعلى هذا الرأى يجرى مجراها السمن الهولاندى

(١) ابن كثير جـ ٦ ص ١٩.

وما شابهه . ولكن الجمهور على جواز ذلك مادام لم يثبت أنه اختلط بهذا النوع من الطعام نجاسة . والمحرم ما ثبت أنه قد دخله نجاسة ، بأن دخله أجزاء من الخمر أو الميتة ، أو الخنزير ، أو غير ذلك من المحرمات »[1] .

ثم بين - سبحانه - حكم نكاح نساء أهل الكتاب بعد بيان حكم ذبائحهم فقال : « والمحصنات من المؤمنات ، والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، إذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان ... » .

وقوله : « المحصنات » عطف على « الطيبات » وهو جمع محصنة .

والإحصان يطلق على معان منها الإسلام . ولا موضع له هنا لأن الكلام فى غير المسلمات ، ويطلق على التزوج ، ولا موضع له هنا - أيضا - لأنه لا يحل تزوج ذات الزوج . ويطلق على العفة وعلى الحرية . وهذا المعنيان هما المختاران هنا .

فمن الفقهاء من قال . المراد بالمحصنات من أهل الكتاب هنا العفيفات ويكون الوصف للترغيب فى طلب العفة ، والعمل على اختيار من هذه صفتها .

وعلى هذا الرأى يصح الزواج من الكتابيات سواء أكن حرائر أم إماء .

ومنهم من قال : المراد بالمحصنات من أهل الكتاب هنا : الحرائر ، أى أنه لا يحل الزواج بنساء أهل الكتاب إلا إذا كن حرائر .

والمراد بقوله « أجورهن » أى مهورهن . وعبر عن المهر بالأجر تأكيد وجوبه . وعدم الاستهانة بأى حق من حقوقهن .

---

(١) تفسير الآية الكريمة لفضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة . مجلة لواء الإسلام العدد الرابع من السنة التاسعة عشرة .

وقوله «محصنين» - بكسر الصاد - ، أى متعففين بالزواج عن اقتراب الفواحش .

يقال أحصن الرجل فهو محصن أى : تعفف فهو متعفف وأحصن بالزواج الرجل فهو محصن - بفتح الصاد - أى : أعفه الزواج عن الوقوع فى الفاحشة .

وقوله «مسافحين» جمع مسافح . والسفاح . الزنا . يقال . سافح الرجل المرأة إذا ارتكب معها فاحشة الزنا . وسمى الزانى مسافحا . لأنه سفح ماءه أى : صبه ضائعا .

وقوله : «أخدان» جمع خدن - بكسر الخاء وسكون الدال - بمعنى الصديق . ويطلق على الذكر والأنثى .

والمراد بالخدن هنا . المرأة البغى التى يخادنها الرجل أى يصادقها ليرتكب معها فاحشة الزنا . وغالبا ما تكون خاصة به .

والمعنى : وكما أحل الله لكم - أيها المؤمنون - الطيبات من الرزق ، وأحل لكم ذبائح أهل الكتاب ، وأحل لكم أن تطعموهم من طعامكم . فقد أحل لكم - أيضا - نكاح المحصنات من المؤمنات . أى العفيفات الحرائر لأنهن أصون لعرضكم . وأنقى لنطفكم ، وأحل لكم نكاح النساء المحصنات أى : الحرائر العفيفات «من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم» أى : من اليهود والنصارى .

قال الآلوسى : وتخصيص المحصنات بالذكر فى الموضعين ، للحث على ما هو الأولى والأليق ، لا لنفى ما عداهن ، فإن نكاح الإماء المسلمات بشرطه ، صحيح بالاتفاق . وكذا نكاح غير العفائف منهن . وأما الإماء الكتابيات فهن كالمسلمات عند الإمام الأعظم»[1] .

(١) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ٦٥ - بتصرف يسير -

وقوله : « إذا آتيتموهن أجورهن » أى : مهورهن ، وهى عوض عن الاستمتاع بهن .

قالوا : وهذا الشرط بيان للأكمل والأولى لا لصحة العقد ، إذ لا تتوقف صحة العقد على دفع المهر ، إلا أن الأولى هو إيتاء الصداق قبل الدخول .

وقوله : « محصنين غير مسافحين ولا متخذى أخدان » أمر لهم بالعفة والبعد عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن .

وقوله « محصنين » حال من فاعل « آتيتموهن » .

وقوله : « غير مسافحين » صفة لمحصنين ، أو حال من الضمير المستتر فى محصنين .

وقوله : « ولا متخذى أخدان » يحتمل أن يكون مجرورا على أنه عطف على مسافحين ، وزيدت فيه « لا » لتأكيد النفى المستفاد من لفظ غير . ويحتمل أن يكون منصوبا على أنه عطف على « غير مسافحين » .

والمعنى: أبحنا لكم الزواج بالكتابيات المحصنات، لتشكروا الله ـ تعالى ـ على تيسيره لكم فيما شرع ، ولتطلبوا من وراء زواجكم العفة والبعد عن الفواحش ، والصون لأنفسكم ولأنفس أزواجكم عن انتهاك حرمات الله فى السر أو العلن .

وقدم ـ سبحانه ـ المحصنات من المؤمنات على المحصنات من الذين أوتوا الكتاب ، للتنبيه على المحصنات من المؤمنات أحق باختيار الزواج بهن من غيرهن ، وأن المحصنة المؤمنة الزواج بها أولى وأجدر وأحسن من الزواج بالمحصنة الكتابية .

ثم ختم ـ سبحانه ـ الآية الكريمة بقوله : « ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله ، وهو فى الآخرة من الخاسرين » .

أي : ومن يكفر بشرائع الله وبتكاليفه التي أنزلها على نبيه - صلى الله عليه وسلم - فقد حبط عمله .

أي : خاب سعيه . وفسد عمله الذي عمله . وهو في الآخرة من الهالكين الذين ضيعوا ماعملوه في الدنيا من أعمال بسبب انتهاكهم لحرمات الله وأحكام دينه .

فالمقصود من هذه الجملة الكريمة : الترهيب من مخالفة أوامر الله ، والترغيب في طاعته - سبحانه - .

هذا ، ومن الأحكام التي أخذها العلماء من الآية الكريمة :

١ - إباحة التمتع بالطيبات التي أنعم بها - سبحانه - على عباده ، ولم يرد نص بحرمتها .

٢ - إباحة الأكل من ذبائح أهل الكتاب، وإباحة إطعامهم من طعامنا .

٣ - الترغيب في نكاح المرأة المحصنة أي التي أحصنت نفسها عن الفواحش وصانتها عن كل ريبة ، واعتصمت بالعفاف والشرف ، وكان سلوكها المستقيم دليلا على أنها متمسكة بتعاليم دينها . وبالآداب الحميدة التي جاءت بها شريعة الإسلام .

وقد وردت أحاديث كثيرة في هذا المعنى ، ومن ذلك ما رواه الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « تنكح المرأة لأربع : لمالها ، ولحسبها . ولجمالها ، ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك » .

ومعنى (تربت يداك) : افتقرت وندمت إن لم تبحث عن ذات الدين ، وتجعلها محط طلبك للزواج بها .

وروى أبو داود والنسائي عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : إن امرأتي لاتمنع يد لامس . قال : غربها - أي طلقها -

قال : أخاف أن تذبحوا نفسى ـ أى : ارتكب معها مانهى الله عنه بعد طلاقها ـ قال ـ صلى الله عليه وسلم ـ فاستمتع بها) . أى : أبقها مع المحافظة عليها(١) .

٤ ـ إباحة نكاح النساء الكتابيات ـ وهذا مذهب أكثر الفقهاء ، لأن هذا هو الظاهر من معنى قوله ـ تعالى ـ : « والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم » .

قال ابن كثير : وقد كان عبد الله بن عمر لا يرى التزويج بالنصرانية ويقول : لا أعلم شركا أعظم من أن تقول : إن ربها عيسى ، وقد قال الله تعالى ـ « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » :

وعن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » فحجز الناس عنهن حتى نزلت : « والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم » فنكح الناس نساء أهل الكتاب .

وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى ولم يروا بذلك بأسا أخذا بهذه الآية ، وجعلوها مخصصة للتى فى سورة البقرة وهى قوله ـ تعالى ـ : « ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن » . إن قيل بدخول الكتابيات فى عمومها وإلا فلا معارضة بينها وبينها ؛ لأن أهل الكتاب انفصلوا فى ذكرهم عن المشركين فى غير موضع كقوله ـ تعالى ـ « لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة »(٢) .

وقال بعض العلماء ما ملخصه : قوله ـ تعالى ـ : « والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم . . . » أخذه الجمهور على عمومه ، فأباحوا التزوج من أهل الكتاب وإن غيروا وبدلوا ، ذميين كانوا أو حربيين . وقيده جماعة بالذميين دون الحربيين .

---

(١) التاج الجامع للأصول فى أحاديث الرسول ج٢ ص٢٧٧ للشيخ منصور على ناصف

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٢٠

وذهب جماعة من السلف إلى أن أهل الكتاب قد غيروا أو بدلوا وعبدوا المسيح . وقالوا : إن الله ثالث ثلاثة ، فهم بذلك والمشركون فى العقيدة سواء وقد حرم الله التزوج من المشركين ونسب هذا الرأى إلى عبد الله بن عمر ، وغيره من الصحابة .

وتأولوا الآية بوجوه أقربها أنها رخصة خاصة فى الوقت الذى نزلت فيه.

قال عطاء : إنما رخص الله فى التزوج بالكتابية فى ذلك الوقت ، لأنه كان فى المسلمات قلة . أما الآن ففيهن الكثرة العظيمة ، فزالت الحاجة فلا جرم زالت الرخصة .

والذى نراه فى المسألة أنه ليس فى الآية ما يدل على أنه رخصة ، ولا نعلم فى الشريعة ما يدل على أنه رخصة . والآية دالة على الإباحة المطلقة ، ولم تقيد بوقت خاص ، ولا بحالة خاصة .

نعم إن ما نراه اليوم فى بعض المسلمين من رغبة التزوج بنساء الإفرنج لا لغاية سوى أنها إفرنجية ... ثم يضع نفسه وأولاده تحت تصرفها .. فتنشئهم على تقاليدها وعاداتها التى تأباها تعاليم الإسلام .

نعم إن ما نراه من كل ذلك يجعلنا نوجب على الحكومات التى تدين بالإسلام ، وتغار على قوميتها وشعائرها ... أن تمنع من التزوج بالكتابيات ، وأن تضع حداً لهؤلاء الذين ينسلخون عن قوامتهم على المرأة ، حفاظا على مبادىء الدين والقومية فى البلاد .

وإن العمل على تقييد هذا الحكم فى التشريع الإسلامى أو منعه ، لألزم وأوجب مما تقوم به بعض الحكومات الإسلامية ، أو تحاول أن تقوم به ، من تحديد سن الزواج للفتاة . وتقييد تعدد الزوجات ، وتقييد الطلاق ، وما إلى ذلك من التشريعات التى ينشط لها كثير من رجال الحكم ، سيراً وراء مدنية الغرب المظلمة .

ألا . وإن انحلال الكثرة الغالبة ممن يميلون إلى التزوج بالكتابيات المعانى أشرنا إليها لما يوجب الوقوف أمام هذه الإباحة التى أصبحت حالتنا نفق والغرض المقصود منها .

وهذا معنى تشهد به كليات الدين وقواعده التى يتجلى بها شدة حرصة على ظ شخصية الأمة الإسلامية ، وعدم انحلالها وفنائها فى غيرها »[1] .

وبعد أن بين ـ سبحانه ـ بعض مظاهر نعمه على عباده فيما يتعلق بطعامهم . ما يتعلق بما يحل لهم من النساء . . أتبع ذلك ببيان مظاهر فضله عليهم فيما لق بعبادتهم التى من أهمها الوضوء ، والغسل . والصلاة . وأمرهم بالمحافظة ما شرعه لهم من شرائع وأحكام فقال ـ تعالى ـ :

« يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم يديكم إلى المرافق ، وامسحوا برءوسكم وأرجلكم إلى الكعبين . ن كنتم جنبا فاطهروا . وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد كم من الغائط ، أولامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا بًا ، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه . مايريد الله ليجعل عليكم حرج ، ولكن يريد ليطهركم ، وليتم نعمته عليكم لعلكم كرون (٦) واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به ، قلتم سمعنا وأطعنا ، واتقوا الله إن الله عليم بذات الصدور (٧) » .

قال الفخر الرازى : اعلم أنه ـ تعالى ـ افتتح السورة بقوله : « يأيها الذين وا أوفوا بالعقود » وذلك لأنه حصل بين الرب وبين العبد عهد الربوبية هد العبودية .

---

(١) تفسير القرآن الكريم ص ٣٠٤ لفضيلة الأستاذ الشيخ محمود شلتوت .

فقوله : « أوفوا بالعقود » طلب ـ تعالى ـ من عباده أن يفوا بعهد العبودية . فكأنا قيل: يا إلهنا العهد نوعان : عهد الربوبية منك، وعهد العبودية منا فأنت أولى بأن تقدم الوفاء بعهد الربوبية والإحسان . فقال ـ تعالى ـ : نعم أنا أوفى أولا بعهد الربوبية والكرم .

معلوم أن منافع الدنيا محصورة فى نوعين : لذات المطعم، ولذات المنكح فاستقصى ـ سبحانه ـ فى بيان مايحل ويحرم من المطاعم والمناكح . . . وعند تمام هذا البيان كأنه يقول : قد وفيت بعهد الربوبية فيما يطلب فى الدنيا من المنافع واللذات ، فاشتغل أنت فى الدنيا بالوفاء بعهد العبودية .

ولما كان أعظم الطاعات بعد الإيمان الصلاة، وكانت الصلاة لا يمكن إقامتها إلا بالطهارة لا جرم بدأ ـ سبحانه ـ بذكر شرائط الوضوء فقال : « يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق . » [1]

والمراد بالقيام إلى الصلاة إرادة القيام إليها ، والتهيؤ للدخول فيها من باب إطلاق المسبب وإرادة السبب ، للايجاز ، وللتنبيه على أن الشأن فى المؤمنين أن يكونوا دائماً على ذكر من إرادتها ، وعدم الإهمال فى أدائها .

وإنما قلنا المراد بالقيام إلى الصلاة إرادتها لأنه لو بقى الكلام على حقيقته للزم تأخير الوضوء عن الصلاة ، وهذا باطل بالإجماع .

وليس المراد بالقيام إنتصاب القامة أو ما يشبه ذلك ، بل المراد به الاشتغال بأفعال الصلاة وأقوالها وكل مايتعلق بذاتها .

قال الآلوسى ما ملخصه : وظاهر الآية يفيد وجوب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة وإن لم يكن محدثا نظرا إلى عموم « الذين آمنوا . . . » من غير إختصاص بالمحدثين ... لكن الاجماع على خلاف ذلك ، فقد أخرج مسلم وغيره أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ صلى الصلوات الخمس يوم الفتح بوضوء واحد . فقال له عمر : يارسول ، صنعت شيئا لم تكن تصنعه . فقال ـ صلى الله عليه وسلم ـ : عمداً فعلته يا عمر » .

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٥٠

يعني : بيانا للجواز . فاستحسن الجمهور كون الآية مقيدة ، والمعنى : إذا م إلى الصلاة وأنتم محدثون بقرينة دلالة الحال.

ولأنه إشترط الحدث في البدل وهو التيمم ، فلو لم يكن له مدخل في ضوء مع المدخلية في التيمم لم يكن البدل بدلا . وقوله — تعالى — « فلم دوا ماء » صريح في البدلية ...

ويحكى عن داود الظاهري أنه أوجب الوضوء لكل صلاة ، لأن النبي — لى الله عليه وسلم — والخلفاء من بعده كانوا يتوضأون لكل صلاة ... ورد ن فعل الخلفاء لا يدل على أكثر من الندب والاستحباب ، وقد ورد « من ضأ على طهر كتب الله — تعالى — له عشر حسنات » (١) .

وقوله : « فاغسلوا » من الغسل وهو إمرار الماء على المحل حتى يسيل عنه اد بعضهم : مع الدلك .

وقوله : « وجوهكم » جمع وجه . وهو مأخوذ من المواجهة .

وحد الوجه من مبدأ سطح الجبهة إلى منتهى الذقن طولا . ومن الأذن الأذن عرضاً .

والمرافق : جمع مرفق — كمنبر ومَجلس — وهو ملتقى عظم العضد بعظم اع .

والكعبين : تثنية كعب . وهما الجزءان البارزان في أعلى القدم .

والمعنى : ياأيها الذين آمنوا إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم محدثون ثاً أصغر ، فاغسلوا وجوهكم ، أي : فأسيلوا الماء على وجوهكم ، وأسيلوه ا على أيديكم إلى المرافق ، وامسحوا بأيديكم المبللة بالماء رءوسكم واغسلوا جلكم إلى الكعبين .

وهنا توسع الفقهاء وبعض المفسرين في ذكر مسائل تتعلق بهذه الآية ، من الواجب الالمام بأهمها فنقول :

---

(١) تفسير الآلوسي ج ٦ ص ٦٩

أولا : أخذ جمهور الفقهاء من قوله تعالى - «إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا إلخ» أن الوضوء لا بد فيه من القصد إليه وإرادته لأجل الصلاة ، لا لأجل أى شىء آخر كالنظافة وغيرها مما يشبهها ، وذلك لأن الوضوء عمل من الأعمال التى يقصد بها المسلم الطاعة لله ، والنبى - صلى الله عليه وسلم - يقول : «إنما الأعمال بالنيات ... » وعليه تكون النية ركن من أركان الوضوء ، فإذا لم يقصد بوضوئه إرادة الصلاة وابتغاء رضا الله ، لم تكن صلاته بهذا الوضوء صحيحة.

وقال الأحناف . إن النية فى الوضوء ليست بفرض . لأن الوضوء ليس عبادة مقصودة لذاتها . وإنما هو وسيلة لغيره وهو الصلاة ، والنية إنما هى شرط فى العبادة نفسها وهى الصلاة باعتبارها المقصد ، وليست شرطا فى الوسيله وهى الوضوء .

وعليه فالوضوء يتحقق بغسل ما يجب غسله من الأعضاء المعروفة، ومسح ما يجب مسحه منها ، وللمسلم أن يصلى بهذا الوضوء ما شاء من الفرائض والنوافل . قالوا : ومما يشهد بأن الوضوء وسيلة لعبادة ظاهر قوله - تعالى - «إذا قمتم إلى الصلاة» فإنه يدل على أن الصلاة هى المقصودة وهى الغاية . أما الوضوء فقد شرع ليكون سبيلا إليها .

ثانيا : قوله «فاغسلوا وجوهكم» اتفق الفقهاء على وجوب غسل الوجه إلا أنهم اختلفوا فى دخول المضمضة والاستنشاق فيه

فجمهور الفقهاء اتفقا على أنهما لا يدخلان فى غسل الوجه ، بل هما سنتان كان يفعلها النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه قبل غسل الوجه .

وقال بعض الفقهاء : المضمضة والاستنشاق داخلان فى الغسل .

ثالثاً : أخذ كثير من الفقهاء من قوله - تعالى - «إلى المرافق ... وإلى الكعبين» أن المرافق داخلة مع اليدين فى وجوب الغسل ، وأن الكعبين داخلين مع الرجلين فى وجوب الغسل .

قالوا : لأن «إلى» هنا بمعنى مع ، ولأن بعض علماء اللغة وعلى رأسهم سيبويه قد قرروا أن ما بعد إلى إذا كان من نوع ما قبلها دخل فى الحد ،

إذا لم يكن من نوعه لم يدخل . وهنا ما بعد إلى من نوع ما قبلها فوجب
خوله فى الحد .

ولأن جعل ماقبل المرفقين حدا ، لا يصلح أن يكون علامة واضحة على
لك ، ومن شأن العلامات أن تكون واضحة وهذا لا يتأتى إلا بغسل
لمرفقين والكعبين .

وفضلا عن كل ذلك فالمعروف من وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم -
نه كان يغسل المرفقين والكعبين .

قال القرطبي : وهذا هو الصحيح لما رواه الدارقطنى عن جابر أن النبي
- صلى الله عليه وسلم - كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه » .

ويرى بعض الفقهاء أن غسل المرفقين والكعبين مستحب ، لأن الغاية
ن قوله : إلى المرافق ، وإلى الكعبين تحتمل أن تدخل المرافق والكعبين
، الوجوب ، وتحتمل عدم الدخول ، ولا وجوب مع الاحتمال .

وقد أشار صاحب الكشاف إلى هذه المسألة بقوله : قوله « إلى المرافق»
فيد معنى الغاية مطلقا . فأما دخولها فى الحكم وخروجها ، فأمر يدور مع
لدليل . فما فيه دليل على الخروج قوله : « فنظرة إلى ميسرة » لأن الإعسار
لة الإنذار . وبوجود الميسرة تزول العلة . ولو دخلت الميسرة فيه لكان
نظرا فى كلتا الحالتين معسرا وموسرا . وكذلك « ثم أتموا الصيام إلى الليل»
، دخل الليل لوجب الوصال . ومما فيه دليل على الدخول قولك : حفظت
قرآن من أوله إلى آخره - لأن الكلام مسوق لحفظ القرآن كله . ومنه
وله - تعالى - : « من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى » لوقوع العلم بأنه
لا يسرى به إلى بيت المقدس من غير أن يدخله . وقوله « إلى المرافق »
- « إلى الكعبين » لا دليل فيه على أحد الأمرين ، فأخذ كافة العلماء بالاحتياط
فحكموا بدخولها فى الغسل . وأخذ زفر وداود بالمتيقين فلم يدخلاها . وعن
لنبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يدير الماء على مرفقيه[1] » .

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٠٠ .

رابعا : أجمع الفقهاء على أن مسح الرأس من أركان الوضوء ، لقوله - تعالى - « وامسحوا برءوسكم » الا أنهم إختلفوا فى مقدار المسح .

فقال المالكية : يجب مسح جميع الرأس أخذا بالاحتياط ، وتبعهم فى ذلك الحنابلة .

وقال الشافعية : يكفى مسح أقل ما يطلق عليه إسم المسح أخذا باليقين .
وقال الحنفية : يفترض مسح ربع الرأس .

ومنشأ الخلاف هنا إعتبار الباء زائدة أو أصلية . فقال المالكية والحنابلة إن الباء كما تكون أصلية تكون - أيضا - زائدة لتقوية تعلق العامل بالمعمول وإعتبارهـا هنا زائدة أولى ، لأن التركيب حينئذ يدل على مسح جميع الرأس ، ويكون البعض داخلا فى ذلك .

وقال الأحناف والشافعية الباء هنا للتبعيض ، إلا أن البعض لم يقدره الشافعية بمقدار معين ، وقدره الأحناف بمقدار ربع الرأس أخذا من حديث المغيرة ابن شعبة أن النبى - صلى الله عليه وسلم - كان فى سفر فنزل لحاجته ثم جاء فتوضأ ومسح على ناصيته ، قالوا : والناصية تساوى ربع الرأس .

قال بعض العلماء : والسنة الصحيحة وردت بالبيان . وفيها ما يفيد جواز الاقتصار على مسح البعض فى بعض الحالات كما فى صحيح مسلم وغيره من حديث المغيرة أنه - صلى الله عليه وسلم - أدخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة . وقد ثبت فى الأحاديث الصحيحة أنه مسح رأسه فاقبل وأدبر . وهذه هى التى إستمر عليها - صلى الله عليه وسلم - فاقتضى هذا أفضلية الهيئة التى كان يداوم عليها . وهى مسح الرأس مقبلا ومدبرا . واجزاء غيرها فى بعض الأحوال [1] » .

خامسا : قوله تعالى « وأرجلكم » وردت فيه قراءتان متواترتان احداهما

(١) تفسير القاسمى ج ٦ ١٨٨٦

ح اللام وهى قراءة نافع وابن عامر وحفص والكسائى ويعقوب . والثانية
ـر اللام وهى قراءة الباقين .

أما قراءة النصب فعلى أن قوله « وأرجلكم » معطوف قوله « وجوهكم »
هو منصوب بفعل مقدر أى : وامسحو برءوسكم واغسلوا أرجلكم
الكعبين .

وأما قراءة الجر فعلى أن قوله « وأرجلكم » معطوف على « برءوسكم »

قال القرطبي ماملخصة : فمن قرأ بالنصب جعل العامل « أغسلوا » . وبنى على
« أن الفرض فى الرجلين الغسل دون المسح . وهذا مذهب الجمهور والكافة
العلماء وهو الثابت من فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - واللازم من قوله
غير ما حديث . وقد رأى قوما يتوضئون وأعقابهم تلوح فنادى بأعلى
ـته : (ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء) ثم إن الله حدهما فقال :
ى الكعبين) كما قال فى اليدين (إلى المرافق) فدل على وجوب غسلهما .

ومن قرأ بالخفض جعل العامل الباء . فقال ابن العربى : إتفقت العلماء على
وب غسلهما ، وما علمت من رد ذلك سوى الطبرى من فقهاء المسلمين ،
افضة من غيرهم . وتعلق الطبرى بقراءة الخفض - أى قال بمسح الرجلين .
ثم قال : وقد قيل : إن قوله (وأرجلكم) - بقراءة الخفض - معطوف
اللفظ دون المعنى - أى لفظ الرءوس - وهذا أيضا يدل على الغسل ، فإن
اعى المعنى لا اللفظ وإنما خفض للجوار كما تفعل العرب . وقد جاء هذا
القرآن وغيره قال - تعالى - (يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس)
ر لأن النحاس هو الدخان .

ثم قال : والقاطع فى الباب من أن فرض الرجلين الغسل ماقدمناه ، وما ثبت
قوله - صلى الله عليه وسلم - (ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار
فما بذكر النار على مخالفة مراد الله . ومعلوم أن النار لايعذب بها إلا من

ترك الواجب . ومعلوم أن المسح ليس من شأنه الاستيعاب . ولا خلاف بين القائلين بالمسح على الرجلين أن ذلك على ظهورهما لا على بطونهما ، فتبين بهذا الحديث بطلان من قال بالمسح ، إذ لا مدخل لمسح بطونهما عندهم ، وإنما ذلك يدرك بالغسل لا بالمسح .

ونقل الجمهور كافة عن كافة عن نبيهم - صلى الله عليه وسلم - أنه كان يغسل رجليه فى وضوئه مرة واثنتين وثلاثا حتى ينقيهما . وحسبك بهذا حجة فى الغسل مع ما بيناه فقد وضح وظهر أن قراءة الخفض المعنى فيها الغسل لا المسح وأن العامل فى قوله « وأرجلكم » قوله « فاغسلوا » والعرب قد تعطف الشىء على الشىء بفعل ينفرد به أحدهما . تقول : أكلت الخبز واللبن . أى : وشربت اللبن[1] » .

وقد عقد الإمام ابن كثير فصلا أورد فيه - عند تفسيره لهذه الآية - كثيرا من الأحاديث التى وردت فى غسل الرجلين ، وجعل عنوانه : « ذكر الأحاديث الواردة فى غسل الرجلين وأنه لا بد منه » .

ومن هذه الأحاديث ما جاء فى الصحيحين والسنن عن عثمان وعلى وابن عباس .. أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غسل الرجلين فى وضوئه إما مرة ، وإما مرتين أو ثلاثا ، على اختلاف رواياتهم .

وفى حديث عمر بن شعيب عن أبيه عن جده : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - توضأ فغسل قدميه ثم قال : هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به .

وعن جابر بن عبد الله قال : رأى النبى - صلى الله عليه وسلم - فى رجل رجل مثل الدرهم لم يغسله فقال : « ويل للأعقاب من النار » .

ثم قال ابن كثير : ووجه الدلالة من هذه الأحاديث ظاهرة . وذلك أنه لو كان فرض الرجلين مسحهما ، أو أنه يجوز ذلك لما توعد على تركه ، لأن

(١) تفسير ج ٦ ص ٩١ : ص ٩٦

المسح لا يستوعب جميع الرجل . بل يجرى فيه ما يجرى فى مسح الخف[١].

ويرى الزمخشرى أن قراءة الجر فى قوله « وأرجلكم » محمولة فى المعنى على النصب ويكون السبب فى عطفها على الرءوس المجرورة ، للاشارة إلى وجوب عدم الإسراف فى الماء . فقد قال : فإن قلت : فما تصنع بقراءة الجر ودخولها فى حكم المسح ؟ قلت : الأرجل من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تغسل بصب الماء عليها : فكانت مظنة للإسراف المذموم المنهى عنه ، فعطفت على الثالث الممسوح لا لتمسح ، ولكن لينبه على وجوب الاقتصاد فى صب الماء عليها.

وقد وضح هذا المعنى الشيخ ابن المنير بقوله : لم يوجه الزمخشرى قراءة الجر بما يشفى الغليل . والوجه فيه أن الغسل والمسح متقاربان من حيث أن كل واحد منهما مساس بالعضو ، فيسهل عطف المغسول على الممسوح من ثم . كقوله : متقلدا سيفا ورمحا . وعلفتها تبنا وماء باردا . ونظائره كثيرة.

ثم يقال : ما فائدة هذا التشريك بعلة التقارب ؟ وهلا أسند إلى كل واحد منها الفعل الخاص به على الحقيقة ؟ فيقال : فائدته الإيجاز والاختصار . وتحقيقه أن الأصل أن يقال مثلا : واغسلوا أرجلكم غسلا خفيفا لا إسراف فيه كما هو المعتاد ، فاختصرت هذه المقاصد بإشراك الأرجل مع الممسوح ، ونبه بهذا التشريك - الذى لا يكون إلا فى الفعل الواحد أو الفعلين المتقاربين جدا - على أن الغسل المطلوب فى الأرجل غسل خفيف يقارب المسح . وحسن إدراجه معه تحت صيغة واحدة وهذا تقرير كامل لهذا المقصود[٢].

هذا ، ومن كل ما تقدم نرى وجوب غسل الرجلين فى الوضوء ، سواء أكانت القراءة بالنصب أم بالجر . وقد بسطت بعض كتب الفقه والتفسير هذه المسألة بسطا موسعا فليرجع إليها من شاء[٣] .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٢٦ .

(٢) تفسير الكشاف وحاشيته ج ١ ص ٦١٠ .

(٣) راجع تفسير الآلوسى ج ٦ ص ٦١٠

سادسا : أخذ الأحناف من هذه الآية الكريمة أن أركان الوضوء هى هذه الأربعة فحسب أى : غسل الوجه ، واليدين إلى المرفقين ، ومسح الرأس، وغسل الرجلين إلى الكعبين .

وقد أضاف جمهور الفقهاء إلى ذلك النية ـ كما سبق أن أشرنا ـ كما أضافوا الترتيب بين الأركان بحيث يغسل الوجه أولا ثم اليدان ثم من بعدهما مسح الرأس ، ثم غسل الرجلين ، لأن هذه الأركان قد ذكرت بهذا الترتيب فى القرآن فيجب التزامه . ولأن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ لم يخالف هذا الترتيب ولو مرة واحدة ، فوجب اتباع ما جاء عنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

وقال الأحناف : الترتيب ليس فرضا ، لأن العطف بين الأركان بالواو، وهى لا تقتضى ترتيبا ولا تعقيبا .

لذلك أضاف بعض الفقهاء إلى أركان الوضوء الموالاة ، بمعنى أن يواصل المتوضىء الاشتغال بوضوئه ولا ينقطع عنه . وذهب بعضهم إلى أن ذلك سنة.
والذى تطمئن إليه النفس أن المتوضىء إذا انقطع وضوءه بعمل أجنبى لمدة جفت معها أعضاء الوضوء وجب عليه استئناف الوضوء مبتدأ بأوله . أما إذا قطع المتوضىء وضوءه لفترة قصيرة بحيث بقيت آثار الوضوء ظاهرة فإنه فى هذه الحالة يجوز له الاستمرار فيه .

تلك هى بعض المسائل التى رأينا أن نتكلم عنها بإيجاز بمناسبة حديثنا عن هذه الآية الكريمة ، وهناك مسائل أخرى تتعلق بها تكملت كتب الفروع بتفصيلها . وقد انتقلت الآية الكريمة بعد حديثها عن الوضوء إلى الحديث عن الاغتسال وموجبه فقال ـ تعالى ـ « وإن كنتم جنبا فاطهروا » .

والجنب من أصابته الجنابة بسبب جماع أو احتلام أو غيرهما مما تتحقق معه الجنابة . وكلمة جنب من الألفاظ التى يستوى فيها الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث لجريانها مجرى المصدر ، فيقال : رجل جنب ، وامرأة

جنب ، وهما جنب ، ورجال ونساء جنب .. واشتقاقه من المجانبة بمعنى المباعدة . لأن الجنابه معنى شرعى يستلزم من المسلم اجتناب الصلاة ، وقراءة القرآن ، ومس المصحف ، ودخول المسجد إلى أن يتطهر .

وقوله « فاطهروا » أصـــله فتطهروا . فأدغمت التاء فى الطاء فسكنت فأتى بالهمزة .

والمعنى: يا أيها الذين آمنوا إذا أردتم الدخول فى الصلاة فعليكم أن تتوضئوا قبل دخولكم فيها بأن تغسلوا وجوهكم وتغسلوا أيديكم إلى المرافق، وتمسحوا برؤسكم ، وتغسلوا أرجلكم إلى الكعبين ، هذا إذا كنتم محدثين حدثا أصغر وأردتم الصلاة ، أما إذا كنتم محدثين حدثا أكبر ، بأن كنتم جنبا بسبب خروج منى أو إلتقاء ختانين وأردتم الدخول فى الصلاة فعليكم فى هذه الحالة أن تتطهروا . أى : تغسلوا بالماء جميع بدنكم . لأن الأمر بالتطهر لما لم يتعلق بعضو دون عضو ، كان أمرا شاملا لتطهير جميع البدن ، بدليل أن الوضوء لما تعلق بعضو دون عضو نص الله - تعالى - فى الآية به على تلك الأعضاء التى أوجب غسلها .

وإنما حملت الطهارة هنا على الطهارة بالماء لأن الماء هو الأصل كما يشير إلى ذلك قوله - تعالى - « وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به[1] » ، ولأنه - سبحانه - قد ذكر بعد هذه الجملة ما يحل محل الماء عند فقده .

والتعبير بقوله « فاطهروا » فيه إشارة إلى وجوب العناية فى تعميم الماء على الجسد كله ، وإيماء إلى النجاسة المعنوية قد عمت كل أجزاء الجسم ، فوجب أن تكون الطهارة عامة لكل أجزاء الجسم ، ولاشك أن الاغتسال بعد الجنابة أو الحيض أو النفاس فيه إنعاش الجسم بعد أن أصابه التعب والإنهاك ، وفيه كذلك طهارة نفسية ، لأنه يبعث فى الإنسان حسن الاستعداد لذكر الله ، ولأداء تكاليفه .

---

(١) سورة الأنفال الآية ١١

قال الفخر الرازى : والدلك غير واجب فى الغسل . وقال مالك : الدلك واجب وحجة غيره أن قوله « فاطهروا » أمر بتطهير البدن وتطهير البدن لا يعتبر فيه الدلك . . . ثم قال والشافعى قال : المضمضة والاستنشاق غير واجبين فى الغسل - ومثله فى ذلك الإمام مالك .

وقال أبو حنيفة - والحنابلة - هما : واجبان لأن الآية تقول «فاطهروا» وهذا أمر بأن يطهروا أنفسهم . وتطهير النفس لا يحصل إلا بتطهير جميع أجزاء النفس ، ماعدا الأجزاء الباطنة التى لا يمكن تطهيرها . وداخل الفم والأنف يمكن تطهيرهما . فوجب بقاءهما تحت النص . ولأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - قال : بلوا الشعر وأنقوا البشرة فإن تحت كل شعرة جنابة » فقوله « بلوا الشعر » يدخل فيه الانف . لان داخله شعر . وقوله « وأنقوا البشرة » يدخل فيه الجلدة التى داخل الفم . وحجة الشافعى - ومالك قوله صلى الله عليه وسلم أما أنا فاحثى على رأسى ثلاث حثيات فإذا أنا قد طهرت » وقد قال النبى - صلى الله عليه وسلم - ذاك فى مجلس جماعة من أصحابه كانوا يتحدثون أمامه فى أمر الغسل ، وكل يبين ما يعمله[١] .

ثم شرع - سبحانه - فى بيان الاعذار التى تبيح التيمم من أجل الطهارة عند العجز عن استعمال الماء فقال - تعالى - : « وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط ، أو لامستم النساء : فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه » .

والمراد بالمرضى فى قوله - تعالى - « وإن كنتم مرضى » المرض الذى يمنع من استعمال الماء مطلقا كأن يكون استعمال الماء يزيد المرض شدة ، أو يبطىء البرء .

وقوله . أو على سفر ، فى محل نصب عطفا على خبر كان وهو قوله مرضى

(١) تفسير الفخر الرازى جـ ١١ ص ١٦٥

وليس المراد بالسفر هنا سفر القصر ، وإنما المراد السير خارج العمران سواء أوصل المسافر إلى مسافة القصر أم لا ، بخلافه فى قوله - تعالى - فى سورة البقرة : « فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر » فان المراد به هناك سفر القصر ، وإنما قيد الأمر هنا بالسفر مع أن المنظور إليه عدم الماء ، لأن السفر هو الذى يغلب فيه عدم الماء بخلاف الحضر ولو فرض عدم الماء فى الحضر وجب التيمم على المحدث عند إرادة الصلاة عند الحنفية والمالكية والشافعية .

وقوله « أو جاء أحد منكم من الغائط » معطوف على ماقبله والغائط : من الغيط وهو المكان المنخفض من الأرض . وهو هنا كناية عن الحدث ، لأن العادة جرت أن من يريد الحدث يذهب إلى ذلك المكان المنخفض ليتوارى عن أعين الناس .

وفى إسناد المجىء إلى واحد مبهم من المخاطبين ، سمو فى التعبير . حيث تحاشى - سبحانه - التصريح بنسبتهم إلى مايستحيا من ذكره أو يستهجن التصريح به . وفى ذلك مافيه من تعليم الناس الادب فى الخطاب ، والبعد عن الالفاظ التى تخدش الحياء ، ويمجها الذوق السليم .

والمراد بالملامسة فى قوله تعالى « أو لامستم النساء » الجماع : فهو هنا كناية عما يكون بين الرجل والمرأة مما يوجب الاغتسال : وهى كناية قرآنية أراد - سبحانه - ان يعلم الناس منها حسن التعبير ، والبعد عن الالفاظ التى تتنافى مع آداب الإسلام وتعاليمه السامية .

وإلى هذا الرأى اتجه كثير من الصحابة ، منهم على ابن أبى طالب وابن عباس وأبو موسى . وتبعهم فى ذلك كثير من الفقها . كأبى حنيفة وأبى يوسف وزفر والثورى فقد قالوا : لا وضوء على من مس امرأة سواء أكان المس بشهوة أو بدونها . واستدلوا بأن النبى - صلى الله عليه وسلم كان يقبل نساءه ثم يصلى ويتوضأ وكان يقبلهن وهو صائم .

وإستدلوا ـ أيضا ـ بأن ظاهر مادة المفاعلة يكون فى الفعل من الجانبين مقصودا ، وذلك إنما يتأتى فى الجماع دون المس باليد . وأيضا فإن اللمس وإن كان حقيقة فى اللمس باليد إلا أنه قد عهد فى القرآن إطلاقه كناية عن الجماع كما فى قوله ـ تعالى ـ : « وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة [1] » .

ويرى جماعة من الصحابة منهم عمر بن الخطاب وابن مسعود أن المراد بالملامسة هنا اللمس باليد ، وكانا يوجبان على من مس امرأة الوضوء .

وقد سار الإمام الشافعى على هذا الرأى فقال : إذا مس جسدها فعليه الوضوء سواء أكان المس بشهوة أم بغير شهوة .

ومن أدلته أن اللمس حقيقة فى المس باليد ، وهو فى الجماع مجاز أو كناية ولا يعدل عن الحقيقة إلى غيرها إلا عند تعذر الحقيقة . ويرى الإمام مالك أن المس إن كان بشهوة وتلذذ فعليه الوضوء ، وكذا إذا مسته بشهوة وتلذذ ، وإن كان بغير شهوة فلا وضوء عليهما .

وقد إنتصر كل فريق لرأيه بصورة أوسع من ذلك فى كتب الفروع . والذى نراه أولى بالصواب فى هذه المسأله ما قاله الإمام مالك ـ رحمه الله ـ لأنه بنى رأيه على وجود الشهوة وعدمها . والفاء فى قوله : « فلم تجدوا ماء » عطفت ما بعدها على الشرط السابق وهو قوله . « وإن كنتم مرضى .... » .

والضمير فى قوله : « فلم تجدوا . . . » يعود لكل من تقدم من مريض ومسافر ومتغوط وملامس . وفيه تغليب للخطاب على الغيبة . وذلك أنه تقدم ضمير الغيبة فى قوله : « أوجاء أحد منكم من الغائط » بينما تقدم ضمير المخاطب فى قوله : « كنتم ، ولامستم » .

والمراد بعدم الوجدان فى قوله هنا « فلم تجدوا ماء » ماهو أعم من الوجود

(١) سورة البقرة الآية ٢٣٧

الحسي أي : أن قوله : فلم تجدوا ماء كناية عن عدم التمكن من إستعماله وإن وجد حسا ، إذ أن الشيء المتعذر إستعماله هو والمعدوم سواء .

وقوله : « فتيمموا صعيدا طيبا » جواب الشرط وهو قوله : « وإن كنتم مرضى ... »

والمعنى : وإن كنتم - أيها المؤمنون - في حالة مرض يحول بينكم وبين إستعمال الماء ، أو كنتم مستقرين على سفر ، أو كنتم محدثين حدثا أصغر أو أكبر ، أو لامستم النساء ، فلم تجدوا ماء تستعملونه لطهارتكم ، ولأداء ما كلفكم الله به من تكاليف ، أو وجدتموه ولكن منعكم مانع من إستعماله ، أو كنتم في حاجة ماسة إليه ، فعليكم في هذه الأحوال أن تتيمموا صعيدا طيبا بدلا من الماء ، فإن الله - تعالى - ما جعل عليكم في الدين من حرج .

ومنهم من يرى أن الضمير في قوله : « فلم تجدوا ماء » يعود إلى الجميع ماعدا المرضى ، لأن المرضى يباح لهم التيمم مع وجود الماء إذا تضرروا من إستعماله . وعلى هذا الرأي يكون المراد بعدم الوجدان ، عدم الوجدان الحسي

والتيمم لغة القصد . يقال تيممت الشيء إذا قصدته .

ويطلق في الشرع على القصد إلى التراب لمسح الوجه واليدين به .

وأما الصعيد - بوزن فعيل - فيطلق على وجه الأرض البارز ترابا كان أو غيره . وقيل يطلق على التراب فحسب .

والطيب : الطاهر الذي لم تلوثه نجاسة ولا قذر .

وقوله : « فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه » بيان لكيفية التيمم .

أي : إذا لم تجدوا ماء للتطهر به ، أو وجدتموه ولكنكم عجزتم عن إستعماله ، فاقصدوا ترابا طاهرا فامسحوا منه بوجوهكم وأيديكم .

وقد إستدل بعض الفقهاء بقوله : « فتيمموا صعيدا طيبا » على أن التيمم لايجوز إلا بالتراب الطاهر ، لأنه هو المقصود بالصعيد الطيب .

ويرى بعض آخر أن التيمم يجوز بالتراب وبالحجر وبما ماثله من كل

ما كان من جنس الأرض متى كان طاهرا . قالوا : لأن الظاهر من لفظ الصعيد وجه الأرض . وهذه الصفة لا تختص بالتراب .

قال القرطبي - بعد أن ذكر آراء الفقهاء في ذلك - « واذا تقرر هذا فاعلم أن مكان الإجماع فيما ذكرناه أن يتيمم الرجل على تراب طاهر غير منقول ولا مغصوب . ومكان الإجماع في المنع أن يتيمم الرجل على الذهب والصرف والفضة والياقوت والأطعمة كالخبز واللحم وغيرهما أو على النجاسات واختلف في غير هذا كالمعادن ، فأجيز وهو مذهب مالك وغيره ومنع وهو مذهب الشافعي وغيره [1] » .

كما إستدل الأحناف والشافعية بقوله - تعالى - فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه « على أن التيمم المطلوب شرعا هو إستعمال الصعيد في عضوين مخصوصين على قصد التطهير . والعضوان هما الوجه واليدان إلى المرفقين ، فقد جاء في الحديث الشريف عن جابر بن عبدالله أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « التيمم ضربتان ضربة للوجه ، وضربة للذراعين إلى المرفقين » .

ويرى الأحناف والمالكية أن العضوين هما الوجه واليدين إلى الرسغين . هذا ، وقد تكلمنا عن هذه المسألة وغيرها بصورة أوسع عند تفسيرنا لقوله - تعالى - في سورة النساء : « وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيبا ، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم » [2] .

ثم ختم - سبحانه - الآية الكريمة ببيان بعض مظاهر رحمته بعباده، ورعايته لمصالحهم فقال - تعالى (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ، ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون) .

أي : ما يريد الله - تعالى - بما فرض عليكم من الوضوء إذا قمتم إلى الصلاة

(١) تفسير القرطبي جـ ٥ ص ٢٣٧

(٢) أنظر تفسيرنا لسورة النساء الآية ٤٣

ومن الغسل بعد الجنابة ، ومن الأمر بالتيمم عند وجوب أسبابه ، ما يريد ـ سبحانه ـ بذلك « ليجعل عليكم من حرج » أى ضيق ومشقة وعسر « ولكن يريد بذلك ليطهركم » .

أى : ليطهر نفوسكم من الأرجاس الحسية والمعنوية ، وليزيل عنها ماعلق بها من ذنوب وأوساخ ، ويريد بذلك أيضا « ليتم نعمته عليكم » بما شرع لكم من أحكام ميسرة ومن آداب عالية ، ومن تكاليف جليلة لكى تشكروه على نعمه وإحسانه وتشريعاته ، لأنكم متى شكرتموه زادكم من فضله ومننه .

وعبر — سبحانه — عن نفى الحرج بنفى إرادته ، مبالغة فى بيان رأفته — سبحانه — بعباده ، ورعايته لمصالحهم . فكأنه ـ سبحانه ـ يقول : ما كان من شأن الله ـ تعالى ـ مع عباده أن يشرع لهم مافيه مشقة أوحرج .

وقوله « ليجعل » يحتمل أن يكون الجعل بمعنى الخلق والإيجاد فيتعدى لواحد وهو قوله : « من حرج » ، وتكون « من » زائدة لتأكيد النفى وقوله « عليكم » متعلق بالجعل . ويحتمل أن يكون بمعنى التصيير فيكون قوله « عليكم » هو المفعول الثانى . وقوله : « ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون » إستدراك قصد به بيان بعض مظاهر رحمته ـ سبحانه ـ بالمؤمنين ومحبته لسعادتهم ولتزكية نفوسهم ، وتطهيرها من الذنوب والأدران كما قصد به حضهم على مداومة شكره حتى يزيدهم من فضله .

وقريب من معنى هذه الجملة قوله ـ تعالى ـ « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر[1] » . وقوله ـ تعالى ـ : « وما جعل عليكم فى الدين من حرج [2] » ، وقوله ـ تعالى ـ « يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفا [3] » .

(١) سورة البقرة ـ الآية ١٨٥
(٢) سورة الحج الآية ٧٨
(٣) سورة النساء الآية ٢٨

وبذلك نرى الآية الكريمة قد بينت للمؤمنين ما يجب عليهم أن يفعلوه إذا ما أرادوا الدخول فى الصلاة، وما يجب عليهم أن يفعلوه إذا ما كانوا جنبا، وما يجب أن يفعلوه إذا مافقدوا الماء أو عجزوا عن استعماله. وكانوا يريدون الطهارة أو أداء ما عليهم من تكاليف، كما بينت لهم حكمة الله فى تشريعاته لهم، ورعايته لمصالحهم حتى يشكروه على نعمه فيزيدهم منها.

ثم بعد أن بين - سبحانه - بعض مظاهر فضله على عباده ورحمته بهم، أتبع ذلك بأمرهم بمداومة شكره، وبالوفاء بعهده فقال: «واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا».

أى: تنبهوا أيها المؤمنون - بعقولكم وقلوبكم لما أسبغه الله عليكم من منن فداوموا على شكرها «واذكروا نعمة الله عليكم» بدين الإسلام الذى هديتم به إلى الصراط المستقيم، واذكروا كذلك «ميثاقه الذى واثقكم به» أى: عهده الوثيق الذى أخذه عليكم، وامركم بالتزامه بكل قوة.

وقوله: «إذ قلتم سمعنا وأطعنا» ظرف لقوله «واثقكم به» أى: إذ قلتم وقت أن أخذ عليكم العهد الموثق سمعنا قولك وأطعنا امرك.

فأنت ترى أن الآية الكريمة أوجبت على المؤمنين أمرين. أولهما: التنبه إلى نعم الله وعلى رأس هذه النعم نعمة الهداية إلى دين الإسلام، ومداومة شكره - سبحانه - على ذلك. وثانيهما: الوفاء بعهوده التى أخذها عليهم، وتقبلوه بالسمع والطاعة. لأنهم متى شكروه على نعمه، وكانوا أوفياء بعهودهم، زادهم - سبحانه - من فضله وعطائه.

قال الفخر الرازى: وإنما قال: «واذكروا نعمة الله عليكم» ولم يقل نعمه عليكم، لأنه ليس المقصود منه التأمل فى أعداد نعم الله. بل المقصود منه التأمل فى جنس النعم. كالنظر إلى الحياة والصحة والعقل والهداية وحسن التدبير، والصون عن الآفات والعاهات... فجنس هذه النعم لا يقدر عليه سوى الله - تعالى - فيكون وجوب الاشتغال بشكرها أتم وأكمل.

وإنما قال: «واذكروا نعمة الله عليكم» وهو يشعر بنسيانها مع أن مثلها فى تواترها لا ينسى، للإشارة إلى أنه لكثرة هذه النعم وتعاقبها، صارت كالأمر المعتاد الذى لكثرة وجوده قد يغفل عنه المرء...»[1]

والمراد بالميثاق الذى أخذه عليهم ما جرى بين النبى - صلى الله عليه وسلم - وبين المؤمنين من عهود على أن يسمعوا له ويطيعوا فى العسر واليسر، والمنشط والمكره.... كما حدث مع الأنصار ليلة العقبة، وكما حدث مع المؤمنين جميعا فى بيعة الرضوان...

وإنما أضيف الميثاق إلى الله. تأكيدا لوجوب الوفاء به ولأنه - سبحانه - هو الذى شرعه، وهو الذى سيحاسبهم على نقضه وعدم الوفاء به.

وقال مجاهد: المراد به الميثاق الذى أخذه الله على عباده حين أخرجهم من ظهر آدم، وضعف هذا القول بأن الخطاب هنا للمؤمنين وليس للبشر جميعاً.

قال ابن جرير ما ملخصه: وأولى الأقوال بالصواب فى تأويل ذلك: قول ابن عباس، وهو أن معناه: واذكروا أيها المؤمنون - نعمة الله التى أنعمها عليكم بهدايته إياكم إلى الإسلام، وميثاقه الذى واثقكم به. يعنى: وعهده الذى عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمدا - صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة له فى المنشط والمكره، والعسر واليسر، إذ قلتم سمعنا ما قلت لنا وأخذت علينا من المواثيق، وأطعناك فيما أمرتنا به، ونهيتنا عنه... فأوفوا - أيها المؤمنون - بميثاقه الذى واثقكم به، ونعمته التى أنعم عليكم بها... يف لكم بما ضمن لكم الوفاء به، من إتمام نعمته عليكم، وبإدخالكم جنته، وإنعامكم بالخلود فى دار كرامته، وإنقاذكم من عقابه.....

وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب من قول من قال المراد بالميثاق ما أخذ عليهم فى صلب آدم، لأن الله بعد أن ذكر المؤمنين بميثاقه الذى واثقهم به، ذكر

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٧٨ - بتصرف وتلخيص -.

بعد ذلك أهل التوراة بالميثاق الذى أخذه الله عليهم فى قوله : ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل ... ، منبها بذلك المؤمنين على مواضع حظوظهم من الوفاء لله بما عاهدهم عليه ، ويعرفهم عاقبة سوء عاقبة أهل الكتاب فى تضييعهم ما ضيعوا من ميثاقه ... (١)

وبعد أن ذكر الله - تعالى - المؤمنين بنعمته عليهم وبميثاقه الذى واثقهم به وأمرهم بالوفاء بما كلفهم به، ختم - سبحانه - الآية بأمرهم بخشيته والخوف منه فقال : (واتقوا الله إن الله عليم بذات الصدور) .

أى : اشكروا الله - أيها المؤمنون - على نعمته ، وكونوا أوفياء بعهودكم واتقوا الله وراقبوه فى كل ما تأتون وما تذرون ، وصونوا أنفسكم عن كل ما يكرهه لكم ، فإنه - سبحانه - عليم علما تاماً بخفيات الأمور الكامنة فى الصدور . وبكل ما يظهره الإنسان ويبطنه ، وسيحاسبكم يوم القيامة على أعمالكم ، فيجازى المحسن بإحسانه ، والمسيء بإساءته و (ذات الصدور) هى الأمور المستقرة فى الصدور ، فهى بالنسبة للصدور كالصاحب بالنسبة لصاحبه الذى يلازمه ولا يفارقه . ومثلوا لها بالنيات والاعتقادات وسائر الأمور القلبية .

والجملة الكريمة (إن الله عليم ذات الصدور) تعليل لقوله (واتقوا الله)

وكرر - سبحانه - إسمه الجليل - لاشعار المؤمنين برقابته التامة عليهم ، وإطلاعه على أحوالهم المختلفة ، وأعمالهم المتنوعة ، والإشارة إلى أنه إذا كان - سبحانه - يعلم خفيات الأمور ، فمن باب أولى يعلم جلياتها .

وبعد أن أمر الله - تعالى عباده المؤمنين بالوفاء بمواثيقه ، أتبع ذلك بأمرهم بالتزام الحق فى كل أقوالهم وأعمالهم ، وذكرهم بما أفاء عليهم من نعم فقال - سبحانه - :

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ١٤٠

«يأيها الَّذينَ آمنُوا كونُوا قوَّامينَ للهِ شهداءَ بالقِسْطِ، ولا يجرِمنَّكم شنآنُ قومٍ على أنْ لاَ تعدِلُوا . اعدِلُوا هُوَ أقربُ للتقوى ، واتقُوا اللهَ إنَّ اللهَ خبيرٌ بما تعملونَ(٨) وعدَ اللهُ الذينَ آمنُوا وعمِلُوا الصالحاتِ لهم مغفرةٌ وأجرٌ عظيمٌ (٩) والذينَ كفرُوا وكذَّبوا بآياتِنا أولئكَ أصحابُ الجحيم (١٠) يأيُّها الذينَ آمنُوا اذكرُوا نعمةَ اللهِ عليكم ، إذْ همَّ قومٌ أنْ يبسُطُوا إليكم أيْدِيَهُمْ فكفَّ أيديَهم عنكم، واتقوا اللهَ وعلى الله فليتوكَّلِ المؤمنونَ (١١) » .

وقوله : « قوامين » جمع قوام . وهو صيغة مبالغة من قائم . والقوام : هو المبالغ فى القيام بالشىء . وفى الإتيان به على أتم وجه وأحسنه .

وقوله : « شهداء » جمع شهيد - بوزن فعيل - والأصل فى هذه الصيغة ، دلالتها على الصفات الراسخة فى النفس ككريم وحكيم .

والقسط : العدل . يقال أقسط فلان يقسط إذا عدلَ فى أقواله وأحكامه .

وقوله « ولا يجرمنكم » أى : ولا يحملنكم من جرمه على كذا إذا حمله عليه . أو معناه : ولا يكسبنكم من جرم بمعنى كسب غير أنه فى كسب ما لا خير فيه . ومنه الجريمة .

وأصل الجرم . قطع الثمرة من الشجرة ، وأطلق على الكسب ؛ لأن الكاسب ينقطع لكسبه .

والشنآن : البغض الشديد. يقال: شنئت الرجل أشنؤه شنأ وشناة وشنآنا ، إذا أبغضته بغضا شديدا .

والمعنى . يأيها الذين آمنوا بالحق إيمانا صادقا «كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ، أى . ليكن من أخلاقكم وصفاتكم أن تقوموا لله وحده بالحق فى كل ما يلزمكم القيام به ، ومن العمل بطاعته ، واجتناب منهياته ، وليكن من دأبكم وشأنكم - أيضا - أن تلتزموا العدل فى شهادتكم ، ولا يحملنكم بغضكم الشديد لقوم على عدم العدل معهم ، فإن عدم العدل فى الأقوال والأحكام يتنافى مع تعاليم دين الإسلام . الذى آمنتم به ، ورضيه الله لكم دينا .

وفى ندائه - سبحانه - لهم بصفة الإيمان ، تنبيه إلى الأمر الخطير الذى ناداهم من أجله ، ودعاهم إلى تنفيذه ، من العمل بطاعته وإجتناب منهياته .

وعبر - سبحانه - بقوله : «كونوا قوامين» بصفة الكينونة الدالة على الدوام ، وبصيغة المبالغة الدالة على الكثرة . لتمكين صفة الطاعة له من نفوسهم ، وترسيخها فى قلوبهم ...

فكأنه - سبحانه - يقول لهم : روضوا أنفسكم على طاعة خالقكم ، وعودوها على التزام الحق والعدل . واجعلوا ذلك شأنكم فى جميع الظروف والأحوال ، فلا يكفى أن تلتزموا الطاعة والعدل مرة أو مرتين ، وإنما الواجب عليكم أن يكون التزامكم لذلك فى كل أوقاتكم وأعمالكم .

وقوله : «اعدلوا هو أقرب للتقوى» تصريح بوجوب العدل بعد ما علم من النهى عن تركه فى قوله «ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا» للتأكيد على وجوب التزامهم بما أمرهم - سبحانه - به وما نهاهم عنه ، ولبيان العلة فى تكليفهم بذلك .

والضمير «هو» يعود إلى المصدر المفهوم من قوله : «اعدلوا» .

أى : التزموا - أيها المؤمنون - العدل فى كل أحوالكم ، فإن العدل مع الأعداء ومع غيرهم أقرب إلى اتقاء المعاصى ، وإلى صيانة النفس عن الوقوع فى المهالك .

وقال - سبحانه - « أعدلوا هو أقرب للتقوى » مع أن العدل دليل التقوى ولبابها ، لأن المؤمن فى حال حربه وتعامله مع عدوه قد يرى أن من التقوى أن يستبيح ماله ، وأن يأخذ منه ما يمكن أخذه ، فبين له القرآن الكريم أن الأقرب إلى التقوى التامة أن يحسن معاملة عدوه ، وأن لا يعتدى على حق من حقوقه .

قال صاحب الكشاف ، قوله : « اعدلوا هو أقرب للتقوى » نهاهم أولا أن تحملهم البغضاء على ترك العدل ، ثم استأنف فصرح لهم بالأمر بالعدل تأكيدا وتشديدا ، ثم استأنف فذكر لهم وجه الأمر بالعدل وهو قوله « أقرب للتقوى » أى : العدل أقرب للتقوى ، وأدخل فى مناسبتها . ، وفيه تنبيه على أن وجوب العدل مع الكفار الذين هم أعداء الله إذا كان بهذه الصفة من القوة ، فما الظن بوجوبه مع المؤمنين الذين هم أولياؤه وأحباؤه »[1] .

ثم ختم - سبحانه - الآية بقوله : « واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون » .

أى : واتقوا الله أيها المؤمنون - فى كل ما تأتون وما تذرون ، وصونوا أنفسكم عما لا يرضيه ، وافعلوا ما أمركم به ، إن الله - تعالى - لا تخفى عليه خافيه من أعمالكم ، وسيجازيكم يوم القيامة بما تستحقونه على حسب أعمالكم .

فالجملة الكريمة تذييل قصد به التحذير من مخالفة أوامر الله ، ومن انتهاك حرماته .

وبذلك نرى الآية الكريمة قد أمرت المؤمنين بالمداومة على طاعة الله فى جميع الأوقات والأحوال ، وبأداء الشهادات على وجهها بدون محاباه ولا ظلم ، وبوجوب العدل فى معاملة الأعداء والأصدقاء ، وبمراقبة الله - تعالى - وخشيته فى السر والعلانية .

---

(١) تفسير الكشاف جـ١ ص ١٣٦ .

قال الآلوسى : وقد تقدم نظير هذه الآية فى سورة النساء[١] - يأيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله . . . - ولم يكتف بذلك لمزيد الاهتمام بالعدل والمبالغة فى إطفاء ثائرة الغيظ . وقيل : لاختلاف السبب ، فإن الأولى نزلت فى المشركين ، وهذه فى اليهود . وذكر بعض المحققين وجها لتقديم القسط هناك وتأخيره هنا ، وهو أن آية النساء جىء بها فى معرض الإقرار على نفسه ووالديه وأقاربه . فبدأ فيها بالقسط الذى هو العدل من غير محاباة نفس ، ولا والد ولا قرابة . والتى هنا جىء بها فى معرض ترك العداوة فبدأ فيها بالقيام لله - تعالى - لأنه أردع للمؤمنين ، ثم ثنى بالشهادة بالعدل فجىء فى كل معرض بما يناسبه[٢] » .

ثم بين - سبحانه - حسن عاقبة المؤمنين ، وسوء عاقبة الكافرين ، فقال - تعالى - : « وعد الله » بفضله وإحسانه « الذين آمنوا » إيمانا حقا (وعملوا) الأعمال (الصالحات) التى نالوا بها رضا الله ، وعدهم بأن (لهم مغفرة) عظيمة ولهم (أجر عظيم) لا يعرف مقداره إلا هو - سبحانه - .

(والذين كفروا وكذبوا بآياتنا) التى جاء بها نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - (أولئك أصحاب الجحيم) أى : أولئك الموصوفون بما ذكر من الكفر والتكذيب بآياتنا هم المستحقون لدخول النار المشتعلة الشديدة التأجج ، بسبب إيثارهم الكفر على الإيمان والتكذيب على التصديق .

ثم ذكرهم - سبحانه - بنعمة أخرى من نعمه الجزيلة ، حتى يزدادوا شكرا له ، ووفاء بعهده ، والتزاما لطاعته فقال - تعالى - : (يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم . . .)

وقد أورد المفسرون فى سبب نزول هذه الآية الكريمة روايات منها

(١) الآية ١٣٥ من سورة النساء .

(٢) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ٨٣

ماروا ه عبد الرزاق عن معمر الزهرى عن أبى أسامة عن جابر: أن النبى - صلى الله عليه وسلم - نزل منزلا وتفرق الناس فى العضاة يستظلون تحتها . وعلق النبى - صلى الله عليه وسلم - سلاحه بشجرة فجاء أعرابى إلى سيف رسول الله فأخذه فسله . ثم أقبل عليه فقال : من يمنعك منى ؟ قال : الله - عز وجل - فسقط السيف من يد الأعرابى . . فدعا النبى - صلى الله عليه وسلم - أصحابه فأخبرهم خبر الأعرابى ، وهو جالس إلى جانبه ولم يعاقبه .

قال ابن كثير : وذكر محمد بن إسحاق ومجاهد وعكرمة وغير واحد أنها نزلت فى شأن بنى النضير حين أرادوا أن يلقوا على رأس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الرحى لما جاءهم يستعينهم فى دية العامريين، ووكلوا عمرو بن جحاش بذلك . وأمروه إن جلس النبى - صلى الله عليه وسلم - تحت الجدار واجتمعوا عنده أن يلقى تلك الرحى من فوقه . فأطلع الله النبى - صلى الله عليه وسلم - على ماتمالؤا عليه . فرجع إلى المدينة وتبعه أصحابه . فأنزل الله فى ذلك هذه الآية(١) » .

وعلى هاتين الروايتين وما يشبههما يكون المراد بقوله - تعالى - « اذكروا نعمة الله عليكم » تذكير المؤمنين بنعمة الله عليهم حيث نجى نبيهم - صلى الله عليه وسلم - مما اضمره له أعداؤه وأعداؤهم .

وقال صاحب الكشاف عند تفسيره لهذه الآية . روى أن المشركين رأوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه قاموا إلى صلاة الظهر يصلون معا بعسفان فى غزوة ذات أنمار . فلما صلوا ندموا أن لا كانوا أكبوا عليهم فقالوا : إن لهم بعدها صلاة هى أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم - يعنون صلاة العصر - وهموا أن يوقعوا بهم إذا قاموا إليها . فنزل جبريل بصلاة الخوف(٢) .

وعلى هذه الرواية يكون المراد بقوله - تعالى - « إذ كروا نعمة الله عليكم » تذكيرهم برعاية الله لهم ولنبيهم - صلى الله عليه وسلم - من كيد أعدائهم .

---

(١) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٣١

(٢) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٠٢

وقد رجح ابن جرير أن تكون الآية قد نزلت بسبب ما أضمره بنو النضير من كيد وسوء للنبي وأصحابه فقال: وأولى الأقوال بالصحة في تأويل ذلك قول من قال: عنى الله بالنعمة التي ذكر في هذه الآية نعمته على المؤمنين به وبرسوله التي أنعم بها عليهم في استنقاذه نبيهم - صلى الله عليه وسلم - مما كانت يهود بني النضير همت به من قتله وقتل من معه يوم سار إليهم في الدية التي كان تحملها عن قتيلي عمرو ابن أمية. وإنما قلنا ذلك أولى بالصحة في تأويل ذلك، لأن الله عقب ذكر ذلك برمي اليهود بسوء صنائعها، وقبيح أفعالها، وخيانتها ربها وأنبيائها[1].

والمعنى: يأيها الذين آمنوا تنبهوا إلى نعم الله عليكم، وقابلوها بدوام الشكر والطاعة له - سبحانه - حيث أراد قوم من أعدائكم «أن يبسطوا إليكم أيديهم» أي: أن يبطشوا بكم بالقتل والإهلاك، ولكنه - سبحانه - رحمة بكم، ودفاعا عنكم، حال بين أعدائكم وبين ما يريدونه بكم من سوء.

فالآية الكريمة تذكير للمؤمنين بنعمة عظيمة من نعم الله عليهم حيث نجاهم من كيد أعدائهم، ومن محاولتهم إهلاكهم. إثر تذكيرهم قبل ذلك بنعم أخرى كإكمال الدين، وهدايتهم إلى الإسلام، وغير ذلك من الآلاء والمنن.

وفي تكرار هذا التذكير ما فيه من الحض على تأكيد المداومة على طاعة الله والمواظبة على شكره.

وقوله «إذ هم قوم» ظرف لقوله: «نعمة الله» والهم: إقبال النفس على فعل الشيء. أي: اذكروا نعمة الله عليكم وقت أن قصدكم قوم من أعدائكم بالسوء والإهلاك.

وبسط اليد هنا كناية عن البطش والإهلاك. يقال: بسط يده إليه، إذا بطش به. وبسط إليه لسانه: إذا شتمه. والبسط في الأصل: مطلق المد. وإذا استعمل في اليد واللسان كان كناية عما ذكر.

وقوله: «فكف أيديهم عنكم» معطوف على قوله: «هم قوم» وهذا

(١) تفسير الآلوسي ابن جرير ج ٦ ص ١٤٧

الكف هو النعمة التى قصد تذكيرهم بها حتى يداوموا على شكر الله وطاعته .

وعبر - سبحانه - بقوله « إذ هم قوم » الإيذان بـــأن نعمة كف أيدى الأعداء عنهم قد جاءت عند شدة الحاجة إليها .

والفاء فى قوله « فكف » للتعقيب المفيد لتمام النعمة وكمالها . فهو - سبحانه - قد حال بين الأعداء وبين مايشتهونه بمجرد أن قصدوا السوء بالمؤمنين .

وقال - سبحانه - « فكف أيديهم عنكم » بإظهار الأيدى ، ولم يقل فكفها عنكم ، لزيادة التقرير ، وللإشارة إلى أنه - سبحانه - هو الذى قضى على موضع قوة أعدائهم ، ومناط شدتهم ، إذ الأيدى هى من أهم وسائل البطش والقتل .

أى : أنه - سبحانه - قد منع أيديهم عن أن تمتد إليكم بالأذى عقيب همهم بذلك دفاعا عنكم - أيها المؤمنون - وحماية لكم من الشرور ، فقابلوا ذلك بالشكر لخالقكم . وقوله : « واتقوا الله » معطوف على قوله : « اذكروا . . . » وقوله : « وعلى الله فليتوكل المؤمنون » أمر لهم بالاعتماد على الله وحده .

أى : داوموا على شكر نعم الله عليكم ، وصونوا أنفسكم عن كل مانهاكم عنه ، وعليه وحده اعتمدوا وتوكلوا ، فإنه - سبحانه - هو الفعال لما يريد ، وهو الذى يدفع الشر عن توكل عليه ، ويعطى الخير لمن شكره وأطاعه .

فالجملة الكريمة تذييل مقرر لما قبله ، من وجوب المداومة على طاعة الله وشكره على نعمه .

وإلى هنا نرى أن السورة الكريمة قد وجهت إلى المؤمنين خمس نداءات ، أمرتهم فى أول نداء منها بالوفاء بالعقود ، ونهتهم فى الثانى عن إحلال شعائر الله وأرشدتهم فى النداء الثالث إلى مايجب عليهم أن يفعلوه إذا أرادوا الدخول فى الصلاة ، وأمرتهم فى النداء الرابع بالمداومة على القيام بالتكاليف التى كلفهم - سبحانه - بها ، وبالتزام العدل فى أقوالهم وأحكامهم ، ثم أمرتهم فى النداء الخامس بالتنبيه إلى نعم الله ومداومة شكره عليها ، حيث نجاهم - سبحانه - مما أراده لهم أعداؤهم من شرور واستئصال .

وبعد هذه النداءات والتكليفات التي كلف الله - تعالى - بها المؤمنين، شرعت السورة الكريمة في الحديث عن أحوال أهل الكتاب من اليهود، فذكرت ما أخذه الله عليهم من عهود موثقة، وموقفهم منها، وعقوبتهم على نقضهم لها.. فقال - تعالى - :

« ولقد أَخذَ اللهُ ميثاقَ بَنِى إسرائيلَ وبعثنا منهم اثنَىْ عشَر نقيباً، وقال اللهُ إنِّى معكُم، لئن أقمْتُم الصلاةَ وآتيتُم الزكاةَ وآمنتُم برسُلِى وعزّرتموهُم وأقرَضتُم اللهَ قرضاً حسناً، لأكفرَنَّ عنكم سيئاتِكم، ولأُدْخِلنكُم جناتٍ تَجرِى منْ تحتها الأنهارُ، فمن كفَر بعد ذلكَ منكم فقَدْ ضلَّ سوَاء السبيل(١٢) فبِماَ نقضِهم ميثاقَهم لعنَّاهم وجعلنا قلُوبَهم قاسِيةً، يُحرِّفُونَ الكَلِمَ عن مواضِعهِ، ونَسُوا حَظًّا ممَّا ذُكِرُوا به، ولا تزالُ تطَّلِعُ عَلَى خائنةٍمنهُم إلاّ قليلاً منهُم، فاعفُ عنهُم واصْفَح إنَّ اللهَ يحبُّ المحسنينَ (١٣) » .

قال الفخر الرازي: قوله - تعالى - « ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل، وبعثنا منهم اثنى عشر نقيبا، وقال الله إنى معكم... » أعلم أن فى اتصال هذه الآية بما قبلها وجوه:

الأول: أنه - تعالى - خاطب المؤمنين فيما تقدم فقال: « واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذى واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا » . ثم ذكر الآن أنه أخذ الميثاق من بنى إسرائيل لكنهم نقضوه وتركوا الوفاء به، فلا تكونوا - أيها المؤمنون - مثلهم فى هذا الخلق الذميم..

الثانى: أنه لما ذكر قوله: « اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم.. »

وقد ذكرت بعض الروايات أنها نزلت فى اليهود ، وأنهم أرادوا إيقاع الشر بالمؤمنين . . . فلما ذكر ـ سبحانه ـ ذلك أتبعه بذكر فضائحهم ، وبيان أنهم كانوا أبدا مواظبين على نقض العهود والمواثيق .

الثالث : أن الغرض من الآيات المتقدمة ترغيب المكلفين فى قبول التكاليف وترك التمرد والعصيان . فذكر ـ سبحانه ـ أنه كلف من كان قبل المسلمين كما كلفهم ليعلموا أن عادة الله فى التكليف والإلزام غير مخصوصة بهم، بل هى عادة جارية له مع جميع عباده »[1] .

والميثاق : العهد الموثق المؤكد ، مأخوذ من لفظ وثق المتضمن معنى الشد والربط على الشىء بقوة وإحكام .

والمراد به: ما أخذه الله على بنى إسرائيل لكى يؤدوا ما أوجب عليهم من تكاليف ولكى يعملوا بما تضمنته التوراة من أحكام وتشريعات وغير ذلك مما جاء فيها.

والنقيب : كبير القوم ، والكفيل عليهم ، والمنقب عن أحوالهم وأسرارهم فيكون شاهدهم وضمينهم وعريفهم . وأصله من النقب وهو الثقب الواسع .

قال الآلوسى . والنقيب : قيل : فعيل بمعنى فاعل مشتقا من النقب بمعنى التفتيش ومنه « فنقبوا فى البلاد » ، وسمى بذلك لتفتيشه عن أحوال القوم وأسرارهم .

قال الزجاج : وأصله من النقب وهو الثقب الواسع والطريق فى الجبل .

ويقال : فلان حسن النقيبة . أى : جميل الخليقة . ويقال : فلان نقاب للعالم بالأشياء ، الذكى القلب ، الكثير البحث عن الأمور »[2] .

والمعنى : ولقد أخذ الله العهود المؤكدة على بنى إسرائيل ، لكى يعملو بما كلفهم من تكاليف ، وامر نبيه موسى – عليه السلام - أن يختار منهم

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٨٢

(٢) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ٨٥

اثنى عشر نقيبا ، وأن يرسل هؤلاء النقباء إلى الأرض المقدسة لكى يطلعوا على أحوال ساكنيها ، ثم يخبروا نبيهم موسى - عليه السلام - بعد ذلك بما شاهدوه من أحوالهم .

وسنفصل القول فى شأن بعث هؤلاء النقباء عند تفسيرنا لقوله - تعالى - بعد ذلك ، وإذ قال موسى لقومه ياقوم اذكروا نعمة الله عليكم، إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم الوكا ... » .

وأكد - سبحانه - ما أخذه على بنى إسرائيل من عهود بقد وباللام، للاهتمام بشأن هذا الخبر ، ولترغيب المؤمنين فى الوفاء بعهودهم مع الله - تعالى - حتى لا يصيبهم ما أصاب بنى إسرائيل من عقوبات بسبب نقضهم لمواثيقهم .

وأسند - سبحانه - الأخذ إليه ، لأنه هو الذى أمر به موسى - عليه السلام - ولأن فى إسناد أخذ الميثاق إليه - سبحانه - زيادة فى توثيقه، وتعظيم توكيده وأى عهد يكون أقوى وأوثق من عهد يكون بين العبد والرب ؟

وفى قوله : « وبعثنا » التفات إلى المتكلم العظيم - سبحانه - لتهويل شأن هذا الابتعاث ، لأن الله - تعالى - هو الذى أمر به .

وإنما اختار موسى - عليه السلام - اثنى عشر نقيبا من بنى إسرائيل لأنهم كانوا اثنى عشر سبطا ، كما قال - تعالى - « وقطعناهم اثنتى عشرة أسباطا أمما »[1] ولأن كل نقيب كان بمنزلة الرقيب على القبيلة التى هو منها يذكرها بالفضائل ويرغبها فى اتباع موسى - عليه السلام - ، وينهاها عن معصيته .

والمعية فى قوله - تعالى - « وقال الله إنى معكم » معية مجازية بمعنى الحفظ والرعاية والنصرة .

أى : أخذ الله على بنى إسرائيل العهود الموثقة ، وأمر نبيه موسى أن يرسل

---

(١) سورة الأعراف : الآية ١٦٠

منهم اثنى عشر نقيبا لمعرفة أحوال الجبارين الذين يسكنون الأرض المقدسة وقال الله ـ تعالى ـ لهؤلاء النقباء ، أو لبنى إسرائيل جميعا : إنى معكم لاتخفى علىّ خافية من أحوالكم ، وسأؤيدكم برعايتى ونصرى متى وفيتم بعهدى ، واتبعتم رسلى .

فالجملة الكريمة تحذير لهم من معصية الله ؛ لأنه لاتخفى عليه خافية ، ووعد لهم بالنصر متى أطاعوه .

ثم بين ـ سبحانه ـ بعض التكاليف التى كلفهم بها ، وأخذ عليهم العهد بالمحافظة عليها فقال : « لئن أقمتم الصلاة ، وآتيتم الزكاة ، وآمنتم برسلى ، وعزرتموهم ، وأقرضتم الله قرضا حسنا، لأكفرن عنكم سيئاتكم، ولأدخلنكم جنات تجرى من تحتها الأنهار » .

واللام فى قوله « لئن » موطئة للقسم المحذوف، و« إن » شرطية ، وقوله: « لأكفرن » جواب القسم وجواب الشرط محذوف لدلالة جواب القسم عليه.

وقوله : « وعزرتموهم » من التعزير بمعنى النصر والإعانة مع التعظيم والتفخيم يقال : عزر فلان فلانا إذا نصره وقواه. وأصل معناه: المنع والذب لأن من نصر إنسانا منع عنه أعداءه .

والمعنى : لئن داومتم على إقامة الصلاة ، وعلى أدائها على الوجه الأكمل بخضوع وخشوع ، وأعطيتم الزكاة لمستحقيها ، وآمنتم برسلى إيمانا كاملا، ونصرتموهم مع تعظيمهم وطاعتهم (وأقرضتم الله قرضا حسنا) بأن أنفقتم جانبا من أموالكم فى وجوه الخير والبر ، لئن فعلتم ذلك (لأكفرن عنكم سيئاتكم) بأن أغفرها لكم ، ولأدخلنكم فى الآخرة جنات تجرى من تحت أشجارها وبساتينها الأنهار .

فأنت ترى أن الله ـ تعالى ـ قد كلف بنى إسرائيل بخمسة أمور نافعة ووعدهم على أدائها بتكفير سيئاتهم فى الدنيا ، وبإدخالهم جناته فى الآخرة .

قال الإمام الرازى : وأخر ـ سبحانه ـ الإيمان بالرسل عن إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة مع أنه مقدم عليها ؛ لأن اليهود كانوا مقرين بأنه لابد فى حصول النجاة من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، إلا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل . فذكر بعد إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة أنه لابد من الإيمان بجميع الرسل حتى يحصل المقصود . وإلا لم يكن لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة تأثير فى حصول النجاة بدون الإيمان بجميع الرسل »(١) .

والمراد بالزكاة فى قوله « وآتيتم الزكاة » الزكاة المفروضة .

والمراد بالقرض الحسن فى قوله « وأقرضتم الله قرضا حسنا » الصدقات غير المفروضة التى يبذلها القادرون عليها فى وجوه الخير المتنوعة بدون رياء أو أذى وفى التعبير بقوله : « وأقرضتم الله قرضا حسنا » تأنيس للقلوب، وترغيب للنفوس فى البذل والعطاء ، حيث شبه ـ سبحانه ـ مايعطى للمحتاج رغبة فى الثواب بالقرض الذى سيكافىء الله ـ تعالى ـ صاحبه عليه بأضعافه من الخير والنعم .

وأضاف ـ سبحانه ـ الرسل إليه فى قوله « وآمنتم برسلى » لتشريفهم وتكريمهم وتعظيم شأن رسالاتهم، وللإشارة إلى أن الإيمان بهم جميعا واجب، فمن أطاعهم فقد أطاع الله ، ومن كفر بواحد منهم كفر بالله ـ تعالى ـ .

ثم بعد أن فتح الله ـ تعالى ـ لهم باب كرمه إن أدوا ما أمرهم به، حذرهم من المخالفة والعصيان فقال : « فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل » أى : فمن جحد منكم شيئا مما أمرته به فتركه ، أو أعرض عن التكاليف التى كلفته بها بعد أن عرفها فقد بعد عن السبيل المستوية ، وأخطأ

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٨٥

الطريق الواضح المستقيم، وسار فى متاهات الضلال التى لا هداية فيها ولا خير معها.

فالجملة الكريمة تهديد شديد لمن ترك الدين الحق واتجه إلى الأديان الباطلة.

قال صاحب الكشاف: فإن قلت: من كفر قبل ذلك أيضا فقد ضل سواء السبيل، فلم قال: «فمن كفر بعد ذلك»؟ قلت: أجل من كفر قبل ذلك أيضا فقد ضل. ولكن الضلال بعده أظهر وأعظم: لأن الكفر إنما عظم قبحه لعظم النعمة المكفورة، فإذا زادت النعمة زاد قبح الكفر وبلغ النهاية العظمى»[1].

وبذلك نرى الآية الكريمة قد بينت أن الله - تعالى - قد أخذ الميثاق على بنى إسرائيل بأن يقوموا بالتكليفات التى كلفهم بها، وحذرهم من النقض والخيانة والكفر، ورغبهم فى الطاعة والإيمان فماذا كان موقفهم من عهود الله - تعالى -؟

لقد بين - سبحانه - جانبا من رذائلهم، ومن العقوبات التى عاقبهم بها بسبب فسوقهم عن أمره فقال: «فبما نقضهم ميثاقهم، لعناهم، وجعلنا قلوبهم قاسية، يحرفون الكلم عن مواضعه، ونسوا حظا مما ذكروا به».

والفاء فى قوله: «فبما نقضهم» للتفريع على ما تقدم من الحديث عنهم. والباء للسببية و «ما» مزيدة لتوكيد الكلام وتمكينه فى النفس. والجار والمجرور - متعلق بقوله: (لعناهم).

وقوله: (وجعلنا قلوبهم قاسية) معطوف على ماقبله.

وقوله: (قاسية) بوزن فاعلة - من القسوة بمعنى الصلابة واليبوسة. يقال: قسا قلبه يقسو فهو قاس، إذا غلظ واشتد وصار يابسا صلبا.

وقساوة القلب هنا مجاز عن عدم تأثرها بالمواعظ والترغيب والترهيب.

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦١٥

أى : فبسبب جرائمهم الشديدة أبعدناهم من رحمتنا ، وجعلنا قلوبهم يابسة غليظة تنبو عن قبول الحق ولا تتأثر بالمواعظ والنذر .

وقرأ حمزة والكسائى : « وجعلنا قلوبهم قسية » ـ بتشديد الياء من غير ألف على وزن فعيلة .

والمفسرين فى معناها رأيان : أحدهما : أن (قسية) بمعنى قاسية ، غير أن فيها مبالغة ، إذ هى على وزن فعيلة ، وهذه الصفة تدل على تمكن صفة القسوة من قلوبهم .

والثانى : أن معنى (قسية) هنا غير معنى قاسية ، لأن قسية فى هذا الموضع مأخوذة من قولهم : درهم قسى ـ على وزن شقى ـ أى : فاسد ردىء لأنه مغشوش بنحاس أو غيره مما يخلو منه الدرهم السليم .

والمعنى على هذا الوجه : وجعلنا قلوبهم إيمانها ليس خالصا ، وإنما يخالطه كفر ونفاق كالدراهم القسية التى يخالط فضتها غش من نحاس أو رصاص أو غيرهما .

وقد رجح ابن جرير الرأى الأول ـ وهو أن قسية بمعنى قاسية غير أن فيها مبالغة ـ فقال . (وأولى التأويلين عندى بالصواب تأويل من تأول فعيلة من القسوة كما قيل : نفس زكية وزاكية ، وامرأة شاهدة وشهيدة ، لأن الله ـ تعالى ـ وصف القوم بنقضهم ميثاقهم ، وكفرهم به ، ولم يصفهم بشىء من الإيمان ، فتكون قلوبهم موصوفة بأن إيمانها يخالطه كفر كالدراهم القسية التى يخالط فضتها غش)[1] .

وأما صاحب الكشاف فقد رد التفسير الثانى إلى الأول وجعل بينهما تعانقا وتلازما فى المعنى فقال : (وقرأ عبد الله (قسية) أى : ردية مغشوشة . من قولهم : درهم قسى وهو من القسوة ، لأن الذهب والفضة الخالصين

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ١٥٥ .

فيهما لين ، والمغشوش فيه يبس وصلابة »[1] . . .

وقوله : (يحرفون الكلم عن مواضعه) استئناف مبين لشدة قساوة قلوبهم ، فإنه لاقسوة أشد من تحريف كلام الله - تعالى - والميل به عن الحق والصواب .

أى : أنهم بلغ بهم الحال فى قسوة قلوبهم ، وعدم تأثرها بوعيد الله ، أنهم يميلون كلامه - سبحانه - عن الموضع الذى نزل فيه ولأجله عن طريق التأويل الباطل ، أو التفسير الفاسد ، أو التبديل للألفاظ بالزيادة تارة وبالنقصان أخرى ، على حسب ماتمليه عليهم أهواؤهم وشهواتهم الممقوته .

وعبر - سبحانه - بقوله : (يحرفون) بصيغة الفعل المضارع، لاستحضار صورة هؤلاء المحرفين ، والدلالة على أن أبناءهم قد نهجوا نهج آبائهم فى هذا الخلق الذميم .

فإن هذا التحريف الذى حكاه الله - تعالى - فى هذه الآية قد كان من بنى إسرائيل بعد عهد موسى - عليه السلام - واستمروا على ذلك دون أن يصدهم عنه ما كان من نصح النبى - صلى الله عليه وسلم - لهم ، ومن تحذيره إياهم ..

والمراد بالنسيان فى قوله : (ونسوا حظا مما ذكروا به) الترك والإهمال قال الراغب : (النسيان : ترك الإنسان ضبط مااستودع . إما لضعف قلبه ، وإما عن غفلة ، وإما عن قصد حتى يزول عن القلب ذكره) .

والأنواع الثلاثة التى ذكرها الراغب كأسباب للنسيان قد فعلها بنو إسرائيل فهم قد أصابتهم الغفلة عن تدبر كتابهم والعمل بما فيه بسبب ضعف قلوبهم ، واستيلاء المطامع والشهوات عليها ، وأهملوا أمر دينهم وشريعتهم ولم يقيدوا أنفسهم بها عن تعمد وإصرار ، لأن تنفيذها يكلفهم الاستقامة على دين الله وهذا ماتأباه نفوسهم الجامحة ، وشهواتهم العارمة .

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦١٥

والتنكير فى قوله : «حظا» للتكثير والتهويل . أى : تركوا نصيبا كبيرا مما أمرتهم به شريعتهم ، وذكرتهم به توراتهم من وجوب اتباعهم للحق وإيمانهم بمحمد - صلى الله عليه وسلم - عند ظهوره .

وهذه الجملة الكريمة وما يشبهها مما أورده القرآن فى هذا المعنى تعتبر من المعجزات الدالة على صدق القرآن الكريم، فإن الناس قبل البعثة النبوية الشريفة لم يكونوا يعرفون أن اليهود نسوا حظا كبيرا مما ذكرتهم به توراتهم. فلما بين القرآن ذلك ، عرفوا ما لم يكونوا يعرفونه من قبل .

ولما كانت أخلاق الآباء كثيرا ما يتوارثها الأبناء ، فقد رأينا القرآن الكريم يحذر النبى - صلى الله عليه وسلم - من اليهود المعاصرين له ، والذين ورثوا رذائل آبائهم فقال : «ولا تزال تطلع على خائنة منهم إلا قليلا منهم» .

وقوله «خائنة» بمعنى الخيانة أى عدم الوفاء بالعهد . فهى مصدر على وزن فاعله كالعافيه والطاغية . قال - تعالى - «فأما ثمود فأهلكوا بالطاغية» أى بالطغيان . ويحتمل أن يكون قوله «خائنة» صفة لموصوف محذوف أى على فرقة خائنة أو طائفة ...

والمعنى : ولا تزال - أيها الرسول الكريم - ترى فى هؤلاء اليهود المعاصرين لك صورة السابقين فى الغدر والخيانة . وإن تباعدت الأزمان فهؤلاء الذين يعاصرونك فيهم خيانة أسلافهم ، وغدرهم، ونقضهم لعهودهم ... إلا قليلا منهم دخلوا فى الإسلام فوفوا بعهودهم ولم يكونوا ناقضين لها .

وفى هذه الجملة الكريمة تسلية للرسول - صلى الله عليه وسلم - عما لقيه من اليهود المعاصرين له من كيد ومكر وخيانة . فكأن الله - تعالى - يقول له إن ما تراه منهم من غدر وخداع ليس شيئا مستبعدا ، بل هو طبيعة فيهم ورثوها عن آبائهم منذ زمن بعيد ... وفيها - أيضا - تحذير له - صلى الله عليه وسلم - من شرورهم ومن مسالكهم الخبيثة لكيد الإسلام

والمسلمين ، فإن التعبير بقوله « ولا تزال ، المفيد للدوام الاستمرار يدل على استمرار خيانتهم ، ودوام نقضهم لعهودهم ومواثيقهم .

وقوله : « إلا قليلا منهم » استثناء من الضمير المجرور في قوله «خائنة منهم » والمراد بهذا العدد القليل منهم ، أولئك الذين دخلوا في الإسلام ، واتبعوا الحق كعبد الله بن سلام وأمثاله .

ثم ختم سبحانه - الآية بقوله : « فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين» والعفو عدم مقابلة الإساءة بمثلها .

والصفح : ترك اللوم والمعاتبة . ولذا قالوا : الصفح أعلى رتبة من العفو ، لأن العفو ترك المقابلة بالمثل ظاهرا . أما الصفح فهو يتناول السماحة النفسية واعتبار الإساءة كأن لم تكن في الظاهر والباطن .

وللعلماء أقوال في المراد بالذين أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بالعفو والصفح عنهم : فيرى بعضهم إن المراد بهم ، القلة اليهودية التي أسلمت واستثناها الله بقوله « إلا قليلا منهم » . وهذا الرأي مردود بأنهم ماداموا قد آمنوا ، فقد عصموا دماءهم وأموالهم ، ولم يصبح للعفو والصفح عنهم موضع

٢ - ويرى آخرون ان الذين أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بالعفو والصفح عنهم هم كافة اليهود ، إلا أن الآية نسخت بآية التوبة وهي قوله « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ، ولا يدينون دين الحق ، من الذين أوتوا الكتاب ، حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون »(١) وهذا الرأي ضعيف ، لأن النسخ لا يصار إليه إلا إذا تعذر الجمع بين الآيتين وهو غير متعذر - كما سنبين - :

٣ - ويرى أبو مسلم أن المراد بهم اليهود الذين بقوا على كفرهم ، ولكنهم لم ينقضوا عهودهم .

---

(١) سورة التوبة آية ٢٩

والذى نراه أولى أن العفو والصفح عام لليهود ، وإن من مظاهر ذلك مسالمتهم ومساكنتهم ، ومجادلتهم ، بالتى هى أحسن. ومعاملتهم بمبدأ لهم مالنا وعليهم ما علينا ، مع العفو عن زلاتهم التى لاتؤثر على كيان الدعوة الإسلامية ...

فإذا ما نقضوا عهودهم وخانوا الله ورسوله والمؤمنين ، وأصبح العفو عنهم فيه مضرة بالمسلمين، فنى هذه الحالة تجب معاملتهم بالطريقة التى تق المسلمين شرورهم ، لأن العفو عنهم - عند إستلزام قتالهم للدفاع عن النفس وعن العقيدة - يكون إلقاء بالنفس إلى التهلكة ، ويكون قد وضع العفو فى غير موضعه . وهذا القول يقارب ماذهب إليه أبو مسلم . وربما أعتبر توضيحاً له .

فكأن الله -تعالى- يقول لنبيه -صلى الله عليه وسلم- فاعف عن هؤلاء اليهود الذين ورثوا الخيانة عن آبائهم ، وأصفح عن زلاتهم التى لاتؤثر فى سير الدعوة الإسلامية إلى الوقت المناسب لمحاسبتهم ، إن الله تعالى يحب المحسنين .

وبذلك نرى السورة الكريمة قد بينت جانباً مما أخذ الله على بنى إسرائيل من عهود ومواثيق ، ورغبتهم فى الوفاء بها وحذرتهم ، من نقضها ، كما بينت بعض العقوبات التى عاقبهم الله بها بسبب فسوقهم عن أمره ورسمت للنبى صلى الله عليه وسلم - طريق معالجتهم ومعاملتهم بما يقى المسلمين من شرورهم ومكرهم .

وبعد أن بين — سبحانه — جانباً من قبائح اليهود ونقضهم لمواثيقهم عقب ذلك ببيان حال النصارى فقال — تعالى — :

« ومِنَ الذينَ قالُوا إنَّا نَصارَى أَخَذْنَا ميثاقَهم ، فَنَسُوا حَظّاً مما ذُكِّرُوا به ، فَأَغْرَيْنَا بينَهم العداوةَ والبغضاءَ إلى يومِ القيامةِ . وسوفَ يُنَبِّئُهم اللهُ بما كانُوا يَصْنَعُونَ (١٤) » .

وقوله - تعالى - : « ومن الذين قالوا إنا نصارى ... » معطوف على قوله قبل ذلك : « ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل ... » .

والجار والمجرور فى قوله . « ومن الذين قالوا ... » متعلق بقوله : أخذنا.

وقوله « نصارى » جمع نصران كندامى جمع ندمان ، ولم يستعمل نصران إلا بياء النسب . وقد صارت كلمة نصرانى لكل من اعتنق المسيحية

وقد سموا بذلك لدعواهم أنهم أنصار عيسى على أعدائهم . أو نسبة إلى بلدة الناصرة التى فيها نشأ عيسى - عليه السلام - وأعلن دعوته للناس .

والمعنى : وكما أخذنا على بنى إسرائيل الميثاق بأن يعبدوا الله وحده ويطيعوا أنبياءه ، ويستجيبوا لمحمد - صلى الله عليه وسلم - الذى بشرت به الكتب السماوية ... فقد أخذنا - أيضاً - من الذين قالو إنا نصارى الميثاق بذلك ، ولكنهم كان شأنهم فى الكفر ونقض العهود كشأن اليهود، إذ ترك هؤلاء الذين قالوا إنا نصارى قدراً كبيراً ، ونصيباً عظيما مما ذكروا به على لسان عيسى عليه السلام - فقد أمرهم بتوحيد الله ، وبشرهم بظهور رسول من بعده هو محمد صلى الله عليه وسلم ودعاهم إلى الإيمان به ، ولكنهم أستحبوا الكفر على الإيمان ، فكان دأبهم كدأب بنى إسرائيل فى العناد والضلال .

ونسب - سبحانه - تسميتهم نصارى إلى أنفسهم فقال : « ومن الذين قالوا إنا نصارى » ولم يقل : « ومن النصارى » للإشارة إلى أن ادعاءهم النصرانية هى الدين الذى جاء به عيسى ، إنما هو قول يقولونه بأفواههم دون أن يتبعوه بقلوبهم إذ لو كانوا متبعين حقاً لما جاء به عيسى عليه السلام - لأقروا لله - تعالى - بالوحدانية ولآمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم - الذى بشر به عيسى - عليه السلام - .

وإلى هذا المعنى أشار - صاحب الكشاف بقوله : فإن قلت : فهلا قيل ومن النصارى ؟ قلت : لأنهم إنما سموا أنفسهم بذلك إدعاء لنصرة الله ، وهم الذين قالوا لعيسى : نحن أنصار الله . ثم اختلفوا بعد : نسطورية ، ويعقوبية ، وملكانية ، أنصارا للشيطان »(١)

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦١٦ طبعة دار الكتب العربى ببيروت

وقوله - تعالى - : « ونسوا حظا مما ذكروا به » بيان لما حدث منهم بعد أخذ الميثاق .

أي : أخذنا من الذين قالوا إنا نصارى ميثاقهم على أن يعبدوا الله وحده، ويطيعوا أنبياءه ورسله ولكنهم لم يكونوا أوفياء بعهودهم ، بل تركوا نصيباً كبيراً مما أمروا بفعله ومما ذكروا به على لسان المسيح عيسى ابن مريم . والمراد بالنسيان هنا الترك والإهمال عن تعمد وقصد ، لأن الناسي حقيقة لا يؤاخذه الله - تعالى - .

والإتيان بالفاء في قوله : « فنسوا . . . » للاشارة إلى أن تركهم لما أخذ عليهم من ميثاق ، كان عن تعجل وعدم تمهل بسبب إستيلاء الأهواء والشهوات على نفوسهم .

والتنكير في قوله تعالى: «حظا» للتهويل والتكثير . أي تركوا نصيبا كبيراً مما أمرتهم به شريعتهم ، من وجوب إتباعهم للحق ، وإيمانهم بمحمد صلى الله عليه وسلم عند ظهوره « فكان تركهم لهذا النصيب العظيم مما ذكروا به سببا في ضلالهم وسوء عاقبتهم .

قال بعض العلماء : « وسبب نسيان حظ أي نصيب كبير مما ذكروا به ، هو إضطهاد النصارى إضطهاداً شديدا في عهد الرومان حتى ضاعت كتبهم ولم يعرف شيء منها إلا قليل غير سليم بعد مائتي سنة من ترك المسيح هذه الدنيا . وما ظهرت هذه الأناجيل التي يتدارسونها - ولا يزالون يغيرون ويبدلون فيها على حسب الطبعات المختلفة - إلا بعد أن دخل قسطنطين امبراطور الرومان فيها ، وغير وبدل في مجمع نيقة الذى إنعقد في سنة ٣٢٥ ميلادية . وقد ذهب لب الديانة وهو التوحيد » (١) .

وقوله : « فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ، وسوف ينبئهم

(١) تفسير الآية الكريمة لفضيلة الشيخ محمد أبو زهرة - رحمه الله - مجلة لواء الإسلام السنة ١٩ العدد التاسع ص ٥٤٥

الله بما كانوا يصنعون ، وعيد شديد لهم بسبب تركهم لما أرشدوا اليه ، ولما ذكروا به .

فالفاء فى قوله — تعالى — «فأغرينا» للسببية . وأغرينا أى : ألقينا وهيجنا وألصقنا . يقال : أغريت فلانا بكذا حتى غرى به أى : ألزمته به وألصقته . وأصل ذلك من الغراء وهو ما يلتصق به الشيء .

وقوله : « بينهم » ظرف لأغرينا . والضمير فيه يعود إلى فرق النصارى المتعددة عند جمهور المفسرين .

والمعنى : بسبب ترك هؤلاء الذين قالوا إنا نصارى لما ذكروا به ، فرقناهم شيعاً وأحزاباً ، وجعلنا كل فرقة منهم تعادى الأخرى وتبغضها إلى يوم القيامة .

ويرى بعضهم أن الضمير فى قوله : « بينهم » تعود إلى اليهود والنصارى ، فيكون المعنى :

بسبب ما عليه الطائفتان من عناد وضلال ، ألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ، فهم فى عداوة شديدة ، وكراهية مستحكمة .

وقد رجح ابن جرير عودة الضمير إلى فرق النصارى فقال :

وأولى التأويلين بالآية عندى : ماقاله الربيع بن أنس وغيره ، وهو أن المعنى بالإغراء بينهم : النصارى فى هذه الآية خاصة وأن الهاء والميم عائدتان على النصارى ، دون اليهود ، لأن ذكر الإغراء فى خبر الله عن النصارى بعد تقضى خبره عن اليهود ، وبعد إبتداء خبره عن النصارى ، فلأن يكون ذلك معنياً به النصارى خاصة ، أولى من أن يكون معنيا به الحزبان جميعا لما ذكرناه ،[1]

وقال ابن كثير: قوله - تعالى - : « فنسوا حظا مما ذكروا به فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة » أى : فألقينا بينهم العداوة والبغضاء لبعضهم بعضا ، ولا يزالون كذلك إلى يوم قيام الساعة . وكذلك طوائف النصارى على إختلاف أجناسهم لا يزالون متباغضين متعادين يكفر بعضهم بعضا ، ويلعن

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٦٠ .

بعضهم بعضا . فكل فرقة تحرم الأخرى ولا تدعها تلج معبدها . فالملكانية تكفر اليعقوبية ، وكذلك الآخرون . وكذلك النسطورية الآريوسية كل طائفة تكفر الأخرى في هذه الدنيا ويوم يقوم الأشهاد »(١) .

والذي تطمئن إليه النفس أن قوله - تعالى - « فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة ... » يشمل ما بين اليهود والنصارى من عداوة ظاهرة مستحكمة يراها الرائي في كل العصور والأزمان ، كما يشمل ما بين فرق النصارى من اختلاف وتباغض وتقاتل بسبب عقائدهم الزائفة ، وأهوائهم الفاسدة .. وما نراه من تصارع وتقاتل بين طائفتي الكاثوليك والبروستانت في إيرلاندا ، وفي غيرها خير شاهد على صدق القرآن الكريم ، وأنه من عند الله - عز وجل -

وقوله - تعالى - : « وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون » بيان لسوء عاقبتهم في الآخرة بعد بيان ما حكم الله به عليهم في الدنيا من عداوة وبغضاء . و « سوف » هنا لتأكيد الخبر وتقويته وبيان أنه وإن تأخر آت لا محالة .

والمعنى : لقد ألقينا العداوة والبغضاء بين هذه الطوائف الضالة ، وسوف يخبرهم الله في الآخرة بما كانوا يصنعونه من كتمان الحق ، ومخالفة للرسل ، وانغماس في الباطل ، وسيجازيهم على كل ذلك بما يستحقون من عذاب شديد .

وبعد أن بين - سبحانه - بعض الرذائل التي انغمس فيها اليهود والنصارى ، وجه إليهم نداء دعاهم فيه إلى الدخول في الدين الحق الذي جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - فقال - تعالى - :

« يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ، قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ (١٥) يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (١٦) » .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٣ .

والمعنى : « يا أهل الكتاب » من اليهود والنصارى « قد جاءكم رسولنا » محمد - صلى الله عليه وسلم - « يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب » أى : يظهر لكم كثيراً من الأحكام والمسائل التى ذكرتها كتبكم وكتمتموها عن الناس ، كإخفائكم صفة النبى - صلى الله عليه وسلم - التى تجدونها فى التوراة والإنجيل وكتمانكم ماجاء فيها من بشارات تبشر به .. وغير ذلك من الأحكام التى أخفاها علماؤكم عن العامة ، وتولى الرسول - صلى الله عليه وسلم - إعلانها إظهارا للحق ، ووضعا للأمور فى نصابها .

وقوله: « ويعفو عن كثير » أى: يعرض ولا يظهر كثيرا مما كنتم تخفونه، لأنه لا ضرورة تدعو إلى بيانه ، ولا فائدة تعود على الناس من وراء إظهاره، ففى السكوت عنه رحمة بكم ، وصيانة لكم عن الافتضاح والمؤاخذة .

يقال : عفا عن المذنب ، أى : ستر عنه ذنبه فلم يعاقبه عليه .

والمراد بالكتاب فى قوله « يا أهل الكتاب » جنس الكتب ، فيشمل التوراة والإنجيل .

وفى ندائهم بهذا الوصف حمل لهم على الدخول فى الإسلام ؛ فإن علمهم بما فى كتبهم من بشارات بالرسول -صلى الله عليه وسلم- يدعوهم إلى الإيمان به. فإذا لم يؤمنوا به مع علمهم بأنه رسول صادق فى رسالته وكانت مذمتهم أشد وأقبح ، وكان عقابهم على كتمانهم الحق أعظم وأقسى . وكان التعبير بقوله - تعالى - « قد جاءكم » للإشارة إلى أنه - عليه الصلاة والسلام - قدوصل إليهم ، ويعيش بينهم ، فهم يرونه ويراهم ، ويخاطبهم ويخاطبونه ، ليسمعوا منه مايشهد بصدقه بدون حجاب أو وساطة .

وفى التعبير بقوله - تعالى - « رسولنا » تشريف للرسول - صلى الله عليه وسلم - حيث أضافه - سبحانه - إلى ذاته ، وفيه كذلك إيذان بوجوب إتباعه لأنه رسول مبلغ عن الله - تعالى - ما يأمره بتبليغه بدون تغيير أو تبديل .

والمراد بالكتاب فى قوله : « تخفون من الكتاب » التوراة والإنجيل .

فقد امتدت أيدى اليهود والنصارى إلى هذين الكتابين فغيروا وبدلوا فيهما على حسب ماتمليه عليهم أهواؤهم وشهواتهم .

وفى إظهار الرسول - صلى الله عليه وسلم - للكثير مما كتموه ، وعفوه عن الكثير مما أخفوه ، معجزة له ، لأنه لم يقرأ كتابا ، ولم يجلس أمام معلم، فإخباره بأسرار مافى كتبهم إخبار عن أمور مغيبة ، فيكون معجزة له تحملهم على الإيمان به فيما يدعوهم إليه .

ثم مدح الله - تعالى - رسوله ، وماجاء به من الخير والهـــدى فقال : « قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين » .

والمراد بالنور هنا : محمد - صلى الله عليه وسلم - فهو نور الأنوار - كما يقول الآلوسى - .

والمراد بالكتاب : القرآن الكريم الذى أنزله - تعالى - على نبيه - صلى الله عليه وسلم - والجملة الكريمة مستأنفة مسوقة لبيان أن فائدة مجىء الرسول - صلى الله عليه وسلم - ليست منحصرة فيما ذكر من بيان ما كانوا يخفونه ، بل له منافع أخرى لا تحصى .

قال ابن جرير ماملخصه قوله : - تعالى - « قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين » يقول - جل ثناؤه - لهؤلاء الذين خاطبهم من أهل الكتاب : « قد جاءكم يا أهل التوراة والإنجيل من الله نور هو محمد - صلى الله عليه وسلم - الذى أنار الله به الحق ، وأظهر به الإسلام ومحق به الشرك » . . . وقوله « وكتاب مبين » يعنى : « كتابا فيه بيان ما اختلفوا فيه بينهم من توحيد الله، وحلاله وحرامه وشرائع دينه وهو القرآن الذى أنزله على نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم »[1] .

ويرى بعض المفسرين أن المراد بالنور وبالكتاب هنا : القرآن الكريم

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ١٦١ .

وقد اقتصر على هذا التفسير صاحب الكشاف فقال قوله : « قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين » يريد القرآن، لكشفه ظلمات الشرك والشك، ولإبانته ما كان خافيا عن الناس من الحق ، أو لأنه ظاهر الإعجاز »(١) .

ويبدو لنا أن ماذهب إليه ابن جرير أرجح ، لأن العطف فى الغالب يقتضى المغايرة فى الذات، إذ الرسول — صلى الله عليه وسلم — قد جاء للناس برسالة هى نور فى شخصه — صلى الله عليه وسلم — كما جاءهم بالقرآن الكريم الدال على صدقه فى رسالته .

ثم بين — سبحانه — الغاية من رسالته — صلى الله عليه وسلم — فقال — تعالى — « يهدى به الله من اتبع رضوانه سبل السلام » .

والضمير فى قوله « به » يعود إلى مجموع ماذكر ، أو إلى الكتاب المبين باعتباره أقرب مذكور » .

و « سبل » جمع سبيل بمعنى طريق . و « السلام » مصدر بمعنى السلامة .

والمعنى : قد جاءكم - يامعشر أهل الكتاب - من الله نور وكتاب مبين . يهدى الله - تعالى - بذلك أو بالكتاب « من اتبع رضوانه » أى : من علم — سبحانه — منه أنه يريد إتباع مايرضيه، بأن يخلص له العبادة، ويستجيب للحق الذى أرسل به أنبياءه ، فإنه متى كان كذلك ، أوصله — سبحانه — إلى « سبل السلام » أى : إلى طرق السلامة والنجاة من كل خوف وشقاء ، بأن يثبته فى الدنيا على طريق الحق ، ويكرمه فى الآخرة بمثوبته وجنته . هذه هى الثمرة الأولى من ثمار اتباع ماجاء من عند الله من نور وكتاب مبين . أما الثمرة الثانية فقد بينها — سبحانه — بقوله : « ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه » .

والضمير المنصوب فى قوله « ويخرجهم » وهو « هم » ، يعود إلى « من » فى قوله « من اتبع رضوانه » باعتبار المعنى .

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦١٧ .

أى : ويخرج ـ سبحانه ـ هؤلاء الأخيار الذين علم منهم إتباع مايرضيه فرجهم من ظلمات الكفر والضلال إلى نور الحق والإيمان « بإذنه » أى : إرادته وعلمه .

وقوله : « ويهديهم إلى صراط مستقيم » بيان للثمرة الثالثة من ثمار إتباع ماجاء من عند الله من حق وخير .

أى : ويهدى ـ سبحانه ـ هؤلاء الذين علم منهم اتباع مايرضيه إلى صراط مستقيم ، وطريق قويم لا اعوجاج فيه ولا إضطراب ، وهو طريق الإسلام الذى يوصل إلى الفوز والفلاح فى الدنيا والآخرة .

وبذلك نرى الآيتين الكريمتين قد دعتا أهل الكتاب إلى اتباع الحق الذى جاء به محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ من عند الله ، بأوضح أسلوب ، وأكمل بيان ، وبينتا لهم مايترتب على اتباعه ـ صلى الله عليه وسلم ـ من منافع جليلة ، وفوائد عظيمة ، تجعلهم يسارعون إلى تصديقه إن كانوا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه .

وبعد أن أرشد ـ سبحانه ـ أهل الكتاب إلى الطريق القويم الذى يجب عليهم أن يسلكوه ، عقب ذلك ببيان ماعليه النصارى من ضلال وبطلان فقال :

« لَقَدْ كَفَرَ الذينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هو المسيحُ ابنُ مريَمَ ، قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شيئًا إِنْ أَرادَ أَنْ يهلِكَ المسيحَ ابنَ مريَمَ وأُمَّه ومَنْ فى الأرضِ جميعاً . ولِلَّهِ مُلْكُ السمواتِ والأرضِ وما بينَهما يخلُقُ ما يشاء . واللَّهُ على كلِّ شىء قديرٌ (١٧) » .

اللام فى قوله : « لقد كفر . . » واقعة جوابا لقسم مقدر .

والمراد بالكفر : ستر الحق وإنكاره ، والانغماس فى الباطل والضلال .

والمعنى : أقسم لقد كفر أولئك النصارى الذين قالوا كذبا وزورا : إن الله المستحق للعبادة والخضوع هو المسيح عيسى ابن مريم .

قال بعض العلماء ما ملخصه : « لقد اتفق النصارى على أن يسوع عندهم فيه عنصر إلهى ، وإذا كان الأمر المعروف عندهم أن يسوع ابن الله ، وفيه عنصر إلهى فقد قالوا : إن الألوهية قد حلت فيه . ولازم ذلك القول أن يكون هو الله ، أو هو إله يعبد ومهما يكن فقد قالوا باتحاد عنصر الألوهية فيه .

وقد قال فى ذلك البيضاوى : « هم الذين قالوا بالاتحاد منهم . وقيل : لم يصرح به أحد منهم . ولكنهم لما زعموا أن فيه لاهوتا ، وقالوا : لا إله إلا واحد لزمهم أن يكون هو المسيح فنسب إليهم لازم قولهم » .

وذلك بلا ريب يؤدى إلى القول بأنهم يعتقدون أن المسيح هو الله ، وإن لم يصرحوا بذلك ، فهو لازم قولهم باتحاد عنصر الألوهية فيه مع الله .

وإن ذلك الكلام تخريج على أن النصارى مذهب واحد فى اعتقاد الألوهية وأنه ابن الله وبذلك يكون قوله ـ تعالى ـ فى أواخر هذه السورة « لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة » متلاقيا مع هذا النص الكريم . فهنا صرح بلازم قولهم ، وهناك صرح بذات قولهم .

والحقيقة أن النصارى اليوم ـ وهم لا يزالون يغيرون ويبدلون ـ يصرحون بأن الأقانيم ثلاثة . وأنها شىء واحد . وينتهون إلى أن المسيح هو الله ، والله هو روح القدس . فقد قال الدكتور بوست فى تاريخ الكتاب المقدس : « طبيعة الله عبارة عن ثلاثة أقانيم متساوية الجوهر هى : الله الآب ، والله الإبن والله الروح القدس فإلى الآب ينتمى الخلق بواسطة الابن . وإلى الابن الفداء ، وإلى الروح القدس التطهير . غير أن ثلاثة الأقانيم تتقاسم جميع الأعمال على السواء . أما مسألة التثليث فغير واضحة فى العهد القديم ، كما هى فى العهد الجديد » .

ومن هذا الكلام يتبين أن النصارى يصرحون بأن الابن هو الله ، ولا يكون الكلام بطريق اللازم لقولهم ، بل بطريق الصريح منه . فهم يصرحون بأن الله هو الابن ، كما أن الله هو الآب ، كما أن الله هو روح القدس (١)

(١) تفسير الآية الكريمة لفضيلة الشيخ محمد أبو زهرة ، بمجلة لواء الإسلام السنة ١٩ العدد ١١ .

هذا ، وقد أمر الله - تعالى - نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يرد على أولئك الذين قالوا « إن الله هو المسيح بن مريم » بما يكشف عن جهلهم وضلالهم فقال - تعالى - :

« قل فمن يملك من الله شيئا إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا .. » .

أي : قل - أيها الرسول الكريم - لهؤلاء النصارى الذين قالوا : « إن الله هو المسيح ابن مريم » ، قل لهم على سبيل الإنكار والتوبيخ والتجهيل : من ذا الذي يملك من أمر الله وإرادته شيئاً يدفع به الهلاك عن المسيح وعن أمه وعن سائر أهل الأرض ، إن أراد الله - سبحانه - أن يهلكهم ويبيدهم؟ لاشك أن أحدا لن يستطيع أن يمنع إرادته - سبحانه - ، لأنه هو المالك لأمر الوجود كله ، ولا يملك أحد من أمره شيئا يستطيع به أن يصرفه عن عمل يريده ؛ أو يحمله على أمر لا يريده ، أو يستقل بعمل دونه . ومادام الأمر كذلك فدعوى أن الله هو المسيح ابن مريم ظاهره البطلان ، لأن المسيح وأمه من مخلوقات الله التي هي قابلة لطروء الهلاك والفناء عليها ، وحاشا للمخلوق الفاني أن يكون إلها وإنما الألوهية لله الخالق الباقي ، ألا له الخلق والأمر ، تبارك الله رب العالمين»

قال الإمام الرازي ما ملخصه : « احتج - سبحانه - على فساد ماذهب إليه النصارى بقوله :

« فمن يملك من الله شيئا إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا » . وهذه جملة شرطية قدم فيها الجزاء على الشرط .

والتقدير : إن أراد أن يهلك المسيح ابن مريم وأمه ومن في الأرض جميعا فمن الذي يقدر على أن يدفعه عن مراده ومقدوره . وقوله « فمن يملك من الله شيئا » أي : فمن يملك من أفعال الله شيئا . والملك هو القدرة . يعني فمن الذي يقدر على دفع شيء من أفعال الله - تعالى - ومنع شيء من مراده .

وقوله : « ومن في الأرض جميعا » يعني : أن عيسى مشاكل لمن في الأرض

فى الصورة والخلقة والجسمية والتركيب وتغيير الصفات والأحوال ، فلما سلمتم كونه – تعالى – خالقا للكل ، مدبرا للكل ، وجب أن يكون أيضا خالقاً لعيسى ، (١)

وفى توجيه الأمر إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - للرد عليهم ، تثبيت له ، وتقوية لحجته حتى يبطل قولهم الفاسد إبطالا يزداد معه المؤمنون إيمانا بالحق الذى آمنوا به .

قال أبو السعود : وإنما نفيت المالكية المذكورة بالاستفهام الإنكارى عن أحد ، مع تحقيق الإلزام والتبكيت بنفيها عن المسيح فقط ، لتحقيق الحق بنفى الألوهية عن كل ما عداه – سبحانه – ، وإثبات المطلوب فى ضمنه بالطريق البرهانى .

وتعميم إرادة الإهلاك للكل - مع حصول المطلوب بقصرها على المسيح - لتهويل الخطب ، وإظهار كمال العجز ، ببيان أن الكل تحت قهره - تعالى – وملكوته . لايقدر أحد على دفع ما أريد به . فضلا عن دفع ما أريد بغيره .

وللايذان بأن المسيح أسوة لسائر المخلوقات فى كونه عرضة للهلاك ، كما أنه لها فيما ذكر من العجز وعدم إستحقاق الألوهية ، (٢)

وتخصيص الأم بالذكر مع إندراجها فى عموم المعطوف ، لزيادة تأكيد عجز المسيح ، وأنه هو وأمه عبدان من عباد الله لا يقدران على رفع الهلاك عنهما .

وعطف عليهما قوله ، ومن فى الأرض جميعا ، من باب عطف العام على الخاص ، ليكونا قد ذكرا مرتين . مرة بالنقص عليهما . ومرة بالإندراج فى العام ، وذلك على سبيل التوكيد والمبالغة فى تعلق نفاذ الإرادة فيهما .

وقوله ، ولله ملك السموات والأرض وما بينهما ، تأكيد لاختصاص الألوهية به - تعالى - ، إثر بيان إنتفائها عما سواه .

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٩١ . طبعة عبد الرحمن محمد

(٢) تفسير أبى السعود حـ ٢ ص ١٧ طبعة صبيح .

أي : ولله - تعالى - وحده دون أن ينازعه منازع ، أو يشاركه مشارك ، ملك جميع الموجودات ، والتصرف المطلق فيها ، إيجادا وإعداما ، وإحياء وإماتة . فهو المالك للسموات ومافيها ، وللأرض وماعليها ، ولما بينهما من فضاء تجرى فيه السحب بأمره ، ويطير فيه الطير بإذنه وقدرته . وما المسيح وأمه إلا من جملة مافى الأرض ، فهما عبدان من عباد الله يدينان له -سبحانه- بالعبادة والطاعة والخضوع .

وقال - سبحانه - « ومابينهما » ولم يقل ومابينهن مع أن السموات بلفظ الجمع ، لأن المراد بالسموات والأرض النوعان أو الصنفان .

أي : ولله - تعالى - وحده ملك السموات والأرض وما بين هذين النوعين من مخلوقات خاضعة لمشيئة الله وقدرته .

وقوله « يخلق مايشاء » جملة مستأنفة مسوقة لبيان بعض أحكام الملك والألوهية على وجه يزيح ما اعترى النصارى من شبه فى أمر المسيح ، لولادته من غير أب ، وإحيائه الموتى ، وإبرائه الأكمه والأبرص ، كل ذلك بإذن الله .

أي أنه - سبحانه - يخلق مايشاء أن يخلقه من أنواع الخلق بالكيفية التى يريدها تبعا لمشيئته وإرادته .

فتارة يخلق الإنسان من ذكر وأنثى كما هو المعتاد بين الناس ، وتارة يخلقه بدون أب أو أم كما هو الشأن فى خلق آدم وتارة يخلقه بدون أب كما هو الشأن فى خلق عيسى ، إلى غير ذلك من مخلوقاته التى ليست مقصورة على نوع واحد بل هى شاملة لهذا الكون بما فيه من إنسان وحيوان وجماد ، فكل ماتعلقت إرادته بإيجاده أوجده ، وكل ماتعلقت إرادته بإعدامه أعدمه ، لاراد لمشيئته ولا معقب لحكمه ولا حائل دون نفاذ قدرته .

وقوله : « والله على كل شىء قدير » تذييل مقرر لمضمون ماقبله .

أي : والله - تعالى - قدير على كل شىء ، ومالك لكل شىء ، ومهيمن على

كل شيء لا يغلبه شيء طلبه، ولا يعجزه أمر أراده. وما عيسى وأمه إلا من مخلوقاته وعبيده، وحاشا للمخلوق العاجز أن يكون إلها من دون الله - عز وجل - .

فهذه الآية الكريمة تحكى أقوال النصارى الباطلة فى شأن عيسى - عليه السلام - وترد عليهم بما يزهق باطلهم، ويثبت أن عيسى إنما هو عبد من عباد الله. وأن العبادة إنما تكون لله الواحد القهار.

ثم ساق - سبحانه - بعض دعاوى أهل الكتاب الباطلة، وأمر نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يرد عليهم بما يخرس ألسنتهم فقال - تعالى - :

« وقالت اليهودُ والنصارَى نحنُ أبنـاءُ اللهِ وأحِبَّاؤُهُ، قل فلِمَ يعذِّبكم بِذُنُوبِكم بل أنتم بشرٌ ممَّن خلَق، يغفِر لمن يشاءُ، ويعذبُ مَن يشاءُ، ولله ملكُ السمواتِ والأرضِ وما بينهما وإليه المصيرُ (١٨) ».

قال الإمام ابن كثير: روى محمد بن إسحاق وابن أبي حاتم وابن جرير عن ابن عباس قال: أتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جماعة من اليهود، فكلموه وكلمهم، ودعاهم إلى الله - تعالى - وحذرهم نقمته فقالوا: ماتخوفنا يامحمد؟ نحن أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى، فأنزل الله - تعالى - فيهم.

« وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه ... الآية »(١).

وقوله - تعالى - « وقالت اليهود والنصارى ... » حكاية لما صدر عن الفريقين من أقاويل فاسدة، ودعاوى باطلة، يدل على سفاهة عقولهم، وبلادة تفكيرهم. حيث قالوا فى حق الله - تعالى - مالا يليق بعظمته - سبحانه - .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٥

قال الآلوسى ماملخصه : « ومرادهم بالأبناء : المقربون . أى نحن مقربون عند الله - تعالى - قرب الأولاد من والدهم . ومرادهم بالأحباء : جمع حبيب بمعنى محب أو محبوب . ويجوز أن يكونوا أرادوا من الأبناء الخاصة ، كما يقال : أبناء الدنيا وأبناء الآخرة . ويجوز أن يكونوا أرادوا بما قالوا أنهم أشياع وأتباع من وصف بالنبوة . أى قالت اليهود : نحن أشياع ابنه عزير. وقالت النصارى : نحن أشياع ابنه عيسى . وأطلق الأبناء على الأشياع مجازا إما تغليبا أو تشبيها لهم بالأبناء فى قرب المنزلة . وهذا كما يقول أتباع الملك : نحن الملوك .

وقيل الكلام على حذف المضاف . أى : نحن أبناء أنبياء الله - تعالى - وهو خلاف الظاهر . . .

ومقصود الفريقين بقوله - تعالى - حكاية عنهم « نحن أبناء الله وأحباؤه » هو المعنى المتضمن مدحا ، وحاصل دعواهم أن لهم فضلا ومزية عند الله - تعالى - على سائر الخلق »(١) .

والمعنى : وقالت طائفة اليهود التى تزعم أنها شعب الله المختار ، وقالت طائفة النصارى التى تزعم أنها على الحق دون غيرهم ، قالت كل طائفة منهما : نحن فى القرب من الله - تعالى - بمنزلة أبنائه المدللين ، وأحبائه المختارين ، فلنا من الفضل والمنزلة والتكريم ما ليس لغيرنا من البشر .

والذى حملهم على هذا القول الباطل ، جهلهم بما اشتملت عليه كتبهم ، وتخبطهم فى الكفر والضلال وفهمهم السقيم لمعانى الألفاظ .

قال ابن كثير : « ونقلوا عن كتبهم أن الله - تعالى - قال لعبده إسرائيل : أنت ابنى بكرى . فحملوا هذا على غير تأويله وحرفوه . وقد رد عليهم غير واحد ممن أسلم من عقلائهم . وقالوا : هذا يطلق عندهم على التشريف والإكرام . كما نقل النصارى عن كتابهم أن عيسى قال لهم : إنى ذاهب إلى

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٠٠

أبي وأبيكم، يعنى : ربى وربكم . ومعلوم أنهم لم يدعوا لأنفسهم من النبوة ما أدعوها فى عيسى - عليه السلام - وإنما أرادوا بذلك معزتهم لديه، وحظوتهم عنده، ولهذا قالوا : « نحن أبناء الله وأحباؤه»[1] .

وعطف - سبحانه - قولهم : « وأحباؤه » على قولهم « نحن أبناء الله » للإشارة إلى غلوهم فى الجهل والغرور، حيث قصدوا أنهم ابناء محبوبون وليسوا مغضوبا عليهم من أبيهم، بل هم محل رضاه وإكرامه . . .

وقد أمر الله - تعالى - نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يرد عليهم بما يكبتهم فقال : « قل فلم يعذبكم بذنوبكم بل أنتم بشر ممن خلق » .

والفاء فى قوله « فلم يعذبكم » الإفصاح، لأنها تفصح عن جواب شرط مقدر أى : قل يا محمد لهؤلاء المغرورين، إن كان الأمر كما زعمتم من أنكم أبناء الله وأحباؤه، فلأى شىء يعذبكم إذ الحبيب لا يعذب حبيبه .

وإن واقعكم يا أهل الكتاب يناقض دعواكم، فقد عذبكم - سبحانه - فى الدنيا بسبب ذنوبكم بالقتل والأسر والمسخ وتهييج العداوة والبغضاء بينكم إلى يوم القيامة .

أما فى الآخرة فإن كتبكم التى بين أيديكم تشهد بأنكم ستعذبون فى الآخرة على ما تقترفون من آثام فى دنياكم .

وقد أقر اليهود بأن العذاب سيقع بهم - فى زعمهم - أياما معدودات فى الآخرة وحكى القرآن عنهم ذلك فى قوله - تعالى - : « وقالوا لن تمسنا النار إلا أياما معدودة » :

وأقر النصارى بأن الله - تعالى - سيحاسب الناس يوم القيامة، وسيجازى كلّ إنسان على حسب عمله إن خيرا فخير، وإن شرا فشر .

قال القرطبي : « رد الله عليهم قولهم فقال : « فلم يعذبكم بذنوبكم » فلم يكونوا يخلون من أحد وجهين، إما إن يقولوا هو يعذبنا، فيقال لهم : فلستم

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٤ طبعة عيسى الحلبى

إذا أبناء ولا أحباء، فإن الحبيب لا يعذب حبيبه، وأنتم تقرون بعذابه، فذلك دليل على كذبكم - وهذا هو المسمى عند الجدليين ببرهان الخلف - أو يقولوا: لا يعذبنا فيكذبوا ما في كتبهم، وما جاءت به رسلهم، ويبيحوا المعاصي وهم معترفون بعذاب العصاة منهم، ولهذا يلتزمون أحكام كتبهم»[1]

وقوله: «بل أنتم بشر ممن خلق» رد على أصل دعواهم الباطلة، وبيان لما هو الحق من أمرهم، وهو معطوف على كلام مقدر.

أي: ليس الأمر كما زعمتم يا معشر اليهود والنصارى من أنكم أبناء الله وأحباؤه، بل الحق أنكم كسائر البشر من خلق الله. فإنكم إن آمنتم وأصلحتم أعمالكم نلتم الثواب من الله، وإن بقيتم على كفركم وغروركم حق عليكم العقاب. وليس لأحد فضل على أحد إلا بالإيمان والعمل الصالح.

قال أبو حيان قوله: «بل أنتم بشر ممن خلق» إضراب عن الاستدلال من غير إبطال له إلى استدلال آخر من ثبوت كونهم بشرا من بعض خلقه، فهم مساوون لغيرهم في البشرية والحدوث، وهما يمنعان البنوة، فإن القديم لا يلد بشرا، والأب لا يخلق ابنه، فامتنع بهذين الوجهين البنوة، وامتنع بتعذيبهم أن يكونوا أحباء لله، فبطل الوصفان اللذان ادعوهما»[2].

وقوله - سبحانه - «يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء» بيان لعموم قدرته، وشمول إرادته.

أي أنه - سبحانه - يغفر لمن يشاء أن يغفر له من خلقه، وهم المؤمنون به وبرسله، ويعذب من يشاء أن يعذبه منهم، وهم المنحرفون عن طريق الحق والهدى، لا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه.

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٢٠

(٢) تفسير البحر المحيط لأبي حيان ج ٢ ص ٤٥١.

وقوله « ولله ملك السموات والأرض ومابينهما وإليه المصير » تذييل قصد به تأكيد ماقبله من عموم قدرته، وشمول إرادته وهيمنته على سائر خلقه.

أي : ولله ـ تعالى ـ وحده ملك جميع الموجودات، وهو صاحب التصرف المطلق فيها ، إيجادا وإعداما ، وإحياء وإماتة ، وإليه وحده مصير الخلق يوم القيامة فيجازيهم على ماعملوا من خير أو شر .

قال ـ تعالى ـ « فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره . ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره » .

وبذلك تكون الآية الكريمة قد أبطلت حجة اليهود والنصارى الذين زعموا أنهم « أبناء الله وأحباؤه » ، وأثبتت بالمنطق الواضح أنهم كاذبون فيما يدعون ؛ وأنه لافضل لأحد على أحد إلا بالإيمان والعمل الصالح .

وبعد أن بين ـ سبحانه ـ فساد أقوال أهل الكتاب ، وبطلان عقائدهم ، ورد عليهم بما لا يدع للعاقل متمسكا بتلك الضلالات ... أتبع ذلك بتوجيه نداء آخر إليهم تكريرا لوعظهم ، وتحريضا لهم على إتباع الحق فقال ـ تعالى ـ :

« يا أهل الكتابِ قد جاءكم رسولُنا يبينُ لكم على فترةٍ من الرُّسُلِ ، أنْ تقولُوا ما جاءنا من بشيرٍ ولانذيرٍ ، فقد جاءكم بشيرٌ ونذيرٌ والله على كل شيء قدير (١٩) » .

أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: قال معاذ بن جبل، وسعد بن عبادة وعقبة بن وهب لليهود : يامعشر اليهود ، اتقوا الله وأسلموا ، فو الله إنكم لتعلمون أنه رسول الله ، لقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه . وتصفونه لنا بصفته فقال رافع بن حرملة ووهب بن يهوذا : ماقلنا هذا لكم ، وما أنزل

الله من كتاب من بعد موسى ، ولا أرسل بشيرا ولا نذيرا بعده ، فأنزل الله فى قولهما قوله : « يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل .. الآية[١] » .

وقوله « على فترة من الرسل » أى : على انقطاع من الرسل ، إذ الفترة هى الزمن بين زمنين ، ويكون فيها سكون عما يكون فى هذين الزمنين

قال الراغب : الفتور سكون بعد حدة ، ولين بعد شدة ، وضعف بعد قوة . قال - تعالى - « يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل .. » أى : سكون خال عن مجىء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقوله « يسبحون الليل والنهار لا يفترون » أى لا يسكنون عن نشاطهم فى العبادة »[٢] .

فأصل الفتور : السكون والانقطاع . يقال فتر عن عمله إذا انقطع عما كان عليه من الجد والنشاط .

والمعنى : يا أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، يا من أنزل الله - تعالى - الكتب السماوية على أنبيائكم لهدايتكم وسعادتكم ، ها هو ذا رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - قد جاءكم لكى يبين لكم شرائع الدين ، والطريق الحق الذى يوصلكم إلى السعادة الدينية والدنيوية ؛ وذلك بعد انقطاع من الرسل ، وطموس من السبل ، وضلال فى العقائد ، وفساد فى الأفكار والمعاملات .

قال الإمام ابن كثير ما ملخصه : قوله - تعالى - : « على فترة من الرسل » أى : بعد مدة متطاولة ما بين إرساله - صلى الله عليه وسلم - وبين عيسى ابن مريم . وقد اختلفوا فى مقدار هذه الفترة كم هى ؟ فعن قتادة خمسمائة وستون سنة .

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ١٦٦

(٢) المفردات فى غريب القرآن ص ٣٧١ للراغب الاصفهانى

وكانت هذه الفترة بين عيسى ابن مريم - آخر أنبياء بنى إسرائل - وبين محمد - صلى الله عليه وسلم - خاتم النبيين من بنى آدم على الإطلاق ، كانت ف « صحيح البخارى » عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : « أنا أولى الناس بابن مريم ليس بينى وبينه نبى » وهذا فيه رد على من زعم أنه بعث بعد عيسى نبى يقال له خالد بن سنان .

والمقصود من هذه الآية ، أن الله - تعالى - بعث محمدا - صلى الله عليه وسلم - على فترة من الرسل ، وطموس من السبل ، وتغير الأديان ، وكثر عباد الأوثان والنيران والصلبان ، فكانت النعمة به أتم النعم[1] .

وفى ندائه - سبحانه - لليهود والنصارى بقوله : « يا أهل الكتاب تنبيه لهم إلى أن مصاحبتهم للكتاب وكونهم أهل معرفة ، يوجبان عليهم المبادرة إلى اتباع الرسول - صلى الله عليه وسلم - الذى بشرت ببعثه كتبهم التى بين أيديهم ، والذى يعرفون صدقه كما يعرفون أبناءهم . . . وإلا فسيكون عقابهم أشد إذا ما استمروا فى كفرهم وضلالهم .

وعبر - سبحانه - قوله : « قد جاءكم » للإيذان بأنه - صلى الله عليه وسلم قد أصبح بينهم ، بحيث يشاهدهم ويشاهدونه ، ويسمع منهم ويسمعون منه وأنه قد صار من اللازم عليهم اتباعه ، لأن الشواهد قد قامت على صدقه فيما يبلغه عن ربه .

وأضاف - سبحانه - الرسول - صلى الله عليه وسلم - إلى ذاته فقال « قد جاءكم رسولنا » لتشريفه - صلى الله عليه وسلم - وتكريمه ، وللإشارة إلى قدسية هذه الرسالة وسمو منزلتها ، وأنها لا تسوغ مخالفة من أتى بها ، و يصح الخروج عن طاعته ، لأنه رسول من عند الله - تعالى - الذى الخلق والأمر

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٥

ومفعول « يبين » محذوف . أى : يبين لكم الشرائع والأحكام ، وما أمرتم به ، وما نهيتم عنه ، وحذف هذا المفعول اعتماداً على ظهوره ، إذ من المعلوم أن ما يبينه الرسول هو الشرائع والأحكام .

وقوله : « على فترة » متعلق بقوله « جاءكم » على الظرفية ، وقوله : « من الرسل » متعلق بمحذوف صفة لفترة

أى: قد جاءكم رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - على حين فتور من الإرسال وانقطاع الوحى ، ومزيد الاحتياج إلى البيان

والتعبير بقوله - تعالى - « على فترة » فيه معنى فوقيه الرسالة على الفترة ، وعلوها عليها ؛ كعلو البيان على الجهل ، والنور على الظلمة ، فمن الواجب عليهم أن يسارعوا إلى اتباع الرسول الذى جاءهم بالحق ، وإلا كانوا ممن يرتضى لنفسه الانحدار من الأعلى إلى الأدنى ، ومن العلم إلى الجهل ، ومن الهدى إلى الضلال .

وقوله - تعالى - : « أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير » جملة تعليلية المقصود بها قطع معاذيرهم إذا ما احتجوا بالجهل وعدم معرفتهم لأوامر الله ونواهيه .

والمراد بالبشير : المبشر الذى يبشر أهل الحق والطاعة بالخير والسعادة .

والمراد بالنذير : المنذر الذى ينذر أهل الباطل والضلال بسوء المصير .

والمعنى : لقد جاءكم يامعشر أهل الكتاب رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - يبين لكم شرائع الله بعد فترة متطاولة من انقطاع الرسل ، لكى لا تقولوا على سبيل المعذرة يوم الحساب ، ما جاءنا من بشير يبشرنا بالخير عند الطاعة ، ولا نذير ينذرنا بسوء العاقبة عند المعصية .

و « من » فى قوله « من بشير » لتأكيد نفى المجىء

والتنكير فى قوله : « بشير ونذير » للتقليل ، أى : ما جاءنا أى بشير ولو كان صغيراً ، وما جاءنا أى نذير ولو كان ضئيلا .

وهنا يسوق الله - تعالى - ما يبطل معاذيرهم ، بإثبات أن البشير والنذير قد جاءهم فقال - تعالى - : « فقد جاءكم بشير ونذير » .

والفاء هنا للافصاح عن كلام مقدر قبلها . والتقدير . لا تعتذروا بقولكم ما جاءنا من بشير ولا نذير ، فقد جاءكم رسولنا الذى يبشركم بالخير إن آمنتم وينذركم بسوء المصير إذا ما بقيتم على كفركم .

والتنكير هنا فى قوله : « بشير ونذير » للتعظيم من شأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - الذى هو خاتم النبيين ، والذى أرسله الله - تعالى - رحمة للعالمين .

وقوله : بشير ونذير ، وإن كانا وصفين للرسول - صلى الله عليه وسلم - إلا أن ثانيهما قد عطف على أولهما لتغايرهما فى المعنى ، لأن التبشير عمل يختلف عن الإنذار ، وكلاهما من وظائف النبوة .

وقوله - تعالى - « والله على كل شىء قدير » تذييل قصد به شمول قدرة الله وأنه - سبحانه - لا يعجزه شىء .

أى : والله على كل شىء قدير ، فلا يعجزه أن يرسل رسله تترى ، كما لا يعجزه أيضا أن يرسلهم على فترات متباعدة .

وبذلك نرى الآية الكريمة قد بينت سمو الرسالة المحمدية وعظمتها ، وأنها جاءت والناس فى أشد الحاجة إليها ، وأنه لا عذر لأهل الكتاب فى عدم الاستجابة لها بعد أن بلغتهم ، وبشرتهم بالخير إن آمنوا وأطاعوا ، وبالعذاب الأليم إن استمروا على كفرهم وضلالهم .

وبعد أن بين - سبحانه - جانبا من رذائل أهل الكتاب ، ومن أقوالهم الباطلة فى حق الرسول الذى أرسله الله - تعالى - لهدايتهم وسعادتهم وإخراجهم من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان . .

بعد كل ذلك ساق - سبحانه - جانبا مما حدث بين موسى - عليه السلام -

وبين قومه بنى إسرائيل ، وبما لقيه منهم من سفاهة وجبن وتخاذل وعصيان.. إذ فى ذلك تسلية للرسول - صلى الله عليه وسلم - عما شاهده منهم من عناد وجحود . استمع إلى القرآن وهو يحكى بعض قصص بنى إسرائيل مع نبيهم موسى فيقول :

« وإذ قال موسى لقومه ، يا قومِ اذكرُوا نعمةَ اللهِ عليكُم ، إذ جعل فيكُم أنبياء وجعلكُم ملوكاً وآتاكُم مالم يُؤتِ أحداً مِنَ العالمينَ (٢٠) يا قومِ ادخلوا الأرضَ المقدّسةَ التى كتبَ اللهَ لكُم ، ولا ترتدُّوا على أدبارِكم فتَنقلبُوا خاسرينَ (٢١) قالوا ياموسَى إنَّ فيها قوماً جبّارينَ وإنّا لنْ ندخلَها حتى يخرجُوا منها ، فإنْ يخرجُوا منها فإنّا داخلونَ (٢٢) قال رجلاَن مِنَ الذين يخافونَ أنعَمَ اللهُ عليهما ، ادخلوا عليهمُ البابَ فإذَا دخلتُموه فإنكُم غالبُون ، وعلى الله فتوكّلوا إنْ كنتُم مؤمنين (٢٣) قالوا يا موسَى إنّا لنْ ندخلَها أبداً ما دامُوا فيها ، فاذهَبْ أنتَ وربُّكَ فقاتلاَ إنّا هاهُنا قاعِدُونَ (٢٤) قال ربِّ إنّى لا أملِكُ إلا نَفْسِى وأخى فافْرُق بينَنا وبينَ القومِ الفاسقينَ (٢٥) قالَ فإنها محرمةٌ عليهمْ أربعينَ سنَةً يَتِيهُون فى الأرضِ فلا تأسَ على القومِ الفاسقينَ (٢٦) .

هذه الآيات الكريمة تصور لنا ماجبل عليه بنو إسرائيل من جبن شديد، وعزيمة خوارة ، وعصيان لرسلهم . وإيثار للذلة مع الراحة على العزة مع الجهاد وهى تحكى بأسلوبها البليغ قصة تاريخية معروفة ، وملخص هذه القصة :

أن بنى إسرائيل بعد أن ساروا مع نبيهم موسى - عليه السلام - إلى بلاد

الشام ، عقب غرق فرعون أمام أعينهم . أوحى الله ـ تعالى ـ إلى مو
أن يختار من قومه إثني عشر نقيبا ، وأمره أن يرسلهم إلى الأرض المقد
التى كان يسكنها الكنعانيون حينئذ . ليتحسسوا أحوال سكانها،وليعرفوا ش
من أخبارهم .

وقد أشار القرآن قبل ذلك إلى هذه القصة بقوله : « ولقد أخذالله ميث
بنى إسرائيل وبعثنا منهم إثنى عشر نقيبا . »[1] .

ولقد نفذ موسى ـ عليه السلام ـ ما أمره به ربه ـ سبحانه ـ ، وكان
قاله موسى للنقباء عند إرسالهم لمعرفة أحوال سكان الأرض المقدسة
« لاتخبروا أحدا سواى عما ترونه » .

فلما دخل النقباء الأرض المقدسة ، واطلعوا على أحوال سكانها. وجد
منهم قوة عظيمة ، وأجساما ضخمة . . . فعاد النقباء إلى موسى وقالو
ـ وهو فى جماعة من بنى إسرائيل ـ : قد جئنا إلى الأرض التى بعثتنا إليها،
هى فى الحقيقة تدر لبنا وعسلا ، وهذا شىء من ثمارها ، غير أن الساكنين
أقوياء ، ومدينتهم حصينة . وأخذ كل نقيب منهم ينهى سبطه عن القتال .
إثنين منهم ، فإنهما نصحا القوم بطاعة نبيهم موسى ـ عليه السلام ـ وبق
الكنعانيين معه ... ولكن بنى إسرائيل عصوا أمر هذين النقيبين ، وأطا
أمر بقية النقباء العشرة ، وأصروا على عدم الجهاد ، ورفعوا أصواتهم بالب
وقالوا : ياليتنا متنا فى مصر أو فى هذه البرية .

وحاول موسى ـ عليه السلام ـ أن يصدهم عما ترددوا فيه من جبن وعص
وأن يحملهم على قتال الجبارين ، ولكنهم عموا وصموا .

وأوحى الله ـ تعالى ـ إلى موسى أن الأرض المقدسة محرمة عليهم أر
سنة يتيهون فى الأرض جزاء عصيانهم وجبنهم .

---

(١) راجع تفسيرنا للآية رقم ١٢ من هذه السورة .

هذا هو ملخص هذه القصة كما وردت فى كتب التفسير والتاريخ . وقد حشا بعض المفسرين كتبهم بأوصاف للجبارين -الذين ورد ذكرهم فى الآيات الكريمة - لا تقبلها العقول السليمة ، وليس لها أصل يعتمد عليه بل هى مما يستحى من ذكره كما قال ابن كثير[١] .

هذا ، وقوله - تعالى - : « وإذ قال موسى لقومه ياقوم اذكروا نعمة الله عليكم » كلام مستأنف ساقه الله - تعالى - لبيان بعض ما فعله بنو إسرائيل من رذائل بعد أخذ الميثاق عليهم ، وتفصيل لكيفية نقضهم لهذا الميثاق .

و « إذ » ظرف للزمن الماضى بمعنى وقت . وهو مفعول به لفعل ملاحظ فى الكلام ، تقديره اذكر . وقد خوطب بهذا الفعل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بطريق قرينة الخطاب وصرفه عن أهل الكتاب ، ليعدد عليهم ما سلف من بعضهم من جنايات .

أى : واذكر يا محمد لهؤلاء اليهود المعاصرين لك ، قول موسى لآبائهم على سبيل النصح والإرشاد : يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم . أى : تذكروا إنعامه عليكم بالشكر والطاعة .

والمراد بذكر الوقت تذكر ما حدث فيه من وقائع وخطوب .

قال أبو السعود : وتوجيه الأمر بالذكر إلى الوقت ، دون ما وقع فيه من حوادث ، - مع أنها هى المقصودة - ، لأن الوقت مشتمل على ما وقع فيه تفصيلا فإذا استحضر كان ما وقع فيه بتفاصيله كأنه مشاهد عيانا[٢] .

وفى قول موسى لهم - كما حكى القرآن عنه - : « ياقوم اذكروا نعمة الله عليكم » تلطف معهم فى الخطاب ، وحمل لهم على شكر النعمة ، واستعمالها فيما

---

(١) من ذلك ما جاء فى وصفهم من أن منهم عوج بن عنق الذى كان طوله ثلاثة آلاف ذراع . وأن سبعين رجلا من قوم موسى استظلوا فى ظل واحد منهم .
وقال الآلوسى بعد أن حكى ما قيل فيهم من صفات . وهى عندى حديث خرافة
(٢) تفسير أبى السعود ج ٢ ص ١٧ - بتصرف وتلخيص -

خلقت له ، لكى يزيدهم الله منها . وفيه كذلك تذكير لهم بما يربطهم به من رابطة الدم والقرابة التى تجعله منهم ، يهمه ما يهمهم ، ويسعده ما يسعدهم ،فهو يوجه إليهم ما كان لهدايتهم وسعادتهم .

وقوله - تعالى - : إذ جعل فيكم أنبياء ، وجعلكم ملوكا ، وآتاكم مالم يؤت أحداً من العالمين ، بيان لنعم ثلاث أسبغها الله عليهم .

أما النعمة الأولى . : فهى جعل كثير من الأنبياء فيهم . كموسى وهارون، وزكريا ، ويحيى ، وعيسى ، وداود ، وسليمان - عليهم السلام - . وقد أرسل الله - تعالى - هؤلاء الأنبياء وغيرهم فى بنى إسرائيل ، لكى يخرجوهم من ظلمات الكفر والفسوق والعصيان ، إلى نور الهداية والطاعة والإيمان .

والتنكير فى قوله « أنبياء » للتكثير والتعظيم . أى : تذكروا يا بنى إسرائيل نعم الله عليكم ، وأحسنوا شكرها ، حيث جعل فيكم أنبياء كثيرين يهدونكم إلى الرشد .

قال صاحب الكشاف : « لم يبعث الله فى أمة ما بعث فى بنى إسرائيل من الأنبياء »(١) .

وأما النعمة الثانية فهى : جعلهم ملوكا . أى : جعلكم أحراراً تملكون أمر أنفسكم بعد أن كنتم مملوكين لفرعون وقومه ،الذين كانوا يسومونكم سوء العذاب .

أى: جعلكم تملكون المساكن وتستعملون الخدم،بعد أن كنتم لا تملكون شيئاً من ذلك وأنتم تحت سيطرة فرعون وقومه .

قال الآلوسى : « أخرج البخارى عن عبد الله بن عمر وأنه سأله رجل فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين ؟ فقال عبد الله : ألك زوجة تأوى إليها قال : نعم ، قال : ألك مسكن تسكنه ؟ قال : نعم . قال : فأنت من الأغنياء قال الرجل : فإن لى خادما . قال عبد الله : فأنت من الملوك .

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦١٩ .

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - : كانت بنو إسرائل إذا كان لأحدهم خادم ودابة وامرأ كتب ملكا »[1] .

وهذه النعمة - أي : نعمة الحرية بعد الذل ، والسعة بعد الضيق - من النعم العظمى التي لا يقدرها ويحافظ عليها إلا أصحاب النفوس الكبيرة ، التي تعاف الظلم ، وتأبى الضيم ، وتحسن الشكر لله — تعالى — .

قال صاحب الانتصاف : فإن قلت : فلماذا لم يقل إذ جعلكم أنبياء ، كما قال : «وجعلكم ملوكا» ؟ قلت . لأن النبوة مزية غير الملك . وآحاد الناس يشارك الملك في كثير مما به صار الملك ملكا ، ولا كذلك النبوة ، فإن درجتها أرفع من أن يشرك من لم تثبت له مع الثابتة نبوته في مزيتها وخصوصيتها ونعتها فهذا هو سر تمييز الأنبياء وتعميم الملوك »[2] .

وأما النعمة الثالثة . فهي أنه - سبحانه - : آتاهم من ألوان الإكرام والمن مالم يؤت أحدا من عالمي زمانهم . فقد فلق لهم البحر فساروا في طريق يابس حتى نجوا وغرق عدوهم . وأنزل عليهم المن والسلوى ليأكلوا من الطيبات وفجر لهم من الحجر اثنتي عشرة عينا حتى يعلم كل أناس مشربهم .. إلى غير ذلك من ألوان النعم التي حباهم الله - تعالى - بها ، والتي كانت تستلزم منهم المبادرة إلى امتثال أوامره ، واجتناب نواهيه .

قال الآلوسي : و « أل » في « العالمين » للعهد : والمراد عالمي زمانهم أو للاستغراق . والتفضيل من وجه لا يستلزم التفضيل مع جميع الوجوه فإنه قد يكون للمفضول ما ليس للفاضل . وعلى التقديرين لا يلزم تفضيلهم على هذه الأمة المحمدية ، لأن الخطابات السابقة واللاحقة لبني إسرائيل فوجود خطاب في الأثناء لغيرهم مما يخل بالنظم الكريم .[3] .

---

(١) تفسير الآلوسي ج ٦ ص ١٠٥ .

(٢) حاشية الكشاف ج ١ ص ٦١٩ .

(٣) تفسير الآلوسي ج ٦ ص ١٠٦ .

وبعد هذا التذكير بالنعم، وجه إليهم نداء ثانيا طالب منهم فيه دخول الأرض المقدسة فقال - كما حكى القرآن عنه -: يا قوم أدخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم، ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين».

ومعنى المقدسة: المطهرة المباركة بسبب أنها كانت موطنا لكثير من الأنبياء.

والمراد بها. بيت المقدس وقيل المراد بها: أريحا. وقيل: الطور وما حوله

قال ابن جرير: وهي لا تخرج عن أن تكون من الأرض التي ما بين الفرات وعريش مصر، لإجماع أهل التأويل والسير والعلماء بالأخبار على ذلك».

ومعنى كتب الله لكم»: قدر لكم سكناها، ووعدكم إياها متى آمنتم به وأطعتم أنبياءه، أو معناه: فرض عليكم دخولها وأمركم به كما أمركم بأداء الصلاة والزكاة. - وسنفصل القول في هذه المسألة بعد تفسيرنا الآيات -.

ومفعول «كتب» محذوف. أي كتب لكم أن تدخلوها وفرض عليكم دخولها لإنقاذكم من الأهوال التي نزلت بكم في أرض مصر من فرعون وجنده.

وقد تعدى فعل «كتب» هنا باللام دون على، الإشارة إلى أن ما فرضه عليهم إنما هو لمنفعتهم ولعزتهم ورفعة شأنهم.

وفي تكرير النداء من موسى لهم بقوله: «يا قوم» مبالغة في حثهم على الامتثال لما يأمرهم به، وتنبيه إلى خطر ما يدعوهم إليه وعظم شأنه.

وقوله: «كتب الله لكم» فيه حض شديد لهم على الاستجابة لأمره، وإغراء لهم بالنصر والفوز. لأن الذي كتب لهم أن يدخلوها متى آمنوا وأطاعوا هو الله الذي لا معقب لحكمه.

قال الإمام الرازي: في قوله: «كتب الله لكم» فائدة عظيمة. وهي أن القوم كانوا جبارين إلا أن الله - تعالى - لما وعد هؤلاء الضعفاء بأن تلك الأرض لهم، فإن كانوا مؤمنين مقربين بصدق موسى - عليه السلام - علموا

قطعا أن الله ينصرهم عليهم ، فلا بد وأن يقدموا على قتالهم من غير جبن ولا خوف ولا هلع[1] » .

وقوله - تعالى - : « ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين » تحذ من الجبن والإحجام ، بعد ترغيبهم الشديد فى الشجاعة والإقدام .

وقوله « ترتدوا » من الإرتداد وهو الرجوع إلى الخلف .

و « الأدبار » جمع دبر وهو الظهر .

وهذا التعبير إستعارة تمثيلية فيها تشبيه حال من يرجع عن الجهاد ؛ توافرت أسبابه ، بحال من يتراجع سائرا بظهره إلى الوراء ، بدل أن بوجهه إلى الأمام . وهذا التعبير يصور قبح الجبن والتخاذل حسا ومعنى

وقوله « فتنقلبوا » من الإنقلاب بمعنى الرجوع والإنصراف عن وهو مجزوم عطفا على فعل النهى وهو « ولا ترتدوا » .

والمعنى : أمضوا أيها القوم لأمر الله ، وسيروا خلف اقتال الأع ودخول الأرض المقدسة التى أمركم - سبحانه - بدخولها ، ولا ترجعوا القه منصرفين عن القتال خوفا من أعدائكم ، ومبتعدين عن طاعتى وأمرى ذلك يؤدى بكم إلى الخسران فى الدنيا والآخرة ، وإلى الحرمان من خ الأرض التى أوجب الله عليكم دخولها

قال ابن جرير : فإن قال قائل : وما كان وجه قيل موسى لقومه إذ بدخول الأرض المقدسة : « ولا ترتدوا على ادباركم فتنقلبوا خاسر أو يستوجب الخسارة من لم يدخل أرضا جعلت له ؟ قيل : إن الله - كان أمره بقتال من فيها من أهل الكفر به ، وفرض عليهم دخولها ، فاست القوم الخسارة بتركهم فرض الله عليهم من وجهين : أحدهما : تضييع الجهاد الذى كان الله فرضه عليهم . والثانى : مخالفتهم أمر الله فى تركهم الأرض المقدسة »[2] .

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ١٩٨ .

(٢) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ١٧٣

هذا ، وقد جاءت هذه الجملة الكريمة ، وهى قوله ـ تعالى ـ : « ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين » تحمل طابع التحذير الشديد، وتنذرهم بالخسران المبين إذا لم يستجيبوا لأمر الله بعد أن ساق لهم موسى ألوانا من المشجعات والمرغبات فى الجهاد ، وذلك لأنه ـ عليه السلام ـ كان متوقعا منهم الإحجام عن القتال ، بعد أن جرب عنادهم وعصيانهم ونكوصهم على أعقابهم فى مواطن كثيرة ، فهذه التجارب جعلته وهو يأمرهم بدخول الأرض المقدسة يذكر لهم أكبر النعم ويسوق لهم أكرم الذكريات ، وأقوى الضمانات، وأشد التحذيرات لكى يقبلوا على الجهاد بعزيمة صادقة .

ولكن بنى إسرائيل هم بنو إسرائيل ، مهما قيل لهم من ألوان الترغيب والترهيب فإن همتهم الساقطة ، وعزيمتهم الخائرة ، وطبيعتهم المنتكسة لم تتركهم . فقد قالوا لنبيهم متذرعين بالمعاذير الكاذبة : « يا موسى إن فيها قوما جبارين وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فإن يخرجوا منها فإنا داخلون » . وقوله : « جبارين » جمع جبار . والجبار صيغة مبالغة من جبر الثلاثى . ويطلق فى اللغة على الطويل القوى العاتى الذى يجبر غيره على ما يريد . مأخوذ من قولهم : نخلة جبارة أى : طويلة لا ينال ثمرها بالأيدى .

أى : قال بنو إسرائيل لنبيهم موسى ـ عليه السلام ـ إن الأرض التى وعدتنا بدخولها فيها قوم متغلبون على كل من يقاتلهم ، ولا قدرة لنا على لقائهم وإنا لن ندخل هذه الأرض المقدسة التى أمرتنا بدخولها مادام هؤلاء الجبارون فيها ، فإن يخرجوا منها لأى سبب من الأسباب التى لا شأن لنا بها ، فنحن على إستعداد لدخولها فى راحة ويسر ، وبلا أدنى تعب أو جهد .

ولا شك أن قولهم هذا الذى حكته الآية الكريمة عنهم ليدل على منتهى الجبن والضعف ، لأنهم لا يريدون أن ينالوا نصرا بإستخدام حواسهم البدنية أو العقلية. وإنما يريدون أن ينالوا ما يبغون بقوة الخوارق والآيات . وأمة هذا شأنها لا تستحق الحياة الكريمة، لأنها لم تقدم العمل الذى يؤهلها لتلك الحياة:

وفى ندائهم لنبيهم باسمه مجردا (قالوا يا موسى . .) سوء أدب منهم،
حيث استهانوا بمقام النبوة فنادوه باسمه حتى يكف عن دعوتهم إلى الجه
وفى قولهم (وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منها . .) إمتناع عن القتال بإصر
شديد ، حيث أكدوا عدم دخولهم بحرف النفى (لن) وجعلوا غاية النفى
يخرج الجبارون منها، مع أن أن خروجهم منها بدون قتال أمر مستبعد ،
لا يريدون قتالا ، بل يريدون دخولا من غير معاناة ومجاهدة .

ثم بين القرآن بعد ذلك أن رجلين مؤمنين منهم قد استنكروا إحج
قومهم عن الجهاد ، وحرضاهم على طاعة نبيهم فقال : (قال رجلان من الذ
يخافون أنعم الله عليهما ، أدخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه فانكم غالبو
وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين) .

والمراد بالرجلين : يوشع بن نون ، وكالب بن يوقنا ، وكانا من الا
عشر نقيبا .

وقد وصف الله ـ تعالى ـ هذين الرجلين بوصفين . أولهما قوله : (م
الذين يخافون) أى: من الذين يخافون الله وحده ويتقونه ولا يخافون سو
وفى وصفهم بذلك تعريض بأن من عداهما من القوم لا يخافونه ـ تعالى ـ
يخافون العدو .

وقيل المعنى : من الذين يخافون الأعداء ويقدرون قوتهم ، إلا أن ا
ـ تعالى ـ ربط على قلبيهما بطاعته ، فجعلهما يقولان ما قالا أما الوصف الثا
فهو قوله : (أنعم الله عليهما) فهذه الجملة صفة ثانية للرجلين . أى : قال رجلا
موصوفان بأنهما من الذين يخافون الله ـ تعالى ـ ولا يخافون سواه ، وبأنه
من الذين أنعم الله عليهما بالإيمان والتثبيت والثقة بوعده ، والطاعة لأمره قا
لقومهما . أدخلوا عليهم الباب

هذا ، وقد ذكر صاحب الكشاف وغيره وجها ثالثا فقال : ويجوز أ
تكون الواو وفى قوله : (يخافون) ـ لبنى إسرائيل ، والراجع إلى الموصو

محذوف . والتقدير: قال رجلان من الذين يخافون من بنى إسرائيل وهم الجبارون وهما رجلان منهم « أنعم الله عليهما » بالإيمان فآمنا ، قالا لهم : إن العمالقة أجسام لا قلوب فيها فلا تخافوهم وازحفوا إليهم فإنكم غالبوهم ، يشجعانهم على قتالهم . وقراءة من قرأ : يخافون ، - بضم الياء - شاهدة له . وكذلك . أنعم الله عليهما (١) » .

والذى نراه أن الرأى الأول أرجح وهو أن الرجلين من بنى إسرائيل ، وأن قوله - تعالى - « من الذين يخافون أنعم الله عليهما » صفتان للرجلين وأن مفعول يخافون محذوف للعلم به وهو الله - تعالى - أى : يخافون الله ويخشونه لأن هذا هو الظاهر من معنى الآية ، وهو الذى صدر به المفسرون تفسيرهم للآية ، ولأنه لم يرد نص يعتمد عليه فى أن أحد الجبارين قد آمن وحرض بنى إسرائيل على قتال قومه ، بينما وردت الآثار فى بيان أسمى الرجلين وأنهما كانا من الإثنى عشر نقيبا - كما سبق أن ذكرنا - وقوله - تعالى - « ادخلوا عليهم الباب فإذا دخلتموه فإنكم غالبون » تشجيع من الرجلين لقومهما ليزيلا عنهم الخوف من قتال الجبارين .

أى : قال الرجلان اللذان يخافان الله لقومهما : أدخلوا على أعدائكم باب مدينتهم وفاجئوهم بسيوفكم ، وباغتوهم بقتالكم إياهم ، فإذا فعلتم ذلك أحرزتم النصر عليهم ، وأدركتم الفوز ، فإنه « ما غزى قوم فى عقر دارهم إلا ذلوا » .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت : من أين علما أنهم غالبون ؟ قلت : من جهة إخبار موسى بذلك . ومن جهة قوله - تعالى - « كتب الله لكم » . وقيل : من جهة غلبة الظن وما تبينا من عادة الله فى نصرة رسله ، وما عهدا من صنع الله لموسى فى قهر أعدائه ، وما عرفا من حال الجبابرة » (٢) .

وقوله - تعالى - : « وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين » دعوة من الرجلين

---

(١) تفسير الكشاف جـ١ ص ٦٣٠ .

(٢) تفسير الكشاف جـ ١ ص ١٢٦

المؤمنين لقومهما ، بأن يكلوا أمورهم إلى خالقهم بعد مباشرة الأسباب ، وأن يعقدوا عزمهم على دخول الباب على أعدائهم ، إن كانوا مؤمنين حقا ، فإن النصر يحتاج إلى تأييد من الله ـ تعالى ـ لعباده ، وإلى توكل عليه وحده ، وإلى عزيمة صادقة ، ومباشرة للأسباب التى توصل إليه .

ولكن هذه النصيحة الحكيمة من هذين الرجلين المؤمنين ، لم تصادف من بنى إسرائيل قلوبا واعية ، ولا آذانا صاغية بل قابلوها بالتمرد والعناد ، وكرروا لنبيهم موسى عليه السلام ـ نفيهم القاطع الإقدام على دخول الأرض المقدسة ما دام الجبارون فيها فقالوا ـ كما حكى القرآن عنهم ـ : « يا موسى إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها ... »

أى : قالوا غير عابئين بالنصيحة ، بل معلنين العصيان والمخالفة : يا موسى إنا لن ندخل هذه الأرض التى أمرتنا بدخولها فى أى وقت من الاوقات ما دام أولئك الجبارون يقيمون فيها ، لأننا لاقدرة لنا على مواجهتهم .

وقد أكدوا إمتناعهم عن دخول هذه الأرض فى هذه المرة بثلاث مؤكدات ، هى : إن ، ولن ، وكلمة أبدا .

أى : لن ندخلها بأى حال من الأحوال ما دام الجبارون على قيد الحياة ويسكنون فيها .

ثم أضافوا إلى هذا القول الذى يدل على جبنهم وخورهم ، سلاطة اللسان ، وسوء أدب التعبير ، وتطاولا على نبيهم فقالوا : « فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون »

أى : إذا كان دخول هذه الأرض يهمك أمره ، فاذهب أنت وربك لقتال سكانها الجبابرة ، وأخرجاهم منها ، لأنه ـ سبحانه ـ ليس ربا لهم ـ فى زعمهم ـ إن كانت ربوبيته تكلفهم قتال سكان تلك الأرض .

وقولهم : « إنا ها هنا قاعدون » تأكيد منهم لعدم دخولهم لتلك الأرض المقدسة .

أي : إنا هاهنا قاعدون في مكاننا لن نبرحه ، ولن نتقدم خطوة إلى الأمام لأن كل مجد وخير يأتينا عن طريق قتال الجبارين فنحن في غنى عنه، ولا رغبة لنا فيه .

وإن هذا الوصف الذي وصفوا به أنفسهم ، ليدل على الخسة وسقوط الهمة ، لأن القعود في وقت وجوب النشاط للعمل الصالح يؤدي بصاحبه إلى المذمة والمذلة ، قال - تعالى - ذا ما لأمثالهم : «ولو أرادوا الخروج لأعدوا له عدة ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم وقيل اقعدوا مع القاعدين »[1] .

قال الآلوسي ما ملخصه : وقوله - تعالى - حكاية عنهم : « فاذهب أنت وربك فقاتلا ، قالوا ذلك استهانة واستهزاء به - سبحانه - وبرسوله موسى وعدم مبالاة . وقصدوا ذهابهما حقيقة كما ينبيء عنه غاية جهلهم ، وقسوة قلوبهم والمقابلة : « إنا ها هنا قاعدون » ...

ولم يذكروا أخاه هارون ولا الرجلين اللذين قالا ، كأنهم لم يجزموا بذهابهم ، أو يعبأوا بقتالهم ، وأرادوا بالقعود عدم التقدم لا عدم التأخير(1) ثم قصت علينا السورة الكريمة أن موسى - عليه السلام - بعد أن رأى من قومه ما رأى من عناد وجبن ... ، لجأ إلى ربه يشكو إليه منهم ، ويلتمس منه أن يفرق بينه وبينهم ، فقال : « رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي ، فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين » .

أي : قال موسى باثا شكواه وحزنه إلى الله ، ومعتذرا إليه من فسوق قومه وسفاهتهم وجبنهم : رب إنك تعلم أني لا أملك لنصرة دينك امر أحد ألزمه بطاعتك سوى أمر نفسي ، وأمر أخي هارون ، ولا ثقة لي في غيرنا أن يطيعك في العسر واليسر والمنشط والمكره .

ولم يذكر الرجلين اللذين قالا لقومهما فيما سبق «ادخلوا عليهم الباب ...»

---

(١) سورة التوبة . الآية ٤٦

لعدم ثقتة الكاملة فى دخولهما معه أرض الجبارين ، وفى وقوفهما بجانبه عند القتال إذا تخلى بقية القوم عنه ، فإن بعض الناس كثيرا مايقدم على القتال مع الجيش الكبير ، ولكنه قد يحجم إذا رأى أن عدد المجاهدين قليل . ومن هنا لم يذكر أنه يملك أمر هذين الرجلين كما يملك أمر نفسه وامر أخيه .

وصرح موسى - عليه السلام - بأنه يملك أمر أخيه هارون كما يملك أمر نفسه ، لمؤازرته التامة له فى كفاحه ظالم فرعون ، ولوقوفه إلى جانبه بعزيمة صادقة فى كل موطن من مواطن الشدة ، وليقينه بأنه مؤيد بروح من الله - تعالى - .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت : أما كان معه الرجلان المذكوران ؟ قلت كأنه لم يثق بهما كل الوثوق ، ولم يطمئن إلى ثباتهما لما ذاق على طول الزمان واتصال الصحبة من أحوال قومه ، وتلونهم وقسوة قلوبهم ، فلم يذكر إلا النبى المعصوم الذى لا شبهة فى أمره . ويجوز أن يكون قال ذلك لفرط ضجره عندما سمع منهم تقليلا لمن يوافقه . ويجوز أن يريد ومن يؤاخينى على دينى »[1] .

هذا ، وقد ذكر النحويون وجوها من الإعراب لقوله « وأخى » منها : أنه منصوب عطفا على قوله : « نفسى » أى : ولا أملك إلا أخى مع ملكى دون غيرهما .

وقوله - تعالى - : « فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين » بيان لما يرجوه موسى من ربه - عز وجل - بعد أن خرج بنو إسرائيل عن طاعته .

والفاء هنا لترتيب الفرق والدعاء به على ما قبله . والفرق معناه الفصل بين شيئين .

---

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٢٣

والمعنى : قال موسى مخاطبا ربه : لقد علمت يا إلهى أنى لا أملك لنصرة دينك إلا أمر نفسى وأمر أخى ، أما قومى فقد خرجوا عن طاعتى وفسقوا عن أمر وما دام هذا شأنهم فافصل بيننا وبينهم بقضائك العادل ، بأن تحكم لنا بما نستحق ، وتحكم عليهم بما يستحقون ، فإنك أنت الحكم العدل بين العباد.

وهذا الرجاء من موسى لربه فى معنى الدعاء عليهم بسبب جبنهم وعصيانهم وقد أجاب الله - تعالى - دعاءه فيهم ، بأن أضلهم ظاهرا كما ضلوا باطنا ، و الحكم الفاصل من يملكه فقال - تعالى - : « قال فإنها محرمة عليهم أربعين . يتيهون فى الأرض ، فلا تأس على القوم الفاسقين » .

وقوله : « يتيهون » من التيه وهو الحيرة . يقال : تاه يتيه ويتوه إذا تحير وضل الطريق . ووقع فلان فى التيه . أى : فى مواضع الحيرة .

وقوله : « فلا تأس » أى : فلا تحزن عليهم من الأسى وهو الحزن. يقال أسى - كتعب - أى : حزن . فهو اسين مثل حزين. وأسا على مصيبة - من باب عدا - أى : حزن . قال امرؤ القيس :

وقوفا بها صحبى على مطيهم يقولون لا تهلك أسى وتجمل

أى : يقولون لا تهلك نفسك حزنا وتجمل بالصبر .

والمعنى : قال الله - تعالى - لنبيه موسى مجيبا لدعائه : ياموسى إن الأرض المقدسة محرمة على هؤلاء الجبناء العصاة مدة أربعين سنة ، يسيرون خلالها فى الصحراء تائهين حيارى لا يستقيم لهم أمر ، ولا يستقر لهم قرار ، فلا تحزن عليهم بسبب هذه العقوبة ، فإننا ما عاقبناهم بهذه العقوبة إلا بسبب خروجهم عن طاعتنا . وتمردهم على أوامرنا ، وجبنهم عن قتال أعدائنا ، وسوء أدبهم مع أنبيائنا .

قال الآلوسى . قوله : « محرمة عليهم » أى : لا يدخلونها ولا يملكونها والتحريم تحريم منع لا تحريم تعبد، وجوز أن يكون تحريم تعبد والأول أولى وقوله « أربعين سنة » متعلق بقوله : محرمة فيكون التحريم مؤقتا لا مؤبدا

فلا يكون مخالفا لظاهر قوله - تعالى - « ادخلوا الأرض المقدسة التى كتب الله لكم » . والمراد بتحريمها عليهم أنه لا يدخلها أحد منهم هذه المدة، لكن لا بمعنى أن كلهم يدخلونها بعدها ، بل بعضهم ممن بقى - يجوز له دخولها - فقد روى أن موسى سار بمن بقى من بنى إسرائيل - بعد انقضاء هذه المدة - إلى الأرض المقدسة .

وقوله : « يتيهون فى الأرض » استئناف لبيان كيفية حرمانهم .وقيل حال من ضمير « عليهم » . وقيل : الظرف متعلق بقوله : « يتيهون » فيكون التيه مؤقتا والتحريم مطلقا يحتمل التأبيد وعدمه[1] » .

وقال الفخر الرازى : « اختلف الناس فى أن موسى وهارون - عليهما السلام - هل بقيا فى التيه أو لا ؟ فقال قوم : إنهما ما كانا فى التيه ؛ لأن موسى دعا الله أن يفرق بينه وبين القوم الفاسقين ، ودعوات الأنبياء مجابة ، لأن التيه كان عذابا والأنبياء لا يعذبون .

وقال آخرون : إنهما كانا مع القوم فى ذلك التيه ، إلا أن الله - تعالى - سهل عليهما ذلك العذاب كما سهل النار على إبراهيم فجعلها بردا وسلاما ... وإنهما قد ماتا فى التيه وبقى يوشع بن نون - وكان ابن أخت موسى ووصيه بعد موته - وهو الذى فتح الأرض المقدسة - بعد انقضاء مدة التيه .

وقيل بل بقى موسى بعد ذلك وخرج من التيه وحارب الجبارين وقهرهم وأخذ الأرض المقدسة[2] » .

هذا ، ونرى من المناسب فى هذا المقام أن نتعرض بشىء من التفصيل للمسائل الآتية :

أولا : الرد على اليهود فى دعواهم أن الأرض المقدسة - فلسطين - ملك لهم

---

(١) تفسير الآلوسى - بتصرف وتلخيص - جـ ٦ ص ١٠٩ .

(٢) تفسير الفخر الرازى جـ ١١ ص ١٩٩ .

مستندين إلى قوله - تعالى - : « ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم » .

ثانيا : الحكمة في كون عقابهم أربعين سنة يتيهون في الأرض .

ثالثا : ما يؤخذ من هذه الآيات من العبر والعظات .

وللإجابة على المسألة الأولى نقول : للمفسرين أقوال في المراد من الكتابة في قوله - تعالى - « ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم » أشهرها قولان :

أولهما : أن معنى « كتب الله لكم » : أمركم بدخولها ، وفرضه عليكم كما أمركم بالصلاة والزكاة فالكتب هنا مثله في قوله - تعالى - « كتب عليكم الصيام » أي : فرض عليكم . وهذا قول قتادة والسدي .

والثاني : أن معنى « كتب الله لكم » قدرها لكم وقضى أن تكون مساكن لكم دون الجبارين ، وهذا القضاء مشروط بالإيمان ، وطاعة الأنبياء ، والجهاد في سبيل نصرة الحق ، فإذا لم يكونوا كذلك - وهم لم يكونوا كذلك فعلا - لم يتحقق لهم التمكين في الأرض المقدسة . ولذا بعد أن أغراهم نبيهم موسى - عليه السلام - بدخولها ، حذرهم من الجبن والعصيان فقال لهم : « ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين » .

قال الآلوسي : « وترتيب الخيبة والخسران على الارتداد يدل على اشتراط الكتب بالمجاهدة المترتبة على الإيمان قطعا[1] » .

وقال ابن عباس : كانت هبة من الله لهم ثم حرمها - سبحانه - عليهم بشؤم تمردهم وعصيانهم » .

وقال الفخر الرازي : إن الوعد بقوله « كتب الله لكم » مشروط بقيد الطاعة ، فلما لم يوجد الشرط لا جرم لم يوجد المشروط[2] » .

والخلاصة أن الكتابة في قوله - تعالى - « كتب الله لكم » : إما أن

---

(١) تفسير الآلوسي ج ٦ ص ١٠٦

(٢) تفسير الفخر الرازي ج ١١ ص ١٩٧

تكون تكليفية على معنى : أن الله ـ تعالى ـ كتب عليكم وفرض أن تدخلوها مجاهدين مطيعين لنبيكم ، فإذا خالفتم ذلك حقت عليكم العقوبة .

وإما أن تكون كتابة قدرية . أى : قضى وقدر ـ سبحانه ـ أن تكون لكم متى آمنتم وأطعتم . . . وبنو إسرائيل ما آمنوا وما أطاعوا ، بل كفروا وعصوا فحرمها ـ سبحانه ـ عليهم .

وبذلك ترى أن دعوى اليهود بأن الأرض المقدسة ملك لهم ، بدليل قوله ـ تعالى ـ « كتب الله لكم ، لا أساس لها من الصحة ولا يشهد لها عقل أو نقل .

والإجابة على المسألة الثانية نقول : اقتضت حكمة الله ـ تعالى ـ أن يجعل عقوبته لقوم مناسبة لما اجترحوا من ذنوب وآثام ، وبنو إسرائيل لطول ما ألفوا من ذل واستعباد ، هانت عليهم نعمة الحرية . وضعف عندهم الشعور بالعزة . وأصبحت حياة الذلة مع القعود ، أحب إليهم من حياة العزة مع الجهاد ولهذا عندما أمرهم نبيهم موسى ـ عليه السلام ـ بدخول الأرض المقدسة اعتذروا بشتى المعاذير الواهية ، وأكدوا له عدم اقترابهم منها مادام الجبارون فيها . وقالوا : « إنا هاهنا قاعدون » .

فاقتضت حكمة الله ـ تعالى ـ أن يحرمهم منها جزاء جبنهم وعصيانهم وأن يعاقبهم بما يشبه القعود ، بأن يحكم عليهم بالتيهان فى بقعة محدودة من الأرض ، يذهبون فيها ويجيئون وهم حيارى لا يعرفون لهم مقرا . وأن يستمروا على تلك الحالة أربعين سنة حتى ينشأ من بينهم جيل آخر سوى ذلك الجيل الذى استمرأ الذل والهوان .

قال ابن خلدون فى مقدمته . . . ويظهر من مساق قوله ـ تعالى ـ « قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون فى الأرض . . . » ومن مفهومه : أن حكمة ذلك التيه مقصودة ، وهى فناء الجيل الذين خرجوا من قبضة الذل والقهر ، وأفسدوا من عصبيتهم ، حتى نشأ فى ذلك التيه جيل آخر عزيز لا يعرف القهر

ولا يسام بالمذلة . فنشأت لهم بذلك عصبية أخرى اقتدروا بها على المطالبة والتغلب ، ويظهر لك من ذلك أن الأربعين سنة أقل ما يأتى فيها فناء جيل ونشأة جيل آخر . فسبحان الحكيم العليم ... »(١) .

هذا ، ولصاحب المنار كلام حسن فى حكمة هذه العقوبة ، نرى من المناسب إثباته هنا ، فقد قال ـ رحمه الله ـ فى ختام تفسيره لهذه الآيات :

« إن الشعوب التى تنشأ فى مهد الاستبداد ، وتساس بالظلم والاضطهاد ، تفسد أخلاقها ، وتذل نفوسها .. وإذا طال عليها أمد الظلم تصير هذه الأخلاق موروثة ومكتسبة ، حتى تكون كالغرائز الفطرية ، والطبائع الخلقية ، وإذا أخرجت صاحبها من بيئتها ، ورفعت عن رقبته نيرها ، ألفيته ينزع بطبعه إليها ويتفلت منك ليتقحم فيها ، وهذا شأن البشر فى كل ما يألفونه ، ويجرون عليه من خير وشر ، وإيمان وكفر ...

أفسد ظلم فرعون فطرة بنى إسرائيل فى مصر ، وطبع عليها بطابع المهانة والذل . وقد أراهم الله ـ تعالى ـ من الآيات الدالة على وحدانيته وقدرته وصدق رسوله موسى ـ عليه السلام ـ ، وبين لهم أنه أخرجهم من مصر لينقذهم من الذل إلى الحرية ... ولكنهم كانوا مع هذا كله إذا أصابهم ضرر يتطيرون بموسى ، ويذكرون مصر ويحنون إليها ...

وكان الله ـ تعالى ـ يعلم أنهم لا تطاوعهم أنفسهم المهينة على دخول أرض الجبارين ، وأن وعده ـ تعالى ـ لأجدادهم إنما يتم على وفق سنته فى طبيعة الاجتماع البشرى ، إذا هلك ذلك الجيل الذى نشأ فى الوثنية والعبودية ... ونشأ بعده جيل جديد فى حرية البداوة ، وعدل الشريعة ، ونور الآيات الإلهية ، وما كان الله ليهلك قوما بذنوبهم ، حتى يبين لهم حجته عليهم ، ليعلموا أنه لم يظلمهم وإنما يظلمون أنفسهم .

---

(١) مقدمة ابن خلدون . نقلا عن تفسير القاسمى ج ٦ ص ١٩٤٢ .

وعلى هـذه السنة العادلة أمر الله ـ تعالى ـ بنى إسرائيل بدخول الأرض المقدسة ، فأبوا واستكبروا ، فأخذهم الله بذنوبهم ، وأنشأ من بعدهم قوما آخرين ..

فعلينا أن نعتبر بهذه الأمثال التى ضربها الله لنا، وأن نعلم أن إصلاح الأمم من بعد فسادها بالظلم والاستبداد وإنما يكون بإنشاء جيل جديد يجمع بين حرية البداوة واستقلالها وعزتها، وبين معرفة الشريعة والفضائل والعمل بها(١)

والإجابة على المسألة الثالثة ـ وهى ما يؤخذ من هـذه الآيات من عظات وعبر ـ نقول : إن هذه الآيات الكريمة قد اشتملت على لون حكيم فى أسلوب الدعوة إلى الله ـ تعالى ـ ، فقد بدأت بتذكير بنى إسرائيل بأمجادهم ، وببعض نعم الله عليهم ، لتغرس فيهم الشعور بالعزة ؛ ولتغريهم بالاستجابة لما أمر به ـ سبحانه ـ :

كما اشتملت على تحـذيرهم من مغبة الجبن والمخالفة ، لأن ذلك يؤدى إلى الخسران .

وفوق ذلك فقد صورت تصويرا معجزا طبيعة بنى إسرائيل على حقيقتها وكشفت عن خور عزيمتهم ، وسقوط همتهم ، وسوء اختيارهم لأنفسهم .. مما جعلهم أهلا للعقوبات الرادعة وفى كل ذلك تسلية للرسول ـ صلى الله عليه وسلم عما لحقه من اليهود المعاصرين له من أذى ، وتحذير لهم من السير على طريقة آبائهم المعوجة ، حتى لا يعرضوا أنفسهم للعقوبات التى حلت بأسلافهم .

قال الإمام ابن جرير : عند تفسيره للآيات الكريمة ـ : وهذا ـ أيضا ـ من الله ـ تعالى تعريف ـ لنبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ بتمادى هؤلاء اليهود فى الغى ، وبعدهم عن الحق ، وسوء اختيارهم لأنفسهم ، وشدة خلافهم لأنبيائهم وبطء إنابتهم إلى الرشاد ، مع كثر نعم الله عندهم ، وتتابع آياته وآلائه

(١) تفسير المنار جـ ٦ ص ٣٣٧ ـ بتصرف وتلخيص ـ .

عليهم ، مسليا بذلك نبيه - صلى الله عليه وسلم - عما ينزل به من مجادلاتهم فى ذات الله ، بقول الله له : لاتأس على ما أصابك منهم ، فإن الذهاب عن الله، والبعد عن الحق، ومافيه لهم من الحظ فى الدنيا والآخرة ، من عاداتهم وعادات أسلافهم ، وأوائلهم ، وتعز بما لاقى منهم أخوك موسى - عليه السلام. (١)

وقال الإمام ابن كثير : وهذه القصة تضمنت تقريع اليهود ، وبيان فضائحهم ، ومخالفتهم لله ولرسوله ، ونكولهم عن طاعتهما فيما أمراهم به من الجهاد ، فضعفت أنفسهم عن مصابرة الأعداء ومجالدتهم ومقالدتهم ومقاتلتهم، مع أن بين أظهرهم كليم الله وصفيه من خلقه فى ذلك الزمان . وهو يعدهم بالنصر والظفر بأعدائهم . هذا ، مع ما شاهدوا من فعل الله بعدوهم فرعون من الغرق له ولجنوده فى أليم وهم ينظرون ، لتقر به أعينهم - وما بالعهد من قدم - . ثم ينكلون عن مقاتلة أهل بلد هى بالنسبة إلى ديار مصر لاتوازن عشر المعشار فى عدة أهلها وعددهم . وظهرت قبائح صنيعهم للخاص والعام وإفتضحوا فضيحة لايغطيها الليل ، ولا يسترها الذيل .

وقال - رحمه الله - قبل ذلك :وما أحسن ما أجاب به الصحابة - رضى الله عنهم - يوم بدر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين إستشارهم فى قتال قريش . فقد قالوا فأحسنوا .

لقد قال المقداد : يا رسول الله ، إنا لانقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى : « إذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون ، ولكن نقول لك : إذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون ... » (٢)

كذلك يؤخذ من هذه القصة أن معصية الله ورسله تؤدى إلى الخسران ، فإن بنى إسرائيل لما جبنوا عن دخول الأرض المقدسة ، وعصوا أمر نبيهم،

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ١٦٨ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٣٩ بتصرف وتلخيص .

عاقبهم الله بالتيه مدة أربعين سنة ، وصارت قصتهم عــبرة للمعتبرين ، وموعظة للمتقين .

وبعد أن ساق — سبحانه — جوانب متعددة من أحوال أهل الكتاب، وماجبلوا عليه من أخلاق سيئة ... أتبع ذلك بقصة ابنى آدم ، فقال — تعالى — : ،

« واتلُ عليهم نبأ ابنَىْ آدمَ بالحقّ ، إذْ قرّبا قُرباناً فتُقُبِّل من أحدِهماَ ولم يُتَقَبَّلْ من الآخَر . قالَ لأقتلَنَّكَ ، قال : إنما يتقبلُ اللهُ مِنَ المتقينَ (٢٧) لئِنْ بَسَطْتَ إلىَّ يَدكَ لِتَقْتلَنِي ما أنا بباسطٍ يَدِيَ إليكَ لأقتُلَكَ ، إنِّى أخافُ اللهَ ربَّ العالَمينَ (٢٨) إنِّى أُريدُ أنْ تبُوء بإثمِي وإثمِكَ فتــكونَ من أصحابِ النار وذلكَ جزاءُ الظالمينَ (٢٩) فطوّعتْ له نَفْسُهُ قَتْلَ أخيهِ فقتلَهُ فأصبحَ من الخاسرينَ (٣٠) فبعثَ اللهُ غراباً يبحثُ فى الأرْضِ لِيُرِيَهُ كيفَ يُوارِى سَوْءةَ أخيــه ، قالَ يا ويلَتَى أعجزتُ أن أكونَ مثلَ هذا الغرابِ فأوارِى سوءةَ أخى فأصبحَ من النادمين (٣١) مِنْ أجْــلِ ذلك كتبْنَا على بنى إسرائيلَ أنه مَنْ قتلَ نفساً بغيرِ نفسٍ أو فسادٍ فى الأرضِ فــكأنّما قتَلَ الناس جميعاً ، ومَنْ أحياهاَ فــكأنّما أحْيَــا الناسَ جميعاً ، ولقد جاءتْهُم رُسلُنَاَ بالبيناتِ ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك فى الأرْضِ لمسْرِفون (٣٢) » .

قال أبو حيان فى البحر ، مناسبة هذه الآيات لما قبلها، هو أن الله لما ذكر تمرد بنى إسرائيل وعصيانهم أمره فى النهوض لقتال الجبارين ، أتبع ذلك بذكر

قصة ابنى آدم وعصيان قابيل أمر الله، وأنهم اقتفوا فى العصيان أول عاصرفه، وأنهم انتهوا فى خور الطبيعة، وهلع النفوس والجبن والفزع إلى غايه بحيث قالوا لنبيهم الذى ظهرت على يديه خوارق عظيمة ... « إذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون »، وانتهى قابيل إلى طرف نقيض منهم من الجسارة والعتو بأن أقدم على أكبر المعاصى بعد الشرك وهو قتل النفس التى حرم الله قتلها، بحيث كان أول من سن القتل، وكان عليه وزره ووزر من عمل به إلى يوم القيامة. فاشتبهت القصتان من حيث الجبن عن القتل والإقدام عليه، ومن حيث المعصية بهما وأيضا فتقدم قوله فى أوائل الآيات:

« إذ هم قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم ... » وتبين أن عدم إتباع بنى إسرائيل للنبى – صلى الله عليه وسلم – إنما سببه الحسد ... وقصة بنى آدم انطوت على الحسد: وأن بسببه وقعت أول جريمة قتل على ظهر الأرض[1].

وقوله: « واتل » من التلاوة. وأصل التلاوة القراءة المتتابعة الواضحة فى مخارج حروفها، وفى النطق بها.

والمراد بابنى آدم ولداه وهما قابيل وهابيل.

قال القرطبى: واختلف فى ابنى آدم. فقال الحسن البصرى: ليسا من صلبه كانا رجلين من بنى إسرائيل – ضرب الله بهما المثل فى إبانة حسد اليهود – وكان بينهما خصومة، فتقربا بقربانين، ولم تكن القرابين إلا فى بنى إسرائيل قال ابن عطية: وهذا وهم، وكيف يجهل صورة الدفن أحد من بنى إسرائيل يقتدى بالغراب؟ والصحيح أنهما ابناه لصلبه. هذا قول الجمهور من المفسرين وهما قابيل وهابيل[2].

---

(١) تفسير البحر المحيط لأبى حيان ص ٤٦٠.

(٢) تفسير القرطبى ج ٦ ص ١٣٣

والضمير فى قوله : « عليهم » يعود على بنى إسرائيل الذين سبق لهم الحديث عنهم . أو على جميع الذين أرسل الرسول – صلى الله عليه وسلم – لهدايتهم ويدخل فيه بنو إسرائيل دخولا أوليا ، لإعلامهم بما هو فى كتبهم ، حيث وردت هذه القصة فى التوراة .

وقوله : « بالحق » متعلق بمحذوف وقع صفة لمصدر «اتل» أى : اتل عليهم تلاوة ملتبسة بالحق والصدق .

والقربان : إسم لما يتقرب به إلى الله – تعالى – من صدقة أو غيرها ، ويطلق فى أكثر الأحوال على الذبائح التى يتقرب إلى الله – تعالى – بذبحها .

قال أبو حيان : وقد طول المفسرون فى سبب تقريب هذا القربان – من قبيل وهابيل – وملخصه : أن حواء كانت تلد فى كل بطن ذكرا وأنثى ، وكان آدم يزوج ذكر هذا البطن أنثى ذلك البطن الآخر ، ولا يحل الذكر نكاح توأمته : فولد مع قبيل أخت جميلة ، وولد مع هابيل أخت دون ذلك . فأبى قابيل إلا أن يتزوج توأمته لا توأمة هابيل ، وأن يخالف سنة النكاح ونازع قابيل . هابيل فى ذلك ، فاتفقا على أن يقدما قربانا – فأيهما قبل قربانه تزوجها – ، والقربان الذى قرباه هو زرع لقابيل – وكان صاحب زرع – ، وكبش لهابيل – وكان صاحب غنم – ، فتقبل من أحدهما وهو هابيل ولم يتقبل من الآخر وهو قابيل . وكانت علامة التقبل أن تأكل نار نازلة من السماء القربان المتقبل ، وتترك غير المتقبل[1] .

والمعنى : واتل – يا محمد – على هؤلاء البغاة الحسدة من اليهود ، وعلى الناس جميعا قصة قابيل وهابيل ، وقت أن قربا قربانا لله – تعالى – ، فتقبل الله – عز وجل – قربان أحدهما – وهو هابيل – ، لصدقه وإخلاصه ، ولم يتقبل من الآخر – وهو – قابيل – بسوء نيته وعدم تقواه .

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٢٠

ثم حكى - سبحانه - ما دار بين الأخوين من حوار فقال : « قال لأقتلنك » أي قال قابيل متوعدا أخاه هابيل: لأقتلنك بسبب قبول قربانك ، دون قرباني فأنت ترى، أن هذا الأخ الظالم قد توعد أخاه بالقتل - وهو من أكبر الكبائر - دون أن يقيم للأخوة التي بينهما وزنا ودون أن يهتم بحرمة الدماء وبحق غيره في الحياة والذي حمله على ذلك الحسد له على مزيه لقبول .

وقد أكد تصميمه على قتله لأخيه بالقسم المطوى في الكلام والذي ، تدل عليه اللام ، ونون التوكيد الثقيلة أي والله لأقتلنك بسبب قبول قربانك .

وهنا يحكى القرآن الكريم ما رد به الأخ البار التقى هابيل على أخيه الظالم الحاسد قابيل : فيقول « إنما يتقبل من الله المتقين »

أي : قال هابيل لقابيل ناصحا ومرشدا : إنما يتقبل الله الأعمال والصدقات من عباده المتقين الذين يخشونه في السر والعلن ؛ وليس من سواهم من الظالمين الحاسدين لغيرهم على ما آتاهم الله من نعم ، فعليك أن تكون من المتقين لكى يقبل منك الله .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت : كيف كان قوله : « إنما يتقبل الله من المتقين » جوابا لقوله : « لأقتلنك » ؟ قلت : لما كان الحسد لأخيه على تقبل قربانه هو الذي حمله على توعده بالقتل قال له ؟ إنما أتيت من قبل نفسك لانسلاخها من لباس التقوى ، لا من قبلي ، فلم تقتلني؟ ومالك لا تعاتب نفسك ولا تحملها على تقوى الله التي هي السبب في القبول؟ فأجابه بكلام حكيم مختصر جامع لمعان . وفيه دليل على أن الله - تعالى - لا يقبل طاعة إلا من مؤمن متق » (١) .

ثم انتقل الأخ التقى من وعظ أخيه بتطهير قلبه ، إلى تذكيره بحقوق الأخوة وما تقتضيه من بر وتسامح فقال - كما حكى القرآن عنه - : لئن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدى إليك لأقتلك إنى أخاف الله رب العالمين» وبسط اليد : مدها والمراد هنا : مدها بالإعتداء.

(١) تفسير البحر المحيط لأبى حيان ج ٣/٤٦١

والمعنى : لئن مددت إلى - يا أخى - يدك لتقتلنى ظلما وحسدا « ما أنا بباسط يدى إليك لأقتلك » ، فإن القتل - وخصوصا بين الأخوة - جريمة منكرة ، تأباها شرائع الله - تعالى - ، وتنفر منها العقول السليمة .

وإذا كان الأخ الظالم قابيل قد أكد تصميمه على قتل أخيه هابيل بجملة قسمية وهى « لأقتلنك » ، فإن هابيل قد أكد عدم قتله له بجملة قسيمة - أيضا وهى « لئن بسطت يدك إلى لتقتلنى ما أنا بباسط يدى إليك لأقتلك » .

فأنت ترى أن الجملة الكريمة تصور أكمل تصوير ما بين الأخيار والأشرار من تضاد .

قال الآلوسى : قيل : كان هابيل أقوى من قبيل . ولكنه تحرج عن قتله واستسلم له خوفاً من الله - تعالى - ، لأن المدافعة لم تكن جائزة فى ذلك الوقت ، وفى تلك الشريعة ... أو تحرياً لما هو الأفضل والأكثر ثوابا وهو كونه مقتولا ، لا قاتلا ... »[1]

وقوله : « إنى أخاف الله رب العالمين » جملة تعليلية مسوقة لبيان سبب إمتناع هابيل عن بسط يده إلى أخيه قابيل .

أى : إنى أخاف الله رب العالمين أن يرانى باسطاً يدى إليك بالقتل . وقد أكد خوفه من الله - تعالى - بأن المؤكدة للقول ، وبذكره له - سبحانه بلفظ الجلالة ، المشعر بأنه هو وحده صاحب السلطان ، وبوصفه له عز وجل بأنه رب العالمين ، أى : منشىء الكون ومن وما فيه ، وصاحب النعم التى لا تحصى على خلقه .

وفى هذه الجملة الكريمة إرشاد لقابيل لخشية الله على أتم وجه ، وتعريض بأن القاتل لا يخاف الله .

ثم انتقل هابيل من وعظ أخيه بتطهير قلبه ، وبتذكيره بما تقتضيه الأخوة

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١١٢ .

من بر وتسامح إلى تخويفه من عقاب الآخرة فقال: «إنى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك فتكون من أصحاب النار، وذلك جزاء الظالمين».

وقوله: «أن تبوء بإثمى وإثمك»، أى ترجع. وتقرر: من البوء وهو الرجوع واللزوم، يقال: باء إليه: أى: رجع، وبؤت به إليه أى رجعت

والآية الكريمة تعليل آخر لامتناعه عن بسط يده إلى أخيه، ولم تعطف على ما قبلها، للإيذان باستقلالها فى العلية، ولدفع توهم أن تكون جزء علة لا علة تامة.

والمعنى: «إنى أريد» بامتناعى عن التعرض لك ببسط يدى «أن تبوء بإثمى وإثمك».

أى: ترجع إلى الله بإثم قتلك إياى، وبإثمك الذى قد كان منك قبل قتلى، والذى بسببه لم يتقبل قربانك «فتكون» بسبب الإثمين «من أصحاب النار» فى الآخرة «وذلك» أى: كينونتك من أصحاب النار «جزاء الظالمين» الذين ظلموا أنفسهم وظلموا غيرهم.

قال الإمام الرازى: فإن قيل: كما لا يجوز للإنسان أن يريد من نفسه أن يعصى الله، فكذلك لا يجوز له أن يريد من غيره أن يعصى الله، فلم قال: «إنى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك»؟

فالجواب: أن هذا الكلام إنما دار بينهما عندما غلب على ظن المقتول أنه يريد قتله، وكان ذلك قبل إقدام القاتل على إيقاع القتل به، وكأنه لما وعظه ونصحه قال له: وإن كنت لا تنزجر عن هذه الكبيرة بسبب هذه النصيحة فلا بد وأن تترصد قتلى فى وقت أكون غافلا عنك وعاجزا عن دفعك، فحينئذ لا يمكننى أن أدفعك عن قتلى إلا إذا قتلك ابتداء بمجرد الظن والحسبان. وهذا منى كبيرة ومعصية وإذا دار الأمر بين أن يكون فاعل هذه المعصية أنا، وبين أن يكون أنت، فأنا أحب أن تحصل هذه الكبيرة لك لا لى.

ومن المعلوم أن إرادة صدور الذنب من الغير فى هذه الحالة، وعلى هذا الشرط لا يكون حراما...

ويجوز أن يكون المراد : إنى أريد أن تبوء بعقوبة قتلى . ولا شك أنه يجوز للمظلوم أن يريد من الله عقاب ظالمه »[١] .

وقال صاحب الانتصاف : فأما إرادته ـ أى إرادته هابيل ـ لإثم أخيه وعقوبته ـ فى قوله ـ تعالى « إنى أريد أن تبوء بإثمى وإثمك » ـ فمعناه : إنى لا أريد أن أقتلك فأعاقب . ولما لم يكن بد من إرادة أحد الأمرين إما إثمه بتقدير أن يدفع عن نفسه فيقتل أخاه ، وإما إثم أخيه بتقدير أن يستسلم ، وكان غير مريد للأول ، اضطر إلى الثانى .

فهو لم يرد إذاً إثم أخيه لعينه ، وإنما أراد أن الإثم هو بالمدافعة المؤدية إلى القتل ـ ولم تكن حينئذ مشروعة فلزم من ذلك إرادة إثم أخيه . وهذا كما يتمنى الإنسان الشهادة . ومعناه أن يبوء الكافر بقتله وبما عليه فى ذلك من الإثم ، ولكن لم يقصد هو إثم الكافر لعينه ، وإنما أراد أن يبذل نفسه فى سبيل الله »[٢] .

وإلى هنا نرى أن هابيل قد استعمل فى صرف أخيه عن جريمة القتل وسائل متنوعة ، فهو أولا أرشده إلى أن الله ـ تعالى ـ إنما يتقبل الأعمال من المتقين ، فإذا أراد أن يتقبل قربانه فعليه أن يكون منهم .

وأرشده ثانيا إلى حقوق الأخوة وما تقتضيه من محبة ومودة وتسامح .

وأرشده ثالثا إلى انه لا يمنعه من بسط يده إليه إلا الخوف من الله رب العالمين .

وارشده رابعا إلى ان ارتكابه جريمة القتل سيؤدى به إلى عذاب النار يوم القيامة ، بسبب قتله لأخيه ظلما وحسدا .

فماذا كان وقع هذا النصح الحكيم ، والإرشاد القويم فى نفس ذلك الإنسان الحاسد الظالم ؟

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ٢٠٧ ـ بتصريف وتلخيص ـ

(٢) حاشية تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٢٥

لقد بين الله ذلك بقوله : « فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين » .

قال القرطبي : قوله . « فطوعت له نفسه . . » أي : سولت وسهلت نفسه له الأمر . وشجعته وصورت له أن قتل أخيه طوع سهل . يقال: طاع الشيء يطوع أي : سهل وانقاد . « وطوعه فلان له أي سهله »[1] .

والمعنى : أن قابيل سهلت له نفسه وزينت له - بعد هذه المواعظ - « قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين » في دنياه وفي أخراه .

أصبح من الخاسرين في دنياه لأنه قتل أخاه ، والأخ سند لأخيه وعون له ، لما بينهما من رحم قوية ، ورابطة متينة .

وأصبح من الخاسرين في آخرته ، لأنه ارتكب جريمة من أكبر الجرائم وأشنعها ، وقد توعد الله مرتكبها بالغضب واللعنة والعذاب العظيم .

والتعبير بقوله - تعالى - « فطوعت » تعبير دقيق بليغ ، فإن هذه الصيغة - صيغة التفعيل - تشير إلى أنه كانت هناك بواعث متعددة تتجاذب نفسه ، كانت هناك بواعث الشر التي تدعوه إلى الاقدام على قتله وأخيرا تغلبت دوافع الشر على دوافع الخير فقتل أخاه .

وقد صور الإمام الرازي هذا المعنى تصويرا حسنا فقال :

قال المفسرون : فطوعت ، أي : سهلت له نفسه قتل أخيه ، وتحقيق الكلام ان الإنسان إذا تصور من القتل العمد العدوان وكونه من اعظم الكبائر ، فهذا الاعتقاد يصير صارفا له عن فعله ، فيكون هذا الفعل كالشيء العاصي المتمرد عليه الذي لا يطيعه بوجه البتة . فإذا أوردت النفس انواع وساوسها ، صار هذا الفعل سهلا عليه ، فكأن النفس جعلت بوساوسها العجيبة هذا الفعل كالمطيع له ، بعد ان كان كالعاصي المتمرد عليه ، فهذا هو المراد بقوله : « فطوعت له نفسه قتل أخيه »[2]

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٣٨ (٢) تفسير الفخر الرازي ج ٦٦ ص ٢٠٧

هذا ، والآية الكريمة بعد كل ذلك ، تشير إلى شناعة الجريمة في ذاتها من حيث الباعث عليها، إذ الباعث عليها هو الحسد ، ومن حيث الصلة بين القاتل والمقتول إذ هي صلة أخوة تقتضى المحبة والمودة والتراحم ، ومن حيث ذات الفعل ، فإنه أكبر جريمة بعد الإشراك بالله — تعالى —

قال الآلوسى : أخرج الشيخان وغيرهما عن ابن مسعود ـ رضى الله عنه ـ قال : قال رسول الله — صلى الله عليه وسلم — : « لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها ، لأنه أول من سن القتل » . وأخرج ابن جرير والبيهقى فى شعب الإيمان عن ابن عمر — رضى الله عنه — قال : « إنا لنجد ابن آدم القاتل ، يقاسم أهل النار العذاب . عليه شطر عذابهم »[1]

ثم حكى القرآن بعض ما حدث بعد قتل الأخ أخاه فقال : « فبعث الله غرابا يبحث فى الأرض ليريه كيف يوارى سوءة أخيه قال يا ويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوءة أخى فأصبح من النادمين »

وقوله : « فبعث » من البعث بمعنى الإرسال . وهو هنا مستعمل فى الإلهام بالطيران إلى ذلك المكان بحيث يراه قابيل .

والغراب : طائر معروف . قالوا : والحكمة فى كونه المبعوث دون غيره من الطيور أو الحيوان ، لأنه يتشاءم به فى الفراق والاغتراب . أو لأن من عادة الغراب دفن الأشياء .

وقوله : « يبحث فى الأرض » أى : ينبش التراب بمنقاره ورجليه بحيث يستخرجه من الأرض ، ليعمل ما يشبه الحفرة .

والتعبير بالمضارع ، للإشارة إلى أن البحث قد مكث وقتا ، وكان بحال إستمرار .

وقوله : « ليريه » إما متعلق بقوله « بعث » فيكون الضمير فى الفعل لله ـ تعالى ـ أو متعلق بقوله : « يبحث » فيكون الضمير للغراب .

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١١٥

قال القرطبي : قال مجاهد : بعث الله غرابين فاقتتلا حتى قتل أحدهما الآخر ثم حفر فدفنه ـ فتعلم قابيل ذلك من الغراب ـ وكان ابن آدم هذا أول من قتل. وقيل أن الغراب بحث الأرض على طعمه ـ أي : أكله ـ ليخفيه إلى وقت الحاجة اليه ، لأنه عادة الغراب فعل ذلك ، فتنبه قابيل بذلك على موارة أخيه » (١)

« والسوأة » ما تسوء رؤيته من الجسد. والمراد بها هنا: جميع جسد الميت وقيل : المراد بها . العورة ، لأنها تسوء ناظرها . وخصت بالذكر مع أن المراد مواراة جميع الجسد للاهتمام بها . لأن سترها آكد .

وهذه الآية الكريمة مرتبطة بكلام يسبقها لم يذكره القرآن الكريم لفهمه من السياق .

والتقدير: أن القاتل بعد أن إرتكب جريمته ، ورأى جثة أخيه أمامه ملقاة في العراء . تحير ماذا يفعل فيها حتى لا يتركها عرضة لنهش السباع والطيور . « فبعث الله غرابا يبحث » أي : يحفر وينبش بمنقاره ورجليه متعمقا « في الأرض » « ليريه » أي : ليعلم ذلك القاتل ويعرفه « كيف يوارى سوءة أخيه » أي : كيف يستر في التراب جسم أخيه بعد أن فارقته الحياة ، وأصبح عرضة للتغير والتعفن .

وقوله ـ تعالى ـ : (قال ياويلتى أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوءة أخى) بيان لما اعترى هذا القاتل من تحسر وندم .

وكلمة (يا ويلتى) أصلها : ياويلتى . وهى كلمة جزع وتحسر . تستعمل عند وقوع المصيبة العظيمة . كأن المتحسر ينادى ويلته ويطلب حضورها ، بعد تنزيلها منزلة من ينادى . ولا يكون ذلك إلا فى أشد الأحوال ألماوالويلة كالويل : ومعناها الفضيحة والبلية والهلاك .

(١) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ١٤٥

أى : قال القاتل لأخيه ظلما وحسدا بجزع وحسرة - بعد أن أرى غرابا يحفر حفرة ليدفن فيها شيئا - قال « يا ويلتى » أى : يا فضيحتى وبليتى أقبلى فهذا وقتك ، لأنى قد نزلت بى أسبابك .

وقوله : « أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأوارى سوءة أخى» أى: أضعفت عن الحيلة التى تجعلنى مثل هذا الغراب فأستر جسد أخى فى التراب كما دفن الغراب بمنقاره ورجليه فى الأرض ما أراد دفنه ؟! والاستفهام فى « أعجزت . . . » للتعجب من عدم اهتدائه إلى ما إهتدى إليه الغراب ، مع أنه إنسان فيه عقل ، والغراب طائر من أخس الطيور .

وقوله : « فأوارى » معطوف على قوله : « أن أكون » .

وقوله : « فأصبح من النادمين » تذييل قصد به بيان ما أصاب قابيل بعد أن قتل أخاه عدوانا وحسدا ، ولم يعرف كيف يستر جثته إلا من الغراب.

والندم : أسف الفاعل على فعل صدر منه .

قال الراغب : الندم والندامة التحسر من تغير رأى فى أمر فائت . قال - تعالى - : « فأصبح من النادمين » . وأصله من منادمة الحزن له وملازمته إياه - »(١) .

والمعنى : فأصبح قابيل الذى قتل أخاه هابيل بغيا وحسدا من النادمين على ما أقترف من فواحش تدل على جهله ، وبغيه ، وتمكن الحقد من نفسه .

قال صاحب المنار : والندم الذى ندمه - قابيل - هو ما يعرض لكل إنسان عقب مايصدر عنه من الخطأ فى فعل فعله إذا ظهر له أن فعله كان شرا له لا خيرا . وقد يكون الندم توبة إذا كان سببه الخوف من الله ، والتألم من تعدى حدوده ، وهذا هو المراد بحديث «الندم توبة» - رواه أحمد والبخارى فى تاريخه والحاكم والبيهقى .

---

(١) مفردات القرآن للراغب الاصفهانى ج ٤٨٦

وأما الندم الطبيعى الذى أشرنا إليه فلا يعد وحده توبة . وفى حديث ابن مسعود فى الصحيحين مرفوعا : « لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم كفل - أى نصيب - من دمها ، لأنه أول من سن القتل »[١] .

ثم بين - سبحانه - بعد أن ساق ماجرى بين ابنى آدم - ماشرعه من شرائع تردع المعتدى ، وتبشر التقى فقال - تعالى - : (من أجل ذلك كتبنا على بنى إسرائيل أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد فى الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا . .) .

وأصل معنى الأجل : الجناية التى يخشى منها آجلا . يقال : أجل الرجل على أهله شراً يأجله - بضم الجيم وكسرها - أجلا إذا جناه أو أثاره وهيجه، ثم استعمل فى تعليل الجنايات كما فى قولهم : من أجلك فعلت كذا . أى بسببك ، ثم اتسع فيه فاستعمل فى كل تعليل .

والجار والمجرور (من أجل) متعلق بالفعل (كتبنا) واسم الإشارة (ذلك) يعود إلى ما ذكر فى تضاعيف قصة ابن آدم من أنواع المفاسد المترتبة على هذا القتل الحرام .

والمعنى : بسبب قتل قبيل لأخيه هابيل حسداً وظلما، ومن أجل مايترتب على القتل بغير حق من مفاسد (كتبنا) أى فرضنا وأوجبنا (على بنى إسرائيل) فى التوراة ما يردع المعتدى وما يبشر المتقى .

قال الجمل : قال بعضهم : إن قوله : (من أجل ذلك) من تمام الكلام الذى قبله - أى أنه متعلق بقوله : (فأصبح من النادمين - والمعنى : فأصبح من النادمين من أجل ذلك . يعنى من أجل أنه قتل أخاه هابيل ولم يواره. ويروى عن نافع أنه كان يقف على قوله : من أجل ذلك، يجعله من تمام الكلام الأول ، ولكن جمهور المفسرين وأصحاب المعانى على أن قوله (من أجل ذلك) ابتداء كلام متعلق بقوله (كتبنا) فلا يوقف عليه[٢] .

---

(١) تفسير المنار ج ٦ ص ٣٤٧ .

(٢) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٤٨٥ - بتصرف وتلخيص - .

و « من » هنا للسببية . أي : بسبب هذه الجناية شرعنا ما شرعنا من أحكام لدفع الشر وإشاعة الخير .

وعبر - سبحانه - عن السببية بمن لبيان الابتداء في الحكم . وأنه اقترن بوقوع تلك الجريمة النكراء التي ستكون آثارها سيئة إذا لم تشرع الأحكام لمنعها .

وقدم الجار والمجرور على ما تعلق به وهو « كتبنا » لإفادة الحصر أي : من ذلك ابتدىء الكتب ومنه نشأ لا من شيء آخر .

وعبر - سبحانه - بقوله « كتبنا » للإشارة إلى أن الأحكام التي كتبها ، قد سجلت بحيث لا تقبل المحو أو التبديل ، بل من الواجب على الناس أن يلتزموا بها ، ولا يفرطوا في شيء منها .

وخص بنو إسرائيل بالذكر مع أن الحكم عام - لأنهم أول أمة نزل الوعيد عليهم في قتل الأنفس مكتوبا ، وكان قبل ذلك قولا مطلقا ، ولأنهم أكثر الناس سفكا للدماء ، وقتلا للمصلحين ، فقد قتلوا كثيرا من الأنبياء ، كما قتلوا أكثر المرشدين والناصحين ، ولأن الأسباب التي أدت إلى قتل قابيل لهابيل من أهمها الحسد ، وهو رذيلة معروفة فيهم ، فقد حملهم حسدهم للنبي - صلى الله عليه وسلم - على الكفر به أنهم يعرفون صدقه كما يعرفون أبناءهم ، كما حملهم على محاولة قتله ولكن الله - تعالى نجاه من شرورهم .

وما أشبههم في قتلهم للذين يأمرونهم بالخير بقابيل الذي قتل أخاه هابيل ؛ لأنه أرشده إلى ما يصلحه .

وقوله - تعالى - : « أنه من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا » بيان لما كتبه - سبحانه - من أحكام تسعد الناس متى اتبعوها .

والمعنى : بسبب قتل قابيل لأخيه هابيل ظلما وعدوانا ، كتبنا في التوراة على بني إسرائيل (أنه) أي : الحال والشأن (من قتل نفسا) واحدة من النفوس الإنسانية (بغير نفس) .

أي : بغير قتل نفس يوجب الإقتصاص منه « أوفساد في الأرض » أي. أو بغير فساد في الأرض يوجب إهدار الدم - كالردة وزنا المحصن - فكأنما قتل الناس جميعا » لأن الذي يقتل نفسا بغير حق ، يكون قد إستباح دما مصونا قد حماه الإسلام بشرائعه وأحكامه ، ومن إستباح هذا الدم في نفس واحدة ، فكأنه قد إستباحه في نفوس الناس جميعا ، إذ النفس الواحدة تمثل النوع الإنساني كله . « ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا » أي : ومن تسبب في إحيائها وصيانتها من العدوان عليها ، كأن إستنقذها مما يؤدي بها إلى الهلاك والأذى الشديد ، أو مكن الحاكم من إقامة الحد على قاتلها بغير حق ، من فعل ذلك فكأنما تسبب في إحياء الناس جميعا .

وفي هذه الجملة الكريمة أسمى ألوان الترغيب في صيانة الدماء ، وحفظ النفوس من العدوان عليها ، حيث شبه - سبحانه - قتل النفس الواحدة بقتل الناس جميعا ، وإحياءها بإحياء الناس جميعا .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت : كيف شبه الواحد بالجميع ، وجعل حكمه كحكمهم ؟ قلت : لأن كل إنسان يدلي به بما يدلي به الآخرمن الكرامة على الله ، وثبوت الحرمة . فإذا قتل فقد أهين ما كرم على الله وهتكت حرمته وعلى العكس . فلا فرق إذاً بين الواحد والجميع في ذلك .

فإن قلت : فما الفائدة في ذكر ذلك ؟ قلت : تعظيم قتل النفس وإحيائها في القلوب ، ليشمئز الناس عن الجسارة عليها ، ويتراغبوا في المحاماة على حرمتها لأن المتعرض لقتل النفس إذا تصور قتلها بصورة قتل الناس جميعا ، عظم ذلك عليه فثبطه - عن القتل - وكذلك الذي أراد إحياءها [1] » .

وقال الإمام ابن كثير : قال الحسن وقتادة في قوله - تعالى - « إنه من قتل نفسا ... الخ » . هذا تعظيم لتعاطي القتل . قال قتادة : عظيم والله وزرها وعظيم والله أجرها . وقيل للحسن : هذه الآية لنا كما كانت لبني إسرائيل

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٢٧

فقال : إى والذى لا إله غيره - هى لنا - كما كانت لهم . وما جعل - سبحانه - دماءهم أكرم من دمائنا[1] . .

وعلى هـذا التفسير الذى سرنا عليه يكون المراد بالنفس فى قوله « أنه من قتل نفسا » : العموم . أى : نفسا يحرم قتلها من بنى الإنسان .

وبعضهم يرى أن المراد نفس الامام العادل ، لأن القتل فى هذه الحالة يؤدى إلى اضطراب أحوال الجماعة ، وإشاعة الفتنة فيها . قال القرطبى : روى عن ابن عباس أنه قال : المعنى : من قتل نبيا أو إمام عدل فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياه بأن شد عضده ونصره ، فكأنما أحيا الناس جميعا »[2] .

ويبدو لنا أن تفسير النفس بالعموم أولى ، لأنه هو الذى عليه جمهور العلماء ، ولأنه أدعى لحفظ الدماء الانسانية ، ولإعطائها ما تستحقه من صيانة واحترام .

وقوله . « بغير نفس » متعلق بالفعل قبله وهو « قتل » . وقوله « أو فساد » مجرور عطفا على نفس المجرورة بإضافة غير إليها .

و « ما » فى قوله « فكأنما » كافة مهيئة لوقوع الفعل بعدها .

وقوله - تعالى - : « ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيرا منهم فى الأرض لمسرفون » بيان لموقف بنى إسرائيل القبيح مما جاءهم من هدايات على أيدى أنبيائهم ومرشديهم .

أى : ولقد جاءت رسلنا لبنى إسرائيل بالآيات البينات ، والمعجزات الواضحات ، « ثم إن كثيرا منهم بعد ذلك » أى : بعد الذى كتبناه عليهم من شرائع ، وبعد مجىء الرسل إليهم بالبينات « فى الأرض لمسرفون » أى : لمجاوزون الحد فى ارتكاب المعاصى والآثام ، إذ الاسراف مجاوزة حدود الحق

(١) تفسير ابن كثير جـ ٥ ص ٣٥١

(٢) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ١٤٦

والعدل بدون مبالاة أو اهتمام بهما . وأكد - سبحانه - جملة « ولقد جاءتهم رسلنا » بالقسم ، لكمال العناية بمضمونها ، ولبيان أن الرسل - عليهم السلام - ما قصروا فى إرشاد بنى إسرائيل إلى مايسعدهم ويهديهم ، فقد جاءوهم بالشرائع البينة الواضحة التى تحمل فى نفسها دليل صلاحها . والتعبير « بجاءتهم » يشير إلى أن الرسل - عليهم السلام - وصلوا إليهم ، وصاروا قريبين منهم ، بحيث يرونهم ويخاطبونهم ولا يتركون أمراً يهمهم إلا يبينوه لهم .

وجملة « ثم إن كثيرا منهم .... » معطوفة على جملة « ولقد جاءتهم ... » .

وكان العطف « بثم » المفيدة هنا للتراخى فى الرتبة : الإشارة إلى الفرق الشاسع بين ما جاءتهم به الرسل من بينات وهدايات ، وبين ما كان عليه بنو إسرائيل من جحود وعناد وإفساد فى الأرض .

واسم الاشارة « ذلك » يعود إلى المذكور من مجىء الرسل إليهم بالبينات ومن كتابة الشرائع عليهم .

وفى وصف الكثيرين من بنى إسرائيل بالاسراف احتراس فى الحكم ، وإنصاف للقلة التى آمنت منهم ، وهذا من عدالة القرآن الكريم فى أحكامه ، ودقته فى تعبيراته .

وذكر - سبحانه - أن إسراف الكثيرين منهم « فى الأرض » مع أنه لا يكون إلا فيها ، للايذان بأن فسادهم وإسرافهم فى القتل والمعاصى لم يكن فيما بينهم فحسب ، بل انتشر شره فى الأرض ، وسرى إلى غيرهم من سكانها المنتشرين فيها . وبذلك نرى أن هذه الآيات الكريمة قد حكت لنا مادار بين ابنى آدم من محاورات أدت إلى قتل أحدهما للآخر ظلما وحسدا ، إذ الحسد يأكل القلوب ، ويشعلها بالشر كما تشتعل النار فى الحطب ، وبسببه ارتكبت أول جريمة قتل على ظهر الأرض ، وبسببه كانت أكثر الجرائم فى كل زمان ومكان . كما حكت لنا أن بنى إسرائيل - مع علمهم بشناعة جريمة القتل - قد أسرفوا فى قتل الأنبياء والمصلحين مما يدل على قسوة قلوبهم ، وفى كل ذلك

تسلية للنبي - صلى الله عليه وسلم - ولأصحابه عما كانوا يلاقونه من اليهود المعاصرين لهم من عناد ومكر وأذى .

وبعد أن ذكر سبحانه - تغليظ الإثم في قتل النفس بغير حق، وتعظيم الأجر لمن عمل على أحيائها ، أتبع ذلك ببيان الفساد المبيح للقتل ، فقال - تعالى - :

« إنما جزاءُ الذينَ يحاربونَ اللهَ ورسولَه ويسعَوْنَ في الأرضِ فساداً أنْ يُقتَّلوا ، أو يُصلَّبُوا ، أو تُقطَّع أيديهم وأرْجُلُهم من خلافٍ ، أوْ يُنفَوا من الأرضِ . ذلك لهم خِزْيٌ في الدنيا ، ولهم في الآخرةِ عذابٌ عظيمٌ (٣٣) إلا الذينَ تابُوا مِنْ قبلِ أنْ تقدِرُوا عليهم فاعلمُوا أن اللهَ غفورٌ رحيمٌ (٣٤) » .

قال ابن جرير : اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية ؟ فقال بعضهم : نزلت في قوم من أهل الكتاب كانوا أهل موادعة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - فنقضوا العهد ، وأفسدوا في الأرض ، فعرف الله نبيه الحكم فيهم . . .

وقال آخرون : نزلت في قوم من المشركين . .

وقال آخرون : بل نزلت في قوم من عرينة وعكل - بضم العين وسكون القاف - ارتدوا عن الإسلام ، وحاربوا الله ورسوله ، فعن أنس أن رهطا من عكل وعرينة أتوا النبي - صلى الله علية وسلم - فقالوا : يارسول الله إنا أهل ضرع ، ولم نكن أهل ريف ، وإنا استوخمنا المدينة - أي: وجدناها وبئة المناخ - فأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بذود وراع - أي : بعدد من الإبل ومعهم راع - ، وأمرهم أن يخرجوا فيها . فيشربوا من ألبانها وأبوالها . فقتلوا الراعي ، واستاقوا الذود ، وكفروا بعد إسلامهم ، فأتى بهم

إلى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمل أعينهم ، وتركهم فى الحرة حتى ماتوا . فذكر لنا أن هذه الآية نزلت فيهم . . .

ثم قال ابن جرير : وأولى الأقوال فى ذلك عندى أن يقال : أنزل الله هذه الآية على نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ لمعرفة حكمه على من حارب الله ورسوله ، وسعى فى الأرض فسادا ، بعد الذى كان من فعل رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالعرنيين ... »(1) .

والذى يراه ابن جرير أولى هو الذى تطمئن إليه النفس ، فإن الآية الكريمة تبين عقاب قطاع الطرق الذين يحاربون النظام القائم للأمة ، ويرتكبون جرائم القتل والنهب والسلب والسرقة ... سواء أكانوا من المشركين أم من غيرهم ؟ إذا العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

وقوله : سبحانه « يحاربون » من المحاربه . والمحاربة : مفاعلة من الحرب وهى ضد السلم ، والأصل فى معنى كلمة الحرب : الأخذ والسلب . يقال : حربه ، إذا سلبه ماله ، والمراد بالمحاربة هنا : قطع الطريق على الآمنين بالاعتداء عليهم بالقتل أو السلب أو ما يشبه ذلك من الجرائم التى حرمها الله ـ تعالى ـ :

ومحاربة الناس لله ـ تعالى ـ على وجه الحقيقة غير ممكنه ، لتنزهه ـ سبحانه ـ عن أن يكون من الجواهر والأجسام التى تُقَاتِلُ أو تُقَاتَلُ ؛ ولأن المحاربة تستلزم أن يكون كل من المتحاربين فى وجهة ومكان والله منزه عن ذلك ، فيكون التعبير مجازاً عن المخالفة لشرع الله ، وارتكاب ما يغضبه أو المعنى : يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون ؛ فيكون الكلام على تقدير حذف مضاف .

وصدر ـ سبحانه ـ الآية بلفظ « إنما » المفيد للقصر ، لتأكيد العقاب ،

---

(1) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٢٠٨ .

ولبيان أنه عقاب لا هوادة فيه ، لأنه حد من حدود الله - تعالى - ، على تلك الجريمة النكراء التي تقوض بنيان الجماعة ، وتهدم أمنها ، وتزلزل كيانها ، وتبعث الرعب والخوف في نفوس أفرادها .

وعبر - سبحانه - عمن يحارب أولياءه وشرعه بأنهم محاربون له ولرسوله لزيادة التشنيع عليهم ، ولبيان أن كل من يهدد أمن المسلمين ويعتدي عليهم يكون محاربا لله ولرسوله ومستحقاً لغضبه - سبحانه - وعقوبته .

وقوله : « ويسعون في الأرض فسادا » معطوف على قوله : « يحاربون ... » .

وقوله : « ويسعون » من السعي وهو الحركة السريعة المستمرة .

والفساد : ضد الصلاح . فكل ما خرج عن وضعه الذي يكون به صالحا نافعاً ، يقال إنه قد فسد .

والسعي في الأرض بالفساد المراد به هنا : قطع الطريق على الناس ، وتهديد أمنهم ، والتعرض لهم بالأذى في أنفسهم أو أموالهم أو أعراضهم . .

وقوله : « فساداً » مفعول لأجله أي : يحاربون ويسعون لأجل الفساد . أو هو حال من فاعل « يسعون » بتأويله بمفسدين ، أو ذوي فساد :

وقوله : « أن يقتلوا أو يصلبوا . الخ » خبر عن المبتدأ الذي هو « جزاء » والمعنى : « إنما جزاء » أي : عقاب « الذين يحاربون الله ورسوله » أي : يخالفونهما ويعصون أمرهما ، ويعتدون على أوليائهما « ويسعون في الأرض فساداً » أي : يعملون بسرعة ونشاط في الأرض لا من أجل الإصلاح وإنما من أجل الإفساد فيها عن طريق تهديد أمن الناس ، والاعتداء على أموالهم وأنفسهم . . جزاء هؤلاء « أن يقتلوا » والتقتيل هو القتل ، إلا أنه ذكر بصيغة التضعيف لإفادة الشدة في القتل وعدم التهاون في إيقاعه عليهم لكونه حق الشرع وللإشارة إلى الاستمرار في قتلهم ما داموا مستمرين في الجريمة فكلما كان منهم قتل قتلوا .

« أو يصلبوا » والتصليب : وضع الجانى الذى يراد قتله مشدودا على مكان ,تفع بحيث يرى بعد القتل ليكون عبرة لغيره ، ورد عاله عن إرتكاب لمعاصى والجرائم . قالوا : ويكون الصلب لمدة ثلاثة أيام . وقيل : لمدة يوم احد . وجىء هنا أيضا بصيغة التضعيف لإفادة التشديد فى تنفيذ هذه العقوبة إثبات أنه لاهوادة فيها .

« أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف » أى : تقطع مختلفة ، فقوله «من للاف » حال من أيديهم وأرجلهم أى : لا تكون اليد والرجل المقطوعتان ن جانب واحد بل تكونان من جانبين مختلفين .

« أو ينفوا من الأرض » أى ، يطردوا من الأرض التى إتفقوا فيها على لإجرام إلى أرض أخرى ليتشتت شملهم ، ويتفرق جمعهم ، مع مراقبتهم التضييق عليهم . وفسر بعضهم النفى بالحبس فى السجون ، لأن فيه إبعادا لهم تفريقا لجمعهم .

واسم الإشارة فى قوله ـ تعالى ـ « ذلك لهم خزى فى الدنيا » يعود إلى عقاب المذكور فى الآية من القتل والصلب .. الخ

والخزى : الذل والفضيحة أى ذلك العقاب المذكور «لهم خزى فى الدنيا» ى : ذل وفضيحة وعار عليهم ، لأنه كشف أمرهم ، وهتك سترهم ، وجعلهم برة لغيرهم .

هذا هو عقاب الدنيا ، أما عقاب الآخرة فقد بينه ـ سبحانه ـ بقوله : ولهم فى الآخرة عذاب عظيم » أى : لهم فى الآخرة عذاب عظيم فى شدته آلامه جزاء ما أقترفوا من جرائم .

وقوله : « إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم فاعلموا أن الله غفور حيم » بيان لحكم هؤلاء المحاربين إذا ما تابوا قبل القدرة عليهم .

أى نفذوا ـ أيها المسلمون ـ هذه العقوبات على هؤلاء المحاربين لأولياء الله أولياء رسوله ، والساعين فى الأرض بالفساد ، ماداموا مستمرين فى غيهم

وعدوانهم « إلا الذين تابوا » منهم «من قبل أن تقدروا عليهم» أي : من قبل أن تتمكنوا من أخذهم ، بأن أتوكم تائبين نادمين « فاعلموا أن الله غفور رحيم » أي واسع المغفرة والرحمة بعباده.

هذا وهناك مسائل تتعلق بهاتين الآيتين من أهمها ما يأتي :

١ ـ احتج بعموم هذه الآية جمهور العلماء في أن المحاربة في الأمصار وفي القرى وفي الصحراء على السواء ، فحيثما تحققت إخافة المسلمين ، كان الفاعلون لتلك الإخافة محاربين لله ولرسوله ، ويجب إنزال العقاب بهم ، لقوله ـ تعالى ـ « ويسعون في الأرض فسادا » بكل هذه الأماكن من الأرض.

وعلى هذا الرأي سار الإمام مالك والشافعي وأحمد وغيرهم.

ويرى الإمام أبو حنيفة أن قطع الطريق لا يتصور في داخل المصر ، إذ يمكن الإغاثة عند الإستغاثة ويد السلطان مبسوطة في داخل الأمصار والقرى وإنما يتصور قطع الطريق في الصحراء وخارج المدن والقرى.

والذي نراه متفقا مع الآية الكريمة أنه حيثما تحقق الوصف ـ وهو محاربة الآمنين ، واستلاب أموالهم ، والاعتداء على أرواحهم ـ كانت الحرابة ، ولزمت العقوبة التي تردع هؤلاء المعتدين على أموال الناس وأنفسهم.

قال القرطبي : واختلف العلماء فيمن يستحق اسم المحاربة. فقال مالك : المحارب عندنا من حمل على الناس في مصر أو في بريه وكابرهم على أنفسهم وأموالهم دون نائرة[1].

قال ابن المنذر : إختلف عن مالك في هذه المسألة فأثبت المحاربة في المصر مرة ونفى ذلك مرة. وقالت طائفة حكم ذلك في المصر أو في المنازل والطرق، وديار أهل البادية والقرى سواء وحدودهم واحدة.

(١) نائرة : أي هائجة. يقال : نارت نائرة في الناس بمعنى : هاجت هائجة.

قال ابن المنذر : كذلك هو ، لأن كلا يقع عليه إسم المحاربة . والكتاب على العموم .

وليس لأحد أن يخرج من جملة الآية قوما بغير حجة . وقالت طائفة : لاتكون المحاربة فى المصر إنما تكون خارجة عن المصر .. [١] » .

وقال ابن العربي : والذى نختاره أن الحرابة عامة فى المصر والفقر ، وإن كان بعضها أفحش من بعض . ولكن إسم الحرابة يتناولها ومعنى الحرابة موجود فيها . ولو خرج بعض من فى المصر لقتل بالسيف . ويؤخذ فيه بأشد ذلك لا بأيسره ، فأنه سلب وغيلة ، وفعل الغيلة أقبح من فعل الظاهرة. ولذلك دخل العفو فى قتل المجاهرة فكان قصاصا ، ولم يدخل فى قتل الغيلة وكان حدا » [٢]

٣ إختلف الفقهاء فى معنى التخيير فى قوله – تعالى – « أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، أو ينفوا من الأرض... » .

فقال قوم من السلف : الآية تدل على التخيير بين هذه الأجزية . فمتى خرج المحاربون لقطع الطريق ، وقدر الإمام عليهم ، فهو مخير بين أن يوقع بهم أى نوع من العقاب من هذه الأنواع الأربعة : القتل ، الصلب ، التقطيع النفى ، حتى ولو يقتلوا ولم يأخذوا مالا ، ماداموا قد إجتمعوا وقصدوا تهديد أمن الناس ، فالمسألة متروكة لتقدير الحاكم ، وعليه أن يوقع بهم ما يراه مناسبا لزجرهم وردعهم وجعلهم عبرة لغيرهم حتى لا يستشرى الشر فى الأمة .

قال ابن كثير : قال ابن أبى طلحة عن ابن عباس فى شهر السلاح فى قبة الإسلام . وأخاف السبيل ثم ظفر به الإمام وقدر عليه ، فإمام المسلمين فيه بالخيار : إن شاء قتله، وإن شاء صلبه، وإن شاء قطع يده ورجله ، وكذا قال : سعيد بن المسيب ، ومجاهد ، وعطاء ، والحسن البصرى ، وإبراهيم النخعى ، والضحاك ، كما رواه ابن جرير عن أنس - وهو مذهب المالكية - .

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ١٥١

(٢) أحكام القرآن لابن العربى ج ٢ ص ٥٩٥ .

ومستند هذا القول أن ظاهر « أو » للتخيير كما فى نظائر ذلك من القرآن، كما فى قوله - تعالى - فى كفارة الفدية : « فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك . . . » فأو هنا للتخيير ، وكذلك فى الآية التى معنا »(١) .

وقال قوم آخرون من السلف : الآية تدل على ترتيب الأحكام وتوزيعها على ما يليق بها من الجنايات . أى : أن « أو » لتنويع العقوبات على حسب طبيعة الجرائم . فإذا قتل هؤلاء المحاربون غيرهم وأخذوا المال قتلوا وصلبوا وإذا قتلوا فقط قتلوا ، وإذا أخذوا المال فحسب قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف . وإذا تجمعوا واتفقوا على إرتكاب الجرائم من غير أن يرتكبوا بالفعل نفوا من الأرض .

وبهذا الرأى قال ابن عباس وقتادة والأوزاعى ، وهو مذهب الشافعية ، والأحناف ، والحنابلة .

قال ابن كثير : وقال الجمهور : هذه الآية منزلة على أحوال . فعن ابن عباس أنه قال فى قطاع الطريق : إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا ، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا ، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف ، وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا المال نفوا من الأرض . . .

ثم قال ابن كثير : ويشهد لهذا التفصيل الحديث الذى رواه ابن جرير فى تفسيره أن عبدالله بن مروان كتب إلى أنس بن مالك يسأله عن هذه الآية ، فكتب إليه يخبره أنها نزلت فى أولئك النفر العرنيين الذين ارتدوا عن الإسلام وقتلوا الراعى ، واستاقوا الإبل وأخافوا السبيل .. قال أنس : فسأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جبريل عن القضاء فيمن حارب ، فقال جبريل : من سرق مالا وأخاف السبيل فاقطع يده بسرقته ورجله بإخافته ومن قتل فاقتله . ومن قتل وأخاف السبيل واستحل الفرج الحرام فاصلبه »(٢) .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٩ - بتلخيص يسير -
(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥١

وقال الفخر الرازى : والذى يدل على ضعف القول الأول وجهان :

الأول : أنه لو كان المراد من الآية التخيير لوجب أن يمكن الإمام من الاقتصار على النفى ، ولما أجمعوا على أنه ليس له ذلك علمنا أنه ليس المراد من الآية التخيير .

والثانى : أن هذا المحارب إذا لم يقتل ولم يأخذ المال فقدم بالمعصية ولم يفعل ، وذلك لا يوجب القتل كالعزم على سائر المعاصى ، فثبت أنه لا يجوز حمل الآية على التخيير ، فيجب أن يضمر فى كل فعل على حدة فعلا على حدة ، فصار التقدير : أن يقتلوا إن قتلوا ، أو يصلبوا إن جمعوا بين أخذ المال والقتل أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن اقتصروا على أخذ المال ، أو ينفوا من الأرض أن أخافوا السبيل ». »(١) .

والخلاصة أن أصحاب هذا الرأى الثانى يستدلون بأدلة نقليه - سبق بيانها - كما يستدلون بأدلة عقلية منها ما ذكره الإمام الرازى ، ومنها أن العقل يقضى أن يكون الجزاء مناسبا للجناية بحيث يزداد بازديادها ، وينقص بنقصها ، وليس من المعقول أن تكون جريمة الاتفاق على الإرهاب بدون تنفيذ ، متساوية مع جريمة الإرهاب والقتل والسلب ... إذاً فالعدالة توجب تنويع العقوبة .

ومنها أن التخيير الوارد فى الأحكام المختلفة بحرف التخيير إنما يجرى على ظاهره إذا كان سبب الوجوب واحدا كما فى كفارة اليمين وكفارة الفدية أما إذا كان السبب مختلفا فإنه يخرج التخيير عن ظاهره - كما هنا - ، ويكون الغرض بيان الحكم لكل واحد فى نفسه ، وذلك لأن قطع الطريق متنوع ، وبين أنواعه تفاوت الجريمة ، فقد يكون باستلاب المال فقط ، وقد يكون بالقتل فقط ، وقد يكون بهما .. . ومادام الأمر كذلك وجب أن يكون العقاب مختلفا ، ووجب أن يحمل ظاهر النص على غير التخيير ، بأن يحمل على بيان الحكم لكل نوع .

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ٢١٦

قالوا : ونظير ذلك قوله — تعالى — « قلنا ياذا القرنين إما أن تعذب وإما أن تتخذ فيهم حسنا » فإنه ليس الغرض التخيير وإنما الغرض : ليمكن شأنك مع قومك تعذيب من جحد وظلم ، والاحسان إلى من آمن وعمل صالحا.

وإنما قلنا : ليس الغرض التخيير ، لأنه لا يمكن أن يكون له الحق فى أى الأمرين من غير مرجح لأحدهما فى الاعتبار ، إذ منطق العدالة يقتضى أن يكون العذاب لمن فسق وجحد ، وأن يكون الإحسان لمن آمن واستقام .

قال بعض العلماء : « وإن الفقه فى التفرقة بين الرأيين أن الرأى الثانى يحدد جرائم معينة ، ويعتبرها موضوع قطع بفعلها أو بالشروع فيها وهى القتل والسرقة . وأن الجرائم لا تخلو عن ذلك ، ولذلك كانت العقوبات مترددة بين القطع والقتل ، وأنه يكون ثمة تغليظ إذا ارتكبت الجريمتان معا .

وإن كان الشروع بالتجمع وإتخاذ الأسباب ، فإن العقوبة تكون بمنع الجريمة من الوقوع باتخاذ أسباب الوقاية بالنفى من الأرض ، ولذلك كان التنويع ، وكان تخريج حرف « أو » على ذلك الأساس ، ليكون التكافؤ بين الجريمة والعقوبة ، وإن لم تكن جريمة كانت الوقاية .

أما الرأى الأول فهو يتجه إلى أن عقوبة الحرابة لذات الحرابة والسعى فى الأرض بالفساد ، ومنع الناس من السير والاستمتاع بأموالهم وحرياتهم الشخصية . وظاهر هذا الرأى أنه لا ينظر إلا إلى ذات الحرابة التى هى التخويف والإرهاب ، ولا ينظر إلى الجرائم التى ارتكبوها فعلا ، ولذلك يعمم الجرائم ولا يقصرها على القتل والسرقة كالرأى الثانى .

ويرى أن العقوبات فى جملتها هى لعلاج ذلك الشر ، وحسم مادته ، والقضاء على التفكير لمن يهم بمحاكاة من وقعوا فيه ، ولذلك يجب إطلاق يد ولى الأمر واعتبار تلك العقوبات فى يده كالدواء بين يدى الطبيب ، يختار من أصنافه ما يراه أنجع فى علاج الآفة التى صابت الجسم الاجتماعى .

وإنا نرى الرأى الثانى بالنسبة لتنويع العقاب ، ونرى الرأى الأول بالنسبة

لتعميم الجرائم التي تفسد المجتمع . فإذا كانت عصابة تعمل لجمع الرجال على النساء وتخطف النساء لذلك الغرض ، أو كانت عصابة لتجميع المواد المخدرة المحرم دينا وقانونا تناولها ، فإنهم يكونون كقطاع الطريق ، ويدخلون في باب الحرابة[١] » . .

٣ - تدل الآية بظاهرها على أن المحاربين يعاقبون في الدنيا والآخرة ، ولا يكون العقاب الدنيوى طهرة لهم ولو كانوا مسلمين لقوله - تعالى - « ذلك لهم خزى في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم » .

قال القرطبي : لقوله : « ذلك لهم خزى في الدنيا ... » لشناعة المحاربة ، وعظم ضررها وإنما كانت المحاربة عظيمة الضرر ، لأن فيها سد سبيل الكسب على الناس ... لأنه إذا أخيف الطريق انقطع الناس عن السفر ، واحتاجوا إلى لزوم البيوت، فانسد باب التجارة عليهم ، وانقطعت أكسابهم ، فشرع الله على قطاع الطريق الحدود المغلظة ، وذلك الخزى في الدنيا ردعا لهم عن سوء فعلهم ، وفتحا لباب التجارة التي أباحها لعباده . وتكون هذه المعصية خارجة عن المعاصي ومستثناة من حديث عبادة بن الصامت في قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : « فمن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له » .

ويحتمل أن يكون الخزى لمن عوقب ، وعذاب الآخرة لمن سلم في الدنيا ، ويجرى هذا الذنب مجرى غيره . ولا خلود لمؤمن في النار على ما تقدم ، ولكن يعظم عقابه لعظم ذنبه ، ثم يخرج إما بالشفاعة وإما بالقبضة وهذا الوعيد كغيره مقيد بالمشيئة ، وله - تعالى - « أن يغفر هذا الذنب .. »[٢] .

---

(١) تفسير الآية الكريمة لفضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة . مجلة لواء الإسلام العدد السابع . السنة العشرون .

(٢) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٥٧ .

٤ — دل قوله ـ تعالى ـ : « إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم » على أن توبة المحاربين قبل الظفر بهم ، تسقط عنهم حد المحاربين المذكور فى الآية، إلا أن كثيرا من الفقهاء قالوا إن الذى يسقط عنهم هو ما يتعلق بحقوق الله ، أما ما يتعلق بحقوق العباد فلا يسقط عنهم بالتوبة قبل القدرة عليهم .

قال القرطبى : قوله — تعالى — : « إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم » : استثنى — جل شأنه — التائبين قبل أن يقـــدر عليهم ، وأخبر بسقوط حقه عنهم بقوله : « فاعلموا أن الله غفور رحيم » . أما القصاص وحقوق الآدميين فلا تسقط ، وظاهر الآية أن من تاب بعد القدرة عليه فتوبته لا تنفع ، وتقام الحدود عليه كما تقدم ... »[1] .

وقال الآلوسى : قوله : « إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم... » استثناء مخصوص بما هو من حقوق الله ـ تعالى ـ كما ينبىء عنه قوله « فاعلموا أن الله غفور رحيم » . وأما ما هو من حقوق العباد ـ كحقوق الأولياء من القصاص ونحوه ـ فيسقط بالتوبة وجوبه على الإمام من حيث كونه حدا ، ولا يسقط جوازه بالنظر إلى الأولياء من حيث كونه قصـاصا ؛ فإنهم إن شاؤا عفوا ، « وإن أحبوا استوفوا »[2] .

ويرى ابن جرير وابن كثير أن توبة المحاربين قبل القدرة عليهم تسقط عنهم جميع الحدود .

فقد قال ابن جرير ـ بعد أن ساق الأقوال فى ذلك ـ : « وأولى هذه الأقوال بالصواب عندى ، قول من قال : توبة المحارب الممتنع بنفسه ، أو بجماعة معه ، قبل القدرة عليه، تضع عنه تبعات الدنيا التى كانت لزمته أيام حربه وحرابته من حدود الله ، وغرم لازم ، وقود وقصاص ، إلا ما كان قائما فى يده من

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ١٨٥ .

(٢) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٢٠ .

أموال المسلمين والمعاهدين فيرد على أهله »[١] .

وقال ابن كثير : وقوله ـ تعالى ـ « إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم . . . » أما على قول من قال إنها فى أهل الشرك ، فظاهر . ـ أى : فإنهم إذا آمنوا قبل القدرة عليهم سقطت عنهم جميع الحدود المذكورة ـ . وأما المحاربون المسلمون فإذا تابوا قبل القدرة عليهم فإنه يسقط عنهم تحتم القتل والصلب وقطع الرجل .

وهل يسقط قطع اليد ؟ فيه قولان للعلماء . وظاهر الآية يقتضى سقوط الجميع ، وعليه عمل الصحابة .

ثم ساق آثارا فى هذا المعنى منها : مارواه ابن أبى حاتم عن الشعبى قال : كان حارثة بن بدر التيمى من أهل البصرة ــ وكان قد أفسد فى الأرض وحارب ـ فكلم رجالا من قريش فكلموا عليا فيه فلم يؤمنه . فأتى سعيد بن قيس الهمدانى فخلفه فى داره ثم أتى عليا فقال : يا أمير المؤمنين : أرأيت من حارب الله ورسوله وسعى فى الأرض فسادا ، فقرأ حتى بلغ « إلا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم . . . » فقال على : اكتب له أمانا . . . »[٢] .

وبعد ، فهذه بعض الأحكام التى تتعلق بقطاع الطريق الذين سماهم الله ــ تعالى ــ محاربين لله ولرسوله ، وسمى الفقهاء عملهم حرابة .

وقد رأينا أن الله ـ تعالى ـ قد عاقبهم بتلك العقوبات الرادعة فى الدنيا . وأعد لهم العذاب العظيم فى الآخرة ، ماداموا مستمرين فى عدوانهم وتهديدهم لأمن الناس ، واستلابهم لأموالهم .

وإن المقصد من هذه العقوبات الشديدة ، أن يكف المعتدون عن عدوانهم ، وأن يحس الناس فى حياتهم بالأمان والاطمئنان على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم ، فإن الأمة التى ترتكب فيها الجرائم بدون خوف أو وجل ،

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٢٢٥

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٢

ويفتقد أبناؤها الأمان والاطمئنان، هذه الأمة التي هذا شأنها ، لا بد أن تضطرب كلمتها ، ويهون أمرها ، وتنتزع الثقة بين الحاكمين والمحكومين فيها، لذا فقد أوجب الإسلام على أتباعه أن يتكاتفوا ويتعاونوا للقضاء على كل من يحاول إثارة الفتن والاضطراب بين صفوفهم ، حتى يعيشوا آمنين مطمئنين ، مؤدين لما يجب عليهم نحو دينهم ودنياهم بدون خوف أو إزعاج .

وقد قال القرطبي في هذا المعنى : « وإذا أخاف المحاربون السبيل ، وقطعوا الطريق ، وجب على الإمام قتالهم من غير أن يدعوهم ، ووجب على المسلمين التعاون على قتالهم وكفهم عن أذى المسلمين ، فإن انهزموا لم يتبع منهم مدبراً إلا أن يكون قد قتل واخذ مالا ، فإن كان كذلك أتبع ليؤخذ ويقام عليه ماوجب لجنايته ..(١) .

وبعد أن بين - سبحانه - سوء عاقبة المحاربين لله ولرسوله -صلى الله عليه وسلم وأخرج منهم من تاب إليه - سبحانه - قبل القدرة عليه ... بعد كل ذلك وجه - سبحانه نداء إلى المؤمنين أمرهم فيه بتقواه ، وبالتقرب إليه بالعمل الصالح فقال - تعالى - :

« يَأَيُّها الذينَ آمَنُوا اتقُوا اللهَ وابتغُوا إليه الوسيلةَ ، وجاهِدوا فى سبيلِهِ لعلكم تفلحُونَ (٣٥) » .

وقوله : « اتقــوا » من التقوى بمعنى صيانة النفس عن كل ما يغضبه الله - تعالى - .

وقوله : « وابتغوا » من الابتغاء وهو الاجتهاد فى طلب الشيء ، و « الوسيلة » على وزن فعيلة بمعنى ما يتوصل به ويتقرب به إلى الله - تعالى - ، من فعل الطاعات ، واجتناب المعاصي ، مأخوذة من وسل إلى كذا ، أي . تقرب إليه بشيء . وقيل : الوسيلة الحاجة .

قال الراغب : الوسيلة : التوصل إلى الشيء برغبة ، وهي أخص من

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٥٥ .

الوسيلة ، لتضمنها معنى الرغبة ، وحقيقة الوسيلة إلى الله مراعاة سبيله بالعلم والعبادة وتحرى مكارم الشريعة ، وهى كالقربة . والواسل : الراغب إلى الله - تعالى - .(١) .

والمعنى : يأيها الذين آمنوا بالحق الذى جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - « اتقوا الله » أى : خافوه وصونوا أنفسكم عن كل مالا يرضيه « وابتغوا إليه الوسيلة » : أى : أطلبوا باجتهاد ونشاط الزلفى والقربى إليه عن طريق مداومتكم على فعل الطاعات ، والتزود من الأعمال الصالحات ، واجتناب المعاصى والمنكرات .

« وجاهدوا فى سبيله لعلكم تفلحون » أى : وجاهدوا أنفسكم بكفها عن الأهواء ، وكذلك جاهدوا أعداءكم حتى تكون كلمة الله هى العليا ، رجاء أن تفوزوا بالفلاح والسعادة فى الدنيا والآخرة .

وقد ناداهم - سبحانه - بصفة الإيمان ، لتحريك حرارة العقيدة فى قلوبهم وتوجيه عقولهم إلى ما يستدعيه الإيمان من طاعة وإخلاص .

وقوله : « إليه » متعلق بالفعل قبله وهو « ابتغوا » . أو بلفظ « الوسيلة » لأنها بمعنى المتوسل به ، وقدم الجار والمجرور لإفادة التخصيص .

أى . أطلبوا برغبة وشدة ما يقربكم إلى الله من الأعمال الصالحة ولا تتقربوا إلى غيره إلا فى ظل طلب رضاه - سبحانه - .

أو : أطلبوا متوجهين إليه - سبحانه - حاجتكم ، فإن بيده مقاليد السموات والأرض ، ولا تطلبوها متوجهين إلى غيره .

وقد جاء لفظ الوسيلة فى الأحاديث النبوية على أنه اسم لأعلى الدرجات فى الجنة ، وهذا المعنى متلاق مع أصل المعنى ، وهو التقرب إلى الله والتوجه إليه وحده بالطاعات ، لأن من يفعل ذلك ينال من الله - تعالى - أسمى الدرجات .

---

(١) المودات فى غريب القرآن ص ٥٢٣

وقد ساق الامام ابن كثير جملة من الأحاديث فى هذا المعنى فقال ماملخصه والوسيلة : القربة . كذا قال ابن عباس ومجاهد وأبو وائل والحسن وقتادة . وغير واحد .

قال قتادة : أى تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه .

والوسيلة أيضاً : علم على أعلى منزلة فى الجنة وهى منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ وداره فى الجنة ، وهى أقرب أمكنة الجنة إلى العرش . وقد ثبت فى صحيح البخارى عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ : من قال حين سمع النداء ـ أى الأذان ـ : اللهم رب هذه الدعوة التامة ، والصلاة القائمة ، آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذى وعدته حلت له شفاعتى يوم القيامة .

ونبت فى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أنه سمع النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على ، فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه عشراً ، ثم سلوا لى الوسيلة فإنها منزلة فى الجنة لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو . فمن سأل الوسيلة حلت له شفاعتى »(١) .

والمتأمل فى هذه الآية الكريمة يراها قد أرشدت المؤمنين إلى ما يسعدهم بأن ذكرت لهم ثلاث وسائل وغاية ، أو ثلاث مقدمات ونتيجة .

أما الوسائل الثلاث أو المقدمات الثلاث فهى : تقوى الله ، والتقرب إليه بما يرضيه ، والجهاد فى سبيله .

وأما الغاية أو النتيجة لكل ذلك فهى الفلاح والفوز والنجاح .

ولو أن المسلمين تمسكوا بهذه الوسائل حق التمسك لو صلوا إلى مايسعدهم فى دنياهم وفى آخرتهم .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٣

هذا ، وللعلماء كلام طويل فى التوسل والوسيلة ، نرى أنه لا بأس من ذكر جانب منه .

قال الامام ابن تيمية : إن لفظ الوسيلة والتوسل ، فيه إجمال واشتباه ، يجب أن تعرف معانيه ويعطى كل ذى حق حقه . فيعرف ما ورد به الكتاب والسنة من ذلك ومعناه : وما كان يتكلم به الصحابة ويفعلونه ومعنى ذلك . ويعرف ما أحدثه المحدثون فى هذا اللفظ ومعناه فإن كثيرا من إضطراب الناس فى هذا الباب هو بسبب ما وقع من الإجمال والاشتراك فى الألفاظ ومعانيها ، حتى تجد أكثرهم لا يعرف فى هذا الباب فصل الخطاب .

إن لفظ الوسيلة ورد فى القرآن ومن ذلك قوله ـ تعالى ـ « يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة . . . » .

والوسيلة التى أمر الله أن تبتغى إليه . هى ما يتقرب به إليه من الواجبات والمستحبات .

فجماع الوسيلة التى أمر الله الخلق بابتغائها ، هو التوسل إليه باتباع ما جاء به الرسول ، لا وسيلة لأحد إلى الله إلا ذلك .

ولفظ الوسيلة ورد ـ أيضا ـ فى الأحاديث الصحيحة كقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : سلوا الله لى الوسيلة فإنها درجة فى الجنة لا تنبغى إلا لعبد من عباد الله . وارجو أن أكون أنا ذلك العبد .

ثم قال : والتوسل بالنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ والتوجه به فى كلام الصحابة ، يريدون به التوسل به وشفاعته . والتوسل به فى عرف كثير من المتأخرين يراد به الأقسام به والسؤال به .

وحينئذ فلفظ التوسل به ـ صلى الله عليه وسلم ـ يراد به معنيان صحيحان باتفاق المسلمين ، ويراد به معنى ثالث لم ترد به سنة .

أما المعنيان الصحيحان فأحدهما التوسل بالإيمان به وبطاعته ، والثانى :

دعاؤه وشفاعته ... ومن هذا قول عمر بن الخطاب : اللهم إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا ، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا — العباس — فاسقنا أى بدعائه وشفاعته .

والتوسل بدعائه وشفاعته كما قال عمر — هو توسل بدعائه لا بذاته ، ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس .

فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس ، علم أن ما يفعل فى حياته قد تعذر بموته .

وأما المعنى الثالث الذى لم ترد به سنة فهو التوسل به بمعنى الأقسام على الله بذاته والسؤال بذاته . فهذا لم يكن الصحابة يفعلونه لا فى حياته ولا بعد مماته ولا عند قبره ولا غير قبره . ولا يعرف فى شىء من الأدعية المشهورة بينهم وإنما ينقل شىء من ذلك فى أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة . أو عن من ليس قوله حجة . (١) » .

قال الآلوسى ما ملخصه : وإستدل بعض الناس بهذه الآية على مشروعية الاستغاثة بالصالحين ، وجعلهم وسيلة بين الله — تعالى — وبين العباد والقسم على الله — تعالى — بهم ، بأن يقال : اللهم إنا نقسم عليك بفلان أن تعطينا كذا . ومنهم من يقول للغائب أو للميت من عباد الله الصالحين : يا فلان أدع الله أن يرزقنى كذا وكذا . ويزعمون أن ذلك من إبتغاء الوسيلة ... وكل ذلك بعيد عن الحق بمراحل .

وتحقيق الكلام فى هذا المقام أن الاستغاثة بمخلوق وجعله وسيلة بمعنى طلب الدعاء منه لا شك فى جوازه إن كان المطلوب منه حيا ، ولا يتوقف على أفضليته من الطالب ، بل قد يطلب الفاضل من المفضول ، فقد صح أنه

---

(١) من كتاب الوسيلة « للامام ابن تيمية » نقلا عن تفسير القاسمى ج٦ص ١٩٦٨

صلى الله عليه وسلم ـ قال لعمر لمـا استأذنه فى العمرة : لاتنسنا يا أخى من دعائك » .

ولم يرد عن أحـد من الصحابة ـ وهم أحرص النـاس على كل خير ـ أنه طلب من ميت شيئا .

وأما القسم على الله ـ تعالى ـ بأحد من خلقه مثل أن يقـال : اللهم إنى أقسم عليك أو أسألك بفلان إلا ما قضيت لى حاجتى ، فعن ابن عبد السـلام جواز ذلك فى النبى - صلى الله عليه وسلم - لأنه سيد ولد آدم . ولايجـوز أن يقسم على الله بغيره من الأنبياء أو الملائكة أو الأولياء ، لأنهم ليسـوا فى درجته .

ومن الناس من منع التوسل بالذات ، والقسم على الله بأحد من خلقه مطلقـا ، وهو الذى ترشـح به كلام ابن تيمية ، ونقله عن أبى حنيفـة وأبى يوسف ، وغيرهما من العلماء الأعلام .. ثم قال بعد كلام طويل :

وبعد هذا كله وأنا لا أرى بأسا فى التوسل إلى الله ـ تعالى ـ بجاه النبى ـ صلى الله عليه وسلم - حيا وميتا ، ويراد من الجاه معنى يرجع إلى صفة من صفاته ـ تعالى ـ مثل أن يراد به المحبة التامة المستدعية عدم رده وقبول شفاعته فيكون معنى القائل : إلهى أتوسل بجاه نبيك ـ صلى الله عليه وسلم ـ أن تقضى لى حاجتى ، أى : إلهى أجعل محبتك له وسيلة فى قضاء حاجتى .. بل لا أرى بأسا ـ أيضا ـ فى الأقسام على الله ـ تعالى ـ بجاهه ـ صلى الله عليه وسلم ـ بهذا المعنى .

ثم قال : وأن الناس قد أكثروا من دعاء غير الله ـ تعالى ـ من الأولياء ، الأحيـاء منهم والأموات وغيرهم . مثل يا سيدى فلان أغثنى . وليس ذلك من التوسـل المباح فى شىء . واللائق بحـال المؤمن عدم التفوه بذلك ، وأن لايحوم حول حماه ، وقد عده بعض العلماء شركا ، وان لايكنه فهو قريب منه.

فالحزم التجنب عن ذلك وعدم الطلب إلا من الله – تعالى – القوى الغنى الفعال لما يريد (١) ».

وبعد أن حض - سبحانه - عباده المؤمنين على تقواه والتقرب إليه بصالح الأعمال لكى ينالوا الفلاح والنجاح ، عقب ذلك ببيان ما أعده للكافرين من عذاب أليم فقال - تعالى - :

« إِنَّ الذينَ كفروا لو أنَّ لهم ما فى الأرضِ جميعاً وَمِثْلَهُ معهُ لِيَفْتَدوا به من عذابِ يومِ القيــامةِ ما تُقُبِّلَ مِنهم ولهم عذابٌ أليمٌ (٣٦) يريدونَ أنْ يخرجوا من النارِ وما هُمْ بِخَارِجِينَ منها، ولهم عذابٌ مقيمٌ (٣٧) » .

والمعنى : « إن الذين كفروا » بآياتنا ، وجحدوا الحق الذى جاءتهم به رسلنا «لو أن لهم ما فى الأرض جميعا» أى : لو أن لهم جميع ما فى الأرض من أموال وخيرات ومنافع « ومثله معه » أى : وضعفه معه ، وقدموا كل ذلك « ليفتدوا به » أى : ليخلصوا به أنفسهم « من عذاب يوم القيامة ماتقبل منهم» أى : ماقبله الله منهم ، لأن سنته قد اقتضت أن تكون نجاة الإنسان من العذاب يوم القيامة متوقفة على الإيمان والعمل الصالح ، لا على الأموال ومايشبهها من حطام الدنيا مهما عظم شأنها ، وكثر عددها .. « ولهم عذاب أليم أى : شديد فى آلامه وأوجاعه .

فالآية الكريمة تبين ما أعده الله - تعالى - يوم القيامة للكافرين بآياته من عذاب أليم ، لن يصرفه عنهم صارف مهما قدموا من ثمن ، أو بذلوا من أموال

وقوله «لو أن لهم .. إلخ » هذه الجملة الشرطية وجوابها خبر إن فى قوله: «إن الذين كفروا ... » .

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٢٤

وصدرت الآية الكريمة بأداة التوكيد «إن» للرد على ما ينكره الكافرون من وقوع عذاب عليهم يوم القيامة، فقد حكى القرآن عنهم أنهم قالوا: «نحن أكثر أموالا وأولادا وما نحن بمعذبين».

والمراد بقوله: «لو أن لهم..» أي: لو أن لكل واحد منهم منفردا، ما في الأرض جميعا ومثله معه، وقدمه يوم القيامة ليخلص نفسه من العذاب، ما قبل منه ذلك الذي قدمه. وفي ذلك ما فيه من ثبوت العذاب عليهم. ووقوعه بهم لا محالة. وقوله: «جميعا» توكيد للموصول وهو «ما» في قوله: «ما في الأرض» أو حال منه. وقوله: «ومثله» معطوف على إسم أن وهو «ما» الموصولة.

وقوله: «معه» ظرف واقع موقع الحال من المعطوف، والضمير يعود إلى الموصول. وجاء الضمير المجرور في قوله «ليفتدوا به» بصيغة الإفراد، مع أن الذي تقدمه شيئان وهما: ما في الأرض جميعا ومثله. للإشارة إلى أنهما لتلازمهما قد صارا بمنزلة شيء واحد. أو لإجراء الضمير مجرى إسم الإشارة بأن يؤول المرجع المتعدد بالمذكور أي ليفتدوا بذلك المذكور من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم.

ونفى - سبحانه - قبول الفدية منهم بقوله: «ما تقبل منهم» لإفادة تأكيد هذا النفي واستبعاده، إذ أن صيغة «التقبل» تدل على تكلف القبول. أي: أنه لا يمكن قبول الفداء منهم مهما قدموا من أموال. ومهما بذلوا من محاولات في سبيل الوصول لغرضهم.

قال الفخر الرازي: والمقصود من هذا الكلام التمثيل للزوم العذاب لهم، فإنه لا سبيل لهم إلى الخلاص منه[1].

روى البخاري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بالرجل من أهل النار فيقال له: يابن آدم كيف وجدت مضجعك؟ فيقول: شر مضجع. فيقال له. أرأيت لو كان لك ملء الأرض ذهبا أكنت تفتدي به؟

(١) تفسير الفخر الرازي ج ١ ص ٢٢١

فيقول : نعم فيقال له : قد كنت سئلت ماهو أيسر من ذلك : أن لا تشرك بالله شيئا . فيؤمر به إلى النار [١] » .

وقوله ـ تعالى ـ : « يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم » بيان لدوام نزول العذاب بهم بعد بيان شدة آلامه وأوجاعه

أى : يريد هؤلاء الكافرون ، أن يخرجوا من النار ، بعد أن ذاقوا عذابها وآلامها ، « وما هم بخارجين منها » أبدا ، بسبب ما ارتكبوه فى الدنيا من قبائح ومنكرات : « ولهم عذاب مقيم » أى : دائم ثابت لا ينقطع .

فأنت ترى هاتين الآيتين قد بينتا سوء عاقبة الكافرين ، بعد أن رغب ـ سبحانه ـ المؤمنين فى التقرب إليه بالإيمان والعمل الصالح ، وذلك لكى يزداد المؤمنون إيمانا ، ولكى ينصرف الناس عن الكفر والفسوق والعصيان ، إلى الإيمان والطاعة والاستجابة لتعاليم الله الواحد القهار .

وبعد أن بين ـ سبحانه ـ عقوبة الذين يحاربون الله ورسوله ، ودعا المؤمنين إلى التقرب إليه بالعمل الصالح . وبين سوء عاقبة الكافرين ... بعد أن بين كل ذلك ، أعقبه ببيان عقوبة السرقة فقال ـ تعالى ـ :

« والسَّارِقُ والسَّارِقَةُ فاقطَعُوا أيدِيَهُما جزاءً بما كَسَبَا نَكالاً من اللهِ ، واللهُ عزيزٌ حكيمٌ (٣٨) فَمَن تابَ مِنْ بَعْدِ ظلْمِهِ وأصلحَ فإنَّ اللهَ يتوبُ عليه إنَّ اللهَ غفورٌ رحيمٌ (٣٩) ألمْ تعلَمْ أنَّ اللهَ له مُلْكُ السموات والأرضِ يعذِّبُ مَنْ يشاءُ ، ويغفِرُ لِمَن يشاءُ واللهُ على كل شىءٍ قديرٌ (٤٠) » .

قال الجمل ما ملخصه : قوله ـ تعالى ـ : « والسارق والسارقة ... إلخ » شروع فى بيان حكم السرقة الصغرى بعد بيان أحكام الكبرى .

(١) رواه البخارى فى باب « من نوقش الحساب عذب ، ومن كتاب الرقاق » جـ ٨ ص ١٣٩

وقرأ الجمهور . والسارق والسارقة بالرفع وفيها وجهان : أحدهما — وهو مذهب سيبويه والمشهور من أقوال البصريين — أن السارق مبتدأ محذوف الخبر . والتقدير : فيما يتلى عليكم أو فيما فرض عليكم السارق والسارقة . أي : حكم السارق ، ويكون قوله « فاقطعوا » بيانا لذلك الحكم المقدر . فما بعد الفاء مرتبط بما قبلها ، ولذلك أتى بها فيه لأنه هو المقصود . ولو لم يؤت بالفاء لتوهم أنه أجنبي . والكلام على هذا جملتان : الأولى خبرية والثانية أمرية .

والثاني ، وهو مذهب الأخفش وجماعة كثيرة ـ أنه مبتدأ ـ أيضا ـ والخبر الجملة الأمرية من قوله « فاقطعوا . . . ، وإنما دخلت الفاء في الخبر ، لأنه يشبه الشرط ، إذ الألف واللام فيه موصولة بمعنى الذي والتي والصفة صلتها ، فهي في قوة قولك والذي يسرق والتي تسرق فاقطعوا . . (١)

والمعنى : « والسارق » أي : من الرجال « والسارقة » أي : من النساء « فاقطعوا » أيديهما » أي فاقطعوا يد كل منهما الذكر إذا سرق قطعت يده . والأنثى إذا سرقت قطعت يدها

والخطاب في قوله : « فاقطعوا » لولاة الأمر الذين اليوم يرجع تنفيذ الحدود وجمع ـ سبحانه ـ اليد فقال « أيديهما » ولم يقل يديهما بالتثنية ، لأن فصحاء العرب يستثقلون إضافة المثنى إلى ضمير التثنية .

وقوله « جزاء بما كسبا نكالا من الله » بيان لسبب هذه العقوبة ، وللحكمة التي من أجلها شرعت

أي : اقطعوا أيديهما جزاء لهما بسبب فعلهما الخبيث ، وكسبهما السيء ، وخيانتهما القبيحة ، ولكي يكون هذا القطع لأيديهما « نكالا » أي : عبرة وزجرا من الله — تعالى — لغيرهما حتى يكف الناس عن إرتكاب هذه الجريمة .

يقال : نكل فلان بفلان تنكيلا أي : صنع به صنيعا يحذر غيره .

---

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٤٨٨

والإسم النكال وهو ما نكلت به غيرك . وأصله من النكل - بالكسر - وهو القيد الشديد ، وحديدة اللجام ، لكونهما ما نعين وجمعه انكال .

وسميت هذه العقوبة نكالا ، لأنها تجعل غيرمن نزلت به يخاف من إرتكابها حتى لاينزل به ما نزل بمرتكبها من قطع ليده ، وفضيحة لأمره .

وقوله : «والله عزيز حكيم » أى : والله - تعالى - غالب على أمره ، حكيم فى شرائعه وتكاليفه .

قال صاحب المنار ما ملخصه . وقد كانت العرب بدوها وحضرها تفهم الكثير من وضع أسماء الله - تعالى - فى الآيات بحسب المناسبة .

ومن ذلك ما نقل الأصمعى أنه قال : كنت أقرأ سورة المائدة ، ومعى أعرابى ، فقرأت هذه الآية فقلت « والله غفور رحيم » سهوا . فقال الأعرابى كلام من هذا ؟ فقلت : كلام الله . قال : أعد فأعدت « والله غفور رحيم » ثم تنبهت فقلت : « والله عزيز حكيم » فقال : الآن أصبت . فقلت له . كيف عرفت ؟ فقال : يا هذا « عزيز حكيم » فأمر بالقطع ، فلو غفر ورحم لما أمر بالقطع .

فقد فهم الأعرابى الأمى أن مقتضى العزة والحكمة ، غير مقتضى المغفرة والرحمة ، وأن الله - تعالى - يضع كل إسم موضعه من كتابه . »(١)

ثم فتح - سبحانه - لعباده باب التوبة فقال - تعالى - : « فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه » .

أى : فمن تاب إلى الله - تعالى - توبة صادقة من بعد ظلمه لنفسه بسبب إيقاعها فى المعاصى التى من أكبرها السرقة ، وأصلح عمله بالطاعات التى تمحو السيئات « فإن الله يتوب عليه » أى : يقبل توبته ، ويغسل حوبته ، إن الله واسع المغفرة والرحمة ومن مظاهر ذلك أنه سبحانه - فتح لعباده باب التوبة والإنابة .

---

(١) تفسير المنار ج ٦ ص ٣٨٤ .

فالآية الكريمة ترغب العصاة من السراق وغيرهم فى التوبة إلى الله ، وفى الرجوع إلى طاعته حتى ينالوا مغفرته ورحمته .

ثم ساق - سبحانه - ما يدل على شمول قدرته ، ونفاذ إرادته ، بصيغة الاستفهام التقريرى فقال - تعالى - : « ألم تعلم أن الله له ملك السموات والأرض يعذب من يشاء ، ويغفر لمن يشاء والله على كل شىء قدير »

أى : ألم تعلم أيها العاقل أن الله - تعالى - له ملك السموات والأرض ، بحيث يتصرف فيهما وفى غيرهما من خلقه تصرع المالك فى ملكه بدون مدافع أو منازع .

فالاستفهام هنا لتقرير العلم وتأكيده . أى إنك تعلم أيها العاقل ذلك علما متيقنا ، فاعمل بمقتضى هذا العلم ، بأن تكون مطيعا لخالقك فى كل ما أمرونهى وبأن تدعو غيرك إلى هذه الطاعة .

وقوله : « يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء » تأكيد لشمول قدرته ونفاذ إرادته ، أى : هو - سبحانه - المالك لكل شىء ، والخالق لكل شىء وهو صاحب السلطان المطلق فى خلقه ، فله - سبحانه - أن يعذب من يشاء تعذيبه وله أن يرحم من يشاء رحمته

قال الآلوسى : « وكان الظاهر لحديث سبقت رحمتى غضبى ، تقديم المغفرة على التعذيب وإنما عكس هنا ، لأن التعذيب للمصر على السرقة ، والمغفرة للتائب منها . وقد قدمت السرقت فى الآية أولا ثم ذكرت التوبة بعدها فجاء هذا اللاحق على ترتيب السابق .

أو لأن المراد بالتعذيب القطع ، وبالمغفرة التجاوز عن حق الله - تعالى - والأول فى الدنيا والثانى فى الآخرة ، فجىء به على ترتيب الوجود . أو لأن المقام مقام الوعيد .

أو لأن المقصود وصفه - سبحانه بالقدرة ، وفى تعذيب من يشاء أظهر من القدرة فى مغفرته . لأنه لا إباء فى المغفرة من المغفور ، وفى التعذيب إباء بين(١)

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٢٥

وقوله : « والله على كل شيء قدير » تذييل مؤكد لما قبله، ومقرر لشمول قدرته ـ سبحانه ـ على كل شيء .

هذا ، وقد تكلم العلماء عن معنى السرقة ، وعن شروط إقامة حدها، وعن طريقة إثباتها . . . وعن غير ذلك من المسائل المتعلقة بها ، تكلموا عن كل ذلك باستفاضة فى كتب الفقه وفى بعض كتب التفسير .

ونرى أنه لا بأس من ذكر خلاصة لبعض المسائل التى تحدثوا عنها فنقول:

١ ـ عرف الفقهاء السرقة شرعا بأنها أخذ العاقل البالغ مقدارا مخصوصا من المال على طريق الاستخفاء من حرز بمكان أو حافظ وبدون شبهة .

٢ ـ وقد ذهب بعض الفقهاء من أهل الظاهر إلى أنه متى سرق السارق شيئا قطعت يده به ، سواء أكان قليلا أم كثيراً ، لعموم هذه الآية .

ولكن جمهور الفقهاء يرون أنه لا تقطع يد السارق إلا إذا بلغ المسروق قدراً معينا من المال ، وقد تفاوتت أنظارهم فى هذا القدر .

فالأحناف يرون أنه لا قطع إلا فى عشرة دراهم فصاعدا ، أو فيما قيمته عشرة دراهم . ومن حججهم ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « لا قطع فيما دون عشرة دراهم » .

والمالكية والشافعية يرون أنه لا قطع إلا فى ربع دينار أو قيمته ذلك .

ومن حججهم ما روى عن عائشة أنها قالت : « تقطع يد السارق فى ربع دينار فصاعدا » .

قال القرطبى : وظاهر الآية العموم فى كل سارق وليس كذلك لقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ « لا تقطع يد السارق إلا فى ربع دينار فصاعدا » فبين أنه إنما أراد بقوله « والسارق والسارقة » بعض السراق دون بعض ، فلا تقطع يد السارق فى أقل من ربع دينار أو فيما قيمته ربع دينار أو فى ثلاثة دراهم . . .

وقال أحمد : إن سرق ذهبا فربع دينار ، وإن سرق غير الذهب والفضة فالقيمة ربع دينار أو ثلاثة دراهم من الورق . . .

وقال أبو حنيفة وصاحباه والثورى : لا تقطع يد السارق إلا فى عشرة دراهم كيلا ، أو فى دينار ذهبا عينا أو وزنا . ولا يقطع حتى يخرج بالمتاع من ملك صاحبه .. ثم قال : وتقطع اليد من الرسغ ... ولا خلاف فى أن اليمنى هى التى تقطع أولا »(١) .

٣ - وقد اشترط الفقهاء فى المال المسروق الذى تقطع فيه يد السارق أن يكون مالا محرزا ، أى مصونا محفوظا معنيا بحفظه العناية اللائقة بمثله :

قال القرطبي : الحرز هو ما نصب عادة لحفظ أموال الناس ، وهو يختلف فى كل شيء بحسب حاله . قال ابن المنذر : ليس فى هذا الباب خبر ثابت لا مقال فيه لأهل العلم . وإنما ذلك كالإجماع من أهل العلم . وحكى عن الحسن وأهل الظاهر أنهم لم يشترطوا الحرز . وفى الموطأ لمالك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « لا قطع فى ثمر معلق - أى فى ثمر على الأشجار - ولا حريسة جبل - أى مما يحرس بالجبل - فإذا أواه المراح أو الجرين فالقطع فيما بلغ ثمن المجن » .

كذلك اشترطوا عدم الشبهة فى المال المسروق . لقوله - صلى الله عليه وسلم - « ادرءوا الحدود بالشبهات ما استطعتم » .

فلا يقطع من سرق مالا له فيه شركة ، أو سرق من مدينه مثل دينه ، ولا يقطع العبد إذا سرق من مال سيده . ولا الأب إذا سرق من مال ابنه وما أشبه ذلك لوجود الشبهة .

كذلك اشترطوا فى المسروق الذى يجب فيه الحد أن يكون مالا متقوما ، أى ، مما يتمول له الناس ، ويعدونه لمقاصدهم المختلفة . فلا تقطع يد السارق إذا سرق شيئا تافها ، أو سرق شيئا مما لا يتمول كالتراب والطين والماء وما يشبه ذلك .

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٦٠ بتصريف وتلخيص

كذلك إشترطوا فيه ألا يكون مما يحرم تناوله أو إستعماله . فإذا كان مما يحرم تناوله أو إستعماله كالخمر أو الخنزير أو أدوات اللهو والمجون فإنه فى تلك الأحوال لا تقطع يد السارق .

وهكذا نرى أن الشريعة الإسلامية وإن كانت قد شرعت العقوبات الشديدة لزجر العصاة والمفسدين والخائنين ... إلا أنها لا تطبق هذه العقوبات إلا على الذين يستحقونها ، وفى أضيق الحدود ، وبأدق الشروط ، عملا بقول الرسول - صلى الله عليه وسلم - « ادرءوا الحدود بالشبهات ما إستطعتم » .

ولو أن المسلمين ساروا على هدى شريعة الله لنالوا الأمان والاطمئنان فى دنياهم ، والفوز والرضا من الله - تعالى - فى أخراهم .

٤ - كذلك أخذ أكثر الشافعية والحنابلة من قوله - تعالى - : « فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه » أن التوبة تمنع إقامة الحد .

قالوا : لأن هذه الآية قد إقترنت بقوله - تعالى - : « والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما ... » فكانت مخصصه للعموم فى الأمر بالقطع ، وإلا ما إقترنت به ولأنه قد ورد فى الأحاديث الصحيحة أن التوبة تجب ما قبلها ومن ذلك قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له »

ويرى الأحناف والمالكيه أن التوبة لا تسقط الحد ، لأن الأمر بالقطع عام يشمل التائب وغير التائب ، والتوبة المنصوص عليها فى هذه الآية هى ما يكون بعد إقامه الحد كما جاءت بذلك الأحاديث النبويه .

قال ابن كثير : قوله - تعالى - « فمن تاب من بعد ظلمه .. إلخ » أى : من تاب بعد سرقته وأناب إلى الله فإن الله يتوب عليه فيما بينه وبينه . فأما أموال الناس فلابد من ردها اليهم أو رد بدلها . وهذا عند الجمهور .

وقال أبو حنيفة : متى قطع وقد تلفت فى يده فإنه لا يرد بدلها .

وقد روى الدار قطني من أبي هريرة أن رسول الله أتى بسارق قد سرق شملة فقال « ما إخاله قد سرق » . فقال السارق : بلى يا رسول الله . فقال - صلى الله عليه وسلم - : « إذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم أئتوني به » . فقطع فأتى به فقال : تب إلى الله ، فقال : تبت إلى الله . فقال : « تاب الله عليك » - أى : قبل توبتك » .

وروى ابن ماجه عن ثعلبة الأنصاري : أن عمر بن سمرة جاء إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : يارسول الله ، إنى سرقت جملا لبنى فلان فطهرني . فأرسل اليهم النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا : إنا افتقدنا جملا لنا . فأمر به فقطعت يده وهو يقول الحمد لله الذي طهرني منك . أردت ان تدخلى جسدى النار » .

وروى الإمام أحمد عن عبدالله بن عمرو أن أمرأة سرقت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فجاء بها الذين سرقتهم فقالوا : يارسول الله : إن هذه المرأة سرقتنا ، قال قومها : فنحن نفديها فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : اقطعوا يدها . فقطعت يدها اليمنى . فقالت المرأة : هل لى من توبة يا رسول الله ؟ قال : نعم . أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك ، فأنزل الله - تعالى - : « فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله يتوب عليه . الآية » . (١)

هذه خلاصة لبعض المسائل والأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآيات الكريمة ، ومن أراد المزيد من ذلك فليرجع إلى ما كتبه الفقهاء فى كتبهم ، وإلى ما كتبه بعض المفسرين فى تفاسيرهم (٢)

وبعد أن بين - سبحانه - ما بين من تكاليف قويمة ، وشرائع حكيمة ، تهدى من اتبعها إلى السعادة فى الدنيا والآخرة . . أتبع ذلك بالحديث عن بعض الوسائل الخبيثة التى أتبعها اليهود وأشباهم لكيد الدعوة الإسلامية ، فذكر

(١) تفسير ابن كثير حـ ٢ ص ٥٦ .

(٢) تفسير القرطبى حـ٦ ص ١٥٩ وما بعدها

تلاعبهم بأحكامه - تعالى - ، ومحاولتهم فتنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - عند تقاضيهم أمامه ، وحذر - سبحانه - رسوله من مكرهم وساق له مايسليه ويشرح صدره ، فقال - تعالى - :

« يأيها الرسولُ لا يَحزُنكَ الذين يسارعونَ في الكفرِ من الذينَ قالُوا آمنَّا بأفواهِهم ولم تؤمِنْ قلوبُهُم . ومِنَ الذين هادُوا سمَّاعونَ للكذب ، سمَّاعُون لقومٍ آخرينَ لم يأتوكَ ، يحرِّفُونَ الكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مواضِعِه، يقولُونَ إنْ أُوتيتم هذا فَخُذُوهُ ، وإنْ لم تُؤتَوْهُ فاحذرُوا، ومَن يُردِ اللهُ فِتنَتَه فلَنْ تملِكَ لهُ من اللهِ شيئاً، أولئكَ الذينَ لم يُرِدِ اللهُ أن يُطهِّرَ قلوبَهُم ، لهُم في الدنيا خزيٌ ولهُم في الآخرةِ عذابٌ عَظيمٌ (٤١) سَمَّاعُونَ للكذِبِ أكَّالونَ للسُّحتِ فإنْ جاءوكَ فاحكُم بينَهُم أو أعرِضْ عنهم ، وإنْ تُعرِضْ عنهُم فلَنْ يضروكَ شيئاً، وإنْ حكمتَ فاحكُمْ بينَهُم بالقسط إن الله يحب المُقسِطين (٤٢) وكيفَ يُحكمونكَ وعندَهم التوراةُ فيها حُكم اللهِ ، ثم يتولَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذلكَ وما أولئكَ بالمؤمنينَ (٤٣) » .

وردت أحاديث متعددة في سبب نزول هذه الآيات الكريمة ، ومن ذلك : ما أخرجه البخاري عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن اليهود جاءوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة قد زنيا . فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ماتجدون في التوراة في شأن الرجم ؟ فقالوا : نفضحهم ويجلدون . فقال عبد الله بن سلام : كذبتم . إن فيها الرجم فأتوا بالتوراة فنشروها .

فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ماقبلها وما بعدها . فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك . فرفع يده فإذا آية الرجم . فقالوا : صدق يا محمد ، فيها آية الرجم . فأمر بهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فرجما

فقال عبد الله بن عمر : فرأيت الرجل يميل نحو المرأة يقيها الحجارة(١).

وروى مسلم فى صحيحه عن البراء بن عازب قال : مر على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بيهودى محمم مجلود - أى قد وضع الفحم الأسود على وجهه للتنكيل به - .

فدعاهم فقال . هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ فقالوا : نعم . فدعا رجلا من علمائهم فقال : انشدك بالذى أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم ؟ فقال : لا والله ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أخبرك ، نجد حد الزانى فى كتابنا الرجم ، ولكنه كثر فى أشرافنا ، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه . وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد . فقلنا : تعالوا حتى نجعل شيئا نقيمه على الشريف والوضيع . فاجتمعنا على التحميم والجلد - مكان الرجم - .

فقال النبى - صلى الله عليه وسلم - : اللهم إنى أول من أحيا أمرك إذ أماتوه قال : فأمر به فرجم . قال : فأنزل الله - تعالى - : « يأيها الرسول لا يحزنك »(٢) .

وأخرج الإمام أحمد عن ابن عباس قال : إن الله أنزل : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون . وأولئك هم الظالمون . وأولئك هم الفاسقون ،

(١) أخرجه البخارى فى كتاب الحدود جـ ٨ ص ٢١٣ طبعة مصطفى الحلبى سنة ١٣٤٥ هـ

(٢) صحيح مسلم - كتاب الحدود جـ ٥ ص ١٢٢ طبعة مصطفى الحلبى سنة ١٣٨٠ هـ

قال ابن عباس : أنزلها الله فى الطائفتين من اليهود . وكانت إحداهما قد قهرت الأخرى فى الجاهلية، حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقا . وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق . فكانوا على ذلك حتى قدم النبى - صلى الله عليه وسلم - . فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلا ، فأرسلت العزيزة إلى الذليلة أن ابعثوا لنا بمائة وسق . فقالت الذليلة : وهل كان فى حيين دينهما واحد، ونسبهما واحد، وبلدهما واحد ، دية بعضهم نصف دية بعض ؟ إنما أعطيناكم هذا خوفا منكم، فأما إذ قدم محمد - صلى الله عليه وسلم - فلا نعطيكم . فكادت الحرب تهيج بينهما . ثم ارتضوا على أن يجعلوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حكما بينهم . ثم ذكرت العزيزة فقالت : والله ما محمد بمعطيكم منهم ضعف ما يعطيهم منكم . ولقد صدقوا . ما أعطونا هذا إلا خوفا منا . فدسوا إلى محمد من يخبر لكم رأيه . إن أعطاكم ما تريدون حكمتموه ، وإن لم يعطكم لا تحكموه . فدسوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ناسا من المنافقين ليخبروا لهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلما جاءوه أخبر الله رسوله بأمرهم كله وما أرادو . فأنزل الله - تعالى - : « يأيها الرسول لا يحزنك . . . » إلى قوله: « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون »(1)

قال ابن كثير - بعد أن ساق هذه الأحاديث وغيرها - فهذه الأحاديث دالة على أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حكم بما يوافق حكم التوراة . وليس هذا من باب الإكرام لهم بما يعتقدون صحته ، لأنهم مأمورون باتباع الشرع المحمدى لا محالة ، ولكن هذا بوحى خاص من الله - تعالى - إليه بذلك وسؤالهم إياه عن ذلك ليقررهم على ما بأيديهم مما تواطؤا على كتمانه وجحوده وعدم العمل به تلك الدهور الطويلة . فلما اعترفوا به مع علمهم على خلافه ، ظهر زيغهم وعنادهم وتكذيبهم لما يعتقدون صحته من الكتاب الذى بأيديهم،

---

(1) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٦٠ .

وعدولهم إلى تحكيم الرسول - صلى الله عليه وسلم - إنما كان عن هوى عنهم وشهوة لموافقة آرائهم لا لاعتقادهم صحة ما يحكم به، ولهذا قالوا: «إن أوتيتم هذا فخذوه، أي: إن حكم بالجلد والتحميم فاقبلوا حكمه، وإن لم تؤتوه فاحذروا» أي: وإن لم يحكم بذلك فاحذروا من قبوله واتباعه»(١).

وبمطالعتنا لهذه الأحاديث التي وردت في سبب نزول الآيات، نراها جميعها قد وردت بأسانيد صحيحة وفي كتب السنة المعتمدة، وأن بعضها قد حكى أن الآيات نزلت في شأن القضية التي تحاكم فيها اليهود إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وبعضها قد حكى أنها نزلت في قضية دماء. ولا تعارض بين هذه الأحاديث، فقد يكون هذان السببان قد حصلا في وقت واحد، أو متقارب، فنزلت هذه الآيات فيهما معا. وقد قرر العلماء أنه لا مانع من تعدد أسباب النزول للآية الواحدة أو للطائفة من الآيات.

هذا، وقد افتتحت هذه الآيات الكريمة بنداء من الله - تعالى - لرسوله - صلى الله عليه وسلم - فقال - سبحانه -: «يأيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا».

قال القرطبي: قوله - تعالى - «لا يحزنك» قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاي وقرأ الباقون بفتح الياء وضم الزاي. والحزن خلاف السرور. ويقال: حزن الرجل - بالكسر - فهو حزن وحزين»(٢).

والمعنى: يأيها الرسول الكريم إن ربك يقول لك: لا تهتم ولا تبال بهؤلاء المنافقين، وبأولئك اليهود الذين يقعون في الكفر بسرعة ورغبة، ويقولون بأفواههم آمنا بك وصدقناك، مع أن قلوبهم خالية من الإيمان، ومليئة بالنفاق

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥١

(٢) تفسير القرطبي ج ٦ ص ١٨١

والفسوق والعصيان . . . لا تهتم - أيها الرسول الكريم - بهؤلاء جميعا ، فإنى ناصرك عليهم ، وكافيك شرهم .

وفى ندائه - صلى الله عليه وسلم - بعنوان الرسالة « يأيها الرسول . . » تشريف له وتكريم ، وإشعار بأن وظيفته كرسول أن يبلغ رسالة الله دون أن يصرفه عن ذلك عناد المعاندين، أو كفر الكافرين ، فإن تكاليف الرسالة تحتم عليه الصبر على أذى أعدائه حتى يحكم الله بينه وبينهم .

والنهى عن الحزن - وهو أمر نفسى لا اختيار للإنسان فيه - المراد به هنا : النهى عن لوازمه ، كالإكثار من محاولة تجديد شأن المصائب ، وتعظيم أمرها ، وبذلك تتجدد الآلام ، وتعز السلوى .

وفى هذه الجملة الكريمة تسلية للرسول - صلى الله عليه وسلم - ، وتأنيس لقلبه ، وإرشاد له إلى ما سيقع له من أعدائه من شرور حتى لا يتأثر بها عند وقوعها .

وفى التعبير بقوله : « يسارعون فى الكفر . . » ذم لهم على إنحدارهم فى دركات الكفر بسرعة من غير موافاة ولا تدبر ولا تفكر . فهم يتنقلون بحركات سريعة فى ثنايا الكفر ومداخله دون أن يزعهم وازع من خلق أو دين .

قال صاحب الكشاف : يقال : أسرع فيه الشيب ، وأسرع فيه الفساد بمعنى : وقع فيه سريعا . فكذلك مسارعتهم فى الكفر عبارة عن إلقائهم أنفسهم فيه على أسرع الوجوه ، بحيث إذا وجدوا فرصة لم يخطئوها »(1)

وقال أبو السعود : والمسارعة فى الشىء : الوقوع فيه بسرعة ورغبة . وإيثار كلمة « فى » على كلمة إلى «للإيماء إلى أنهم مستقرون فى الكفر لا يبرحونه

(1) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٣٢ بتصرف يسير —

وإنما ينتقلون بالمسارعة عن بعض فنونه وأحكامه إلى بعض آخر منها ، كإظهار موالاة المشركين ، وإبراز آثار الكيد الإسلام ونحو ذلك . »[١]

وقوله : « من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم » بيان لأولئك المسارعين فى الكفر ، والمتنقلين فى دركاته من دركة إلى دركة .

وقوله « بأفواههم » متعلق بقوله : « قالوا » . وقوله : « ولم تؤمن قلوبهم » جملة حالية من ضمير « قالوا » .

وقوله : « ومن الذين هادوا » معطوف على قوله : « من الذين قالوا آمنا بأفواههم . . . » وعليه فيكون الذين هادوا داخلين فى الذين يسارعون فى الكفر .

أى أن المسارعين فى الكفر فريقان : فريق المنافقين الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ، وفريق اليهود الذين تميزوا بهذا الإسم واشتركوا مع المنافقين فى نفاقهم والمعنى: لا نهتم يامحمد بأولئك الذين يسارعون فى الكفر من المنافقين واليهود الذين من صفاتهم أنهم يظهرون الإيمان على أطراف ألسنتهم والحال أن قلوبهم خالية منه .

وعلى هذا المعنى يكون الكلام قد تم عند قوله — تعالى — « ومن الذين هادوا » ، ويكون مابعده وهو قوله : « سماعون للكذب .. الخ » من أوصاف الفريقين معا ، لأنهم مشتركون فى المسارعة فى الكفر .

ومنهم من يرى أن قوله — تعالى — : « ومن الذين هادوا » جملة مستأنفة لبيان أحوال فريق آخر من الناس وهم اليهود ، وأن قوله — تعالى — بعد ذلك « سماعون للكذب ... الخ » من أوصاف هؤلاء اليهود ، وأن الكلام قد تم عند قوله — تعالى — « ولم تؤمن قلوبهم » ، وأن البيان بقوله : « من الذين قالوا آمنا بأفواههم ... » لفريق المنافقين .

(١) تفسير أبو السعود ج ٢ ص ٢٧

قال الفخر الرازى : قوله : « ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك » ذكر الفراء والزجاج هاهنا وجهين :

الأول: أن الكلام إنما يتم عند قوله: «ومن الذين هادوا» ثم يبدأ الكلام من قوله « سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين » وتقدير الكلام لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر من المنافقين ومن اليهود ثم بعد ذلك وصف الكل بكونهم سماعين للكذب.

الثانى : أن الكلام تم عند قوله - تعالى - : « ولم تؤمن قلوبهم » ثم إبتدأ من قوله : « ومن الذين هادوا سماعون للكذب » وعلى هذا التقدير فقوله « سماعون » صفة لمحذوف . والتقدير : « ومن الذين هادوا قوم سماعون »[1]

قال الجمل : الأولى والأحسن أن يكون قوله : « ومن الذين هادوا » معطوفا على البيان وهو قوله : « من الذين قالوا آمنا » . فيكون البيان بشيئين المنافقين واليهود . أما على القول الثانى فيكون البيان بشىء واحد وهو المنافقون »[2].

وقوله : « سماعون للكذب ؛ سماعون لقوم آخرين لم يأتوك » صفتان أخريان لأولئك الذين يقعون فى الكفر بسرعة ورغبة .

وقوله : « سماعون » جمع سماع . وهو صيغة مبالغة جىء بها لإفادة أنهم كثيرو السماع للكذب ، وأنهم لفساد نفوسهم يجدون لذة فى الاستماع إليه من رؤسائهم وأحبارهم ، ومن هم على شاكلتهم فى العناد والضلال

واللام فى قوله : « للكذب » للتقوية أى : أنهم يسمعون الكذب كثيرا سماع قبول وتلذذ ، ويأخذونه عن يقوله من أعداء الإسلام على أنه حقائق ثابتة لا مجال للريب فيها

(١) تفسير الرازى جـ ١١ ص ٢٣٢

(٢) حاشية الجمل على الجلالين جـ ١ ص ٤٠٠

وقيل إن اللام للتعليل أى أنهم كثيرو السماع لكلام الرسول - صلى
عليه وسلم - ولأخباره من أجل الكذب عليه . عن طريق تغيير و
ما سمعوه على حسب ما تهواه نفوسهم المريضة

وقوله : « سماعون لقوم آخرين لم يأتوك » بيان لمسلك آخر من مسال
الخبيثة بعد بيان إحتفالهم بالأخبار الكاذبة ، وتقبلها بفرح وسرور

أى : أن هؤلاء المسارعين فى الكفر من المنافقين واليهود من صن
أنهم كثيرو السماع للأكاذيب التى يروجها أعداء الدعوة الإسلامية ضد
كثيرو السماع والقبول والاستجابة لما يقوله عنها قوم آخرون من أعدائ
يحضروا مجالس الرسول - صلى الله عليه وسلم - تكبرا وعتوا .

ويجوز أن يكون المعنى : أنهم كثيرو السماع للكذب عن محبة ور
وأنهم كثيرو السماع لما يقوله الرسول - صلى الله عليه وسلم - لينقلوه إلى
آخرين - من أشباههم فى الكفر والعناد - ولم يحضروا مجالس الر
- صلى الله عليه وسلم - أنفة وبغضا فأنت ترى أن القرآن قد وصفهم بف
بواطنهم حيث استحبوا الكذب على الصدق ، كما وصفهم بضعف نفو
حيث صاروا مطايا لغيرهم يطيعون أمرهم ، ويبلغون أخبار المسلمين ،
عيون على المسلمين ليبلغوا أخبارهم إلى زعماء الكفر والنفاق .

وإلى هذين المعنيين أشار صاحب الكشاف بقوله : ومعنى « سماع
للكذب » : قابلون لما يفتريه الأحبار ويفتعلونه من الكذب على الله وتحر
كتابه ، من قولك : الملك يسمع كلام فلان ، ومنه سمع الله لمن حمده

وقوله : سماعون لقوم آخرين لم يأتوك ، يعنى اليهود الذين لم يص
إلى مجلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وتجافوا عنه لما أفرط فيهم
شدة البغضاء ، وتبالغ من العداوة ، أى : قابلون من الأحبار ومن أولئك المفر
فى العداوة الذين لا يقدرون أن ينظروا إليك ، وقيل : سماعون إلى رسول

- صلى الله عليه وسلم - لأجل أن يكذبوا عليه، بأن يمسخوا ما سمعوا منه بالزيادة والنقصان والتبديل والتغيير، سماعون من رسول الله لأجل قوم آخرين من اليهود وجهوهم عيونا ليبلغوهم ما سمعوا منه »[1]

وقوله: « يحرفون الكلم من بعد مواضعه »

صفة أخرى للقوم الآخرين الذين لم يأتوا إلى مجالس الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنفة وبغضا . أو للمسارعين فى الكفر من الفريقين

وقوله: « يحرفون » من التحريف وأصله من الحرف وهو طرف الشيء ومعناه إمالة الكلام عن معناه، وإخراجه عن أطرافه وحدوده

والكلم: إسم جنس جمعى للفظ كلمة ومعناه الكلام

أى أن هؤلاء القوم الآخرين الذين لم يحضروا مجلسك نفورا منك، أوهم والمسارعون فى الكفر من المنافقين واليهود من صفاتهم ودأبهم تحريف جنس الكلم عن مواضعه . فهم يحرفون كلامك يا محمد، ويحرفون التوراة، ويحرفون معانى القرآن حسب أهوائهم وشهواتهم، ويحرفون الحق الذى جئت به تارة تحريفا لفظيا، وتارة تحريفا معنويا، وتارة بغير ذلك من وجوه التحريف والتبديل .

وقوله: « من بعد مواضعه » أي: يحرفون الكلم من بعد إستقرار مواضعه وبيان حلالها وحرامها

وعبر هنا بقوله « من بعد مواضعه» وفى مواطن أخرى بقوله «عن مواضعه» لأن المقام هنا للحديث عن الأحكام المستقرة الثابتة التى حاول أولئك المسارعون فى الكفر تغييرها وإحلال أحكام أخرى محلها تبعا لأهوائهم كما حدث فى قضية الزنا وفى غيرها من القضايا التى تحاكموا فيها إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فكان من المناسب هنا التعبير بقوله : « من بعد

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٣٣

مواضعه، أي : من بعد إستقرار مواضعه وثبوتها ثبوتا لا يقبل التحريف التغيير أو الإهمال .

وقوله : « يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا » بي نطقت به أفواه أولئك الذين لم يحضروا مجالس رسول الله من مكر وخ وضلال ..

أي : أن أولئك القوم الآخرين الذين لم يحضروا مجلس رسول - صلى الله عليه وسلم - عناداوتكبرا لم يكتفوا بتحريف الكلم عن موا هم وأشياعهم، بل كانوا إلى جانب ذلك يقولون لمطاياهم السامعين منهم أو السا من أجلهم: يقولون لهم عندما أرسلوهم إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - ل بينهم « إن أوتيتم هذا فخذوه » أي : إن أفتاكم محمد - صلى الله عليه وس بمثل هذا الذى نفتيكم به - كالجلد والتحميم بدل الرجم - فاقبلوا . وخذوه واعملوا به « وإن لم تؤتوه فاحذروا»أي: وإن أفتاكم بغير ما أفت به فاحذروا قبول حكمه ، وإياكم أن تستجيبوا له ، أو تميلوا إلى ما قاله

واسم الإشارة هذا فى قوله : « يقولون إن أوتيتم هذا » يعود إلى الا المحرف الذى تواضع أحبار اليهود على الإفتاء به تبعا لأهوائهم، كما حدث فى قضية الزنا حيث غيروا حكم الرجم بحكم آخر هو الجلد والتحميم .

وفى ترتيب الأمر بالحذر على مجرد عدم إيتاء المحرف ، إشارة إلى تح الشديد من ميل أتباعهم إلى حكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، يحذرونهم بشدة من الاستماع إلى ما يقوله لهم مما يخالف ما تواضعوا من اباطيل .

وقوله : « إن أوتيتم » مفعول لقوله «يقولون» . واسم الإشارة « مفعول ثان لأوتيتم . والأول نائب الفاعل وقوله : « فخذوه » جواب الش ثم بين - سبحانه - سوء عاقبتهم فقال : « ومن يرد الله فتنته فلن تملك

من الله شيئا ، أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم ، لهم فى الدنيا خزى ولهم فى الآخرة عذاب عظيم » .

أى : ومن يقض الله بكفره وضلاله ، فلن تملك له - أيها الرسول الكريم - شيئا من الهداية لتدفع بها ضلاله وكفره ، أولئك الموصوفون بما ذكر من الصفات الذميمة لم يرد الله - تعالى - أن يطهر قلوبهم من النفاق والضلال؛ لأنهم استحبوا العمى على الهدى . « لهم فى الدنيا خزى » أى : فضيحة وهوان بسبب ظهور كذبهم ، وفساد نفوسهم ، وانتشار تعاليم الإسلام التى يحاربونها ويشيعون الأباطيل حولها وحول من جاء بها - صلى الله عليه وسلم - .

« ولهم فى الآخرة عذاب عظيم » وهو خلودهم فى النار بسبب اجتراحهم السيئات ، ومحاربتهم لمن جاءهم بالحق والهدى والسعادة .

ثم كشف - سبحانه - عن رذيلة أخرى من رذائلهم المتعددة فقال - تعالى - : « سماعون للكذب أكالون للسحت » . . .

والسحت : هو كل ما خبث كسبه وقبح مصدره ، كالتعامل بالربا وأخذ الرشوة وما إلى ذلك من وجوه الكسب الحرام .

وقد بسط الإمام القرطبى هذا المعنى فقال : والسحت فى اللغة أصله الهلاك والشدة .

قال - تعالى - « فيسحتكم بعذاب » أى : - فيهلككم ويستأصلكم بعذاب - ويقال للحالق : أسحت أى استأصل . وقال الفراء : أصل السحت كلب الجوع . يقال رجل مسحوت المعدة أى : أكول ، فكأن بالمسترشى وآكل الحرام من الشره إلى ما يعطى مثل الذى بالمسحوت المعدة من النهم .
وعن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : « كل لحم نبت بالسحت فالنار أولى به » قالوا يارسول الله وما السحت ؟ قال : « الرشوة فى الحكم » .

وقال بعضهم : من السحت أن يأكل الرجل بجاهه . وذلك بأن يكون له جاه عند السلطان فيسأله إنسان حاجة فلا يقضيها إلا برشوة يأخذها »[1] .

والمعنى : أن هؤلاء المنافقين واليهود من صفاتهم - أيضا - أنهم كثيرو لسماع للكذب ، وكثيرو الآكل للمال الحرام بجميع صوره وألوانه . ومن كان هذا شأنه فلا تنتظر منه خيرا ، ولا تؤمل فيه رشدا .

وقوله : « سماعون . . . » خبر لمبتدأ محذوف أى : هم سماعون . وكرر تأكيدا لما قبله ، وتمهيداً لما بعده وهو قوله : « أكالون للسحت » .

وجاءت هاتان الصفتان - سماعون وأكالون - بصيغة المبالغة ، للإيذان بأنهم محبون حبا جما لما يأباه الدين والخلق الكريم . فهم يستمرئون سماع لباطل من القول ، كما يستمرئون أكل أموال الناس بالباطل :

إن اليهود بصفة خاصة قد اشتهروا فى كل زمان بتقبل السحت ، وقد أرشد الله - تعالى - نبيه إلى ما يجب عليه نحوهم إذا ما تحاكموا إليه فقال : « فإن جاءوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا ، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط ، إن الله يحب المقسطين » .

أى : فإن جاءك هؤلاء اليهود متحاكمين إليك - يا محمد - فى قضاياهم ، فأنت مخير بين أن تحكم بما أراك الله ، وبين أن تتركهم وتهملهم وتعرض عنهم « وإن تعرض عنهم » فيما احتكموا فيه إليك ، قاصدين مضرتك وإيذاءك فلا تبال بشىء من كيدهم . لأن الله حافظك وناصرك عليهم ، وإن اخترت الحكم فى قضاياهم ، فليكن حكمك بالعدل الذى أمرت به ، لأن الله - تعالى - يحب العادلين فى أحكامهم

والفاء فى قوله : فإن جاءوك ... » للإفصاح أى : إذا كان هذا حالهم

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٨٣ بتصرف وتلخيص

وتلك صفاتهم فإن جاءوك متحا كمين إليك فيما شجر بينهم من خصومات «فاحكم بينهم أو اعرض عنهم».

وجاء التعبير بإن المفيدة للشك مع أنهم قد جاءوا إليه، للإيذان بأنهم كانوا مترددين فى التحاكم إليه - صلى الله عليه وسلم - وأنهم ما ذهبوا إليه إلا ظنا منهم بأنه سيحكم فيهم بما يتفق مع أهوائهم، فلما حكم فيهم بما هو الحق كبتوا وندموا على مجيئهم إليه.

قال أبو السعود: وقوله: «وإن تعرض عنهم» بيان لحال الأمرين إثر تخييره - صلى الله عليه وسلم - بينهما. وتقديم حال الإعراض، للمسارعة إلى بيان أنه لا ضرر فيه، حيث كان مظنة الضرر، لما أنهم كانوا لا يتحاكمون إليه إلا لطلب الأيسر والأهون عليهم، فإذا أعرض عنهم وأبى الحكومة بينهم شق ذلك عليهم، فتشتد عداوتهم ومضارتهم له، فأمنه الله بقوله: «فلن يضروك شيئا» من الضرر»[1].

وكان التعبير بإن أيضا فى قوله «وإن حكمت فاحكم بينهم» للإشارة إلى أنه - صلى الله عليه وسلم - ليس حريصاً على الحكم بينهم بل هو زاهد فيه، لأنهم ليسوا طلاب حق وانصاف بل هم يريدون الحكم كما يهوون ويشتهون، والدليل على ذلك أن التوراة التى بين أيديهم فيها حكم الله، إلا أنهم جاءوا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مؤملين أن يقضى بينهم بغير ما أنزل الله، فيطيعوا ذلك بين الناس، ويعلنوا عدم صدقه فى نبوته، فلما حكم بما أنزل الله خاب أملهم وانقلبوا صاغرين.

وقوله: «إن الله يحب المقسطين» تذييل مقرر لما قبله من وجوب الحكم بينهم بالعدل إذا ما اختار أن يقضى بينهم.

(١) تفسير أبى السعود ج ٢ ص ٢٩

يقال : أقسط الحاكم فى حكمه ، إذا عدل وقضى بالحق فهو مقسط أى عادل ومنه قوله ـ تعالى ـ « إن الله يحب المقسطين » .

روى مسلم فى صحيحه عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن . وكلتا يديه يمين . الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما ولوا »(١) .

هذا ، ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآية الكريمة ما يأتى :

١ ـ أن أكل السحت حرام سواء أكان عن طريق الرشوة أم عن أى طريق محرم سواها .

ولقد كان السابقون من السلف الصالح يتحرون الحلال . وينفرون من الحرام ، بل ومن الشبهات ، وكانوا يرون أن تأييد الحق ودفع الباطل واجب عليهم ، وأنه لا يصح أن يأخذوا عليه أجرا ...

قال ابن جرير : شفع مسروق لرجل فى حاجة فأهدى إليه جارية ، فغضب مسروق غضباً شديدا وقال : لو علمت أنك تفعل هذا ما كلمت فى حاجتك ، ولا أكلمه فيما بقى من حاجتك . سمعت ابن مسعود يقول : من شفع شفاعة ليرد بها حقا . أو يرفع بها ظلما ، فأهدى له ، فقبل ، فهو سحت » .

وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : كل لحم أنبته السحت فالنار أولى به . قيل يا رسول الله وما السحت ؟ قال : الرشوة فى الحكم » .

وعن الحكم بن عبد الله قال : قال لى أنس بن مالك : إذا انقلبت إلى أبيك فقل له : إياك والرشوة فإنها سحت . وكان أبوه على شرط المدينة »(٢) .

قال بعض العلماء : والرشوة قد تكون فى الحكم وهى محرمة على الراشى والمرتشى . وقد روى أنه ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال لعن الراشى والمرتشى والذى يمشى بينهما ، لأن الحاكم حينئذ إن حكم له بما هو حقه كان فاسقاً من جهة

(١) أخرجه مسلم فى كتاب الإمارة ج ٦ ص ٧

(٢) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٢٤٠ ـ بتصرف يسير ـ

أنه قبل الرشوة على أن يحكم بما يعرض عليه الحكم به . وإن حكم بالباطل كان فاسقاً من جهة أنه أخذ الرشوة . ومن جهة أنه حكم بالباطل .

وقد تكون الرشوة فى غير الحكم مثل أن يرشوا الحاكم ليدفع ظلمه عنه فهذه الرشوة محرمة على آخذها غير محرمة على معطيها . فقد روى عن الحسن أنه قال : لا بأس أن يدفع الرجل من ماله ما يصون به عرضه . وروى عن جابر بن زيد والشعبي أنهما قالا : « لا بأس بأن يصانع الرجل عن نفسه وماله إذا خاف الظلم » .

وقد ورد أنه - صلى الله عليه وسلم - حين قسم غنائم بعض الغزوات وأعطى العطايا الجزيلة ، أعطى العباس بن مرداس أقل من غيره ، فلم يرق ذلك العباس وقال شعرا يتضمن التعجيب من هذا التصرف . فقال - صلى الله عليه وسلم - « أقطعوا لسانه » . فزادوه حتى رضى . فهذا نوع من الرشوة رخص فيه السلف لدفع الظلم عن نفسه يدفعه إلى من يريد ظلمه أو إنتهاك عرضه »[1]

٢ - استدل بعض العلماء بقوله - تعالى - : فإن جاءك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم ، على أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - كان مخيرا فى الحكم بين أهل الكتاب أو الإعراض عنهم ، وأن حكم التخيير غير منسوخ ، لأن ظاهر الآية يفيد ذلك .

ويرى فريق من العلماء أن هذا التخيير قد نسخ بقوله - تعالى - بعد ذلك « وأن أحكم بينهم بما أنزل الله » . قالوا : إن الرسول - صلى الله عليه وسلم - كان أولا مخيرا ثم أمر بعد ذلك بإجراء الأحكام عليهم .

وقد رد القائلون بثبوت التخيير على القائلين بالنسخ بأن التخيير ثابت بهذه الآية .

أما قوله : « وأن أحكم بينهم بما أنزل الله » فهو بيان لكيفية الحكم عند إختياره له .

(١) تفسير آيات الأحكام ج ٢ ص ١٩٣ لفضيلة الأستاذ محمد على السايس :

ويرى فريق ثالث من العلماء : أن التخيير ورد فى المعاهدين الذين ليسو من أهل الذمة كبنى النضير وبنى قريظة ، فهؤلاء كان الرسول - صلى الله علي وسلم - مخيرا بين أن يحكم بينهم أو أن يعرض عنهم .

وقوله - تعالى - : (وأن احكم بينهم بما أنزل الله) ورد فى أهل الذمة الذي لهم مالنا وعليهم ما علينا . وعلى هذا فلا نسخ فى الآية .

قال الآلوسى : قال أصحابنا : أهل الذمة محمولون على أحكام الإسلام ف البيوع والمواريث وسائر العقود ، إلا فى بيع الخمر والخنزير ، فإنهم يقررو عليه ، ويمنعون من الزنا كالمسلمين ، ولا يرجمون لأنهم غير محصنين . . واختلف فى مناكحتهم ، فقال أبو حنيفة : يقرون عليها وخالفه - فى بعض ذلك - محمد وزفر . وليس لنا عليهم إعتراض قبل التراضى بأحكامنا ، فم تراضوا بها وترافعوا إلينا وجب إجراء الأحكام عليهم . وتمام التفصيل ف الفروع .

٣ - أخذ العلماء من هذه الآية - أيضا - أن الحاكم ينفذ حكمه فيما حكم فيه لأن اليهود حكموا رسول الله صلى الله عليه وسلم - فى بعض قضاياهم، فحكم فيهم بما أنزل الله ، ونفذ هذا الحكم عليهم .

قال بعضهم : إنه - صلى الله عليه وسلم - قد حكم بينهم بشريعة موسى - عليه السلام - ولكن هذا الحكم كان قبل أن تنزل عليه الحدود . أما الآن وقد أكمل الله الدين ، وتقررت الشريعة ، فلا يجوز لأى حاكم أن يحكم بغير الأحكام الإسلامية لا فرق بين المسلمين وغيرهم[1] .

هذا ، وبعد أن وصف الله - تعالى - اليهود وأشباههم بجملة من الصفات القبيحة ، وخير رسوله - صلى الله عليه وسلم - بين أن يحكم فيهم بشرع الله

---

(١) تفسير آيات الأحكام ج ٢ ص ١٩٥

وبين أن يعرض عنهم ... بعد كل ذلك أنكر عليهم مسالكهم الخبيثة ، وعجب كل عاقل من حالهم فقال - تعالى - : « وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ، ثم يتولون من بعد ذلك ، وما أولئك بالمؤمنين » .

أى : أن أمر هؤلاء اليهود لمن أعجب العجب، لأنهم يحكمونك - يا محمد - فى قضاياهم مع أنهم لم يتبعوا شريعتك . ومع أن كتابهم التوراة قد ذكر حكم الله صريحا واضحا فيما يحكمونك فيه .

فالاستفهام فى قوله : « وكيف يحكمونك ... » للتعجب من أحوالهم، حيث حكموا من لا يؤمنون به فى قضية حكمها بين أيديهم ، ظنا منهم أنه سيحكم بينهم بما إتفقوا عليه مما يرضى أهواءهم وشهواتهم .

وقوله : « وعندهم التوراة » جملة حالية من الواو فى « يحكمونك » ، والعامل ما فى الاستفهام من التعجيب .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت « فيها حكم الله » ماموضعه من الإعراب؟ قلت : إما أن ينتصب على الحال من التوراة ، وهى مبتدأ والخبر « عندهم » ، وإما أن يرتفع خبرا عنها كقولك : وعندهم التوراة ناطقة بحكم الله . وإما أن لا يكون له محل وتكون جملة مبينة ، لأن عندهم ما يغنيهم عن التحكيم كما تقول : عندك زيد ينصحك ويشير عليك بالصواب فما تصنع بغيره[1]

وقوله « ثم يتولون من بعد ذلك » معطوف على « يحكمونك »

وجاء العطف بثم المفيدة للتراخى للإشارة إلى التفاوت الكبير بين ما فى التوراة من حق وبين ماهم عليه من باطل ومخادعة .

واسم الإشارة « ذلك » يعود إلى حكم الله الذى فى التوراة والذى حكم به النبى - صلى الله عليه وسلم -

أى : كيف يحكمونك يا محمد فى قضاياهم والحال أنهم عندهم التوراة فيها

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٣٣٦

حكم الله واضحاً فيما تحاكموا إليك فيه ، ثم هم يعرضون من بعد تحكيمك ء
حكمك الموافق لما قضى الله به فى كتابهم التوراة .

وقوله : « وما أولئك بالمؤمنين » تذييل مقرر لمضمون ما قبله .

ونفى الإيمان عنهم مع حذف متعلقه لقصد التعميم .

أى : وما أولئك الذين جاءوا يتحاكمون إليك من اليهود بالمؤمنـ
لا بكتابهم التوراة . لأنهم لو كانوا مؤمنين به لنفذوا أحكامه ، ولا بك يا‍
لأنهم لو كانوا مؤمنين بك لا استجابوا لك فيما تأمرهم به وتنهاهم عنه .

قال الفخر الرازى : قوله - تعالى - : « وكيف يحكمونك ... الخ
هذا تعجيب من الله لنبيه — عليه الصلاة والسلام — بتحكيم اليهود إياه ب
علمهم بما فى التوراة من حد الزانى ، ثم تركهم قبول ذلك الحكم ، فعدلوا
يعتقدونه حكما حقا إلى مايعتقدونه باطلا طلبا للرخصة . فلا جرم ظهر جهل
وعنادهم فى هذه الواقعة من وجوه : أحدها : عدولهم عن حكم كتابهم . والثانى
رجوعهم إلى حكم من كانوا يعتقدون فيه أنه مبطل . والثالث : إعراضهم
حكمه بعد أن حكموه . فبين الله حال جهلهم وعنادهم لئلا يغتر بهم مغتر أ
أهل كتاب الله ، ومن المحافظين على أمر الله »[1] .

وبعد أن وصف الله — تعالى — اليهود وأشباههم بجملة من الصفا
القبيحة ، كمسارعتهم فى الكفر . وكثرة سماعهم للكذب ، وتحريفهم للـ
عن مواضعه ، وتهافتهم على أكل السحت . وبعد أن خير رسوله - صلى ا
عليه وسلم - فى أن يحكم بينهم أو أن يعرض عنهم إذا ما تحاكموا إليه ، و
أن عجب كل عاقل من أحوالهم ... بعد كل ذلك ، شرع - سبحانه - فى بيـ
منزلة التوراة وفى بيان بعض ما اشتملت عليه من أحكام فقال - تعالى - :

« إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ، يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمـ

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١١ ص ٢٣٦ .

للذينَ هادُوا والربَّانِيونَ والأحبارُ بِما استُحْفِظُوا من كتابِ اللهِ وكانوا عليه شهداء ، فلا تخشَوْا النَّاسَ واخْشَونِ ، ولا تَشْتَرُوا بآياتِي ثمناً قليلاً ، ومن لم يحكمْ بما أنزلَ اللهُ فأولئكَ هم الكافرونَ (٤٤) وكَتبْنَا عليهم فيها أنَّ النَّفْسَ بالنَّفسِ ، والعينَ بالعينِ ، والأنفَ بالأنفِ ، والأُذُنَ بالأُذُنِ ، والسنَّ بالسنِّ ، والجروحَ قصاصٌ . فمن تصدَّق به فهو كفارةٌ له ، ومَن لم يحكُمْ بما أنزلَ اللهُ فأولئكَ هم الظالمونَ(٤٥) » .

فقوله ـ تعالى ـ : « إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور ... » بيان لشرف التوراة قبل أن تمتد اليها الأيدى الأثيمة بالتحريف والتبديل .

ويدل على شرفها وعلو مقامها أن الله ـ تعالى ـ هو الذى أنزلها لا غيره ، وأنه ـ سبحانه ـ جعلها مشتملة على الهدى والنور .

والمراد بالهدى : ما اشتملت عليه من بيان للأحكام والتكاليف والشرائع التى تهدى الناس إلى طريق السعادة .

والمراد بالنور : ما إشتملت عليه من بيان للعقائد السليمة ، والمواعظ الحكيمة ، والأخلاق القويمة .

والمعنى إنا أنزلنا التوراة على نبينا موسى — عليه السلام — مشتملة على ما يهدى الناس إلى الحق من أحكام وتكاليف وعلى ما يضىء لهم حياتهم من عقائد ومواعظ وأخلاق فاضلة .

ثم بين — سبحانه — بعض الوظائف التى جعلها للتوراة فقال : « يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والربانيون والأحبار بما إستحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء ... » .

والمراد بقوله : « النبيون » من بعثهم الله فى بنى إسرائيل من بعد موسى لإقامة التوراة .

وقوله : « الذين أسلموا » صفة للنبيين . أى : أسلموا وجوههم لله و
له العبادة والطاعة .

وعن الحسن والزهرى وقتادة : يحتمل أن يكون المراد بالنبي
أسلموا محمدا - صلى الله عليه وسلم - ، وذلك لأنه حكم على اليهوديين الذ
بالرجم ، وكان هذا حكم التوراة . وإنما ذكر بلفظ الجمع تعظيما له .

وقال ابن الأنبارى : هذا رد على اليهود والنصارى ، لأن بعضهم
يقولون : الأنبياء كلهم يهود أو نصارى . فقال - تعالى - « يحكم بها النبي
الذين أسلموا » يعنى أن الأنبياء ما كانوا موصوفين باليهودية أو النص
بل كانوا مسلمين لله منقادين لتكاليفه »[1] .

وقوله : « للذين هادوا » أى : رجعوا عن الكفر . والمراد بهم
واللام للتعليل .

وقوله : « والربانيون » معطوف على « النبيون » . وهو جمع رباني
- كما يقول ابن جرير - العلماء ، والحكماء ، البصراء بسياسة الناس
أمورهم ، والقيام بمصالحهم[2] .

وقوله : « الأحبار » معطوف أيضا على « النبيون » .

قال القرطبي ما ملخصه : والأحبار : قال ابن عباس : هم الفقهاء .
والحبر بالفتح والكسر - الرجل العالم وهو مأخوذ من التحبير بمعنى
والتزيين ، فهم يحبرون العلم . أى : يبينونه ، وهو محبر فى صدورهم . .
والباء فى قوله : « بما استحفظوا من كتاب الله » متعلقة بقوله « ي
وقوله « استحفظوا » من الاستحفاظ بمعنى طلب الحفظ بعناية
إذ أن السين والتاء للطلب ، والضمير فى « استحفظوا » يعـــود على
والربانيين والأحبار .

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ٦ ص ٣ - طبعة عبد الرحمن محمد -
(٢) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٣٩ (٣) تفسير القرطبى ج ٦ ص

والمعنى : إنا أنزلنا التوراة فيها هداية للناس إلى الحق ، وضياء لهم من ظلمات الباطل ، وهذه التوراة يحكم بها بين اليهود أنبياؤهم الذين أسلموا وجوههم لله ، وأخلصوا له العبادة والطاعة ، ويحكم بها أيضاً بينهم الربانيون والأحبار الذين هم خلفاء الأنبياء . وكان هذا الحكم منهم بالتوراة بين اليهود ، بسبب أنه – تعالى – حملهم أمانة حفظ كتابه ، وتنفيذ أحكامه وشرائعه وتعاليمه .

ويصح أن يكون قوله « بما استحفظوا » متعلقا بالربانيين والأحبار ، وأن يكون الضمير عائدا عليهم وحدهم . أى : على الربانيين والأحبار . ويكون الاستحفاظ بمعنى أن الأنبياء قد طلبوا منهم حفظه وتطبيق أحكامه .

والمعنى : كذلك الربانيون والأحبار كانوا يحكمون بالتوراة بين اليهود ، بسبب أمر أنبيائهم إياهم بأن يحفظوا كتاب الله من التغيير والتبديل .

وقوله : « وكانوا عليه شهداء » معطوف على « استحفظوا » .

أى : وكان الأنبياء والربانيون والأحبار شهداء على الكتاب الذى أنزله الله – وهو التوراة – بأنه حق ، وكانوا رقباء على تنفيذ حدوده ، وتطبيق أحكامه حتى لا يهمل شىء منها .

قال الفخر الرازى . قوله : « بما استحفظوا من كتاب الله » : حفظ كتاب الله على وجهين :

الأول : أن يحفظ فلا ينسى . الثانى : أن يحفظ فلا يضيع .

وقد أخذ الله على العلماء حفظ كتابه من هذين الوجهين . أحدهما : أن يحفظوه فى صدورهم ويدرسوه بألسنتهم .

والثانى : ألا يضيعوا أحكامه ولا يهملوا شرائعه .

وقوله : « وكانوا عليه شهداء » أى : هؤلاء النبيون والربانيون والأحبار كانوا شهداء على أن كل ما فى التوراة حق وصدق ومن عند الله . فلا جرم كانوا يمضون أحكام التوراة ويحفظونها من التحريف والتغيير »[1] .

---

(١) تفسير الفخر الرازى جـ ١٢ ص ٤

ثم أمر الله ـ تعالى ـ اليهود ـ ولاسيما علماءهم وفقهاءهم ـ أن يجعلوا خشيتهم منه وحده ، وألا يبيعوا دينهم بدنياهم فقال ـ تعالى ـ : « فلا تخشوا الناس واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلا ... » .

والخشية ـ كما يقول الراغب ـ خوف يشوبه تعظيم ، وأكثر مايكون ذلك على علم بما يخشى منه ، ولذلك خص العلماء بها في قوله : « إنما يخشى الله من عباده العلماء ... »[1] .

وكأن الراغب ـ رحمه الله ـ يريد أن يفرق بين الخوف والخشية فهو يرى أن الخشية خوف يشوبه تعظيم ومحبة للمخشى ، بخلاف الخوف فهو أعم من أن يكون من مرهوب معظم محبوب أو مرهوب مبغوض مذموم .

والفاء في قوله « فلا تخشوا ... » الإفصاح عن كلام مقدر .

والمعنى : إذا كان الأمر كما ذكر من أن الله ـ تعالى ـ قد أنزل التوراة لتنفذ أحكامها ، وتطبيق تعاليمها ... فمن الواجب عليكم يا معشر اليهود أن تقتدوا بأنبيائكم وصلحائكم في ذلك ، وأن تستجيبوا للحق الذي جاء به رسولنا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأن تجعلوا خشيتكم مني وحدي لا من أحد من الناس ، فأنا الذي بيدي نفع العباد وضررهم .

وقوله : « ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا » معطوف على قوله « فلا تخشوا الناس واخشون » والاشتراء هنا المراد به الاستبدال .

والمراد بالآيات : مااشتملت عليه التوراة من أحكام وتشريعات وبشارات بالنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ .

والمراد بالثمن القليل : حظوظ الدنيا وشهواتها من نحو الرياسة والمال والجاه وما إلى ذلك من متع الحياة الدنيا .

أي : ولا تستبدلوا بأحكام آياتي التي اشتملت عليها التوراة أحكاما أخر

---

(١) المفردات في غريب القرآن ص ١٤٩ للراغب الأصفهاني .

تغايرها وتخالفها ، لكى تأخذوا فى مقابل هذا الاستبدال ثمناً قليلا من حظوظ الدنيا وشهواتها كالمال والجاه وما يشبه ذلك .

وليس وصف الثمن بالقلة من الأوصاف المخصصة للنكرات ، بل هو من الأوصاف اللازمة للثمن المحصل فى مقابل استبدال الآيات ، لأنه لا يكون إلا قليلا — وإن بلغ ما بلـــغ من أعراض الدنيا — بالنسبة لطاعة الله ، والرجاء فى رحمته ورضاه .

وهذا النهى الذى اشتملت عليه هاتان الجملتان الكريمتان : « فلا تخشوا ، ولا تشتروا » وإن كان موجها فى الأصل إلى رؤساء اليهود وأحبارهم . . . إلا أنه يتناول الناس جميعا فى كل زمان ومكان ، لأنه نهى عن رذائل يجب أن يبتعد عنها كل إنسان يتأتى له الخطاب .

وإلى هذا المعنى أشار الآلوسى بقوله : « فلا تخشوا الناس . . . خطاب لرؤساء اليهود وعلمائهم بطريق الالتفات ـ إذ انتقل من الحديث عن الأحبار السابقين منهم إلى خطاب هؤلاء المعاصرين للنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ . ويتناول غير أولئك المخاطبين بطريق الدلالة »[1] .

ثم ختم ـ سبحانه ـ الآية ببيان سوء عاقبة من يفعل فعل اليهود ، فيحكم بغير شريعة الله فقال ـ تعالى ـ « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » .

أى : كل من رغب عن الحكم بما أنزل الله ، وقضى بغيره من الأحكام ، فأولئك هم الكافرون بما أنزله ـ سبحانه ـ ، لأنهم كتموا الحق الذى كان من الواجب عليهم إظهاره والعمل به .

والجملة الكريمة ـ كما يقول الآلوسى ـ تذييل مقرر لمضمون ما قبلها أبلغ تقرير ، وتحذير من الإخلال به أشد تحذير .

هذا ، ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآية ما يأتى :

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٤٥

١ - سمو منزلة التوراة التى أنزلها الله - تعالى - على نبيه موسى - ع
السلام ، فقد أضاف - سبحانه - إنزالها إليه ، فكان لهذه الإضافة م
من الدلالة على علو مقامها ، كما بين - سبحانه - شرفها الذاتى بذكر ما اشت
عليه من هداية إلى الحق ، ومن نور يكشف للناس ما اشتبه عليهم من أ
دينهم ودنياهم .

وهذا السمو إنما هو للتوراة التى لم تمتد إليها أيدى اليهود بالتحر
والتبديل ، والزيادة والنقصان .

أما تلك التوراة التى بين أيديهم الآن ، والتى دخلها من التحريف ما د
فهى عارية عن الثقة فى كثير مما اشتملت عليه من قصص وأحكام . .

٢ - قال الفخر الرازى : « دلت الآية على أنه يحكم بالتوراة النب
والربانيون والأحبار ، وهذا يقتضى كون الربانيين أعلى حالا من الأح
فثبت أن يكون الربانيون كالمجتهدين ، والأحبار كآحاد العلماء .

ثم قال : وقد احتج جماعة بأن شرع من قبلنا لازم علينا - إلا إذا قام الد
على صيرورته منسوخا - بهذه الآية ، وتقريره أنه - تعالى - قال فى التوراة ه
ونورا ، والمراد كونها هدى ونورا فى أصول الشرع وفروعه ، ولو
ما فيها منسوخا غير معتبر الحكم بالكلية لما كان فيها هدى ونور ، ولا يم
أن يحمل الهدى والنور على ما يتعلق بأصول الدين فقط ، لأنه ذكر الهدى وال
ولو كان المراد منهما معا هو ما يتعلق بأصول الدين للزم التكرار ، وأ
فإن هذه الآية إنما نزلت فى مسألة الرجم فلابد وأن تكون الأحكام الشر
داخلة فيها ، لأنا - وإن اختلفنا فى أن غير سبب نزول الآية هل يدخل
أم لا - لكنا توافقنا على أن سبب نزول الآية يجب أن يكون دا
فيها »[1] .

٣ - استدل العلماء بهذه الآية على أن الحاكم من الواجب عليه أن

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٢٠٤

أحكام الله دون أن يخشى أحدا سواه ، وأن عليه كذلك أن يبتعد عن أكل المحرم بكل صوره وأشكاله ، وألا يغير حكم الله فى نظير أى عرض من أعراض الدنيا ، لأن الله ـ تعالى ـ يقول : « فلا تخشوا الناس واخشون ، ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا » .

وقد أشار إلى هذا المعنى صاحب الكشاف بقوله : قوله : « فلا تخشوا الناس واخشون » نهى للحكام عن خشيتهم غير الله فى حكومتهم ، وادهانهم فيها ـ أى ومصانعتهم فيها ـ وإمضائها على خلاف ما أمروا به من العدل لخشية سلطان ظالم ، أو خيفة أذية أحد من الأقرباء والأصدقاء .... وقوله : « ولا تشتروا بآياتى ثمنا قليلا » وهو الرشوة وابتغاء الجاه ورضا الناس ، كما حرف أحبار اليهود كتاب الله وغيروا أحكامه رغبة فى الدنيا وطلبا للرياسة فهلكوا »[1] .

٤ ـ قال بعض العلماء : فى قوله : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » تغليظ فى الحكم بخلاف المنصوص عليه ، حيث علق عليه الكفر هنا ، والظلم والفسق بعد ... وكفر الحاكم لحكمه بغير ما أنزل الله مقيد بقيد الاستهانة به . والجحود له ، وهذا ما سار عليه كثير من العلماء وأثروه عن عكرمة وابن عباس .

وعن عطاء : هو كفر دون كفر ، وظلم دون ظلم ، وفسق دون فسق . ـ أى أن كفر المسلم وظلمه وفسقه ليس مثل كفر الكافر وظلمه وفسقه . فإن كفر المسلم قد يحمل على جحود النعمة ـ ... »[2] .

وقال فضيلة الشيخ حسنين محمد مخلوف : قوله « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » : اختلف المفسرون فيمن نزلت هذه الآية والآيتان بعدها . فقيل فى اليهود خاصة . وقيل : فى الكفار عامة . وقيل : الأولى فى هذه

---

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٧٣

(٢) تفسير القاسمى ج ١ ص ٢٠٠٠

الأمة . والثانية في اليهود . والثالثة في النصارى والكفر إذا نسب إلى المؤ
حمل على التشديد والتغليظ ، لا على الكفر الذى ينقل عن الملة . والـ
إذ وصف بالفسق والظلم أريد منهما العتو والتمرد في الكفر . وعن ابن ع
من لم يحكم بما أنزل الله جاحدا به فهو كافر . ومن أقر به ولم يحكم به فهو
فاسق »[1] .

وقال الآلوسى ماملخصه : واحتجت الخوارج بهذه الآية على أن الف
كافر غير مؤمن . ووجه استدلالهم بها أن كلمة « من » في قوله : «
لم يحكم ... » عامة شاملة لكل من لم يحكم بما أنزل الله ، فيدخل الفاسق الم
أيضاً لأنه غير حاكم وغير عامل بما أنزل الله .

وأجيب عن شبهتهم بأن الآية متروكة الظاهر : فإن الحكم وإن كان ش
لفعل القلب والجوارح لكن المراد به هنا عمل القلب وهو التصديق، ولا ؛
في كفر من لم يصدق بما أنزل الله - تعالى . . »[2] .

والذى يبدو لنا أن هذه الجملة الكريمة عامة في اليهود وفي غيرهم ، فكل
حكم بغير ما أنزل الله ، مستهيناً بحكمه - تعالى - أو منكراً له ، يعد كا
لأن فعله هذا جحود وإنكار واستهزاء بحكم الله ، ومن فعل ذلك كان كا

أما الذى يحكم بغير حكم الله مع إقراره بحكم الله واعترافه به ، فإنه لا
في عصيانه وفسقه إلى درجة الكفر .

ثم بين - سبحانه - بعض ما اشتملت عليه التوراة من أحكام
« وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس ، والعين بالعين ، والأنف بالأ
والأذن بالأذن ، والسن بالسن ، والجروح قصاص ... » .

فالآية الكريمة معطوفة على ما سبقها وهو قوله - تعالى - : « إنا أ
التوراة ... » .

(١) تفسير « صفوة البيان » ص ١٩٤ .
(٢) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٤٥

وقوله: (كتبنا) بمعنى فرضنا وأوجبنا وقررنا. والمراد بالنفس: الذات

أى: أنزلنا التوراة على موسى لتكون هداية ونوراً لبنى إسرائيل، وفرضنا عليهم (أن النفس بالنفس) أى: مقتولة أو مأخوذة بها إذا قتلتها بغير حق. وأن (العين) مفقوءة (بالعين) وأن (الأنف) مجدوع (بالأنف) وأن (الأذن) مقطوعه (بالأذن) وأن (السن) مقلوعه (بالسن) وأن (الجروح قصاص) أى: ذات قصاص، بأن يقتص فيها إذا أمكن ذلك وإلا فما لا يمكن القصاص فيه - ككسر عظم وجرح لحم لا يمكن الوقوف على نهايته - ففيه حكومة عدل.

وعبر - سبحانه - عما فرض عليهم من عقوبات فى التوراة بقوله: (كتبنا) للإشارة إلى أن هذه العقوبات وتلك الأحكام لا يمكن جحدها أو محوها، لأنها مكتوبة والكتابة تزيد الكلام توثيقا وقوة.

قال القرطبى ما ملخصه: قوله - تعالى -: (والعين بالعين والأنف بالأنف.. ألخ) قرأ نافع وعاصم والأعمش وحمزة بالنصب فى جميعها على العطف.

وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو وأبو جعفر بنصب الكل إلا الجروح، فإنه بالرفع على القطع عما قبله والاستئناف به. أى أن الجروح مبتدأ وقصاص خبره.

وقرأ الكسائى وأبو عبيد: والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن، والجروح.. بالرفع فيها كلها

قال أبو عبيد: حدثنا حجاج عن هارون عن عباد بن كثير، عن عقيل عن الزهرى، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم - قرأ (وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف، والأذن بالأذن والسن بالسن والجروح قصاص....».

والرفع من ثلاث جهات، بالابتداء والخبر. وعلى المعنى على موضع (أن

س)، لأن المعنى قلنا لهم : النفس بالنفس، والوجه الثالث - قاله الزجاج - ون عطفاً على المضمر فى النفس . لأن الضمير فى النفس فى موضع رفع ، ـ التقدير أن النفس هى مأخوذة بالنفس ، فالأسماء معطوفة على هو (.)[1]

وقوله : (فمن تصدق به فهو كفارة له) ترغيب فى العفو والصفح .

والضمير فى (به) يعود إلى القصاص . والتعبير عنه بالتصدق للمبالغة الحث عليه ، فإنه أدعى إلى صفاء النفوس ، وإلى فتح باب التســامح الناس .

وقوله : (فهو) يعود إلى التصدق المدلول عليه بالفعل (تصدق) والضمير قوله (له) يعود إلى العافى المتصدق وهو المجنى عليه أو من يقوم مقامه .

والمعنى : (فمن تصدق) بما ثبت له من حق القصاص ، بأن عفا عن الجانى ـ هذا التصدق يكون كفارة لذنوب هذا المتصدق ، حيث قدم العفو مع نه من القصاص .

وقيل إن الضمير فى (له) يعود على الجانى فيكون المعنى : فمن تصدق بما ت له من حق القصاص ، بأن عفا الجانى ، فإن هذا التصدق يكون كفارة ، أى لذنوب الجانى . بأن لا يؤاخذه الله بعد ذلك العفو . وأما المتصدق جره على الله .

وقد رجح ابن جرير عودة الضمير إلى العافى المتصدق وهو المجنى عليه أو ـ دمه فقال : (وأولى القولين فى ذلك عندى بالصواب : قول من قال : ـ به : فمن تصدق به فهو كفارة له أى المجروح (لأنه لأن تكون الهاء فى له (له) عائدة على (من) أولى من أن تكون عائدة على من لم يجر له ذكر بالمعنى دون التصريح ، إذ الصدقة هى المكفرة ذنب صاحبها دون المتصدق به فى سائر الصدقات ...)[2] .

---

(١) راجع تفسير القرطبى ج ٦ ص ١٩٢ .

(٢) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٢٦٢ بتصريف وتلخيص .

وقوله : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون » تذييل قصد به التحذير من مخالفة حكم الله .

أي : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون لأنفسهم ، حيث تركوا الحكم العدل واتجهوا إلى الحكم الجائر الظالم .

قال الرازي : وفيه سؤال وهو أنه - تعالى - . قال أولا : « فأولئك هم الكافرون » وثانياً « هم الظالمون » ، والكفر أعظم من الظلم ، فلماذا ذكر أعظم التهديدات أولا وأي فائدة في ذكر الأخف بعده ؟

وجوابه : أن الكفر من حيث إنه إنكار لنعمة المولى وجحود لها فهو كفر ، ومن حيث إنه يقتضي إبقاء النفس في العقاب الدائم الشديد فهو ظلم على النفس . ففي الآية الأولى ذكر الله ما يتعلق بتقصيره في حق الخالق - سبحانه - وفي هذه الآية ذكر ما يتعلق بالتقصير في حق نفسه »[1] .

هذا ، ومما أخذه العلماء من هذه الآية ما يأتي :

١ - أن الآية الكريمة - كغيرها - تنعى على بني إسرائيل إهمالهم لأحكام الله - تعالى - وتهافتهم على ما يتفق مع أهوائهم .

قال ابن كثير : هذه الآية مما وبخت به اليهود أيضاً وقرعت عليه ، فإن عندهم في نص التوراة أن النفس بالنفس . وقد خالفوا حكم ذلك عمداً وعناداً ، فأقادوا النضرى من القرظى ، ولم يقيدوا القرظى من النضرى . وعدلوا إلى الدية ، كما خالفوا حكم التوراة في رجم الزاني المحصن ، وعدلوا إلى ما اصطلحوا عليه من الجلد والتحميم والإشهار . ولهذا قال هناك « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون » ، لأنهم جحدوا حكم الله قصداً منهم وعناداً وعمداً . وقال هنا في تتمة الآية « فأولئك هم الظالمون » ، لأنهم لم ينصفوا المظلوم من الظالم في الأمر الذي أمر الله بالعدل والتسوية بين الجميع فيه ، فخالفوا وظلموا وتعدى بعضهم على بعض ...

(١) تفسير الفخر الرازي ج ١٢ ص ١٢ .

ثم قال : واستدل كثير ممن ذهب من الأصوليين والفقهاء إلى أن
قبلنا شرع لنا بهذه الآية . وذلك إذا حكى مقررا ولم ينسخ , والحـ
على وفقها فى الجنايات عند جميع الأئمة . وقال الحسن البصرى : هى عا
الناس عامة ... »[1] .

٢ ـ استدل جمهور الفقهاء بعموم هذه الآية على أن الرجل يقتل
ويؤيد ذلك مارواه النسائى وغيره أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم
فى كتاب عمرو بن حزم : أن الرجل يقتل بالمرأة ... وفى رواية للإ
أن الرجل إذ قتل المرأة لا يقتل بها ، بل تجب ديتها ...[2] .

قال الآلوسى : واستدل بعموم « أن النفس بالنفس » من قال : يا
بالكافر ، والحر بالعبد ، والرجل بالمرأة . ومن خالف استدل بقوله .

« الحر بالحر ، والعبد بالعبد ، والأنثى بالأنثى » وبقوله ـ صلى
وسلم ـ : « لا يقتل مؤمن بكافر » .

وأجاب بعض أصحابنا بأن النص تخصيص بالذكر فلا يدل
ما عداه . والمراد بما روى الحربى . . . وقد روى أنه ـ صلى الله عليا
قتل مسلما بذمى ... »[3] .

٣ ـ استدل العلماء بجريان القصاص فى الأطراف لقوله ـ تعالى
بالعين ، والأنف بالأنف إلخ . . » إلا أنهم قالوا بوجوب إستيفاء ما
الجانى بدون تعد أو ظلم ، فتؤخذ العين اليمنى باليمنى عند وجودها ، ،
اليسرى باليمنى . . . .

وقالوا : إنما تؤخذ العين بالعين إذا فقأها الجانى متعمدا . فإن أ
ففيها نصف الدية : فإن أصاب العينين معاً خطأ ففيهما الدية كاملة .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٦١ بتصرف يسير .
(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٦١ بتصرف يسير .
(٣) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٤٨ .

ويرى بعضهم أن فى عين الأعور الدية كاملة ، لأن منفعته بها كنفعة ذى عينين أو قريبة منها . . .

وقد توسع الإمام القرطبي فى بسط هذه المسائل فارجع إليه إن شئت[١]

٤ ــ أخذ العلماء من هذه الآية أن الله ـ تعالى ـ رغب فى العفو ، وحض عليه ، وأجزل المثوبة لمن يقوم به فقد قال ـ تعالى ـ : « فمن تصدق به فهو كفارة له » . أى : فمن تصدق بما ثبت له من حق القصاص ، فتصدقه كفارة لذنوبه ....

وقد وردت فى الحض على العفو نصوص كثيرة ، ومن ذلك قوله ـ تعالى ـ : « فمن عفا وأصلح فأجره على الله »[٢] وقوله ـ تعالى ـ « والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس ، والله يحب المحسنين »[٣] .

وروى الإمام أحمد عن الشعبي أن عبادة بن الصامت قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : ما من رجل يجرح فى جسده جراحة فيتصدق بها إلا كفر الله عنه مثل ما تصدق به[٤] .

وروى ابن جرير عن أبي السفر قال : دفع رجل من قريش رجلا من الأنصار ، فاندقت ثنيته . فرفعه الأنصارى إلى معاوية . فلما ألح عليه الرجل قال معاوية : شأنك وصاحبك . قال : وابو الدرداء عند معاوية . فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : ما من مسلم يصاب بشيء من جسده ، فيهبه إلا رفعه الله به درجة وحط عنه به خطيئة . فقال الأنصارى : أنت سمعته من رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟ فقال : سمعته أذناى ووعاه قلبي . فخلى سبيل القرشى . فقال معاوية : « مروا له بمال »[٥]

(١) راجع تفسير القرطبي الآلوسي ج ٦ ص ١٩١ ــ ٢٠٩
(٢) سورة الشورى الآية ٤٠
(٣) سورة آل عمران الآية ١٣٤
(٤) تفسير كثير ج ٢ ص ١٦٤
(٥) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٢٦٠

ومن هذه الآية وغيرها نرى أن الإسلام قد جمع فيما شرع من عقوبا
بين العدل والرحمة، فقد شرع القصاص زجرا للمعتدى، وإشعارا له بأ
سوط العقاب مسلط عليه إذا ما تجاوز حده، وجبرا لخاطر المعتدى عليه
وتمكينا له من أخذ حقه ممن اعتدى عليه.

ومع هذا التمكين التام للمجنى عليه من الجانى، فقد رغب الإسلام المج
عليه فى العفو عن الجانى حتى تشيع المحبة والمودة بين أفراد الأمة، ووعد
على ذلك بتكفير خطاياه، وارتفاع درجاته عند الله - تعالى -.

وبعد أن بين - سبحانه - منزلة التوراة، وما اشتملت عليه من هدايات
وتشريعات، أتبع ذلك ببيان منزلة الإنجيل وما اشتمل عليه من مواعظ
وأحكام .. فقال - تعالى -:

« وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
التَّوْرَاةِ، وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ، وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
التَّوْرَاةِ، وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ (٤٦) وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ
اللَّهُ فِيهِ، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٤٧) ».

وقوله: «وقفينا ...» معطوف على قوله قبل ذلك «أنزلنا التوراة ...

وأصل القفو اتباع الأثر: يقال: قفاه يقفوه أى: اتبع أثره. والتقفية
الاتباع يقال: قفيته بكذا أى أتبعته. وإنما سميت قافية الشعر قافية؛ لأنها
تتبع الوزن. والقفا مؤخر الرقبة. ويقال: قفا أثره إذا سار وراءه واتبعه

قال صاحب الكشاف: قفيته مثل عقبته، إذا أتبعته. ثم يقال قفيته
وعقبته به، فتعديه إلى الثانى بزيادة الباء.

فإن قلت فأين المفعول الأول فى الآية؟ قلت هو محذوف. والظرف
الذى هو «على آثارهم» كالساد مسده، لأن إذا قفى به على أثره فقد قفى به إياه

والضمير فى قوله : « على آثارهم » يعود على النبيين فى قوله : « يحكم بها النبيون الذين أسلموا ... »(١) .

وقوله : « آثارهم » جمع أثر وهو العلم الذى يظهر للحس . وآثار القوم : ما أبقوا من أعمالهم .

وقوله . « لما بين يديه » أى : لما تقدمه ، لأن ما بين يدى الإنسان كأنه حاضر أمامه .

والمعنى وأتبعنا على آثار أولئك النبيين الذين أسلموا وجوههم لله ، وأخلصوا له العبادة ، والذين كانوا يحكمون بالتوراة – كموسى وهارون وداود وسليمان وغيرهم – أتبعنا على آثارهم بعيسى ابن مريم ناهجا نهجهم فى الخضوع والطاعة والإخلاص لله رب العالمين ، ومصدقا للتوراة التى تقدمته ، ومنفذا لأحكامها إلا ما جاء نسخه فى الإنجيل منها .

وفى التعبير بقوله «وقفينا على آثارهم» إشارة إلى أن عيسى -عليه السلام- لم يكن بدعة من الرسل ، وإنما هو واحد منهم ، جاء على آثار من سبقوه ، سالكا مسلكهم فى الدعوة إلى عبادة الله وحده وإلى التحلى بمكارم الأخلاق .

وقوله : « على آثارهم » تأكيد لمدلول فعل « قفينا » ، وإيماء إلى سرعة التقفية وفى التعبير بقوله «بعيسى ابن مريم» إيذان بأنه محدث كجميع المحدثات ، وأنه قد ولد من أمه كما يولد سائر البشر من أمهاتهم ، وأنه لا نسب له إلا من جهتها ، فليس له أب ، وليس ابنا لله - تعالى - ، وإنما هو عبد من عباد الله أوجده بقدرته ، وأرسله - سبحانه - لدعوة الناس إلى توحيده وعبادته .

وقوله : « مصدقاً » حال من عيسى – عليه السلام – :

قال بعض العلماء : « ولو سايرنا الواقع عند النصارى فى هذه الأيام ، لكان

---

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٣٩ .

لذكر كلمة التصديق فى هذا المقام معنى أعمق من مجرد التصديق بأصل النزول بل بالتنفيذ ، لأن الإنجيل ليس فيه أحكام عملية كثيرة ، فأحكام الأسر كلها مأخوذة عند النصارى من التوراة ، وليس ثمة نص قاطع فى الأناجي التى بين أيدينا يغاير ما جاء فى التوراة من أحكام تتعلق بالأسرة ، ولا بأحكا العقوبات من حدود وقصاص .

ولقد رويت عبارات عندهم منسوبة للمسيح ـ عليه السلام ـ تدل على العم بأحكام التوراة ، مثل قوله ـ عليه السلام ـ « ما جئت لأنقض الناموس أى التوراة .

وكلمة « بين يديه » تعبير قرآنى ، للدلالة على أن التوراة كانت حاضر قائمة وقت مجىء عيسى ـ عليه السلام ـ وعلمها عنده ، وهو علم خال من التحريف والتبديل ، أوحى الله به إليه .

ولفظ بين يديه فى دلالته على الأمر المهيأ القائم من الاستعارات الرائعة ومضمونها أن الأمر معلوم علما يقينا لعيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ كم المحسوس يكون موضوعا بين يديه[1] .

وقوله : « وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ، ومصدقا لما بين يديه م التوراة ، وهدى وموعظة للمتقين » معطوف على « قفينا » .

وقد وصف الله ـ تعالى ـ الإنجيل الذى أعطاه لعيسى بخمس صفات :

أولها : أنه فيه « هدى » أى : فيه هداية للناس إلى الحق الذى متى اتبعو سعدوا فى دنياهم وآخرتهم .

وثانيها : أنه فيه « نور » أى : ضياء يكشف لهم ما التبس عليهم من أمو دينية ودنيوية .

---

(١) تفسير الآية الكريمة لفضيلة الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة مجلة لواء الإسلا العدد الثالث من السنة ٢١ .

وثالثها : كونه « مصدقا لما بين يديه من التوراة » أي أن الإنجيل مؤيد ومقرر لما جاءت به التوراة من أحكام وآداب وشرائع أنزلها الله فيها .

ورابعها كونه : « هدى » أي : هو بذاته هدى فضلا على اشتماله عليه .

وخامسها كونه : « موعظة للمتقين » أي : تذكير لهم بما يرق له القلب ، وتصفو به النفس ، وتنزجر به القلوب عن غشيان المحرمات .

وقوله « فيه هدى » جملة مكونة من خبر مقدم ومبتدأ مؤخر . وقوله « ونور » معطوف على قوله « هدى » . والجملة كلها فى موضع نصب على أنها حال من الإنجيل .

أي : أعطينا عيسى الإنجيل حالة كونه مشتملا على الهدى والنور .

وقوله : « ومصدقا لما بين يديه من التوراة » حال أيضا من الإنجيل . ولا تكرار بين « مصدقا » الأول وبين « مصدقا » الثانية ، لأن الأولى لبيان حال عيسى وأنه جاء يدعو الناس إلى التصديق بالتوراة وإلى تنفيذ أحكامها ، والثانية لبيان حال الإنجيل وأنه جاء مقررا لما اشتملت عليه التوراة من أحكام أنزلها الله ، وأن من الواجب على بنى إسرائيل أن يسيروا على هدى هذه الأحكام إلا ما نسخه الإنجيل منها فعليهم أن يتبعوا أحكام الإنجيل فيها .

قال ابن كثير : وقوله : « ومصدقا لما بين يديه من التوراة » أي : متبعا لها غير مخالف لما فيها إلا فى القليل . مما بين لبنى إسرائيل بعض ما كانوا يختلفون فيه . كما قال ـ تعالى ـ إخبارا عن المسيح أنه قال لبنى إسرائيل : « ولأحل لكم بعض الذى حرم عليكم . . . » . ولهذا كان المشهور من قول العلماء : أن الإنجيل نسخ بعض أحكام التوراة »[1] .

وقوله : « وهدى وموعظة للمتقين » معطوف على ما تقدم ومنتظم معه فى سلك الحالية .

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٦٤ .

وقال أولا « فيه هدى » وقال ثانيا « هدى » لزيادة المبالغة فى ال
بشأن الإنجيل ، فهو مشتمل على ما يهدى الناس إلى الحق والخير ، وه
ذاته هدى ، لأنه منزل من عند الله ، ولأنه بشارة بنبى يرسل من بعد
اسمه أحمد .

قال الفخر الرازى : « وأما كونه « هدى » مرة أخرى ، فلأن ا
الإنجيل على البشارة بمجىء محمد - صلى الله عليه وسلم - سبب لاهتداء ا
إلى نبوته . ولما كان أشد وجوه الاختلاف والمنازعة بين المسلمين
اليهود ، والنصارى فى ذلك ، لاجرم أعاد الله - تعالى - مرة أخرى تنبي
أن الإنجيل يدل دلالة ظاهرة على نبوة محمد - صلى الله عليه وسلم - . ف
هدى فى هذه المسألة التى هى أشد المسائل احتياجا إلى البيان والتقرير .

وأما كونه موعظة : فلاشتمال الإنجيل على النصائح والمواعظ والزو
البليغة المتأكدة . وإنما خصها بالمتقين ، لأنهم هم الذين ينتفعون بها »[1]

وقوله - تعالى - : « وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه . . . » أمر
الله - تعالى - لأتباع سيدنا عيسى - عليه السلام - الذين وجدوا قبل بعثة
- صلى الله عليه وسلم - بأن يحكموا فيما بينهم بمقتضى أحكام الإنجيل
تحريف أو تبديل . أما الذين وجدوا بعد بعثة النبى - صلى الله عليه وسلم
الواجب عليهم أن يصدقوه ويتبعوا شريعته ، لأن الشريعة التى جاء ب
- صلى الله عليه وسلم - نسخت ما قبلها من شرائع .

قال الآلوسى ما ملخصه ، قوله : « وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله
أمر مبتدأ لهم بأن يحكموا ويعملوا بما فيه من الأمور التى من جملتها
رسالته - صلى الله عليه وسلم - وما قررته شريعته الشريفة من أح
وأما الأحكام المنسوخة فليس الحكم بها حكما بما أنزل الله ، بل هو

---

(١) تفسير الرازى ج ١٢ ص ٩ .

وتعطيل له إذ هو شاهد بنسخها وإنتهاء وقت العمل بها ، لأن شهادته بصحة ماينسخها من الشريعة الأحمدية شاهدة بنسخها . واختار كونه أمراً مبتدأ الجبــائى .

وقيل هو حكاية للأمر الوارد عليهم بتقدير فعل معطوف على قوله « وآتيناه » .

أى : ـ وآتينا عيسى ابن مريم الإنجيل فيه هدى ونور ... ـ وقلنا ليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه . وحذف القول ـ لدلالة ماقبله عليه ـ كثير فى الكلام . ومنه ـ تعالى ـ : « والملائكة يدخلون عليهم من كل باب ، سلام عليكم » .

واختار ذلك على ابن عيسى .

وقرأ حمزة « وليحكم » ـ بكسر اللام وفتح الميم ـ بأن مضمرة ـ بعد لام كى ـ والمصدر معطوف على « هدى وموعظة » على تقدير كونهما معللين .. أى : وآتيناه ليحكم ... »[1] .

وقوله : « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون » تذييل مقرر ومؤكد لوجوب الامتثال لأحكام الله ـ تعالى ـ .

أى : ومن لم يحكم بما أنزل الله ، فأولئك هم المتمردون الخارجون عن جادة الحق ، وعن السنن القويم ، والصراط المستقيم .

قال أبو حيان : قوله « ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون » ناسب هنا ذكر الفسق ، لأنه خرج عن أمر الله ـ تعالى ـ إذ تقدم قوله : « وليحكم » وهو أمر كما قال ـ تعالى ـ للملائكة « اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس كان من الجن ففسق عن أمر ربه » .

أى : خرج عن طاعته ... »[2] .

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٥٠ .

(٢) تفسير البحر المحيط لأبى حيان ج ٣ ص ٥٠ .

وقال صاحب المنار مامخلصه: وأنت إذا تأملت الآيات السابقة ظهر لك
كتة التعبير بالكفر فى الأولى، وبوصف الظلم فى الثانية ، وبوصف الفسوق
الثالثة . . .

فنى الآية الأولى كان الكلام فى التشريع ، وإنزال الكتاب مشتملا على
دى والنور ، والتزام الأنبياء وحكماء العلماء بالعمل والحكم به . . . فكان
المناسب أن يختم الكلام ببيان أن كل معرض عن الحكم به لعدم الإذعان له،
ثرا لغيره عليه . . . يكون كافرا به . . . وأما الآية الثانية فلم يكن الكلام
ا فى أصل الكتاب الذى هو ركن الإيمان، بل فى عقاب المعتدين على الأنفس
الأعضاء . . . فمن لم يحكم بحكم الله فى ذلك يكون ظالما فى حكمه .

وأما الآية الثالثة فهى فى بيان هداية الإنجيل وأكثرها مواعظ وآداب
رغيب فى إقامة الشريعة على الوجه الذى يطابق مراد الشارع وحكمته . . .
لم يحكم بهذه الهداية ممن خوطبوا فهم الفاسقون بالمعصية ، والخروج
محيط تأديب الشريعة(١) .

وبعد أن تحدث ـ سبحانه ـ عن التوراة والإنجيل وأثنى عليهما ، وأمر
باع تعاليمهما . . . عقب ذلك بالحديث عن القرآن الكريم الذى أنزله على
سوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال ـ تعالى ـ :

« وأنزَلنا إليكَ الكتابَ بالحقِّ مصدِّقاً لما بينَ يَديه من الكتابِ
مُهَيْمِناً عليه، فاحكُم بينَهم بما أنزلَ اللهُ، ولا تتَّبِع أهواءهُم عما جاءك
ن الحقِّ ، لكلٍّ جَعلْنا منكُم شِرْعةً ومِنهاجاً ، ولو شاء اللهُ لجعلكُم
ةً واحدةً ولكنْ ليَبْلُوكُم فيما آتاكُم فاستبِقُوا الخيراتِ إلى الله
رجِعكم جميعاً فيُنَبِّئُكم بما كنتُم فيه تختلِفون (٤٨) وأنِ احكُم بينَهم
ما أنزلَ اللهُ ولاتتَّبِع أهواءهم واحذَرْهم أنْ يفتِنُوك عن بعضِ ما أنزلَ

(١) تفسير المنار جـ ٦ ص ٤٠٤ .

اللهُ إليكَ ، فإنْ تولّوا فاعلَمْ أنما يريدُ اللهُ أنْ يُصيبَهم ببَعضِ ذُنوبِهم وإنَّ كثيراً من الناسِ لفاسِقون (٤٩) أفَحكْم الجاهليةِ يبْغون ومَنْ أحسَنُ مِن اللهِ حُكماً لقومٍ يوقِنونَ (٥٠) » .

قوله : « وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه . . . » معطوف على قوله قبل ذلك « إنا أنزلنا التوراة ... » .

والمراد بالكتاب الأول : القرآن الكريم ، وأل فيه للعهد . والمراد بالكتاب الثانى : جنس الكتب السماوية المتقدمة فيشمل التوراة والإنجيل وأل فيه للجنس وقوله « ومهيمنا عليه » أى : رقيبا على ما سبقه من الكتب السماوية المحفوظة من التغيير ، وامينا وحاكما عليها ، لأنه هو الذى يشهد لها بالصحة ويقرر أصول شرائعها .

قال ابن جرير : وأصل الهيمنة الحفظ والارتقاب . يقال : إذا رقب الرجل الشىء وحفظه وشهده : قد هيمن فلان عليه . فهو يهيمن هيمنة ، وهو عليه مهيمن »[1].

وقال صاحب الكشاف : وقرىء « ومهيمنا عليه » – بفتح الميم – أى هو من عليه بأن حفظ من التغيير والتبديل كما قال - تعالى - : « لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه .... » .

والذى هيمن عليه هو الله - عز وجل - أو الحفاظ فى كل بلد ، لو حرف حرف منه أو حركة أو سكون لتنبه له كل أحد ، ولا اشمأزوا ، رادين ومنكرين[2] » .

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٢٦٦ .

(٢) تفسير الكشاف ج ٦ ص ٦٤٠

والمعنى : لقد أنزلنا التوراة على موسى ، والإنجيل على عيسى ، وأنزلنا إليك يا محمد الكتاب الجامع لكل ما اشتملت عليه الكتب السماوية من هدايات وقد أنزلناه ملتبسا بالحق الذى لا يحوم حوله باطل ، وجعلنا « مصدقا لما بين يديه من الكتاب » أى : مؤيداً لما فى تلك الكتب التى تقدمته من دعوة إلى عبادة الله وحده ، وإلى التمسك بمكارم الأخلاق ... وجعلنا كذلك « مهيمنا عليها » أى : أمينا ورقيبا وحاكما عليها .

فأنت ترى أن الله - تعالى - قد اشار إلى سمو مكانة القرآن من بين الكتب السماوية بإشارات من أهمها :

أنه - سبحانه - لم يقل : وقفينا على آثارهم - أى على آثار الأنبياء السابقين - بمحمد - صلى الله عليه وسلم - وآتيناه القرآن ... كما قال فى شأن عيسى ابن مريم « وقفينا على آثارهم بعيسى ابن مريم مصدقا لما بين يديه من التوراة وآتيناه الإنجيل .... الخ »

لم يقل ذلك فى شأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - وفى شأن القرآن الكريم ، وإنما قال : « وأنزلنا إليك الكتاب بالحق ... » الإشارة إلى معنى استقلاله وعدم تبعيته لغيره من الكتب التى سبقته ، والإيذان بأن الشريعة التى هذا كتابها هى الشريعة الباقية الخالدة التى لا تقبل النسخ أو التغيير ...

وأنه - سبحانه - لم يزد فى تعريف الكتاب الذى انزله على نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - على تعريفه بلام العهد فقال : « وأنزلنا إليك الكتاب للإشاره إلى كماله وتفوقه على سائر الكتب .

أى : أنه الكتاب الذى هو جدير بهذا الإسم ، بحيث إذا أطلق اسم الكتاب لا ينصرف إلا إليه ، لأنه الفرد الكامل من بين الكتب فى هذا الوجود .

وأنه — سبحانه — قد وصفه بأنه قد أنزله ملتبسا بالحق والصدق ، وأنه مؤيد ومقرر لما اشتملت عليه الكتب السماوية من الدعوة إلى الحق والخير

وأنه ـ فضلا عن كل ذلك ـ أمين على تلك الكتب ، وحاكم عليها ، فما أيده من أحكامها وأقوالها فهو حق ، ومالم يؤيده منها فهو باطل .

قال ابن كثير : جعل الله هذا الكتاب العظيم الذى أنزله آخر للكتب وخاتمها ، جعله أشملها وأعظمها وأكملها ، لأنه ـ سبحانه ـ جمع فيه محاسن ما قبله من الكتب ، وزاد فيه من الكمالات ما ليس فى غيره ، فلهذا جعله شاهداً وأمينا وحاكما عليها كلها ، وتكفل ـ سبحانه ـ بحفظه بنفسه فقال : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون »[1] .

وقوله : « فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق» أمر من الله ـ تعالى ـ لنبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأن يلتزم فى حكمه بين الناس الأحكام التى أنزلها ـ سبحانه ـ .

والفاء فى قوله : « فاحكم » للإفصاح عن شرط مقدر .

أى : إذا كان شأن القرآن كما ذكرت لك يا محمد ، فاحكم بين هؤلاء اليهود وبين غيرهم من الناس بما أنزله الله من أحكام ، فإن ما أنزله هو الحق الذى لا باطل معه ، ولا تتبع فى حكمك أهواء هؤلاء اليهود وأشباههم، لأن اتباعك لأهوائهم يجعلك منحرفا ومائلا عما جاءك من الحق الذى لا مرية فيه ولا ريب. ولم يقل ـ سبحانه ـ « فاحكم بينهم » بل ترك الضمير وعبر بالموصول فقال : « فاحكم بينهم بما أنزل الله » للتنبيه على علية ما فى حيز الصلة للحكم ، لأن الموصول إذا كان فى ضمن حكم تكون الصلة هى علة الحكم .

أى : التزم فى حكمك بينهم بما يؤيده القرآن لأنه الكتاب الذى أنزله الله عليك .

قال بعض العلماء : « وهذا يفيد أن اليهود الذين عاصروا النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ ومن جاءوا بعدهم مخاطبون بشريعة القرآن ، وأنه نسخ

---

[1] تفسير ابن جرير ج ٢ ص ٦٥

ماقبله من الشرائع ، إلى ما جاء النص بوجوب العمل به كالقصاص ، أو ما يثبت أنه نسخ والمعول عليه فى الحالين هو القرآن وما جاء به الرسو ـ صلى الله عليه وسلم ـ . ولقد روى أنه ـ عليه السلام ـ ذكر أن موس لو كان حيا ماوسعه إلا الإيمان به ـ عليه السلام »[1] .

والضمير فى قوله ، « أهواءهم » يعود إلى أولئك اليهود الذين كانو يتحاكمون إلى النبي ـ صلى الله وسلم ـ لا يقصد الوصول إلى الحق ، وإنما يقصد الوصول إلى ما يسهل عليهم احتماله من أحكام .

قال الآلوسى : والنهى يجوز أن يكون لمن لا يتصور منه وقوع المنه عنه ، ولا يقال : كيف نهى ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن اتباع أهوائهم وهو ـ عليه الصلاة والسلام ـ معصوم عن ارتكاب ما دون ذلك . وقي الخطاب له ـ صلى الله عليه وسلم ـ والمراد سائر الحكام »[2] .

وقوله : « لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا » استئناف جيء به لحم أهل الكتاب على الانقياد لحكمه ـ صلى الله عليه وسلم ـ بما أنزل الله إل من الحق .

والشرعة والشريعة بمعنى واحد . وهى فى الأصل الطريق الظاهر الموص للماء . والمراد بها هنا ما اشتمل عليه الدين من أحكام تكليفية يجب العمل أمرا ونهيا وندبا وإباحة . وسمى ما اشتمل عليه الدين من احكام شري تشبيها بشريعة الماء . من حيث إن كلا سبب الحياة ، إذ أن الشريعة الدين سبب فى حياة الأرواح حياة معنوية . كما أن الماء سبب فى حياة الأروا حياة مادية .

والمنهاج : الطريق الواضح فى الدين ، من نهج الأمر ينهج إذا وضح والعطف باعتبار جمع الأوصاف .

---

(١) تفسير الآية الكريمة لفضيلة الشيخ الأستاذ محمد أبو زهرة . مجلة لواء الإسا العدد الرابع السنة ٢١

(٢) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٥٢

قال بعضهم . هما كلمتان بمعنى واحد والتكرير للتأكيد .

وقيل : ليستا بمعنى واحد . فالشرعة إبتداء الطريق . والمنهاج الطريق المستقيم .

وقوله : « منكم » متعلق بمحذوف وقع صفة لما عوض عنه تنوين « كل » .

أى : لكل أمة من الأمم الحاضرة والماضية وضعنا شرعة ومنهاجا خاصين بها . فالأمة التى كانت من مبعث موسى إلى مبعث عيسى ـ عليهما السلام ـ ، كانت شرعتها ما فى التوراة من أحكام . والأمة التى كانت من مبعث عيسى إلى مبعث محمد ـ عليهما الصلاة والسلام كانت شرعتها مافى الإنجيل . وأما هذه الأمة الإسلامية فشريعتها مافى القرآن من أحكام ، لأنه مشتمل على ماجاء فى الكتب السابقة عليه من أصول الدين وكلياته التى لاتختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة ، وزاد عليها مايناسب العصر الذى نزل فيه ، والعصور التى تلت ذلك إلى يوم القيامة .

وأهل الكتاب إنما أمروا بأن يتحاكموا إلى كتبهم قبل نسخها بالقرآن الكريم ، أما بعد نزوله ومجىء النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ خاتما للرسالات السماوية ، فقد أصبح من الواجب عليهم الدخول فى الإسلام ، واتباع رسوله محمد ـ عليه الصلاة والسلام ـ فى كل ما أمر به أو نهى عنه ، وليس لأحد بعد بعثته ـ صلى الله عليه وسلم ـ إيمان مقبول إلا باتباعه وتصديقه فى جميع أقواله وأعماله .

والاختلاف فى الشرائع إنما يكون فيما يتعلق ببعض الأوامر والنواهى ، وببعض وجوه الحلال والحرام ، وبغير ذلك من فروع الشريعة . فقد يحرم الله شيئا على قوم عقوبة لهم ، ويحله لقوم آخرين تخفيفا عنهم ، كما قال ـ تعالى ـ : وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ، ومن البقر والغنم

منا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم ك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون ... »[1].

وكما قال – تعالى – حكاية عن عيسى – عليه السلام – : « ولأحل لم بعض الذى حرم عليكم »[2].

أما ما يتعلق بأصول الشريعة ، وجوهر الدين ، وأساس العقيدة كالأمر دة الله وحده ، والتحلى بمكارم الأخلاق ، فلا يتعلق به اختلاف فى أى يعة من الشرائع ، أو أى دين من الأديان .

وقد تكلم عن هذا المعنى الإمام ابن كثير فقال : قوله : « لكل جعلنا منكم عة ومنهاجاً » .. هذا إخبار عن الأمم المختلفة الأديان باعتبار ما بعث الله به له الكرام من الشرائع المختلفة فى الأحكام ، المتفقة فى التوحيد . كما ثبت صحيح البخارى عن أبى هريرة أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: « معاشر الأنبياء إخوة لعلات – أمهاتهم شتى – ودينهم واحد » . يعنى بذلك حيد الذى بعث الله به كل رسول أرسله ، وضمنه كل كتاب أنزله ، كما قال الى – : وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه أنه لا إله إلا أنا دون » . وأما الشرائع فمختلفة فى الأوامر والنواهى، فقد يكون الشىء فى هذه يعة حراما ثم يحل فى الشريعة الأخرى . كما قال – تعالى – فى شأن شريعة ى : « ولأحل لكم بعض الذى حرم عليكم » . وبالعكس ، قد يكون ء حلالا فى هذه الشريعة ثم يحرم فى شريعة أخرى ، فيزاد فى الشدة ذه دون هذه ، وذلك لما له – تعالى – فى ذلك من الحكمة البالغة ، والحجة مغة »[3].

وقال الآلوسى ما ملخصه : وقوله : « لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً » . لطاب فيه – كما قال جماعة من المفسرين – للناس كافة الموجودين والماضين

(۱) سورة الأنعام . ص ١٤٦
(۲) سورة آل عمران الآية ٥٠ (۳) تفسير ابن كثير ج ۲ ص ٦٧

بطريق التغليب .. واستدل بالآية من ذهب إلى أنا غير متعبدين بشرائع من قبلنا ، لأن الخطاب يعم الأمم ، واللام للاختصاص فيكون لكل أمة دين يخصها . . . .

والتحقيق فى هذا المقام أننا متعبدون بأحكام الشرائع الباقية من حيث إنها أحكام شريعتنا لا من حيث إنها شريعة الأولين » (١) .

ثم بين – سبحانه – بعض مظاهر قدرته ، وبالغ حكمته فقال : « ولوشاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم فيما آتاكم . . .

ومفعول المشيئة هنا محذوف لدلالة الجزاء عليه .

وقوله : « ولكن ليبلوكم .. » متعلق بمحذوف يستدعيه المقام .

والابتلاء : الاختبار والامتحان ليميز المطيع من العاصى .

والمعنى : لو شاء الله – تعالى – أن يجعل الأمم جميعا أمة واحدة تدين بدين واحد وبشريعة واحدة ، لفعل ، لأنه – سبحانه – لا يعجزه شىء ولكنه – سبحانه – لم يشأ ذلك ، وإنما شاء أن يجعلكم أمما متعددة ليختبركم فيما آتاكم من شرائع مختلفة فى بعض فروعها ولكنها متحدة فى جوهرها وأصولها فيجازى من أطاعه بما يستحقه من ثواب ، ويجازى من خالف أمره بما يستحقه من عذاب .

وقوله : « فاستبقوا الخيرات » حض منه – سبحانه – لعباده على الاجتهاد فى فعل الطاعات .

أى : إذا كان الأمر كما وصفت لكم . فسارعوا إلى القيام بالأعمال الصالحة التى تسعدكم فى الدنيا والآخرة ، وتنافسوا فى تحصيلها بكل عزيمة ونشاط لتنالوا رضا الله – تعالى – وجزيل مثوبته .

وقوله : « فاستبقوا » بمعنى فتسابقوا . ولتضمنه معنى السبق والابتدار

(١) تفسير الآلوسى ج ٢ ص ٦٧

تعدي بنفسه من غير إلى كما فى قوله ـ تعالى ـ «واستبقا الباب» أي: حاول كل واحد منهما الابتدار والوصول إلى الباب قبل الآخر.

وقوله «إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون» إستئناف مسوق مساق التعليل لاستباق الخيرات.

وقوله «فينبئكم» أي فيخبركم والمراد بالأنباء والإخبار هنا المجازاة على الأعمال، وإنما عبر عنها بالأنباء لوقوعها موقع إزالة الاختلاف التي هي وظيفة الانبياء.

أي: إلى الله وحده مصيركم ومرجعكم، فيخبركم عند الحساب بما كنتم تختلفون فيه فى الدنيا، ويجازيكم بما تستحقون: فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فلهم منه ـ سبحانه ـ جزيل الثواب. وأما الذين طغوا وآثاروا الحياة الدنيا فلهم منه شديد العقاب.

ثم كرر ـ سبحانه ـ الأمر لنبيه محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأن يحكم بين اليهود وغيرهم بما أنزله الله ـ تعالى ـ وحذره من مكرهم وكيدهم فقال: «وان أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم وأحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك...»

أخرج ابن جرير عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ قال: قال كعب بن أسد وابن صوريا وشاس بن قيس بعضهم لبعض: اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه. فأتوه فقالوا: يا محمد، إنك قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم وساداتهم، وإنا إن اتبعناك اتبعك يهود ولم يخالفونا. وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضى لنا عليهم، ونؤمن لك ونصدق فأبى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذلك. فأنزل الله فيهم: «وأن أحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم ....» إلى قوله: «ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون [١]».

(١) تفسير ابن جرير جـ ٦ ص ٢٧٣.

وقوله : «وأن أحكم بينهم بما أنزل الله . . . .» فى محل نصب عطفا على الكتاب فى قولة : «وأنزلنا إليك الكتاب بالحق ...» .

وقوله : «أن يفتنوك» بدل إشتمال من المفعول فى «وأحذرهم» كأنه قيل : واحذرهم فتنتهم كما تقول : أعجبنى زيد علمه .

والمراد بالفتنة هنا محاولة إضلاله وصرفه عن الحكم بما أنزل الله .

والمعنى : وأنزلنا إليك الكتاب يا محمد فيه حكم الله ، وأنزلنا إليك فيه أن احكم بينهم بما أنزل الله ، ولا تتبع أهواء هؤلاء اليهود الذين إتخذوا دينهم لهوا ولعبا ، وأحذرهم أن يضلوك أو يصدوك عن بعض ما أنزلناه إليك ولو كان أقل قليل ؛ بأن يصوروا لك الباطل فى صورة الحق ، أو بأن يحاولوا حملك على الحكم الذى يناسب شهواتهم :

وقد كرر - سبحانه - على نبيه - صلى الله عليه وسلم - وجوب التزامه فى أحكامه بما أنزل الله . لتأكيد هذا الأمر فى مقام يستدعى التأكيد، لأن اليهود كانوا لا يكفون عن محاولتهم فتنته - صلى الله عليه وسلم - وإغرائه بالميل إلى الأحكام التى تتفق مع أهوائهم ، ولأنه قد جاء فى الآية السابقة ما قد يوهم بأن لكل قوم شريعة خاصة بهم «لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا» وأن حكم القرآن ليس له صفة العموم فأراد - سبحانه - أن ينفى هذا الوهم نفيا واضحا وأن يؤكد أن شريعة القرآن هى الشريعة العامة الخالدة التى يجب أن يتحاكم إليها الناس فى كل زمان ومكان . لأنها نسخت ما سبقها من شرائع .

وقوله - تعالى - «واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك» تيئيس لأولئك اليهود الذين حاولوا إغراء الرسول - صلى الله عليه وسلم - بأن يقضى لهم بما يرضيهم لكى يتبعوه ، ونهى له - صلى الله عليه وسلم - ولأتباعه عن الاستجابة لأهواء هؤلاء اليهود ولو فى أقل القليل مما يتنافى مع الحق الذى أمره الله - تعالى - بالسير عليه والقضاء بين الناس .

ثم بين ـ سبحانه ـ سوء عاقبة كل من يعرض عن حكم الله ـ تعالى ـ
ل : « فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم » .

أى : فان تولوا عن حكمك ، وأعرضوا عنك بعد تحاكمهم إليك وأرادوا
كم بغير ما أنزل الله ... فاعلم أن حكمة الله قد إقتضت أن يعاقبهم بسبب
ن هذه الذنوب متى إقترفوها بتوليهم عن حكم الله ، وإعراضهم عنك ،
صرافهم عن الهدى والرشاد إلى الغى والضلال ، لأن الأمة التى لا تخضع
كام شرع الله ، وتسير وراء لذائذها ومتعها وشهواتها وأهوائها الباطلة ،
ـ أن يصيبها العقاب الشديد بسبب ذلك .

وعبر ـ سبحانه ـ عما يصيبهم من عقاب بأنه بسبب إرتكابهم لبعض
وب ، للإشــارة بأن لهم ذنوبا كثيرة بعضها كاف لإنزال العقوبة
ـيدة بهم .

قال صاحب الكشاف : قوله « فاعلم إنما يريد الله أن يصيبهم ببعض
بهم » موضع ذلك،وأراد أن لهم ذنوبا جمة كثيرة العدد . وأن هذا الذنب
مع عظمه ـ بعضها وواحد منها. وهذا الابهام لتعظيم التولى واستمرارهم
رتكابه . ونحو « لبعض » فى هذا الكلام ما فى قول لبيد : « أو يرتبط
ـ النفوس حمامها » ، أراد نفسه ، وإنما قصد تفخيم شأنهم بهذا الابهام كأنه
: نفسا كبيرة أى نفس . فكما أن التنكير يعطى معنى التنكير وهو معنى
نية ؛ فكذلك إذا صرح بالبعض »[1].

وقوله : « وإن كثيرا من الناس لفاسقون » إعتراض تذييلى مقرر
مون ما قبله ، ومتضمن تسلية الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ عما لقيه من
ـيه ولا سيما اليهود .

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٤١

أى : وإن كثيرا من الناس لخارجون عن طاعتنا ، ومتمردون على أحكامنا ، ومتبعون لخطوات الشيطان الذى استحوذ عليهم ، وإذا كان الأمر كذلك فلا تبتئس يا محمد عما لقيته من أصحاب النفوس المريضة ، بل اصبر حتى يحكم الله بينك وبينهم .

ثم ختم - سبحانه - هذه الآيات الكريمة بتوبيخ أولئك الذين يرغبون عن حكم الله إلى حكم غيره فقال : « أفحكم الجاهلية يبغون » ...

فالهمزة هنا للاستفهام الإنكارى التوبيخى . والفاء للعطف على مقدر يستدعيه المقام .

والمعنى : أينصرفون عن حكمك بما أنزل الله ويعرضون عنه فيبغون حكم الجاهلية مع أن ما أنزله الله إليك من قرآن فيه الأحكام العادلة التى ترضى كل ذى عقل سليم ، ومنطق قويم .

وقدم - سبحانه - المفعول - أفحكم - لإفادة التخصيص المفيد لتأكيد الإنكار والتعجيب من أحوال أولئك اليهود الذين يريدون حكم الجاهلية .

إذ أن التولى عن حكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى حكم آخر منكر عجيب ، وطلب حكم الجاهلية أقبح وأعجب .

والمراد بالجاهلية : الملة الجاهلية التى هى إمتابعة الهوى ، والمداهنة فى الأحكام ، فيكون ذلك توبيخا لليهود بأنهم مع كونهم أهل كتاب ؛ يبغون حكم الملة الجاهلية . وعدم الأخذ بشريعة المساواة . فيكون ذلك - أيضا - تعييرا لهم لاقتدائهم بأهل الجاهلية .

قال الآلوسى : فقد روى أن بنى النضير لما تحاكموا إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فى خصومة قتيل وقعت بينهم وبين بنى قريظه ، طلب

ـضهم من رسول الله أن يحكم بينهم بما كان عليه أهل الجاهلية من التفاضل، قال ـ صلى الله عليه وسلم ـ : « القتلى بواء » ـ أي : متساوون ـ فقال و النضير : نحن لا نرضى بحكمك . فنزلت هذه الآية »(١) .

وقوله ـ تعالى ـ « ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون » إنكار نه ـ سبحانه ـ لأن يكون هناك حكم أحسن من حكمه أو مساوله .

أى : لا أحد أحسن حكما من حكم الله ـ تعالى ـ عند قوم يوقنون سحة دينه ، ويذعنون لتكاليف شريعته ، ويقرون بوحدانيته ؛ ويتبعون بياءه ورسله .

فاللام فى قوله : « لقوم » بمعنى عند ، وهى متعلقة بأحسن ، ومفعول يوقنون » محذوف أى لقوم يوقنون بحكمه وأنه أعدل الأحكام . والجملة ـالة متضمنة لمعنى الإنكار السابق .

وخص ـ سبحانه ـ الموقنين بالذكر ، لأنهم هم الذين يحسنون التدبر ا شرعه الله من أحكام ، وينتفعون بما اشتملت عليه من عدل ومساواة .

هذا ، وقد شدد الإمام ابن كثير النكير على الذين يرغبون عن حكم ، إلى أحكام من عند البشر ، ووصف من يفعل ذلك بالكفر ، وأفتى جوب مقاتلته حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله فقال ـ رحمه الله ـ :

« ينكر ـ تعالى ـ على من خرج عن حكم الله ـ المشتمل على كل ير الناهى عن كل شر ـ وعدل عنه إلى ما سواه من الآراء والأهواء الاصطلاحات التى وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله ، كما كان أهل لجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات .

---

(١) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ١٥٦

ما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم «جنكزخان» الذي وضع لهم «الياسق» وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد أقتبسها من شرائع شتى... فصارت في بنيه شرعا متبعا يقدمونه على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم- فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله، فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير.

قال - تعالى - «أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون» أي: ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه وآمن به وأيقن. وعلم أنه - سبحانه - أحكم الحاكمين، وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها؟ فإنه - تعالى - هو العالم بكل شيء، والقادر على كل شيء، والعادل في كل شيء.

روى الطبراني عن ابن عباس قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أبغض الناس إلى الله - تعالى - من يبتغي في الإسلام سنة الجاهلين ومن طلب دم امرىء بغير حق ليريق دمه[1].

وإلى هنا نرى الآيات الكريمة قد كشفت «باستفاضة» عن المسالك الخبيثة التي سلكها اليهود وأشباهم لكيد الإسلام والمسلمين.

فأنت تراها في مطلعها قد نادت الرسول - صلى الله عليه وسلم - بهذا النداء وأمرته بعدم المبالاة بما يصدر عن أولئك الذين يسارعون في الكفر من مكر وخداع ووصفهم بجملة من الصفات القبيحة التي تجعل كل عاقل ينفر من الاقتراب منهم، وخيرت الرسول - صلى الله عليه وسلم - بين الحكم بينهم أو الإعراض عنهم إذا ما تحاكموا إليه.

ووبخت اليهود على أعراضهم عن الأحكام العادلة التي أنزلها الله -تعالى- ووصفت المعرضين عن حكمه سبحانه بالكفر تارة والفسق تارة أخرى.

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٦٧ - بتصرف وتلخيص -

وبعد أن مدحت التوراة والإنجيل ، وبينت بعض ما اشتملا عليه من هدايات . . . عقبت ذلك ببيان منزلة القرآن الكريم وأنه الكتاب الجامع فى هدايته وفضله وتشريعاته لكل ماجاء فى الكتب السابقة .

ثم ختمت بتكرير الأمر للنبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بأن يلتزم فى أحكامه بما أنزله الله ، وبتحذيره وتحذير اتباعه من خداع أعدائهم ومكرهم ، وتتوعد كل من يرغب عن حكم الله إلى حكم غيره ، بسوء العاقبة ، وشديد العذاب .

وبعد هذا الحديث المستفيض عن الكتب السماوية ، وعن وجوب الحكم بما أنزل الله ، وعن المسالك الخبيثة التى استعملها اليهود ومن على شاكلتهم لكيد الدعوة الإسلامية . . . بعد كل ذلك وجه ـ سبحانه ـ نداء إلى المؤمنين حذرهم فيه من موالاة أعدائهم فقال ـ تعالى ـ :

« يأيُّها الذين آمنُوا لا تتخِذُوا اليهودَ والنصارَى أولياء . بعضُهم أولياءُ بعضٍ ، ومَنْ يتولَّهم منكم فإنّه مِنْهُم إنّ اللهَ لا يهدِى القومَ الظالمينَ (٥١) فترَى الذين فى قلوبهم مَرضٌ يسارِعونَ فيهم ، يقولُونَ نخشَى أنْ تُصيبنَا دائرةٌ ، فعسَى اللهُ أنْ يأتىَ بالفتحِ أَوْ أمرٍ مِنْ عِنْدِه فيُصبِحوا على ما أَسَرُّوا فى أنفُسِهم نادمينَ (٥٢) ويقولُ الذينَ آمنُوا أهؤُلاءِ الذينَ أقسمُوا باللهِ جَهْدَ أيمَانهم إنّهم لمعكُم حَبِطتْ أعمالهُم فأصبحُوا خاسِرين (٥٣) » .

ذكر المفسرون فى سبب نزول هذه الآيات الكريمة روايات منها :

مارواه السدى من أنها نزلت فى رجلين قال أحدهما لصاحبه بعد واقعة أحد : أما أنا فإنى ذاهب إلى ذلك اليهودى فأواليه واتهود معه لعله ينفعنى إذا وقع أمر أو حدث حادث . وقال الآخر : وأما أنا فإنى ذاهب إلى فلان النصرانى بالشام فأواليه واتنصر معه . فأنزل الله تعالى الآيات .

وقال عكرمة : نزلت فى أبى لبابة بن عبد المنذر ، حين بعثه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إلى بنى قريظة فسألوه : ماذا هو صانع بنا ؟ فأشار بيده إلى حلقه ، أى : إنه الذبح .

وقيل نزلت فى عبدالله بن أبى بن سلول فقد أخرج ابن جرير عن عطيه بن سعد قال : جاء عبادة بن الصامت من بنى الحارث بن الخزرج إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال يارسول الله إن لى موالى من يهود كثير عددهم . وإنى أبرأ إلى الله ورسوله من ولاية يهود وأتولى الله ورسوله . فقال عبدالله بن أبى : إنى رجل أخاف الدوائر . لا أبرأ من ولاية موالى . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعبد الله بن أبى : يا أبا الحباب ، ما بخلت به من ولاية يهود على عبادة بن الصامت فهو إليك دونه قال : قد قبلت . فأنزل الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء . . . إلى قوله : نادمين »[1] .

والخطاب فى قوله عز وجل : « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء » للمؤمنين جميعا فى كل زمان ومكان ، إذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب .

والأولياء جمع ولى ويطلق بمعنى النصير والصديق والحبيب . . .

والمراد بالولاية هنا: مصافاة أعداء الإسلام والاستنصار بهم ، والتحالف معهم دون المسلمين .

أى : يا أيها الذين آمنوا بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ،، لا يتخذ أحد منكم أحدا من اليهود والنصارى وليا ونصيرا ، أى: لاتصافوهم مصافاة الأحباب ، ولاتستنصروا بهم ، فإنهم جميعا يد واحدة عليكم ، يبغونكم الغوائل ، ويتربصون بكم الدوائر ، فكيف يتوهم بينهم موالاة ؟

وقد نادى - سبحانه - المؤمنين بصفة الإيمان ، لحملهم من أول الأمر

(١) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٢٥٧ وتفسير ابن كثير ج ٢ ص ٦٨

الانزجار عما نهوا عنه ، إذ أن وصفهم بما هو ضد صفات الفريقين اليهود والنصارى — من أقوى الزواجر عن موالاتهما :

وقوله : « بعضهم أولياء بعض » جملة مستأنفة بمثابة التعليل للنهى ، وتأكيد وجوب اجتناب المنهى عنه .

أى لا تتخذوا أيها المؤمنون اليهود والنصارى أولياء ، لأن بعض اليهود أولياء لبعض منهم ، وبعض النصارى أولياء لبعض منهم ، والكل يضمرون لكم البغضاء والشر ، وهم وإن اختلفوا فيما بينهم ، لكنهم متفقون على كراهية الإسلام والمسلمين .

وقوله « ومن يتولهم منكم فإنه منهم » تنفير من موالاة اليهود والنصارى بعد النهى عن ذلك .

والولاية لليهود والنصارى إن كانت على سبيل الرضا بدينهم ، والطعن في دين الاسلام ، كانت كفرا وخروجا عن دين الاسلام .

وإلى هذا المعنى أشار ابن جرير بقوله : قوله : « ومن يتولهم منكم فإنه منهم » أى : ومن يتولى اليهود والنصارى دون المؤمنين فإنه منهم ، فإنه لا يتولى متول أحدا إلا وهو به وبدينه راض . وإذا رضى دينه ، فقد عادى من خالفه وسخطه ، وصار حكمه حكمه . . . » .

وإذا كانت الولاية لهم ليست على سبيل الرضا بدينهم ، وإنما هى على سبيل المنافاة والمصادقة كانت معصية تختلف درجتها بحسب قوة الموالاة وبحسب اختلاف أحوال المسلمين وتأثرهم بهذه الموالاة .

قال الفخر الرازى : قوله : « ومن يتولهم منكم فإنه منهم » قال ابن عباس : « كأنه مثلهم . وهذا تغليظ من الله وتشديد فى وجوب مجانبة المخالف فى الدين » .

روى عن أبى موسى الأشعرى أنه قال : قلت لعمر بن الخطاب — رضى الله عنه — إن لى كاتبا نصرانيا . فقال : مالك قاتلك الله ، ألا اتخذت حنيفيا

أما سمعت قول الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء قلت : له دينه ولى كتابته . فقال : لا أكرمهم إذ أهانهم الله ، ولا أعزهم إذ أذلهم الله . ولا أدنيهم إذ أبعدهم الله قلت لا يتم أمر البصرة إلا به . فقال : مات النصرانى والسلام .

يعنى : هب أنه مات فما تصنع بعد ، فما تعمله بعد موته فاعمله الآن واستغن عنه بغيره »(١) .

وقوله : « إن الله لا يهدى القوم الظالمين » تعليل لكون من يواليهم منهم وتأكيد للنهى عن موالاتهم .

أى : إن الله لا يهدى القوم الظالمين لأنفسهم إلى الطريق المستقيم ، وإنما يخليهم وشأنهم فيقعون فى الكفر والضلال ، والفسوق والعصيان ، بسبب وضعهم الولاية فى غير مواضعها الحق ، وسيرهم فى طريق أعداء الله .

وبعد هذا النهى الشديد عن موالاة أعداء الله ، صور القرآن حالة من حالات المنافقين بين فيها كيفية توليهم لأعداء الله ، واشعر بسببه فقال : « فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة ... » والدائرة : من الصفات الغالبة التى لا يذكر معها موصوفها . وأصلها داورة . لأنها من دار يدور . ومعناها لغة : ما أحاط بالشىء . والمراد بها هنا : المصيبة من مصائب الدهر التى تحيط بالناس كما تحيط الدائرة بما فى داخلها :

والمعنى : فترى - يا محمد أولئك المنافقين الذين ضعف إيمانهم ، وذهب يقينهم ، يسارعون فى مناصرة أعداء الإسلام مسارعة الداخل فى الشىء ، قائلين فى أنفسهم أو للناصحين لهم بالثبات على الحق : اتركونا وشأننا فإننا نخشى أن تنزل بنا مصيبة من المصائب التى يدور بها الزمان كأن تمسنا أزمة مالية ، أو ضائقة اقتصادية ، أو أن يكون النصر فى النهاية لهؤلاء الذين نواليهم فنحن نصادقهم ونصافيهم لنتقى شرهم ، ولننال عونهم عند الملمات والضوائق :

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ١٦

قال الجمل : والفاء فى قوله « فترى » إما للسببية المحضة : أى : بسبب أن الله لا يهدى القوم الظالمين المتصفين بما ذكر ، ترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم ... ، وإما للعطف على قوله : « إن الله لا يهدى القوم الظالمين » من حيث المعنى .

والرؤية فى قوله « ترى ... بصرية ، فتكون جملة يسارعون حال . وقيل علمية فتكون جملة يسارعون مفعولا ثانيا . والأول أنسب بظهور نفاقهم .

وقوله : يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة . حال من ضمير يسارعون[1] .

والتعبير بقوله : « فى قلوبهم مرض » تعبير قوى رائع ، وصف القرآن به المنافقين وأشباههم فى الكفر والضلال فى مواطن كثيرة ، لأنه لما كانت قوة القلب تضرب مثلا للثبات والتماسك .. كان ضعف القلب الذى عبر عنه بالمرض يضرب مثلا للخور ، والتردد والتزلزل ، وانهيار النفس ...

وهذه طبيعة المنافقين ومن على شاكلتهم فى كل زمان ومكان . إنهم لا يمكن أن يكونوا صرحاء فى انحيازهم إلى ناحية معينة ... وإنما هم يترددون بين الناحيتين ، ويلتمسون الحظوة فى الجانبين — فهم كما يقال : يصلون خلف على ويأكلون على مائدة معاوية — وأبلغ من كل ذلك وصف الله لهم بقوله : « مذبذبين بين ذلك لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ... » .

والتعبير بقوله - سبحانه - ترى .. تصوير للحال الواقعة منهم بأنها كالمرئية المكشوفة التى لا تخفى على العقلاء البصراء .

وفى ذلك تسلية للرسول - صلى الله عليه وسلم - وتحذير له ولأصحابه من مكر أولئك الذين فى قلوبهم مرض .

والتعبير بقوله : « يسارعون فيهم » يشير إلى أنهم لا يدخلون ابتداء

---

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥٠٠

في صفوف الأعداء ، وإنما هم منحصرون فيهم دائماً ، ولا يخرجون عن دائرتهم بل ينتقلون في صفوفهم بسرعة ونشاط من دركة إلى دركة ، ومن إثم إلى آثام

وقوله - تعالى - حكاية عنهم : « يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة » بيان لما اعتذروا به من معاذير كاذبة يدل على سقوط هممهم ، وقلة ثقتهم بما وعد الله به المؤمنين من حسن العاقبة .

ولذا فقد رد الله عليهم بما يكبتهم ، وبما يزيد المؤمنين إيماناً على إيمانهم فقال تعالى : « فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين » .

وعسى : لفظ يدل على الرجاء والطمع في الحصول على المأمول ، وإذا صدر من الله - تعالى - كان متحقق الوقوع لأنه صادر من أكرم الأكرمين الذي لا يخلف وعده ، ولا يخيب من رجاه .

والفتح يطلق بمعنى التوسعة بعد الضيق كما في قوله : « ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء ... » ويطلق بمعنى الفصل بين الحق والباطل . ومن ذلك قوله - تعالى - : « ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق » ويطلق بمعنى الظفر والنصر كما في قوله - تعالى - « إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً » .

ولفظ الفتح هنا يشمل هذه الأمور الثلاثة فهو سعة بعد ضيق ، وفصل بين حق وباطل ، ونصر بعد جهاد طويل .

والمعنى : لا تهتموا أيها المؤمنون بمسارعة هؤلاء الذين في قلوبهم مرض إلى صفوف أعدائكم وارتمائهم في أحضانهم خشية أن تصيبهم دائرة ، فلعل الله - عز وجل - بفضله وصدق وعده أن يأتي بالخير العميم والنصر المؤزر الذي يظهر دينه ، ويجعل كلمته هي العليا .. أو يأتي بأمر من عنده لا أثر لكم فيه فيزلزل قلوب أعدائكم ، وينصركم عليهم ، لأعدائكم ، وشككم في أن تكون العاقبة للإسلام والمسلمين ...

ولقد صدق الله وعده، ففضح المنافقين وأذلهم، وأنزل الهزيمة باليهود، وأورث المؤمنين أرضهم وديارهم وأموالهم ....

وقد جاء التعبير فى قوله - تعالى - : «فعسى الله أن يأتى بالفتح ...» بصيغة الرجاء، لتعليم المؤمنين عدم اليأس من رحمة الله، ومن مجىء نصره، ولتعويدهم على أن يتوجهوا إليه - سبحانه - فى مطالبهم بالرجاء الصادق، والأمل الخالص.

قال الفخر الرازى : فإن قيل : شرط صحة التقسيم أن يكون ذلك بين قسمين متنافيين.

وقوله : «عسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده» ليس كذلك، لأن الإتيان بالفتح داخل فى قوله : «أو أمر من عنده».

قلنا : قوله : «أو أمر من عنده» معناه : أو أمر من عنده لا يكون للناس فيه فعل البتة، كبنى النضير الذين طرح الله فى قلوبهم الرعب فأعطوا بأيديهم من غير محاربة ولا عسكر[1].

والضمير فى قوله : «فيصبحوا ...» يعود على أولئك المنافقين الذين فى قلوبهم مرض والجملة معطوفة على «أن يأتى ...» داخل معه فى حيز خبر عسى.

وعبر - سبحانه - عن ندمهم بالوصف «نادمين» لا بالفعل، للإيذان بأنه ندم دائم تصحبه الحسرات والآلام المستمرة، بسبب ما وقعوا فيه من ظن فاسد، وأمل خائب ..

ثم حكى - سبحانه - ما قاله المؤمنون الصادقون على سبيل الإنكار لمسالك المنافقين الخبيثة، وتوبيخهم على ضعف إيمانهم، وهوان نفوسهم فقال - تعالى : «ويقول الذين آمنوا أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم ...»

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٩٢.

قال الآلوسى : قوله : « ويقول الذين آمنوا » كلام مستأنف لبيان كمال سوء حال الطائفة المذكورة : — وهى قراءة عاصم وحمزة والكسائى بإثبات الواو مع الرفع ،

وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر بغير واو على أنه استئناف بيانى، كأنه قيل : فماذا يقول المؤمنون حينئذ ؟

وقرأ أبو عمرو ويعقوب : ويقول بالنصب عطفا على «فيصبحوا »[1]..

وقوله : « جهد أيمانهم » أى : أقوى أيمانهم وأغلظها . والجهد : الوسع والطاقة والمشقة . يقال جهد نفسه يجهدها فى الأمر إذا بلغ بها أقصى وسعها وطاقتها فيه. والمراد : أنهم أكدوا الإيمان ووثقوها بكل ألفاظ التأكيد والتوثيق .

والمعنى : ويقول الذين آمنوا بعضهم لبعض مستنكرين ما صدر عن المنافقين من خداع وكذب . ومتعجبين من ذبذبتهم والتوائهم : يقولون مشيرين إلى المنافقين : أهؤلاء الذين أقسموا بالله مؤكدين إيمانهم بأقوى المؤكدات وأوثقها ، بأن يكونوا مع الرسول — صلى الله عليه وسلم — ومعنا فى ولايتهم ونصرتهم ومعونتهم ... ؟

فالاستفهام للإنكار والتعجيب من أحوال هؤلاء المنافقين الذين مردوا على الخداع والكذب .

وقد ذكر صاحب الكشاف وجها آخر فى معنى ويقول الذين آمنوا فقال: فإن قلت : لمن يقولون هذا القول ؟ قلت : إما أن يقوله بعضهم لبعض تعجبا من حالهم ، واغتباطا بما من الله عليهم من التوفيق فى الإخلاص « أهؤلاء الذين أقسموا » لكم بأغلظ الإيمان أنهم أولياؤكم ومعاضدوكم على الكفار .

وإما أن يقولوه لليهود ، لأنهم — أى المنافقون — حلفوا لهم بالمعاضدة والنصرة كما حكى الله عنهم « ولئن قوتلتم لننصرنكم » — ثم خذلوهم[2] :

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ١٥٩ .

(٢) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٣٤.

وعلى كلا الوجهين فالجملة الكريمة تنعى على المنافقين كذبهم وجبنهم ، بجب الناس من طباعهم الذميمة ، وأخلاقهم المرذولة .

وقوله : « حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين » أى : فسدت أعمالهم بلت فصاروا خاسرين فى الدنيا والآخرة .

ويحتمل أن تكون هذه الجملة مما حكاه الله - تعالى - من قول المؤمنين تمل أنها من كلام الله - تعالى - وقد ساقها على سبيل الحكم عليهم بفساد لهم ، وسوء مصيرهم .

هذا ، وقد اشتملت هذه الآيات الكريمة على ضروب من توكيد النهى موالاة أعداء الله - تعالى - بأساليب متعددة .

منها : النهى الصريح كما فى قوله - تعالى - : « لا تتخذوا اليهود والنصارى ياء » ...

ومنها : بيان علة النهى كما فى قوله : « بعضهم أولياء بعض » .

ومنها : التصريح بأن من يواليهم فهو منهم وذلك فى قوله : « ومن يتولهم كم فإنه منهم » .

ومنها : تسجيل الظلم على من يواليهم كما فى قوله : « إن الله لا يهدى م الظالمين » .

ومنها : الإخبار بأن موالاتهم من طبيعة الذين فى قلوبهم مرض قال الى - : « فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم » ...

ومنها : قطع أطماع الموالين لهم وتبشير المؤمنين بالفوز قال - تعالى - : سى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده » ..

ومنها : الإخبار عن حال الموالين لهم بقوله : « حبطت أعمالهم بحوا خاسرين .

وهنا قد يرد سؤال وهو : إن الآيات الكريمة وما يشبهها من الآيات آتية تؤكد النهى عن موالاة غير المسلمين ومودتهم فهل هذا النهى على إطلاقه ؟

والجواب عن ذلك أن غير المسلمين أقسام ثلاثة :

القسم الأول وهم الذين يعيشون مع المسلمين ويسالمونهم ، ولا يعملون لحساب غيرهم ، ولم يبدر منهم ما يفضى إلى سوء الظن بهم ... وهؤلاء لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم ، ولا مانع من مودتهم والإحسان إليهم كما فى قوله - تعالى - « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ، ولم يخرجوكم من دياركم ، أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين »[1] .

والقسم الثانى : وهم الذين يقاتلون المسلمين ، ويسيئون إليهم بشتى الطرق وهؤلاء لا تصح مصافاتهم ، ولا تجوز موالاتهم ، وهم الذين عناهم الله فى الآيات التى معنا وفيما يشبهها من آيات كما فى قوله - تعالى - « إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم فى الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم أن تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون »[2] .

والقسم الثالث : قوم لا يعلنون العداوة لنا . ولكن القرآن تدل على أنهم لا يحبوننا بل يحبون أعداءنا ، وهؤلاء يأمرنا ديننا بأن نأخذ حذرنا منهم دون أن نعتدى ...

ومهما تكن أحوال غير المسلمين ، فإنه لا يجوز لولى الأمر المسلم أن يوكل إليهم ما يتعلق بأسرار الدولة الإسلامية . أو أن يتخذهم بطانة له بحيث يطلعون على الأمور التى يؤدى إفشاؤها إلى خسارة الأمة فى السلم أو الحرب .

وبعد أن حذر - سبحانه - المؤمنين من ولاية اليهود والنصارى ، عقب ذلك بنداء آخر وجهه إليهم ، وبين لهم فيه أن موالاة أعداء الله قد تجر إلى الارتداد عن الدين ، وأنهم إن ارتدوا فسوف يأتى الله بقوم آخرين لن يكونوا مثلهم ، وأن من الواجب عليهم أن يجعلوا ولايتهم لله ولرسوله وللمؤمنين ... فقال - تعالى - :

---

(١) سورة الممتحنة آية ٨ . (٢) سورة الممتحنة آية ٩

« يأيها الذينَ آمنُوا مَن يرتدَّ منكُم عن دينِه فسوفَ يأتِى اللهُ بقومٍ يحبُّهم ويُحبُّونَه ، أذلةٍ على المؤمنينَ أعزةٍ على الكافرينَ ، يجاهدونَ فى سبيلِ اللهِ ولا يخافونَ لومةَ لائمٍ ، ذلكَ فضلُ اللهِ يؤتيهِ من يشاء واللهُ واسعٌ عليمٌ (٥٤) إنما وليكُم اللهُ ورسولُه والذينَ آمنُوا الذينَ يقيمونَ الصلاةَ ويؤتونَ الزكاةَ وهم راكعون (٥٥) ومَن يتولَّ اللهَ ورسولَه والذين آمنُوا ، فإنَّ حزبَ اللهِ همُ الغالبونَ (٥٦) » .

قوله - تعالى - « من يرتد » من الارتداد . ومعناه : الرجوع إلى الخلف ومنه قوله - تعالى - « ردوها على » أى : ارجعوها على . وقوله : « إن الذين ارتدوا على أدبارهم » .

والمراد بالارتداد هنا : الرجوع عن دين الاسلام إلى الكفر والضلال، والخروج من الحق الذى جاء به رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى غيره من الأباطيل والأكاذيب ...

قالوا : وفى هذه الآية الكريمة إشارة إلى أن من الذين دخلوا فى الاسلام من سيرتد عنه إلى غيره من الكفر والضلال، وقد كان الأمر كما أشارت الآية الكريمة ؛ فقد ارتد عن الاسلام بعض القبائل كقبيلة بنى حنيفة - قوم مسيلمة الكذاب - وقبيلة بنى أسد ، وقبيلة بنى مدلج ... وغيرهم .

وقد تصدى سيدنا أبو بكر ومن معه من المؤمنين الصادقين للمرتدين فكسروا شوكة الردة ، وأعادوا لكلمة الاسلام هيبتها وقوتها ...

قال الآلوسى مالمخصه : هذه الآية من الكائنات التى أخبر عنها القرآن قبل وقوعها - وقد وقع المخبر به على وفقها فيكون معجزاً - فقد روى أنه ارتد عن الاسلام إحدى عشرة فرقة .

ثلاث فى عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، وهم : « بنو مدلج » ورئيسهم الأسود العنسى ... و « بنو حنيفة » قوم مسيلمة الكذاب ... و « بنو أسد » قوم طليحة بن خويلد الأسدى ... وسبع فى عهد أبى بكر وهم : فزارة . وغطفان ، وبنو سليم ، وبنو يربوع ، وبعض بنى تميم ، وكنده ، وبنو بكر ابن وائل ....

وارتدت فرقة واحدة فى عهد عمر وهى قبيلة «غسان قوم جبلة بن الأيهم»[1]

والمعنى: ياأيها الذين آمنوا لا يتخذ أحد منكم أحدا من أعداء الله وليا ونصيراً لأن ولايتهم تفضى إلى مضرتكم وخسرانكم ... بل وإلى ردتكم عن الحق الذى آمنتم به ، ومن يرتدد منكم عن دينه الحق إلى غيره من الأديان الباطلة فلن يضر الله شيئا ، لأنه — سبحانه — سوف يأتى بقوم آخرين مخلصين له ، ومطيعين لأوامره ، ومستجيبين لتعاليمه ... بدل أولئك الذين ارتدوا على أدبارهم ، وكفروا بعد إيمانهم . قال ـ تعالى ـ : « وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم »[2].

ولفظ « فسوف » جىء به هنا لتأكيد وقوع الأمر فى المستقبل ، إذا ما ارتد بعض الناس على أدبارهم .

وقد وصف الله ـ تعالى ـ أولئك القوم الذين يأتى بهم بدل الذين كفروا بعد إيمانهم ، وصفهم بعدد من الصفات الحميدة ، والسجايا الكريمة .

وصفهم ـ أولا ـ بقوله : « يحبهم ويحبونه » :

ومحبة الله ـ تعالى ـ للمؤمنين هى أسمى نعمة يتمشقونها ويتطلعون إليها ، ويرجون حصولها ودوامها ... وهى ـ كما يقول الآلوسى ـ محبة تليق بشأنه على المعنى الذى أراده ...

(١) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ١٦٠

(٢) سورة محمد . الآية الأخيرة

ومن علاماتها : أن يوفقهم - سبحانه - لطاعته ، وأن ييسر لهم الخير فى كل شئونهم .

ومحبة المؤمنين لله - تعالى - معناها : التوجه إليه وحده بالعبادة، واتباع نبيه محمد - صلى الله عليه وسلم - فى كل ما جاء به ، والاستجابة لتعاليمه برغبة وشوق . . . .

وقوله : « يحبهم » جملة فى محل جر صفة لقوم . وقوله «ويحبونه» معطوف على « يحبهم » .

وقدم - سبحانه - محبته لهم على محبتهم له ، لشرفها وسبقها ، إذ لولا محبته لهم لما وصلوا إلى طاعته .

ووصفهم - ثانياً - بقوله : أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين » .

وقوله : « أذلة » جمع ذليل ، من تذلل إذا تواضع وحنا على غيره ، وليس المراد بكونهم أذلة أنهم مهانون ، بل المراد المبالغة فى وصفهم بالرفق ولين الجانب للمؤمنين .

وقوله : « أعزة » جمع عزيز وهو المتصف بالعزة بمعنى القوة والامتناع من أن يغلب أو يقهر ومنه قوله - تعالى - « وعزنى فى الخطاب » أى : غلبنى فى الخطاب . . .

والمعنى : إن من صفات هؤلاء القوم الذين يأتى الله بهم بدل الذين كفروا بعد إيمانهم ، أنهم أرقاء على المؤمنين ، عاطفين عليهم متواضعين لهم ، تفيض قلوبهم حنوا وشفقة بهم . . . وأنهم فى الوقت نفسه أشداء على الكافرين ، ينظرون إليهم نظرة العزيز الغالب ، لا نظرة الضعيف الخانع .

وهذه - كما يقول ابن كثير - صفات المؤمنين الكمل . أن يكون أحدهم متواضعا لأخيه ووليه ، متعززاً على خصمه وعدوه كما قال - تعالى - : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم . . . » ومن صفات

الرسول صلى الله عليه وسلم ـ : « أنه الضحوك القتال ، فهو ضحوك لأوليائه قتال لأعدائه »[1] .

وقال صاحب الكشاف : فإن قلت : هلا قيل أذلة للمؤمنين أعزة على الكافرين ؟ قلت : فيه وجهان : أحدهما : أن يضمن الذل معنى الحنو والعطف كأنه قيل : عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع . والثاني : أنهم مع شرفهم وعلو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين ـ خافضون لهم أجنحتهم »[2] .

وقال الطيبي: إن قوله ـ تعالى ـ « أعزة على الكافرين » جيء به للتكميل ، لأنه لما وصفهم قبل ذلك بالتذلل ، ربما يتوهم أحد أنهم أذلاء محقرون فى أنفسهم فدفع ذلك الوهم بأنهم مع ذلتهم على المؤمنين أعزة على الكافرين على حد قول القائل :

جلوس فى مجالسهم رزان وإن ضيف ألم بهم خفاف

ثم وصفهم ـ ثالثا ـ بقوله : « يجاهدون فى سبيل الله ولا يخافون لومة لائم » وقوله : « يجاهدون » من المجاهدة وهى بذل الجهد ونهاية الطاقة من أجل الوصول إلى المقصد الذى يسعى إليه الساعى .

وقوله : « فى سبيل الله » أى فى سبيل إعلاء دين الله ، وإعزاز كلمته وليس فى سبيل الهوى أو الشيطان .

واللومة : هى المرة الواحدة من اللوم . وهو بمعنى اعتراض المعترضين ، ومخالفة المخالفين وعدم رضاهم عن هؤلاء القوم

والمعنى : أن من صفات هؤلاء القوم ـ أيضا ـ أنهم يبذلون أقصى جهدهم فى سبيل إعلاء كلمة الله والعمل على مرضاته ، وأنهم فى جهادهم وجهرهم بكلمة الحق ، وحرصهم على ما يرضيه ـ سبحانه ـ لا يخافون لوما قط من أى لائم كائنا من كان . لأن خشيتهم ليست إلا من الله وحده .

(١) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٧٠ .

(٢) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٤٨

وعبر - سبحانه - بلومة - بصيغة الإفراد والتنكير ، للمبالغة فى نفى الخوف عنهم سواء أصدر اللوم لهم من كبير أم من صغير . وسواء أكانت اللومة شديدة أم رفيقه ...

فهم - كما يقول الزمخشرى - : صلاب فى دينهم ، إذا شرعوا فى أمر من أمور الدين لإنكار منكر أو أمر بمعروف - مضوا فيه كالمسامير المحماة ، لا يرعبهم قول قائل ، ولا اعتراض معترض ، ولا لومة لائم ... والجملة على هذا معطوفة على « يجاهدون فى سبيل الله » . ويحتمل أن تكون الواو للحال . أى أنهم يجاهدون وحالهم فى المجاهدة خلاف حال المنافقين الذين كانوا إذا خرجوا فى جيش المؤمنين خافوا أولياءهم اليهود ، فلا يعملون شيئاً مما يعلمون أنه يلحقهم فيه لوم جهتهم ، وأما المؤمنون فكانوا يجاهدون لوجه الله لا يخافون لومة لائم »[1] .

وقد ذكر المفسرون أقوالا متعددة فى المراد بهؤلاء القوم الذين وصفهم الله - تعالى - بتلك الصفات الكريمة ، والذين يأتى بهم بدل أولئك الذين يرتدون على أعقابهم .

قال بعضهم : المراد بهم أبو بكر ومن معه من المؤمنين الذين قاتلوا المرتدين

وقال آخرون : المراد بهم الأنصار الذين نصروا النبى - صلى الله عليه وسلم - وأيدوه .

وقال مجاهد : المراد بهم أهل اليمن ... وقيل غير ذلك .

والذى نراه أنهم قوم ليسوا مخصوصين بزمن معين أو بلد معين ، أو أشخاص معينين ، وإنما هم كل من تنطبق عليهم هذه الصفات الجليلة . فكل من أحب الله وأحبه الله ، وتواضع للمؤمنين وأغلظ على الكافرين . وجاهد فى سبيل الله دون أن يخشى أحدا سواه فهو منهم ، أماذواتهم فيعلمها الله وحده ، لأنه لم يرد نص صحيح يعتمد عليه فى بيان المراد بهؤلاء القوم .

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٢٩٨

واسم الإشارة فى قوله : « ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم يعود على ما تقدم ذكره من أوصاف القوم .

أى : ذلك الذى أعطيناه لهم من صفات كريمة فضل الله وإحسانه ، يؤتيه من يشاء إيتاءه من عباده ، والله - تعالى - واسع الفضل والجود والعطاء ، عليم بأحوال خلقه ، لا تخفى عليه خافية من شئونهم .

هذا ، ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآية الكريمة : وجوب المجاهدة فى سبيل إعلاء كلمة الله عن طريق قتال أعدائه - سبحانه - أو عن طريق الجهر بكلمة الحق ، أو عن طريق إحقاق الحق وإبطال الباطل - دون أن يخاف المجاهد لومة لائم .

ولقد ساق الإمام ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية جملة من الأحاديث فى هذا المعنى ومن ذلك :

ما رواه الإمام أحمد عن أبى ذر : أمرنى خليلى - صلى الله عليه وسلم - بسبع : أمرنى بحب المساكين والدنو منهم ، وأمرنى أن أنظر إلى من هو دونى ولا أنظر إلى من هو فوقه ، وأمرنى أن أصل الرحم وإن أدبرت ، وأمرنى أن لا أسأل أحدا شيئا ، وأمرنى أن أقول الحق وإن كان مرا ، وأمرنى أن لا أخاف فى الله لومة لائم ، وأمرنى أن أكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله فإنهن كنز تحت العرش » .

وعن أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ألا لا يمنعن أحدكم رهبة الناس أن يقول بحق إذا رآه أو شهده . فإنه لا يقرب من أجل ولا يباعد من رزق أن يقول بحق أو أن يذكر بعظيم .

وعنه - أيضا - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لا يحقرن أحدكم نفسه قالوا : وكيف يحقر أحدنا نفسه ؟ قال : أن يرى أمرا لله فيه مقال فلا يقول فيه . فيقال له يوم القيامة . ما منعك أن تكون قلت فى كذا وكذا ؟ فيقول مخافة الناس . فيقول : إياى أحق أن تخاف[1] .

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧٠

وهناك أحاديث أخرى فى هذا المعنى سوى التى ذكرها الإمام ابن كثير ومن ذلك ما أخرجه الشيخان عن عبادة بن الصامت قال : بايعنا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ على السمع والطاعة فى المنشط والمكره . وأن لاننازع الأمر أهله . وأن نقول بالحق حيثما كنا . لا نخاف فى الله لومة لائم »(١) .

ثم بين ـ سبحانه ـ من تجب موالاتهم ، بعد النهى عن تولى من تجب معاداتهم فقال : « إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ، الذين يقيمون الصلاة ، ويؤتون الزكاة ، وهم راكعون .

أى : « إنما وليكم الله » المفيض عليكم كل خير ، والمرجو وحده فى الشدائد والكروب « ورسوله » الذى أخرجكم ـ بإذنه تعالى ـ من ظلمات الكفر إلى نور التوحيد . « والذين آمنوا » الذين هم منكم وأنتم منهم والذين « يقيمون الصلاة » فى مواقيتها بخشوع وإخلاص « ويؤتون الزكاة » لمستحقيها بسماحة وطيب نفس « وهم راكعون » أى : خاشعون متواضعون لله ، وليسوا مرائين أو منافين .

وقوله : « إنما وليكم الله » جملة من مبتدأ وخبر . وقوله : « ورسوله والذين آمنوا » معطوف على الخبر .

قال صاحب الكشاف : ومعنى « إنما » وجوب إختصاصهم بالموالاة . فإن قلت قد ذكرت ـ الآية ـ جماعة فهلا قيل إنما أولياؤكم ؟ قلت : أصل الكلام إنما وليكم الله . فجعلت الولاية لله على طريق الأصالة ، ثم نظم فى سلك إثباتها له ، إثباتها لرسوله وللمؤمنين على سبيل التبع . ولو قيل : إنما أولياؤكم الله ورسوله والذين آمنوا ، لم يكن فى الكلام أصل وتبع . . .(٢)

والمراد بالذين آمنوا عامة المؤمنين وليس فردا معينا منهم .

---

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٤٨ .

(٢) أخرجه البخارى فى باب كيف يبايع الإمام الناس من كتاب الأحكام ج ٩ ص ٩٦

قال - تعالى - : والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله ، أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم »[١]

وما ورد من آثار تفيد أن المراد بالذين آمنوا شخصا معينا وهو على ابن أبي طالب - رضى الله عنه - لا يعتمد عليها ، لأنها كما يقول ابن كثير - « لم يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها » .

وقد توسع الإمام الرازى فى الرد على الشيعة الذين وضعوا هذه الآثار فارجع إليه إن شئت[٢] .

وقوله : « الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة » بدل من الذين آمنوا . وهما وصفان لهم ساقهما - سبحانه - على سبيل الثناء عليهم والمدح لهم . وقوله : « وهم راكعون » حال من فاعل الفعلين - يقيمون ويؤتون - أى : يعملون ما ذكر من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وهم خاشعون خاضعون لله - تعالى - ؛ إذ الركوع قد يطلق بمعنى الخضوع لله - تعالى - :

قال الراغب : الركوع : الانحناء وتارة يستعمل فى الهيئة المخصوصة فى الصلاة ، وتارة يستعمل فى التذلل والتواضع إما فى العبادة وإما فى غيرها ... »[٣]

ثم بين - سبحانه - حسن عاقبة الذين يوالون الله ورسوله والمؤمنين فقال : « ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون » .

والحزب معناه الجمع من الناس يجتمعون على رأى واحد من أجل أمر حزبهم أى أهمهم وشغلهم .

والمعنى : « ومن يتول الله » - تعالى - بأن يطيعه ويتوكل عليه ، ويتول

---

(١) سورة التوبة الآية ٧١

(٢) راجع تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٢٦ وما بعدها

(٣) المفردات فى غريب القرآن ص ٢٢

رسوله ، بأن يتبعه ويتأسى به ، ويتول « الذين آمنوا » بأن يناصرهم ويشد أزرهم ويتعاون معهم على البر والتقوى ، من يفعل ذلك لاشك فى حسن عاقبته وظفره بالفلاح والنصر « فإن حزب الله هم الغالبون » لغيرهم من الأحزاب الأخرى التى استحوذ عليها الشيطان .

و « من » فى قوله « ومن يتول الله . . . » شرطية ، وقوله : « فإن حزب الله هم الغالبون » دليل على جواب الشرط .

أى : ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا يكن من حزب الله المنتصر القوى ، فإن حزب الله هم الغالبون .

وقال - سبحانه - فإن حزب الله ، ولم يقل حزب الله ورسوله ، للإشارة إلى أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - لا يعمل إلا بأمر من الله - تعالى - وأنه - صلى الله عليه وسلم - لا يستمد العون والنصرة إلا منه - سبحانه - .

قال بعض العلماء : وقوله - تعالى - « فإن حزب الله هم الغالبون » معناه : فإنهم الغالبون .

فوضع الظاهر موضع الضمير العائد إلى « من » دلالة على علة الغلبة .

وهو أنهم حزب الله . فكأنه قيل : ومن يتول هؤلاء فهم حزب الله .

وحزب الله هم الغالبون . تنويها بذكرهم ، وتعظيما لشأنهم ، وتشريفا لهم بهذا الاسم ، وتعريضا لمن يوالى غير هؤلاء بأنه حزب الشيطان »[1] .

وبذلك نرى أن هذه الآيات الكريمة قد نهت المؤمنين نهيا شديدا عن موالاة أعداء الله ، لأن موالاتهم قد تجر إلى الارتداد عن الدين الحق ، ومن يرتد عن الدين الحق فلن يضر الله شيئا ، لأنه - سبحانه - قادر على أن يأتى بقوم آخرين صادقين فى إيمانهم بدل أولئك الذين ارتدوا على أعقابهم .

---

(١) تفسير القاسمى ج ٦ ص ٢٠٤٥ .

كما نراها قد أرشدت المؤمنين إلى من تجب موالاتهم، وبشرتهم بالفلاح والنصر متى جعلوا ولايتهم لله ولرسوله ولإخوانهم فى العقيدة والدين.

ثم كرر - سبحانه - نهى المؤمنين عن موالاة أعدائه وأعدائهم الذين استخفوا بتعاليم الاسلام، وشعائر دينه فقال - تعالى -:

«يأيها الذينَ آمنُوا لا تتَّخذوا الذينَ اتخذُوا دِينكُم هزواً ولعباً، من الذين أوتُوا الكتابَ مِنْ قبلكُم والكفارَ أولياء، واتقوا اللهَ إنْ كنتُم مؤمنينَ (٥٧) وإذَا ناديتُم إلى الصلاةِ اتخذوها هزواً ولعباً، ذلك بأنهم قومٌ لا يعقلونَ (٥٨)».

قال الآلوسى: أخرج ابن إسحاق وجماعة عن ابن عباس قال: كان رفاعة ابن زيد ابن التابوت، وسويد بن الحارث قد أظهرا الاسلام ونافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما. فأنزل الله - تعالى -: «يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا ... الآية»(١).

والدين: هو ما عليه المرء من عقائد وأعمال ناشئة عن العقيدة. فهو عنوان عقل المتدين، ورائد آماله، وباعث أعماله. والذى يتخذ دين امرىء هزوا ولعبا، فقد اتخذ ذلك المتدين بهذا الدين هزوا ولعبا.

وقوله: «هزوا» أى سخرية. يقال: فلان هزىء من فلان إذا سخر منه، واستخف به. وأصله هزءاً، فأبدلت الهمزة واوا لضم ماقبلها.

وقوله: «لعبا» أى ملهاة وعبثا. وأصله من لعاب الطفل. يقال عن الطفل لعب - بفتح العين - إذا سال لعابه.

والمعنى: يأيها الذين اتصفوا بالإيمان «لاتتخذوا الذين اتخذوا دينكم»

(١) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ١٧١.

الذي هو سر سعادتكم وعزتكم « هزوا ولعبا » أي : اتخذوه مادة لسخريتهم وتهكمهم ، وموضعا لعبثهم ولهوهم .

و « من » في قوله : « من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء » بيانية .

أي : مبينة لأولئك الذين يستهزئون بدين الله ويجعلونه موضع عبثهم .

والمراد بالذين أوتوا الكتاب : اليهود والنصارى .

وسموا بذلك ، لأن أصل شرعهم ينتمى إلى كتاب منزل هو التوراة والإنجيل .

وفي صفهم بذلك هنا ، توبيخ لهم ، حيث إنهم استهزءوا بالدين الحق ، مع أن كتابهم ينهاهم عن ذلك .

والمراد بالكفار هنا المشركون الذين لا كتاب لهم .

وقرأ الجمهور « الكفار » بالنصب عطفا عن « الذين اتخذوا دينكم » المبين بقوله : « من الذين أوتوا الكتاب .... » .

وقرأ أبو عمرو والكسائي « الكفار » بالجر عطفا على الذين أوتوا الكتاب .... » .

وقوله : « أولياء » أي : نصراء وأصفياء . وهو المفعول الثاني لقوله « لا تتخذوا » والآية الكريمة تنهى المؤمنين عن ولاية كل عدو لله - تعالى - ولهم سواء أكان هذا العدو من أهل الكتاب أم من المشركين ؛ لأن الجميع يشتركون في الاستهزاء بتعاليم الاسلام ، وفي العبث بشعائره .

وقوله : « واتقوا الله إن كنتم مؤمنين » تذييل قصد به استنهاض هممهم لامتثال أمر الله - تعالى - ، وإلهاب نفوسهم حتى يتركوا موالاة أعدائهم بسرعة ونشاط .

أي : واتقوا الله في سائر ما أمركم به ونهاكم عنه، فلاتضعوا موالاتكم

فى غير موضعها ، ولا تخالفوا الله أمراً . إن كنتم مؤمنين حقا ، ممتثلين صدقا، فإن وصفكم بالإيمان يحتم عليكم الطاعة التامة لله رب العالمين .

ثم ذكر ـ سبحانه ـ بعض مظاهر استهزاء أولئك الضالين بالدين وشعائره، فقال ـ تعالى ـ : « وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا » .

والمراد بالنداء للصلاة : الإعلام بها عن طريق الأذان .

قال القرطبى : كان إذا أذن المؤذن وقام المسلمون إلى الصلاة قالت اليهود: قاموا لا قاموا ، وكانوا يضحكون إذا ركع المسلمون وسجدوا . وقالوا فى حق الأذان : لقد ابتدعت شيئا لم نسمع به فيما مضى من الأمم . فمن أين لك صياح مثل صياح العير ؟ فما أقبحه من صوت ، وما أسمجه من أمر ...(١) .

وروى ابن جرير وابن أبى حاتم عن السدى فى قوله : « وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا .. » ، قال : كان رجل من النصارى بالمدينة ،إذا سمع المنادى ينادى : أشهد أن محمدا رسول الله . قال : حرق الكاذب . فدخل خادمه ليلا من الليالى بنار ، وهو نائم وأهله نيام ، فسقطت شرارة فأحرقت البيت . فاحترق هو وأهله »(٢) .

وقيل : كان المنافقون يتضاحكون عند القيام إلى الصلاة تنفيرا للناس منها .

أى : وإذا ناديتم ـ أيها المؤمنون ـ بعضكم بعضا إلى الصلاة عن طريق الأذان ، اتخذ هؤلاء الضالون الصلاة والمناداة بها موضعا لسخريتهم وعبثهم وتهكمهم .

واسم الإشارة فى قوله : « ذلك بأنهم قوم لا يعقلون » يعود إلى ما كان منهم من استهزاء وسخرية .

أى : ذلك الذى صدر عنهم من استهزاء وعبث سببه أنهم قوم سفهاء

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٢٢٤ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٦ ص ٢٩١ .

جهلاء ، لايدركون الأمور على وجهها الصحيح ، ولايستجيبون للحق الذى ظهر لهم بسبب عنادهم وأحقادهم .

قال ابن كثير : هذا تنفير من موالاة أعداء الاسلام من الكتابيين والمشركين الذين يتخذون أفضل مايعمله العاملون وهى شرائع الاسلام المطهرة المحكمة المشتملة على كل خير دنيوى وأخروى ، يتخذونها هزوا يستهزئون بها ، ولعبا يعتقدون أنها نوع من اللعب فى نظرهم الفاسد، وفكرهم البارد ، كما قال القائل :

وكم من عائب قولا صحيحا ... وآفته من الفهم السقيم(١)

وبعد أن حذر ـ سبحانه ـ المؤمنين تحذيرا شديدا من موالاة أعدائه .. عقب ذلك بتوبيخ أهل الكتاب على عنادهم وحسدهم ،ووصفهم بجملة من الصفات القبيحة التى ينأى عنها العقلاء وأصحاب المروءة فقال ـ تعالى ـ :

« قل يا أهلَ الكتابِ هل تنقِمُون منَّا إلا أنْ آمنَّا باللهِ وما أُنزلَ إلينا وما أُنزلَ مِنْ قبلُ وأنَّ أكثرَكُم فاسِقونَ (٥٩) قل هل أُنبِّئُكُم بشَرٍّ من ذلكَ مثوبةً عندَ اللهِ مَنْ لعنَهُ اللهُ وغضِبَ عليه وجَعَلَ منهم القردةَ والخنازيرَ وعبدَ الطاغوتَ ، أولئكَ شرٌّ مكانًا وأضلُّ عن سواءِ السبيلِ (٦٠) وإذا جاءوكم قالُوا آمنَّا وقَدْ دَخلوا بالكُفْرِ وهم قَدْ خرجُوا به ، واللهُ أعلمُ بما كانُوا يَكْتُمونَ (٦١) وتَرَى كثيراً منهم يسارِعُونَ فى الإثمِ والعُدْوَانِ وأكلِهم السُّحْتَ لَبِئْسَ ما كانوا

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧٢ .

يعملونَ (٦٢) لولاَ ينهاهُم الربَّانيُّونَ والأحبارُ عن قولِهم الإثمَ وأكلِهم السُّحتَ لبئسَ ما كانوا يَصنَعونَ (٦٣) ».

قال القرطبى : قال ابن عباس : جاء نفر من اليهود إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فسألوه عمن يؤمن به من الرسل ـ عليهم السلام ـ فقال: نؤمن بالله وما أنزل إلينا ، وما أنزل إلى إبراهيم وإسماعيل إلى قوله : ونحن له مسلمون ، . فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته ، وقالوا : والله ما نعلم أهل دين أقل حظا فى الدنيا والآخرة منكم ، ولا دينا شراً من دينكم . فنزلت هذه الآية وما بعدها .

وتنقمون معناه : تسخطون . وقيل تكرهون . وقيل تنكرون . والمعنى متقارب يقال : نقم من كذا ينقم ونقم ينقم والأول أكثر . . . وفى التنزيل . وما نقموا منهم إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد ، . وانتقم الله منه أى : عاقبه : والاسم النقمة والجمع نقما(١) ..

والاستفهام ـ للانكار والتعجب من حالهم حيث يعيبون على المؤمنين ما هو المدح والثناء والتكريم :

والمعنى : قل يامحمد على سبيل التوبيخ لأهل الكتاب ، والتعجيب من أحوالهم قل لهم : ، يا أهل الكتاب ، يامن كتابكم عرفكم مواطن الذم ، هل تنقمون منا ، أى : ما تعيبون وتنكرون وتكرهون منا ، إلا أن آمنا بالله ، الذى يجب الإيمان به ، والخضوع له ، لأنه الخالق لكل شىء ، وآمنا بما ، أنزل إلينا ، من القرآن الكريم وآمنا بما أنزل من قبل من كتب سماويه كالتوراة والإنجيل والزبور وغير ذلك من الكتب التى أنزلها الله على أنبيائه قبل إنزال القرآن الكريم .

ولا شك أن إيماننا بذلك لا يعاب ولا ينكر ، بل يمدح ويشكر ، ولكن لأن ، أكثركم فاسقون ، ـ أى : خارجون عن دائرة هذا الايمان الحق ـ

(١) تفسير القرطبى ح ٦ ص ٢٣٣

كرهتم منا بذلك ، وأنكرتموه علينا ، وحسدتمونا على توفيق الله إيانا لما يحبه ويرضاه .

وقال الجمل ما ملخصه : وقوله : « إلا أن آمنا » مفعول لقوله « تنقمون » بمعنى تكرهون .

وهو استثناء مفرغ . وقوله : « منا » متعلق به . أي : ما تكرهون من جهتنا إلا الإيمان بالله وبما أنزل إلينا . . . وأصل نقم أن يتعدى بعلى . تقول : نقمت عليه بكذا . وإنما عدى هنا بمن ، لتضمنه معنى تكرهون وتنكرون .

وقوله : « وأن أكثركم فاسقون » يحتمل أن يكون فى محل رفع أو نصب أو جر فالرفع على أن يكون مبتدأ أو الخبر محذوف أى : وفسقكم ثابت عندكم ، لأنكم علمتم أنا على الحق وأنكم على الباطل إلا أن حب الرياسة وجمع الأموال حملكم على العناد .

والنصب على أن يكون معطوفا على قوله « أن آمنا . . . » ولكن الكلام مضاف محذوف لفهم المعنى .

والتقدير : واعتقاد أن أكثركم فاسقون . وهو معنى واضح فإن الكفار ينقمون اعتقاد المؤمنين أنهم - أى الكفار - فاسقون . . . - أى : ما تعيبون منا إلا إيماننا بالله وما أنزل إلينا . . . واعتقادنا أن أكثركم فاسقون .

وأما الجر فعلى أن يكون معطوفا على علة محذوفة . والتقدير : ما تنقمون منا إلا الإيمان بالله وبما أنزل . . . لقلة إنصافكم وفسقكم واتباعكم شهواتكم »[1] .

هذا ، ومن بلاغة القرآن الكريم ، وإنصافه فى الأحكام ، واحتراسه فى التعبير ، أنه لم يعمم الحكم بالفسق على جميعهم . بل جعل الحكم بالفسق منصباً على الأكثرين منهم ، حتى يخرج عن هـذا الحكم القلة المؤمنة من أهل الكتاب .

(١) حاشية الجمل على الجلالين جـ ١ ص ٥٠٥

وشبيه بهذا قوله فى آية أخرى : « منهم أمة مقتصـــدة وكثير منهم ساء ما يعملون » .

قال بعض العلماء : فى الآية تسجيل على أهل الكتاب بكمال المكابرة والتعكيس ، حيث جعلوا الإيمان بما ذكر ، موجبا للنقمة ، مع كونه فى نفسه موجبا للقبول والرضا ... وهذا مما تقصد العرب فى مثله ، تأكيد النفى والمبالغة فيه بإثبات شىء ، وذلك الشىء لا يقتضى إثباته ، فهو منتف أبداً . ويسمى مثل ذلك عند علماء البيان تأكيد المدح بما يشبه الذم وبالعكس . فمن الأول قول القائل :

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب

وقول الآخر :

فتى كملت أخـــلاقه غير أنه جواد ، فما يبقى من المال باقياً

ومن الثانى هذه الآية وما يشبهها . أى : ما ينبغى لهم أن ينقموا شيئاً إلا هذا ، وهذا لا يوجب لهم أن ينقموا شيئاً ، إذاً فليس هناك شىء ينقمونه ، وما دام الأمر كذلك ، فينبغى لهم أن يؤمنوا به ولا يكفروا . وفيه أيضاً تقريع لهم حيث قابلوا الإحسان بسوء الصنيع[1] » .

ثم تابع — سبحانه — التهكم بهم ، وتعجيب الناس من أفن رأيهم ، مع تذكيرهم بسوء مصيرهم فقال : — « قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله ... ؟

والمشار إليه بقوله : «ذلك» يعود إلى مانقمه اليهود على المؤمنين من إيمانهم بالله وبالكتب السماوية . . وقيل يعود إلى الكثرة الفاسقة من أهل الكتاب المعبر عنها بقوله : « وأن أكثركم فاسقون » . وتوحيد اسم الإشارة لكونه يشار به إلى الواحد وغيره . أو لتأويله بالمذكور ونحوه .

(١) تفسير القاسمى ج ٦ ص ٢٥١ بتصرف يسير وما بعدها .

والخطاب لأهل الكتاب المتقدم ذكرهم وقيل للكفار مطلقا ، وقيل للمؤمنين .

والمثوبة : مصدر ميمى بمعنى الثواب الثابت على العمل ، وأكثر إستعمالها فى الخير .

وقد أستعملت هنا بمعنى العقوبة على طريقة التهكم بهم كما فى قوله - تعالى : « فبشرهم بعذاب أليم » وهى منصوبة على أنها تمييز لقوله « بشر » .

وقوله : « من لعنه الله » خبر لمبتدأ محذوف أى : هو من لعنه الله : والمراد اليهود لأن الصفات التى ذكرت فى الآية لا تنطبق إلا عليهم .

والمعنى : قل يا محمد لهؤلاء اليهود الذين عابوا على المؤمنين إيمانهم بالله وبما أنزله من كتب سماوية . والذين قالوا لكم : ما نعلم أهل دين أقل حظا فى الدنيا والآخرة منكم ، ولا دينا شرا من دينكم . . . قل لهم على سبيل التبكيت والتنبيه على ضلالهم : هل أخبركم بشر من أهل ذلك الدين عقوبة عند الله يوم القيامة ؟ هو من « لعنه الله » أى أبعده من رحمته « وغضب عليه » بأن منع عنه رضاه « وجعل منهم القردة والخنازير » بأن مسخ بعضهم قردة وبعضهم خنازير وجعل منهم من عبد الطاغوت » أى : من عبد كل معبود باطل من دون الله كالأصنام والأوثان وغير ذلك من المعبودات الباطلة التى أتبعوها بسبب طغيانهم وفساد نفوسهم .

فإن قيل : إن قوله - « قل هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة . . . » يفيد أن ما عابه اليهود على المؤمنين من إيمانهم بالله فيه شر . إلا أن ما عليه اليهود أشد شرا ، مع أن إيمان المؤمنين لا شر فيه ألبتة بل هو عين الخير فكيف ذلك ؟

فالجواب ، أن الكلام مسوق على سبيل المشاكلة ، والمجاراة لتفكير اليهود الفاسد ، وزعمهم الباطل ، فكأنه - سبحانه - يقول لنبيه - صلى الله عليه وسلم -

إن هؤلاء اليهود - يا محمد - ينكرون عليكم إيمانكم بالله وبالكتب السماوية ويعتبرون ذلك شرا - مع أنه عين الخير - قل لهم على سبيل التبكيت وإلزامهم الحجة :

لئن كنتم تعيبون علينا إيماننا وتعتبرونه شرا لا خير فيه - فى زعمكم فشر منه عاقبة ومآلا ما أنتم عليه من لعن وطرد من رحمة الله ، وما أصاب أسلافكم من مسخ بعضهم قردة ، وبعضهم خنازير ، وما عرف عنكم من عبادة لغير الله ... وشبيه بهذه الآية فى مجاراة الخصم فى زعمه قوله - تعالى - « وإنا أو إياكم لعلى هدى أو فى ضلال مبين »(١) .

وقوله . « أولئك شر مكاناً وأضل عن سواء السبيل » بيان لسوء عاقبتهم وقبح مكانتهم . .

أى : أولئك المتصفون بما ذكر من الفسوق واللعن والطرد من رحمة الله أولئك المتصفون بذلك « شر مكانا » من غيرهم وأكثر ضلالا عن طريق الحق المستقيم من سواهم ، فهم فى الدنيا يشركون بالله ، وينتهكون محارمه وفى الآخرة مأواهم النار وبئس القرار .

وقوله « أولئك » مبتدأ وقوله « شر » خبره ، وقوله « مكانا » تمييز محولا من الفاعل .

وأثبت - سبحانه - الشرارة لمكانهم ليكون أبلغ فى الدلالة على كثرة شرورهم ، إذ أن إثبات الشرارة لمكان الشىء كناية عن إثباتها للشىء نفسه . فكأن شرهم قد أثر فى مكانهم ، أو عظم وضخم حتى صار متجسما .

وقوله : « وأضل » معطوف على « شر » مقرر له . والمقصود من صيغتى التفضيل فى قوله : « أولئك شر مكانا وأضل ... » الزيادة مطلقا من غير نظر إلى مشاركة غيرهم فى ذلك . أو بالنسبة إلى غيرهم من الكفار الذين لم يفجروا لفجورهم ، ولم يحقدوا على المؤمنين حقدهم .

---

(١) سورة سبأ الآية ٢٤

ثم حكى - سبحانه - بعد ذلك بعض مظاهر نفاقهم وخداعهم فقال: « وإذا جاءوكم قالوا آمنا وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به ... »

قال الآلوسي: نزلت كما قال قتادة والسدي - في ناس من اليهود كانوا يدخلون على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيظهرون له الإيمان والرضا بما جاء به نفاقا.

والخطاب للنبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه. والضمير في « جاءوكم » يعود على اليهود المعاصرين للنبي - صلى الله عليه وسلم -.

أي: وإذا جاء إليكم - أيها المؤمنون - أولئك اليهود أظهروا أمامكم الإسلام، وقالوا لكم آمنا بأنكم على حق، وحالهم وحقيقتهم أنهم قد دخلوا إليكم وهم متلبسون بالكفر، وخرجوا من عندكم وهم متلبسون به - أيضا - فهم يدخلون عليكم ويخرجون من عندكم وقلوبهم كما هي لا تتأثر بالمواعظ التي يلقيها الرسول - صلى الله عليه وسلم -، لأنهم قد قست قلوبهم، وفسدت نفوسهم.

وقوله: « وقد دخلوا بالكفر، وهم قد خرجوا به » جملتان في موضع الحال من ضمير الجمع في « قالوا ».

والباء في قوله: « بالكفر » وقوله: « به » للملابسة. أي: دخلوا وخرجوا وهم متلبسون بالكفر من غير نقصان منه ولا تغيير فيه البتة.

قال الفخر الرازي: وذكر عند الدخول كلمة « قد » وذكر عند الخروج كلمة هم؛ لأن الفائدة من ذكر كلمة قد تقريب الماضي من الحال. والفائدة ذكر كلمة « هم » التأكيد في إضافة الكفر إليهم، ونفي أن يكون للنبي - صلى الله عليه وسلم - في ذلك فعل، أي: لم يسمعوا منك يا محمد عند جلوسهم معك ما يوجب كفرا، فتكون أنت الذي ألقيتهم في الكفر، بل هم الذين خرجوا بالكفر باختيار أنفسهم »[1].

(١) تفسير الفخر الرازي ج ١٢ ص ٣٨.

ويبدو لنا أنه عبر عن دخولهم بقوله «وقد دخلوا بالكفر» وعبر عن خروجهم بقوله : «وهم قد خرجوا به» بإضافة ضميرهم مع قد ، الإشارة إلى أنهم عند خروجهم كانوا أشد كفراً ، وأقسى قلوبا منهم عند دخولهم».

وهذا شأن الجاحدين المنافقين ، لا تؤثر فيهم العظات مهما كانت بليغة ، ولا النذر مهما كانت قوية ، بخلاف قلوب المؤمنين فإن المواعظ تزيدها يقينا على يقينها ، وإيمانا على إيمانها . ألا ترى إلى قوله — تعالى — :

«وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا ، فأما الذين آمنوا فزادتهم إيماناً وهم يستبشرون . وأما الذين في قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون»[1] .

وقوله — تعالى — «والله أعلم بما كانوا يكتمون» وعيد شديد لهم على كفرهم ونفاقهم .

أي : والله - تعالى - أعلم بما كانوا يخفونه من نفاق وخداع عند دخولهم وعند خروجهم ، لأنه — سبحانه — لا تخفى عليه خافية من أحوالهم .

ثم حكى — سبحانه — لونا آخر من رذائلهم فقال : «وترى كثيرا منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت ...»

والرؤية في قوله : «وترى» بصرية .

والإثم : هو كل قول أو عمل لا يرضاه الله - تعالى - .

والعدوان : مجاوزة الحد في الظلم والتعدي . والسحت : هو المال الحرام كالرشوة وغيرها .

أي : وترى - أيها الرسول الكريم أو أيها السامع - كثيرا من هؤلاء اليهود ، يسارعون في ارتكاب الآثام وفي التعدي والظلم وأكل المال الحرام بدون تردد أو تريث . والتعبير بقوله : «وترى» يفيد أن ارتكابهم لهذه

(١) سورة التوبة . الآيتان ١٢٤ و ١٢٥

المنكرات لم يكن خافيا أومستورا ، وإنما هم يرتكبونها مجاهرة وعلانية،لأن فضيلة الحياء قد نضبت من وجوههم .

والمسارعة فى الشىء: المبادرة إليه بسرعة وخفة ونشاط ، وأكثر استعمالها فى الخير كما قال – تعالى – « أولئك يسارعون فى الخيرات[1] . نسارع لهم فى الخيرات »[2] وقد استعملت هنا فى مسارعتهم فى الإثم والعدوان وأكلهم السحت ، للإشارة إلى أنهم كانوا يقدمون على هذه المنكرات وكأنهم محقون فيها .

والتعدية بحرف « فى » تؤذن بأنهم مغمورون فى الآثام ، وأنهم يتنقلون فيها من حال إلى حال أخرى شر منها ، حتى لكأن السير فى طريق الحق والصدق والفضيلة صار غير مألوف عندهم .

وقوله : « لبئس ما كانوا يعملون » تذييل قصد به تقبيح أعمالهم التى يأباها الدين والخلق الكريم .

أى : لبئس شيئا كانوا يعملونه هذه المنكرات التى منها مسارعتهم فى الإثم والعدوان وأكلهم السحت .

وهذه الجملة هى حكم من الله – تعالى – عليهم بذم أعمالهم . وقد جمع – سبحانه – فى حكمه بين صيغة الماضى « كانوا » وصيغة المضارع « يعملون » للإشارة إلى أن هذا العمل القبيح كان منهم فى الماضى ، وأنهم قد استمروا عليه فى حاضرهم ومستقبلهم بدون توبة أو ندم .

وقد أكد – سبحانه – هذا الحكم بالقسم ، وباللام الموطئة للقسم ، وبكلمة بئس الدالة على شدة الذم . أى : أقسم لبئس العمل الذى كان هؤلاء يعملونه من مسارعتهم فى الإثم والعدوان وأكلهم السحت .

---

(١) سورة المؤمنون . الآية ٦١

(٢) سورة المؤمنون الآية ٥٦

ثم وبخ - سبحانه - رؤساء هؤلاء اليهود على سكوتهم على المنكر فقال : « لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت » . .

و « لولا » هنا للحض على الفعل فى المستقبل ، وللتوبيخ على تركه فى الماضى فهى لتوبيخ علماء اليهود على تركهم فضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى الماضى ، ولحضهم على مباشرتها فى المستقبل . وهى هنا بمعنى هلا .

والربانيون : كما يقول ابن جرير - جمع ربانى . وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس ، وتدبير أمورهم ، والقيام بمصالحهم .

والأحبار - جمع حبر - وهم علماء اليهود وفقهاؤهم المفسرون لما ورد فى التوراة من أقوال وأحكام .

والمعنى : إن هؤلاء اليهود دأبهم المسارعة إلى اقتراف الآثام وإلى أكل المال الحرام ، فهلا ينهاهم علماؤهم عن هذه الأقوال الكاذبة الباطلة ، وعن تلك المآكل الخبيثة التى أكلوها عن طريق السحت .

والسحت - كما سبق أن بينا - هو المال الحرام كالربا والرشوة . سمى سحتا من سحته إذا استأصله . لأنه مسحوت البركة أى مقطوعها . أو لأنه يذهب فضيلة الإنسان ويستأصلها . واليهود أرغب الناس فى المال الحرام وأحرصهم عليه .

وقد وبخ الله - تعالى - علماء اليهود وفقهاءهم على عدم نهيهم لهم عن قولهم الاثم وأكلهم السحت ، لأن هاتين الرذيلتين هما جماع الرذائل ، إذ القول الباطل الكاذب إذا ما تعود عليه الانسان ماتت عليه الفضائل ، وقال فى الناس ما ليس فيهم بدون تحرج أو حياء . . وأكل السحت يقتل فى آكله المروءة والشرف ، ويجعله يستهين بحقوق الناس وأموالهم .

ولقد ألف علماء اليهود أكل أموال الناس بالباطل بدعوى أن هذا الأكل سيغفره الله لهم ، ألا ترى قول الله - تعالى - : « فخلف من بعدهم خلف ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الأدنى ويقولون سيغفر لنا »[1] . . .

(١) سورة الأعراف الآية ١٦٨ وراجع تفسيرنا لها فى كتابنا « تفسير سورة الأعراف » ص ٣٠٢

قال بعض العلماء : واقتصر - سبحانه - فى توبيخ الربانيين على ترك نهيهم عن قول الإثم وأكل السحت ، ولم يذكر العدوان - الذى ورد فى الآية السابقة إيماء إلى أن العدوان يزجرهم عنه المسلمون ولا يلتجئون فى زجرهم إلى غيرهم لأن الاعتماد فى النصرة على غير المجنى عليه ضعف »(١) .

وقوله : « لبئس ما كانوا يصنعون » تذييل قصد به ذم علماء اليهود بسبب تركهم لفضيلة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

وقوله : « يصنعون » من الصنع وهو العمل بدقة ومهارة وإحكام . .

أى : والله لبئس الصنع صنعهم حيث تركوا نهى عامتهم عن قول الإثم وأكل السحت .

وقد تكلم المفسرون عن السر فى أن الله - تعالى - ذم اليهود بقوله : « لبئس ما كانوا يعملون » وذم علماءهم وفقهاءهم بقوله : « لبئس ما كانوا يصنعون » . .

وقد أجاد الكلام عن ذلك الإمام الرازى فقال والمعنى ، أن الله - تعالى - استبعد من علماء أهل الكتاب أنهم ما نهوا سفلتهم وعوامهم عن المعاصى ، وذلك يدل على أن تارك النهى عن المنكر بمنزلة مرتكبه ، لأنه - تعالى - ذم الفريقين . . بل نقول : إن ذم تارك النهى عن المنكر أقوى ، لأنه - سبحانه - قال فى المقدمين على الإثم والعدوان وأكل السحت « لبئس ما كانوا يعملون » وقال فى العلماء التاركين للنهى عن المنكر « لبئس ما كانوا يصنعون » والصنع أقوى من العمل ، لأن العمل إنما يسمى صناعة إذا صار راسخا متمكنا ، فجعل جرم العاملين ذنبا غير راسخ . وذنب التاركين للنهى عن المنكر ذنبا راسخا . والأمر فى الحقيقة كذلك ، لأن المعصية مرض الروح ، وعلاجه العلم بالله وبصفاته وبأحكامه ، فإذا حصل هذا العلم وما زالت المعصية كان كمثل المرض الذى شرب صاحبه الدواء إلا أن المرض بقى كما هو . . . . »(٢)

(١) تفسير التحرير والتنوير للشيخ محمد الطاهر بن عاشور جـ ٦ ص ٢٤٨ .

(٢) تفسير الفخر الرازى جـ ١٢ ص ٣٩

وقال ابن جرير : كان العلماء يقولون : مافى القرآن آية أشد توبيخا للعلماء من هذه الآية ، ولا أخوف عليهم منها[1] .

وقال ابن كثير : روى الإمام أحمد عن جرير قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مامن قوم يكون بين أظهرهم من يعمل بالمعاصى ، هم أعز منه وأمنع ، ولم يغيروا ، إلا أصابهم الله منه بعذاب .

وروى ابن أبى حاتم عن يحيى بن يعمر قال : خطب على بن أبى طالب ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس !! إنما هلك من كان قبلكم بركوبهم المعاصى ولم ينههم الربانيون والأحبار . فلما تمادوا أخذتهم العقوبات . فروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن ينزل بكم مثل الذى نزل بهم . واعلموا أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لايقطع رزقا ، ولا يقرب أجلا[2] .

وبذلك نرى هذه الآيات الكريمة قد وبخت اليهود على حسدهم للمؤمنين على ما آتاهم الله من فضله . ووصفتهم بجملة من الصفات الذميمة حتى يحذرهم المؤمنون ، ويجعلوا ولاءهم لله ولرسوله ولإخوانهم فى العقيدة والدين .

ثم حكى - سبحانه - بعد ذلك لونا آخر من سوء معتقد اليهود ، وخبث طويتهم ، وسوء أدبهم مع الله - تعالى - فقال :

« وقالتِ اليهودُ يدُ اللهِ مغلولةٌ ، غُلَّتْ أيديهم ولُعِنُوا بما قالُوا ، بل يداهُ مبسوطتانِ ينفِقُ كيفَ يشاء ، وليزيدَنَّ كثيراً منهُم ما أُنزِل إليكَ مِنْ رَبِّكَ طغياناً وكفراً ، وأَلْقَيْنَا بينهم العداوةَ والبغضاء إلى يوم القيامةِ . كلّما أوْقدوا ناراً للحرب أطفأها اللهُ ، ويسعَوْنَ فى الأرضِ فساداً واللهُ لا يحب المفسدين (٦٤) » .

قال ابن عباس : قال رجل من اليهود يقال له شاس بن قيس : يامحمد إن ربك بخيل لاينفق . فأنزل الله هذه الآية[3] .

(١) تفسير ابن جرير جـ ٦ ص ٢٩٨ .
(٢) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٧٤ . (٣) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٧٥ .

وقد أضاف - سبحانه - المقالة إلى اليهود جميعا ، لأنهم لم ينكروا على القائل ماقاله ورضوا به .

وقال عكرمة : إنما قال هذا فنحاص بن عازوراء وأصحابه . فقد كانت لهم أموال فلما كفروا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - قل مالهم، فقالوا ماقالوا .

وقيل : إنهم لما رأوا النبي - صلى الله عليه وسلم - فى فقر وقلة مال وسمعوا « من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا » و . . . قالوا : إن إله محمد بخيل[1] .

وقوله - تعالى - حكاية عنهم : « وقالت اليهود يد الله مغلولة » إخبار من الله عن جراءة اليهود عليه - سبحانه - وسوء أدبهم معه ، وتوبيخ لهم على جحودهم نعمه التى لاتحصى .

وأرادوا بقولهم : « يد الله مغلولة » : أنه - سبحانه - بخيل عليهم ، ممسك خيره عنهم ، مانع فضله عن أن يصل إليهم ، حابس عطاءه عن الاتساع لهم ، كالمغلولة يده الذى لايقدر أن يبسطها بعطاء ولا بذل معروف .

وأصل الغل - كما يقول الراغب - تدرع الشىء وتوسطه ، ومنه الغلل للماء الجارى بين الشجر . . . والغل مختص بما يقيد به الشخص فيجعل الأعضاء وسطه ، وجمعه أغلال . . . »[2] .

وليس المراد باليد هنا الجارحة المعروفة بهذا الاسم ، لأن الله - تعالى - منزه عن مشابهة الحوادث . . وإنما غل اليد وبسطها مجاز مشهور عن التقتير والعطاء .

والسبب فيه أن اليد آلة لأكثر الأعمال ، لاسيما فى دفع المال وإنفاقه . فأطلقوا اسم السبب على المسبب ، وأسندوا الجود والبخل إلى اليد والكف . فقيل للجواد فياض اليد ، مبسوط الكف ، وقيل للبخيل : مقبوض اليد ، كز الكف . . .

---

(١) تفسير القرطبي جـ ٦ ص ٢٣٨ .

(٢) المفردات فى غريب القرآن ص ٢٦٣

وقد وضح هذا المعنى صاحب الكشاف بقوله : « غل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود ، ومنه قوله - تعالى - « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط » ، ولا يقصد من يتكلم به إثبات يد ولا غل ولا بسط. ولا فرق عنده بين هذا الكلام وبين ما وقع مجازا عنه . لأنهما كلامان معتقبان على حقيقة واحدة ، حتى إنه يستعمله فى ملك لا يعطى عطاء قط ولا يمنعه إلا بإشارته من غير استعمال يد وقبضها وبسطها . ولو أعطى الأقطع إلى المنكب عطاء جزيلا لقالوا : ما أبسط يده بالنوال ، لأن بسط اليد وقبضها عبارتان معاقبتان البخل والجود . وقد استعملوهما حيث لا تصح اليد كقول القائل :

جاد الحمى بسط اليدين بوابل   شكرت نداه تلاعه ووهاده

ويقال : بسط اليأس كفيه فى صدرى ، فجعلت لليأس الذى هو من المعانى لا من الأعيان كفان .. » .

وقد علق صاحب الانتصاف على قول صاحب الكشاف « غل اليد وبسطها مجاز .. » فقال : والنكتة فى استعمال هذا المجاز تصوير الحقيقة المعنوية بصورة حسية تلزمها غالبا ، ولا شىء أثبت من الصور الحسية فى الذهن ، فلما كان الجود والبخل معنيين لا يدركان بالحس وهو بسط اليد للجود وقبضها للبخل . عبر عنهما بلازمهما لفائدة الإيضاح والانتقال من المعنويات إلى المحسوسات[1] .

وقوله : « غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا » دعاء عليهم بالشح المرير والبخل الشنيع بأن يخلق - سبحانه - فيهم الشح الذى يجعلهم منبوذين من الناس ومن ثم كان اليهود أبخل خلق الله ، وحكم عليهم بالطرد من رحمة الله - تعالى - بسبب سوء أدبهم معه - سبحانه - وجحودهم لنعمه .

(١) تفسير الكشاف وحاشيته ج ١ ص ٦٥٥ .

وهذه الجملة تعليم من الله لنا بأن ندعو على من فسدت قلوبهم ، وأساءوا الأدب مع خالقهم ورازقهم ، فقالو فى شأنه ما هو منزه عنه - تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا ».

قال الآلوسى ما ملخصه : ويجوز أن يكون المراد بغل الأيدى الحقيقة ، بأن يغلوا فى الدنيا أسارى - وفى الآخرة معذبين فى أغلال جهنم . ومناسبة هذا لما قبله حينئذ من حيث اللفظ فقط فيكون تجنيسا . وقيل من حيث اللفظ وملاحظة أصل المجاز كما تقوله : سبنى سب الله دابره أى قطعه ، لأن السب أصله القطع ... »(1) .

وقوله : « بل يداه مبسوطتان » معطوف على مقدر يقتضيه المقام ، وتكذيب لهم فيما قالوه من باطل .

والمعنى : كلا - أيها اليهود - ليس الأمر كما زعمتم من قول باطل ، بل هـو - سبحانه - الواسع الفضل ، الجزيل العطاء ، الذى ما من شىء إلا عنده خزائنه .

فبسط اليد هنا كناية عن الجود والفضل والإنعام منه - سبحانه - على خلقه .

وعبر بالمثنى فقال : « بل يداه .. » للإشارة إلى كثرة الفيض والإنعام ، لأن الجواد السخى إذا أراد أن يبالغ فى العطاء أعطى بكلتا يديه .

قال ابن كثير قوله : « بل يداه مبسوطتان ... » أى : بل هو الواسع الفضل ... الذى ما بخلقه من نعمة فمنه وحده لا شريك له ... كما قال : « وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار » والآيات فى هذا كثيرة .

وقد روى الإمام أحمد والشيخان عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن يمين الله ملآى لا يغيضها نفقة - أى لا ينقصها

---

(1) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ١٠٨

الإنفاق - . سحاء - أى مليئة - الليل والنهار . أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض ، فإنه لم يغض ما فى يمينه . وكان عرشه على الماء ، وفى يده الأخرى الفيض - أو القبض - يرفع ويخفض وقال : يقول الله - تعالى - : أنفق أنفق عليك »[1] .

وقوله : « ينفق كيف يشاء » جملة مستأنفة واردة لتأكيد كمال جوده، والدلالة على أنه ينفق على مقتضى حكمته ومشيئته ، فهو - سبحانه - يبسط الرزق لمن يشاء أن يبسطه له ويقبضه عمن يشاء أن يقبضه عنه ، وقبضه الرزق عن من يشاء من خلقه لا ينافى سعة كرمه ، لأنه يعطى ويمنع على حسب مشيئته التي أقام بها نظام خلقه .

ثم بين - سبحانه - موقفهم الجحودى مما أنزله على رسوله - صلى الله عليه وسلم - فقال : « وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفرا » . .

أى : إن ما أنزلنا عليك يا محمد من قرآن كريم ، وما أطلعناك عليه من خفى أمور هؤلاء اليهود ، ومن أحوال سلفهم .. كل ذلك ليزيدن الكثيرين منهم كفرا على كفرهم ، وطغيانا على طغيانهم ، وذلك لأنهم قوم أكل الحقد قلوبهم ، واستولى الحسد على نفوسهم .

وإذا كان ما أنزلناه إليك يا محمد فيه الشفاء لنفوس المؤمنين ، فإنه بالنسبة لهؤلاء اليهود يزيدهم بغيا وظلما كفرا .

قال - تعالى - : « وننزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين ولا يزيد الظالمين إلا خسارا »[2] .

فالجملة الكريمة بيان لموقف اليهود الجحودى من الآيات التى أنزلها الله على رسوله - صلى الله عليه وسلم - وهى فى الوقت ذاته تسلية له - صلى الله عليه وسلم - عما يلقاه منهم .

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧٥

(٢) سورة الإسراء . الآية ٨٢

وقد أكد - سبحانه - هذه الجملة بالقسم المطوى ، وباللام الموطئة له ، وبنون التوكيد الثقيلة لكى ينتفى الرجاء فى إيمانهم ، وليعاملهم النبى - صلى الله عليه وسلم - وأتباعه على أساس مكنون نفوسهم الخبيثة ، وقلوبهم المريضة بالحسد والخداع .

وقوله « كثيرا » هو المفعول الأول لقوله « وليزيدن » وفاعله ما الموصولة فى قوله « ما أنزل » وقوله « طغيانا » هو المفعول الثانى .

ثم زاد - سبحانه - فى تسلية رسوله - صلى الله عليه وسلم - فأصدر حكمه فيهم بدوام العدواة والبغضاء بين طوائفهم وفرقهم فقال : « وألقينا بينهم العدواة والبغضاء إلى يوم القيامة » فالضمير فى قوله « بينهم » يعود إلى فرق اليهود المختلفة من فريسيين ، وصدوقيين وقرائين ، وكتبه ... وغير ذلك من فرقهم المتعددة .

وقيل : الضمير يعود إلى طائفتى اليهود والنصارى .

والأول أرجح لأن الحديث فى هذه الآية عن اليهود الذين وصفوا الله - تعالى - بما هو منزه عنه .

والعداوة والبغضاء يرى بعضهم أنهما اسمان لمعنى واحد .

ويرى آخرون أن معناهما مختلف . فالعدواة معناها المناوأة الظاهرة ، والبغضاء هى الكراهية التى تكون فى القلب . فهما معنيان متغايران وإن كانا متلازمين أحيانا . فلا عداوة من غير بغضاء ، ولكن قد يفترقان فتوجد البغضاء من غير إعلان للعدواة .

قال أبو حيان : والعداوة أخص من البغضاء لأن كل عدو مبغض وقد يبغض من ليس بعدو . وقال ابن عطيه . وكأن العدواة شىء يشهد يكون عنه عمل وحرب ، والبغضاء لا تتجاوز النفوس[1] .

---

(١) تفسير البحر المحيط لأبى حيان ج ٢ ص ٥٢٤ .

والمعنى : وألقينا بين طوائف اليهود المتعددة العداوة الدائمة ، والبغضاء المستمرة ، فأنت تراهم كلمتهم مختلفة ، وقلوبهم شتى وكل فرقة منهم تلصق النقائص بالأخرى ، وهم على هذه الحال إلى يوم القيامة .

وما أظهره اليهود فى هذا العصر من تعاون وتساند جعلهم ينشئون دولة لهم بفلسطين ، هو أمر مؤقت ، فان هذه الدولة لن تستمر طويلا ، بل ستعود إلى أهلها المسلمين متى صدقوا فى جهادهم ، وإتبعوا تعاليم دينهم ...

قال الفخر الرازى : واعلم أن إتصال هذه الآية بما قبلها ، هو أنه ـ تعالى ـ بين أن هؤلاء اليهود إنما ينكرون نبوته ـ صلى الله عليه وسلم ـ بعد ظهور الدلائل على صحتها ، لاجل الحسد . ولأجل حب الجاه والمال ... ثم إنه ـ تعالى ـ بين أنهم لما رجحوا الدنيا على الآخرة ، لاجرم أنه ـ تعالى ـ كما حرمهم سعادة الدين ، فكذلك حرمهم سعادة الدنيا . لأن كل فريق منهم بقى مصرا على مذهبه ومقالته .. فصار ذلك سببا لوقوع الخصومة الشديدة بين فرقهم وطوائفهم. وإنتهى الأمر فيه إلى أن بعضهم يكفر بعضا ، ويحارب بعضهم بعضا ...

فإن قلت : فهذا المعنى حاصل أيضا بين فرق المسلمين ، فكيف يمكن جعله عيبا على الكتابيين حتى يذموا عليه ؟

قلنا : بدعة التفرق التى حصلت فى المسلمين إنما حدثت بعد عصر النبوة وعصر الصحابة والتابعين . أما فى الصدر الأول فلم يكن شىء من ذلك حاصلا بينهم فحسن جعل ذلك عيبا على الكتابيين فى ذلك العصر الذى نزل فيه القرآن »[1] .

وقوله : «كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله » أى : كلما أرادوا حرب الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ والمؤمنين ، وهيئوا الأسباب لذلك ، وحاولوا

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٤٥

تفريق كلمتهم، وإثارة العداوة بينهم . . . كلما فعلوا ذلك أفسد الله عليهم خطتهم، وأحبط مكرهم، وألقى الرعب فى قلوبهم .

والتعبير بهذه الجملة الكريمة جرى عليه العرب من أنهم كانوا إذا أرادوا حربا بالإغارة على غيرهم أوقدوا نارا يسمونها نار الحرب .

والتعبير هنا لذلك على سبيل المجاز، إذ عبر - سبحانه - عن إثارة الحروب بإيقاد نارها، باعتبار أن الحروب فى ذاتها وبما تشتمل عليه من مذابح بشرية تشبه النار المستعرة فى أخطارها ومصائبها

وقوله : « ويسعون فى الأرض فسادا والله لا يحب المفسدين » تذييل مقرر لما قبله من الصفات الذميمة التى دمغ الله - تعالى - بها اليهود .

أى : أن حال هؤلاء اليهود أنهم يجتهدون فى الكيد للإسلام وأهله، وأنهم يسعون سعيا حثيثا للافساد فى الأرض عن طريق إثارة الفتن، وإيقاظ الأحقاد بين الناس ... والله - تعالى - لا يحب المفسدين بل يبغضهم ويمقتهم، لإيثارهم الضلالة على الهدى، والشر على الخير .

وبهذا نرى الآية الكريمة قد ردت على اليهود فى نسبتهم البخل إلى الله - تعالى - ، وبينت أنه - سبحانه - هو الواسع الفضل، الجزيل العطاء وكشفت عن جوانب من رذائلهم وعنادهم وأوضحت أنه - سبحانه - يبغضهم لأنهم يفسدون فى الأرض ولا يصلحون .

ولقد بسطنا القول فى مظاهر فسادهم فى الأرض فى غير هذا الموطن فارجع إليه إن شئت [1] .

وبعد أن حكى - سبحانه - ما حكى من رذائل أهل الكتاب وخصوصا اليهود . عقب ذلك بفتح باب الخير لهم متى آمنوا واتقوا فقال - تعالى - :

« ولو أنَّ أهلَ الكتابِ آمنوا واتقَوْا لكفَّرنا عنهم سيئاتِهم

(١) راجع كتابنا « بنو إسرائيل فى القرآن والسنة » ج٢ من ص ٢٨٨ إلى ص ٣٢٠ .

وَلَأَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ (٦٥) وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ ، لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ، مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ (٦٦) » .

والمعنى : ولو أن أهل الكتاب ، من اليهود والنصارى ، آمنوا ، برسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبما جاء به من حق ونور ، واتقوا ، الله - تعالى - بأن صانوا أنفسهم عن كل ما لا يرضاه . لو أنهم فعلوا ذلك ، لكفرنا عنهم سيئاتهم ، بأن رفعنا عنهم العقاب ، وسترنا عليهم معاصيهم فلم نحاسبهم عليها ، ، ولأدخلناهم جنات النعيم ، في الآخرة .

قال الفخر الرازي : واعلم أنه - سبحانه - لما بالغ في ذمهم وفي تهجين طريقتهم عقب ذلك ببيان أنهم لو آمنوا واتقوا لوجدوا سعادات الآخرة والدنيا . أما سعادات الآخرة فهي محصورة في نوعين : أحدهما رفع العقاب ، والثاني : إيصال الثواب .

أما رفع العقاب فهو المراد بقوله : « لكفرنا عنهم سيئاتهم » . وأما إيصال الثواب فهو المراد بقوله : « ولأدخلناهم جنات النعيم » .

وأما سعادات الدنيا فقد ذكرها في قوله بعد ذلك : « ولو أنهم أقاموا التوراة ... »[1] .

وكرر - سبحانه - اللام في قوله : « لكفرنا ... ولأدخلناهم » لتأكيد الوعد . وفيه تنبيه إلى كثرة ذنوبهم ومعاصيهم ، وإلى أن الإسلام يجب ما قبله من ذنوب مهما كثرت .

وفي إضافة الجنات إلى النعيم إشارة إلى ما يستحقونه من العذاب لو لم يؤمنوا ويتقوا .

---

(١) راجع تفسير الفخر الرازي ج ١٢ ص ٤٦ - بتصريف وتلخيص -

وجمع — سبحانه — بين الإيمان والتقوى ، للإيذان بأن الإيمان الذى ينجى صاحبه ، ويرفع درجاته ، هو ما كان نابعا عن يقين وإخلاص وخشية من الله ، لا إيمان المنافقين الذين يدعون الإيمان وهو منهم برىء .

والضمير فى قوله : « ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل .. » يعود إلى أهل الكتاب من اليهود والنصارى الذين فتح الله لهم باب الإيمان ليدخلوا فيه كى ينالوا رضاه .

والمراد بإقامة التوراة والإنجيل : العمل بما فيهما من بشارات بصدق النبي - صلى الله عليه وسلم - وحضهم على الإيمان به عند ظهوره ، وتنفيذ ما اشتملا عليه من أحكام أيدتها تعاليم الإسلام ، وأصل الإقامة الثبات فى المكان . ثم استعير إقامة الشيء لتوفية حقه .

والمراد بما أنزل إليهم من ربهم القرآن الكريم ، لأنهم مخاطبون به وليسوا خارجين عن دائرة التكاليف التى دعا إليها .

قال - تعالى - « وأوحى إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ »[1] أى : لأنذركم به يا أهل مكة ، ولأنذر به أيضا جميع من بلغه هذا الكتاب من اليهود والنصارى وغيرهم .

وقيل : المراد بما أنزل إليهم من ربهم . كتب أنبيائهم السابقين مثل كتاب شعياء ، وكتاب حزقيل ، وكتاب دانيال ... فإنها مشتملة أيضا على البشارة بالنبي - صلى الله عليه وسلم - .

والمراد بقوله : « لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم » المبالغة فى شرح ما ينعم الله به عليهم من خيرات وأرزاق تعمهم من كل جهة من الجهات لا أن هناك فوقا وتحتا .

أى : لأكلوا أكلا متصلا وفيرا ، ولعمهم الخير والرزق من كل جهة

(١) سورة الأنعام الآية ١٩

بأن تعطيهم السماء مطرها وبركتها ، وتعطيهم الأرض نباتها وخيرها، فيعيشوا في رغد من العيش ؛ وفي بسطة من الرزق ....

وفي ذلك دلالة على أن الاستقامة على شرع الله ، تأتي بالرزق الرغيد، ولقد أشار القرآن إلى هذا المعنى في آيات كثيرة ومن ذلك قوله - تعالى - :

« وأن لو استقاموا على الطريقة لأسقيناهم ماء غدقا »[1] .

وقال - تعالى - حكاية عن هود أنه قال لقومه : « وياقوم استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدراراً ويزدكم قوة إلى قوتكم »[2] .

والمعنى : « ولو أنهم » أي اليهود والنصارى « أقاموا التوراة والإنجيل » بأن عملوا بما فيهما من أقوال تدعوهم إلى الإيمان بالدين الحق الذي جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - وتركوا تحريف الكلم عن مواضعه .

ولو أنهم - أيضا - آمنوا بما « أنزل إليهم من ربهم » من قرآن مجيد فيه هدايتهم وسعادتهم لو أنهم فعلوا ذلك لأتاهم الرزق الواسع من كل ناحية ، ولعمهم الخير من كل جهة ، ولعاشوا آمنين مطمئنين ....

والمراد بالأكل الانتفاع مطلقا . وعبر عن ذلك به لكونه أعظم الانتفاعات ويستتبع سائرها .

ومفعول « أكلوا » محذوف لقصد التعميم . أو القصد إلى نفس الفعل كما في قولهم : فلان يعطي ويمنع .

وقوله : « منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما يعملون » مدح للقلة التي تستحق المدح من أهل الكتاب ، وذم للكثيرين منهم الذين قبح عملهم ، وفسدت نفوسهم .

والأمة : الجماعة من الناس الذين يجمعهم دين واحد ، أو جنس واحد ،

---

(١) سورة الجن الآية ١٦

(٢) سورة هود الآية ٥٢

أو مكان واحد . . ومقتصده من الاقتصاد وهو الاعتدال فى كل شىء . والمراد به هنا : السير على الطريق المستقيم الذى يوصل إلى الحق والخير، وهو طريق الإسلام .

والمعنى : من أهل الكتاب جماعة مستقيمة على طريق الحق ، وهم قلة آمنت بالنبى - صلى الله عليه وسلم - وإلى جوار هذه الجماعة القليلة المستقيمة عدد كبير من أهل الكتاب ساء عملهم ، وأعوج سلوكهم . وكان من حالهم ما يثير العجب والدهشة .

والمراد بهذه الأمة المقتصدة من أهل الكتاب من دخل منهم فى الإسلام واتبع ما جاء به النبى - عليه الصلاة والسلام .

وبذلك نرى هاتين الآيتين قد بشرت أهل الكتاب بالسعادة الدنيوية والأخروية متى آمنوا بالله - تعالى - واتبعوا ما جاء به رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - .

وبعد أن حكى الله - تعالى - فى الآيات السابقة ما كان عليه أعداء الإسلام - وخصوصا اليهود - من محاولات لفتنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، ومن دسائس حاكوها لعرقلة سير الدعوة الإسلامية ، ومن استهزاء بتعاليم الإسلام ، ومن حقد على المؤمنين لإيمانهم برسل الله وكتبه ، ومن سوء أدب مع خالقهم ورازقهم ... بعد أن حكى - سبحانه - كل ذلك ، أتبعه بتوجيه نداء إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - أمره فيه بأن يمضى فى تبليغ رسالته إلى الناس دون أن يلتفت إلى مكر الماكرين ، أو حقد الحاقدين . فإنه - سبحانه - قد حماه وعصمه منهم فقال :

« يَأيها الرسولُ بلِّغْ ما أُنزِلَ إليكَ مِنْ رَبِّكَ وإنْ لَمْ تفعَلْ فما بلَّغتَ رسالتَه واللهُ يَعصِمُكَ مِنَ الناسِ ، إنَّ اللهَ لا يَهدِي القومَ الكافرينَ (٦٧) » .

روى المفسرون فى سبب نزول هـــذه الآية روايات منها ما أخرجه ابن أبى حاتم عن جابر بن عبد الله الأنصارى قال : لما غزا رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بنى أنمار ، نزل ذات الرقاع بأعلى نخل . فبينا هو جالس على رأس بئر قد دل رجليه، فقال الحارث من بنى النجار : لأقتلن محمدا فقال له أصحابه : كيف تقتله ؟ قال : أقول له أعطنى سيفك ، فإذا أعطانيه قتلته به. قال : فأتاه . فقال يا محمد . أعطنى سيفك أشيمه ـ أى أراه ـ فأعطاه إياه . فرعدت يده حتى سقط السيف من يده : فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ حال الله بينك وبين ما تريد .

فأنزل الله ـ تعالى ـ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ... الآية »[1] .

قال الفخر الرازى ـ بعد أن ذكر عشرة أقوال فى سبب نزولها ـ واعلم أن هذه الروايات وإن كثرت إلا أن الأولى حمل الآية على أن الله ـ تعالى ـ آمنه من مكر اليهود والنصارى ، وأمره بإظهار التبليغ من غير مبالاة منه بهم ، وذلك لأن ما قبل هذه الآية بكثير وما بعدها بكثير لما كان كلاما مع اليهود والنصارى، امتنع إلقاء هذه الآية الواحدة على وجه تكون أجنبية عما قبلها وما بعدها ... »[2] .

وهذا الذى قاله الإمام الرازى هو الذى تسكن إليه النفس ، أى أن الآية الكريمة ساقها الله ـ تعالى ـ لتثبيت النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وتقوية قلبه وأمره بالمضى فى تبليغ رسالته بدون خوف من أعدائه الذين حدثه عن مكرهم به وكراهتهم له ... حديثا مستفيضا ، وقد بشره ـ سبحانه ـ فى هذه الآية بأنه حافظه من مكرهم ، وعاصمه من كيدهم .

وقوله : « بلغ » من التبليغ بمعنى إيصال الشىء إلى المطلوب إيصاله إليه .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧٩ .

(٢) تفسير الآلوسى ج ١٢ ص ٧٩ .

والمعنى : « يأيها الرسول » الكريم المرسل إلى الناس جميعا « بلغ » أي : أوصل إليهم « ما أنزل إليك من ربك » أي : كل ما أنزل إليك من ربك من الأوامر والنواهي والأحكام والآداب والأخبار .. » دون أن تخشى أحداً إلا الله . « وإن لم تفعل » ماأمرت به من إيصال وتبليغ جميع ما أنزل إليك من ربك إلى الناس « فما بلغت رسالته » أي : وإن لم تبلغ كل ما أنزل إليك من ربك كنت كمن لم يبلغ شيئا مما أوحاه الله إليه ، لأن ترك بعض الرسالة يعتبر تركا لها كلها .

وقد عبر عن هذا المعنى صاحب الكشاف بقوله : قوله : « وإن لم تفعل » أى : وإن لم تبلغ جميعه كما أمرتك . فما بلغت رسالته ، أى : فلم تبلغ إذا ما كلفت به من أداء الرسالة ، ولم تؤد منها شيئا قط ، وذلك أن بعضها ليس بأولى بالأداء من بعض ، وإن لم تؤد بعضها فكأنك أغفلت أداءها جميعا ، كما أن من لم يؤمن ببعضها كان كمن لم يؤمن بكلها ، لإدلاء كل منها بما يدلى به غيرها ، وكونها لذلك فى حكم شىء واحد . والشىء الواحد لا يكون مبلغا غير مبلغ ، مؤمنا به غير مؤمن به ... »[1] .

وفى ندائه - صلى الله عليه وسلم - بوصف الرسالة تشريف له وتكريم وتمهيد لما يأمره به الله من وجوب تبليغ ما كلف بتبليغه إلى الناس دون أن يخشى أحدا سواه .

لأن الله - تعالى - هو الذى خلقه ورباه وتعهده بالرعاية والحماية ، وهو الذى اختاره لحمل هذه الرسالة دون غيره ، فمن الواجب عليه - صلى الله عليه وسلم - أن يبلغ جميع ما أنزل إليه منه - سبحانه - .

قال الجمل : وقوله : « وإن لم تفعل فما بلغت رسالته » ظاهر هذا التركيب

---

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٩٥٦ .

اتحاد الشرط والجزاء ، لأنه يؤول ظاهراً إلى وإن لم تفعل فما فعلت ، مع أنه لا بد وأن يكون الجواب مغايراً للشرط لتحصل الفائدة ، ومتى اتحدا اختل الكلام .

وقد أجاب عن ذلك ابن عطية بقوله أي : وإن تركت شيئاً فقد تركت الكل ، وصار ما بلغته غير معتد به فصار المعنى : وإن لم تستوف ما أمرت بتبليغه فحكمك فى العصيان وعدم الامتثال حكم من لم يبلغ شيئاً أصلا ..»[١]

وقال صاحب الانتصاف ما ملخصه : ولما كان عدم تبليغ الرسالة أمراً معلوما عند الناس أنه عظيم شنيع ، ينقم على مرتكبه بل إن عدم نشر العلم من العالم أمر فظيع ، فضلا عن كتمان الرسالة من الرسول : لما كان الأمر كذلك استغنى عن ذكر الزيادات التي يتفاوت بها الشرط والجزاء ، للصوقها بالجزاء فى الأفهام وإن كان من سمع عدم تبليغ الرسالة فهم ما وراءه من الوعيد والتهديد . وحسن هذا الأسلوب فى الكتاب العزيز بذكر الشرط عاما بقوله : « وإن لم تفعل » ولم يقل : فإن لم تبلغ الرسالة فما بلغت الرسالة ، حتى يكون اللفظ متغايراً ، وهذه المغايرة اللفظية ـ وإن كان المعنى واحداً ـ أحسن رونقاً ، وأظهر طلاوة من تكرار اللفظ الواحد فى الشرط والجزاء ، وهذا الفصل كاللباب من علم البيان »[٢] .

هذا ، ومن المعلوم الذى لا خفاء فيه عند كل مسلم ، أن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد بلغ ما أمره به ربه البلاغ التام ، وقام به أتم القيام دون أن يزيد شيئا على ما كلفه به ربه أو ينقص شيئا .

وقد ساق ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية جملة من النصوص التى تشهد بأن الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ قد امتثل أمر الله فى تبليغ رسالته ، ومن

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥١٠ .
(٢) حاشية الكشاف ج ١ ص ٦٥٨ .

ذلك ما رواه الشيخان عن عائشة أنها قالت لمسروق : من حدثك أن محمدا - صلى الله عليه وسلم - كتم شيئا مما أنزل الله عليه فقد كذب .

والله يقول : يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ... الآية » .

ثم قال ابن كثير : وقد شهدت له - صلى الله عليه وسلم - أمته بإبلاغ الرسالة ، واستنطقهم بذلك فى أعظم المحافل فى خطبته يوم حجة الوداع ... فقد قال فى خطبته يومئذ : أيها الناس ، إنكم مسئولون عنى فماذا أنتم قائلون؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ... »[1] .

وقوله : « والله يعصمك من الناس » وعد منه - سبحانه - بحفظ نبيه كيد أعدائه .

وقوله : « يعصمك » من العصم بمعنى الإمساك والمنع . وأصله - كما يقول ابن جرير - من عصام القربة، وهو ما تربط به من سير وخيط. ومنه قول الشاعر:

وقلت عليكم مالكا إن مالكا سيعصمكم إن كان فى الناس عاصم

أى : سيمنعكم[2]

والمعنى : عليك يا محمد أن تبلغ رسالة الله دون أن تخشى أحدا سواه، والله - تعالى - يحفظك من كيد أعدائك ، ويمنعك من أن تعلق نفسك بشىء من شبهاتهم واعتراضاتهم ، ويصون حياتك عن أن يعتدى عليها أحد بالقتل أو الإهلاك .

فالمراد بالعصمة هنا : عصمة نفسه وجسمه - صلى الله عليه وسلم - من القتل أو الإهلاك ، وعصمة دعوته من أن يحول دون نجاحها حائل .. وهذا لا ينافى ما تعرض له - صلى الله عليه وسلم - من بأساء وضراء وأذى بدنى ، فقد رماه المشركون بالحجارة حتى سالت دماؤه، وشج وجهه وكسرت رباعيته فى غزوة أحد .

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧٧ .

(٢) تفسير ابن جرير ج ٦ ص ٣٩ .

والمراد بالناس هنا : المشركون والمنافقون واليهود ومن على شاكلتهم في الكفر والضلال والعناد ، إذ ليس في المؤمنين الصادقين إلا كل محب لله ولرسوله .

ولقد تضمنت هذه الجملة الكريمة معجزة كبرى للرسول - صلى الله عليه وسلم - ، فقد عصم الله - تعالى - حياة رسوله عن أن يصيبها قتل أو إهلاك على أيدي الناس مهما دبروا له من مكر وكيد .....

لقد نجاه من كيدهم عندما اجتمعوا لقتله في دار الندوة ليلة هجرته إلى المدينة ...

ونجاه من كيد اليهود عندما هموا بإلقاء حجر عليه وهو جالس تحت دار من دورهم ..

ونجاه من مكرهم عندما وضعت إحدى نسائهم السم في طعام قدم إليه - صلى الله عليه وسلم - ...

إلى غير ذلك من الأحداث التي تعرض لها النبي - صلى الله عليه وسلم - من أعدائه ، ولكن الله - تعالى - نجاه منهم[١] ...

وهناك آثار تشهد بأن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يحرس من بعض أصحابه ، فلما نزلت هذه الآية صرفهم عن حراسته

فقد أخرج الترمذي والحاكم وابن أبي حاتم وابن جرير عن عائشة قالت: كان رسول الله يحرس ليلا حتى نزلت « والله يعصمك من الناس » فأخرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأسه من القبة فقال لهم : أيها الناس، انصرفوا لقد عصمني الله »[٢] .

وقوله : « إن الله لا يهدي القوم الكافرين » تذييل قصد به تعليل عصمته - صلى الله عليه وسلم - وتثبيت قلبه أي : إن الله - تعالى - لا يهدي القوم

(١) إذا أردت المزيد من ذلك فارجع إلى كتاب « أعلام النبوة » للماوردي .
(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٧٨ .

الكافرين إلى طريق الحق بسبب عنادهم وإيثارهم العمى على الرشد . . . ولا يوصلهم إلى ما يريدونه من قتلك ومن القضاء على دعوتك ، بل سينصرك عليهم ويجعل العاقبة لك .

وبعد هذا التثبيت والتكريم لنبيه . أمره — سبحانه — أن يصارح أهل الكتاب بما هم عليه من باطل، وأن يدعوهم إلى إتباع الحق الذى جاء به فقال — تعالى — :

« قُلْ يا أَهلَ الكتابِ لستُم على شىء حتى تقيمُوا التوراةَ والإنجيلَ وما أُنزِل إليكُم مِنْ ربكم ، وليزيدَنَّ كثيراً منهم ما أُنزِل إليكَ من ربِّك طغياناً وكفراً ، فلا تأسَ على القوم الكافرين (٦٨) » .

قال الآلوسى : أخرج ابن إسحاق وابن جرير وغيرهما عن ابن عباس قال: جاء جماعة من اليهود إلى النبى — صلى الله عليه وسلم — فقالوا : يا محمد ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه ، وتؤمن بما عندنا من التوراة ، وتشهد أنها من الله حق ، فقال النبى — صلى الله عليه وسلم — : بلى ، ولكنكم أحدثتم وجحدتم ما فيها مما أخذ عليكم من الميثاق وكتمتم منها ما أمركم أن تبينوه للناس فبرئت من أحداثكم . قالوا : فإنا نأخذ بما فى أيدينا ، فإنا على الحق والهدى ولا نؤمن بك ولا نتبعك . فأنزل الله : قل يا أهل الكتاب لستم على شىء .... الآية »[1] .

والمعنى : قل يا محمد لهؤلاء اليهود والنصارى الذين إمتدت أيديهم إلى كتبهم بالتغيير والتبديل . . . قل لهم « يا أهل الكتاب لستم على شىء » يعتد به من الدين أو العلم أو المروءة « حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم » .

(١) تفسير الآلوسى جـ ٦ ص ٢٠٠

أى : لستم على شىء يقام له وزن من أمر الدين حتى تعملوا بما جاء فى التوراة والإنجيل ، من أقوال تبشر برسالة محمد - صلى الله عليه وسلم - وحتى تؤمنوا بما أنزل إليكم من ربكم من قرآن كريم يهدى إلى الرشد : لأنكم مخاطبون به ، ومطالبون بتنفيذ أوامره ونواهيه ، ومحاسبون حسابا عسيراً على الكفر به، وعدم الإذعان لما اشتمل عليه .

والتعبير بقوله - تعالى - « لستم على شىء » فيه ما فيه من الاستخفاف بهم ، والتهوين من شأنهم ، أى : لستم على شىء يعتد به ألبتة من أمر الدين . وذلك كما يقول القائل عن أمر من الأمور : هذا الأمر ليس بشىء يريد تحقيره وتصغير شأنه . وفى الأمثال ، أقل من لاشىء .

فالجملة الكريمة تنفى عنهم أن يكون فى أيديهم شىء من الحق والصواب ماداموا لم يؤمنوا بالنبى - صلى الله عليه وسلم - الذى بشرت به التوراة والإنجيل وأنزل الله القرآن وهو الكتاب المهيمن على الكتب السماوية السابقة .

وقوله : « وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغيانا وكفراً » جملة مستأنفة مبينة لغلوهم فى العناد والجحود ، وناعية عليهم عدم انتفاعهم بما يشفى النفوس ، ويصلح القلوب . . . والضمير فى قوله « منهم » يعود إلى أهل الكتاب .

أى : وإن ما أنزلناه إليك يا محمد من هدايات وخيرات ليزيدن هؤلاء الضالين من أهل الكتاب طغيانا على طغيانهم، وكفراً على كفرهم، لأن نفوسهم لاتميل إلى الحق والخير وإنما تنحدر نحو الباطل والشر .

وقوله : « فلا تأس على القوم الكافرين » تذييل قصد به تسلية الرسول - صلى الله عليه وسلم - والفاء للإفصاح . والأسى . الحزن . يقال : أسى فلان على كذا يأسى أسى إذا حزن .

أى : إذا كان شأن الكثيرين كذلك فلا تحزن عليهم ، ولا تتأسف على

القوم الكافرين ؛ فإنهم هم الذين استحبوا العمى على الهدى ، وفى المؤمنين غنى لك عنهم .

وليس المراد نهيه - صلى الله عليه وسلم - عن الحزن والأسى ، لأنهما أمران طبيعيان لاقدرة الإنسان عن صرفهما ، وإنما المراد نهيه على لوازمهما ، كالإيثار من محاولة تجديد شأن المصائب ، وتعظيم أمرها . وبذلك تتجدد الآلام ، ويحزن القلب . . .

ثم بين - سبحانه - بعد ذلك أن الناس أمامه سواء ، وأنه لا تفاضل بينهم إلا بالإيمان والعمل الصالح ، وأن الإيمان الحق يقطع ما قبله من عقائد زائفة ، وأفعال سيئة فقال - تعالى - :

إن الذين آمنوا والذين هادوا ، والصابئون والنصارى ، من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً ، فلاخوف عليهم ولاهم يحزنون (٦٩) .

فالآية الكريمة تبين أن أساس النجاة يوم القيامة هو الإيمان بالله واليوم الآخر ، وما يستتبع ذلك من أفعال طيبة ، وأعمال صالحة . . .

وقد ذكر - سبحانه - فى هذه الآية أربع فرق من الناس :

أما الفرقة الأولى فهى فرقة المؤمنين ، وهم الذين عبر عنهم - سبحانه - بقوله : « إن الذين آمنوا . . » أى : آمنوا إيمانا صادقا ، بأن أذعنوا للحق الذى جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - واتبعوه فى كل ما جاء به .

وقد ابتدأ القرآن بهم لشرفهم وعلو منزلتهم ، والإشعار بأن دين الإسلام دين قائم على أساس أن الفوز برضا الله لاينال إلا بالإيمان الصادق والعمل الصالح ، ولافضل لأمة على أمة إلا بذلك .

والفرقة الثانية فرقة الذين هادوا . أى اليهود . يقال : هاد وتهود إذا دخل فى اليهودية . وسموا يهودا نسبة إلى يهوذا أكبر أولاد يعقوب - عليه السلام -

وقد قلبت الدال فى كلمة يهوذا دالا فى التعريب . أو سموا يهودا حين تابوا من عبادة العجل، من هاد يهود هودا بمعنى تاب ومنه قوله -تعالى- «إنا هدنا إليك» أى : تبنا ورجعنا إليك .

والفرقة الثالثة فرقة الصابئين جمع صابىء وهو الخارج من دين إلى دين . يقال صبا الظلف والناب والنجم - كمنع وكرم - إذا طلع .

والمراد بهم قوم يعبدون الملائكة ، أو الكواكب ويزعمون أنهم على دين صابىء بن شيث بن آدم ، ولا تزال بقية منهم تعيش فى تخوم العراق ، ومن العسير الجزم بحقيقة معتقدهم ، لأنهم أكتم الناس لعقائدهم ،

وأما الفرقة الرابعة فهى فرقة النصارى جمع نصران بمعنى نصرانى قيل سموا بذلك لأنهم ادعوا أنهم أنصار عيسى - عليه السلام - وقيل سموا بذلك نسبة إلى قرية الناصرة التى ظهر بها عيسى - عليه السلام - واتبعه بعض أهلها . . . .

والإيمان المشار إليه فى قوله : «من آمن بالله واليوم الآخر ...» يفسره بعض العلماء بالنسبة لليهود والنصارى والصابئين بمعنى صدور الإيمان منهم على النحو الذى قدره الإسلام ، فمن لم تبلغه منهم دعوة الإسلام ، وكان ينتمى إلى دين صحيح فى أصله بحيث يؤمن بالله واليوم الآخر ويقوم بالعمل الصالح على الوجه الذى يرشده إليه دينه ، فله أجره على ذلك عند ربه .

أما الذين بلغتهم دعوة الإسلام من تلك الفرق ولكنهم لم يقبلوها، فإنهم لا يكونون ناجين من عذاب الله مهما ادعوا أنهم يؤمنون بغيرها ؛ لأن شريعة الاسلام قد نسخت ما قبلها ، والرسول - صلى الله عليه وسلم - قال : «لو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعى» .

ويفسرونه - أى الإيمان المشار إليه سابقا - بالنسبة للمؤمنين الذين عبر الله عنهم بقوله : «إن الذين آمنوا ...» على أنه بمعنى الثبات والدوام والاذعان ، وبذلك ينتظم عطف قوله - تعالى - «وعمل صالحا» على قوله

« آمن » مع مشاركته هؤلاء المؤمنين لتلك الفرق الثلاث فيما يترتب على العمل الصالح من ثواب جزيل وعاقبة حميدة .

وبعض العلماء يرى أن معنى « من آمن . . . » أى : من أحدث عن هذه الفرق إيمانا بالنبي - صلى الله عليه وسلم - وبما جاء به من عند ربه .

قالو : لأن مقتضى المقام هو الترغيب فى دين الإسلام . وأما بيان من مضى على دين آخر قبل نسخه فلا ملابسة له بالمقام ، فضلا عن أن الصابئين ليس لهم دين تجوز رعايته فى وقت من الأوقات .

وقوله : « فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون » بيان لحسن عاقبتهم ، وجزيل ثوابهم .

أى . فلا خوف عليهم من أهوال يوم القيامة بل هم فى مأمن منها ، ولا هم يحزنون على ما مضى من أعمارهم لأنهم أنفقوها فى العمل الصالح .

هذا وقد قرأ جمهور القراء « والصابئون » بالرفع . وقرأ ابن كثير بالنصب .

وقد ذكر النحويون وجوها من الإعراب لتخريج قراءة الرفع التى قرأها الأكثرون ، ولعل خير هذه الوجوه ما ذكره الشيخ الجمل فى قوله : « وقوله : إن الذين آمنوا ...

أى : إيمانا حقا لا نفاقا . وخبر إن محذوف تقديره : فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

دل عليه المذكور . وقوله : « والذين هادوا » مبتدأ . فالواو لعطف الجمل أو للاستئناف وقوله « والصابئون والنصارى » عطف على هذا المبتدأ . وقوله « فلا خوف عليهم » ..

خبر عن هذه المبتدآت الثلاثة . وقوله : « من آمن بالله واليوم الآخر » بدل من كل منها بدل بعض من كل فهو مخصص . فكأنه قال : الذين آمنوا من اليهود ومن النصارى ومن الصابئين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . فالإخبار عن اليهود ومن بعدهم بما ذكر مشروط بالإيمان لا مطلقا . . . »(١) .

---

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥١١

وقد ذكر صاحب الكشاف وجها آخر فقال: قوله: «والصابئون» رفع على الابتداء وخبره محذوف. والنية به التأخير عما في حيز «إن» من اسمها وخبرها. كأنه قيل: إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى حكمهم كذا. والصابئون كذلك ...

ثم قال: فإن قلت ما التأخير والتقديم إلا لفائدة فما فائدة هذا التقديم؟

قلت: فائدته التنبيه على أن الصابئين يتاب عليهم إن صح منهم الإيمان والعمل الصالح فما الظن بغيرهم؟ وذلك لأن الصابئين أبين هؤلاء المعدودين ضلالا وأشدهم غيا، وما سموا صابئين إلا لأنهم صبأوا عن الأديان كلها. أي: خرجوا ... »[1].

والخلاصة، أن الآية الكريمة مسوقة للترغيب في الإيمان والعمل الصالح ببيان أن كل من آمن بالله واليوم الآخر، واتبع ما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم - واستمر على هذا الإيمان وهذا الاتباع إلى أن فارق هذه الحياة، فإن الله - تعالى - يرضى عنه ويثيبه ثوابا حسنا، ويتجاوز عما فرط منه من ذنوب، لأن الإيمان الصادق يجب ما قبله، من عقائد زائفة، وأعمال باطلة، وأقوال فاسدة ...

وبعد أن فتح - سبحانه - باب الإيمان أمام أهل الكتاب وغيرهم لكي يدخلوه فينالوا رضاه ومثوبته ... عقب ذلك باستئناف الحديث عن أنواع أخرى من الرذائل التي عرفت عن بني إسرائيل فقال - تعالى -:

«لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا، كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ، فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ (٧٠) وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُّوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا، كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ (٧١)».

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٦١.

والمراد بالميثاق فى قوله : « لقد أخذنا ميثاق بنى إسرائيل » : العهد الموثق الذى أخذه الله عليهم بواسطة أنبيائهم بأن يؤدوا ما كلفهم به من تكاليف ، وأن يتبعوا النبى - صلى الله عليه وسلم - عند ظهوره .

وقد أكد الله هذا الميثاق الذى أخذه عليهم بلام القسم وبقد المفيدة للتحقيق أى : بالله لقد أخذنا الميثاق على بنى إسرائيل بأن يعبدونى ولا يشركوا بى شيئا ، وبأن ينفذوا ما كلفتهم به من المأمورات والمنهيات والشرائع والأحكام ..

وقوله « وأرسلنا إليهم رسلا » معطوف على « أخذنا » . والتنكير فى قوله : « رسلا » للتكثير والتعظيم .

أى : أخذنا العهد المؤكد عليهم بأن يسيروا على الطريق المستقيم ، وأرسلنا إليهم رسلا ذوى عدد كثير ، وأولى شأن خطير ، لكى يتعهدوهم بالتبشير والانذار ، ولكى يرشدوهم إلى ما يأتون وما يذرون من أمور دينهم .

فأنت ترى أن الله - تعالى - مع أخذه الميثاق عليهم لم يتركهم هملا ، بل أرسل إليهم الرسل ليعينوهم على تنفيذ ما جاء به .

ولم يذكر - سبحانه - هنا موضوع هذا الميثاق ، إكتفاء بذكره فى مواطن أخرى كثيرة . ومن ذلك قوله - تعالى - قبل ذلك فى هذه السورة :

« ولقد أخذ الله ميثاق بنى إسرائيل وبعثنا منهم إثنى عشر نقيبا ، وقال الله إنى معكم ، لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة . وآمنتم برسلى ، وعزرتموهم ، وأقرضتم الله قرضا حسنا ... الآية » (١) .

وقوله - تعالى - فى سورة البقرة : « وإذ أخذنا ميثاق بنى إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحسانا وذى القربى واليتامى والمساكين ... الآية » (٢) .

(١) سورة المائدة الآية ١٢

(٢) سورة البقرة الآية ٨٣ .

وقوله : « كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون » بيان لموقفهم الذميم من الميثاق الذى أخذ عليهم ومن الرسل الكرام الذين أرسلهم الله لهدايتهم وسعادتهم .

أي : أخذنا الميثاق المؤكد عليهم ، وأرسلنا إليهم رسلا كثيرين لهدايتهم ولكنهم نقضوا الميثاق ، وعصوا الرسل ، فكانوا « كلما جاءهم رسول » بما لا تشتهيه نفوسهم الشقية ، وبما لا تميل إليه قلوبهم الردية ، ناصبوه العداء ؛ فكذبوا بعض الرسل ، ولم يكتفوا مع البعض الآخر بالتكذيب بل أضافوا إليه القتل .

ولقد كذب اليهود جميع الرسل الذين جاءوا لهدايتهم ولم يؤمن بهم إلا قلة منهم ، وقتلوا من بين من قتلوا من الرسل بعد أن كذبوهم : زكريا ويحيى ، وحاولوا قتل عيسى — عليه السلام — كما حاولوا قتل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلا أن الله - تعالى - نجاهما من مكرهم وكيدهم .

قال صاحب الكشاف : وقوله : « كلما جاءهم رسول » جملة شرطية وقعت صفة لقوله : « رسلا » . والراجع محذوف : أي : رسول منهم « بما لا تهوى أنفسهم » أي بما يخالف هواهم ويضاد شهواتهم . . .

فإن قلت : أين جواب الشرط . . . قلت : هو محذوف يدل عليه « فريقا كذبوا وفريقا يقتلون » فكأنه قيل . كلما جاءهم رسول منهم ناصبوه »[1] .

والتعبير بقوله : « كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقا كذبوا وفريقا يقتلون » يدل على أن حال بنى إسرائيل بالنسبة للرسل يدور بين أمرين إما التكذيب لهم ، والاستهانة بتعاليمهم . . . وإما أن يجمعوا مع التكذيب قتلهم وإزهاق أرواحهم الشريفة . فكأن التكذيب والقتل قد صارا سجيتين

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٦٢

لهم لا تتخلفان فى أى زمان ومع أى رسول ، وذلك لأن لفظ « كل يدل على العموم . « وما » مصـــدرية ظرفية دالة على الزمان ، فكأنه ـ سبحانه ـ يقول : فى كل أوقات مجىء الرسل إليهم كذبوا ويقتلون ، دون أن يفرقوا بين رسول ورسول أو بين زمان وزمان . . .

وقال ـ سبحانه ـ « بما لا تهوى أنفسهم » للمبالغة فى ذمهم ، إذ هوى النفس ميلها فى الغالب إلى الشهوات التى لا ينبغى ، والرسل ما أرسلهم الله ـ تعالى ـ إلا لهداية الأنفس ، وكفها عن شهواتها التى يؤدى الوقوع فيها إلى المفاسد . . .

وبنو إسرائيل لا يكذبون الرسل ، ويقتلونهم إلا لأنهم جاءوهم بما يخالف هواهم ، ويتعارض مع أنانيتهم وشرههم ومطامعهم الباطلة . . .

وهكذا الأمم عندما تفسد عقولها ؛ وتسيطر عليها الأطماع والشهوات ، ترى الحسن قبيحا ، وتحارب من يهديها إلى الرشاد حتى لكأنه عدو لها .

وقدم ـ سبحانه ـ المفعول به فى قوله « فريقا كذبوا وفريقا يقتلون » للاهتمام بتفصيل أحوال بنى إسرائيـــل السيئة ، وبيان ما لقيه الرسل الكرام منهم .

وعبر عن التكذيب بالفعل الماضى فقال : « فريقا كذبوا » وعن القتل بالفعل المضارع فقال : « وفريقا يقتلون » لحكاية الحال الماضية التى صدرت من أسلافهم ، بتصوير ما حصل فى الماضى كأنه حاصل وقت التكلم ، ولاستحضار جريمتهم البشعة فى النفوس حتى لكأنها واقعة فى الحال ، وفى ذلك ما فيه من النعى عليهم . والتوبيخ لهم والتعجيب من أحوالهم التى بلغت نهاية الشناعة والقبح . . .

ثم بين ـ سبحانه ـ بعد ذلك أنهم مع ما فعلوه مع رسلهم من التكذيب والقتل لم ينزجروا ، ولم يندموا . . . بلغ بهم الغرور والسفه أنهم ظنوا أن ما فعلوه شيئا هينا وأنه لن يكون له أثر سىء فى حياتهم . فقال ـ تعالى ـ : « وحسبوا أن

لا تكون فتنة فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم ثم عموا وصموا كثير منهم والله بصير بما يعملون » .

وقوله : « وحسبوا ... » معطوف على قوله « كذبوا ... » وهو من الحسبان بمعنى الظن وقوله : « فتنة » من الفتن وهو إدخال الذهب فى النار لتظهر جودته . والمراد بها هنا : الشدائد والمحن والمصائب التى تنزل بالناس .

وقوله : « فعموا وصموا » من العمى الذى هو ضد الأبصار ، ومن الصمم الذى هو ضد السمع . وقد استعير هنا للأعراض عن دلائل الهدى والرشاد التى جاء بها الرسل .

والمعنى إن بنى إسرائيل قد أخذنا عليهم العهد المؤكد ، وأرسلنا إليهم الرسل لهدايتهم ، فكان حالهم أنهم كذبوا بعض الرسل ، وقتلوا البعض الآخر .. ولم يكتفوا بهذا . بل ظنوا - لسوء أعمالهم وفساد قلوبهم واستيلاء الغرور والتكبر على نفوسهم - أنهم لن يصيبهم بلاء ولا عقاب بتكذيبهم للرسل وقتلهم لهم . فأمنوا عقاب الله ، وتمادوا فى فنون البغى والفساد ، وعموا وصموا عن دلائل الهدى والرشاد التى جاء بها الرسل ، واشتملت عليها الكتب السماوية « ثم تاب الله عليهم » أى : قبل توبتهم بعد أن رجعوا عما كانوا عليه من فساد « ثم عموا وصموا » أى : ثم نكسوا على رءوسهم مرة أخرى فعادوا إلى فسادهم وضلالهم وعدوانهم على هداتهم ، إلا عددا قليلا منهم بقى على إيمانه وتوبته فأنت ترى أن الآية الكريمة مسوقة لبيان فساد معتقدات بنى إسرائيل وما جبلت عليه نفوسهم من جحود وغرور ... حيث ارتكبوا ما ارتكبوا من جرائم ومنكرات تقشعر لها الأبدان ... ومع كل ذلك حسبوا أن الله - تعالى - لا يعاقبهم عليها ، لأنهم - كما يزعمون - أبناء الله وأحباؤه ... وأنهم بعد أن تاب الله عليهم نقضوا عهودهم معه وعادوا إلى عماهم عن الدين الذى جاءتهم به رسلهم وإلى صممهم عن الاستماع إلى الحق الذى ألقوه إليهم .

وقوله : « ألا تكون » قراءة أبو عمرو والكسائى وحمزة بضم النون على

اعتبار « أن » هي المخففة من الثقيلة ، وأصله أنه لا تكون فتنة . فخففت «أن» وحذف ضمير الشأن ـ وهو اسمها ـ . وحسبوا على هذه القراءة بمعنى علموا .

وتعليق فعل الحسبان بها وهى للتحقيق، لتنزيله منزلة العلم لتمكنه فى قلوبهم.

وقرأه الباقون بفتح النون على اعتبار أن «أن» ناصبة لتكون . وحسب على هذه القراءة على بابها من الشك والظن .

وسد مسد مفعولى حسب على القراءتين ما اشتمل عليه الكلام من المسند والمسند إليه وهو « أن » وما فى حيزها .

وقوله «فعموا » معطوف على « حسبوا » وجىء بالفاء التى للسببية للدلالة على ترتيب ما بعدها على ما قبلها .

أى ان عماهم عن الطريق القويم، وصممهم عن سماع الحق كان سببه ظنهم الفاسد، واعتقادهم الباطل أن ما ارتكبوه من قبائح لن يعاقبوا عليه فى الدنيا.

ومن بديع إعجاز القرآن الكريم أن أوما إلى عدم اهتمامهم بمصيرهم فى الآخرة ببيان أن ظنهم أنهم لن تنزل بهم مصائب فى الدنيا بسبب مفاسدهم ، هذا الظن هو الذى جعلهم يرتكبون ما يرتكبون من قبائح .. أما الآخرة فلا مكان لها فى تفكيرهم ، لأنهم قوم تعساء يحرصون على الدنيا حرصا شديداً ، دون أن يعيروا الآخرة وما فيها من حساب وثواب وعقاب أى اهتمام .

وهذا شأن الأمم إذا ما استحوذ عليها الشيطان، وتغلب عليها حب الشهوات وضعف الوازع الدينى فى نفوس أفرادها . . إنهم فى هذه الحالة يصير همهم مقصورا على تدبير شئون دنياهم، فإذا ما وجدوا فيها مأكلهم وشربهم وملذاتهم أغمضوا أعينهم عن آخرتهم ، بل وربما استهانوا وتهكموا بمن يذكرهم بها فتكون نتيجة إيثارهم الدنيا على الآخرة الشقاء والتعاسة .

وجىء بحرف العطف « ثم » المفيد للتراخى فى قوله « ثم تاب الله عليهم للإشارة إلى أن قبول توبتهم كان بعد مفاسد عظيمة وقعت منهم أى : ثم تاب الله عليهم بعد أن كان منهم ما كان من منكرات وجرائم وإعراض عن الرشد والهدى .

وقوله «ثم عموا وصموا» بيان لنقضهم لعهودهم مع الله، وارتكاسهم في الذنوب والخطايا والمنكرات . . . ارتكاسا شديدا بحيث صاروا ليسوا أهلا لقبول التوبة منهم بعد ذلك.

أي : بعد أن قبل الله توبتهم من جرائمهم المنكرة .. عادوا إلى الانتكاس مرة أخرى فوقعوا في الذنوب والجرائم بإصرار وعناد، فأصابهم ما أصابهم من عقوبات لم يتب الله عليهم بعدها.

وقوله «كثير منهم» بدل من الضمير في قوله «عموا وصموا»، وهذا الإبدال في غاية الحسن. لأنه لو قال «عموا وصموا» بدون هذا البدل لأوهم ذلك أنهم جميعا صاروا كذلك. فلما قال «كثير منهم» دل على أن العمى والصمم قد حدث للكثيرين منهم، وهناك قلة منهم لم تنقض عهودها مع الله - تعالى - بل بقيت على إيمانها وصدق توبتها.

وهذا - كما قلنا مرارا - من إنصاف القرآن للناس في أحكامه، ودقته في ألفاظه، واحتراسه فيما يصدر من أحكامه.

وقوله : «والله بصير بما يعملون» تذييل قصد به بطلان حسبانهم المذكور. والبصر مبالغة في المبصر وهو هنا بمعنى العليم بكل ما يكون منهم من أعمال سواء أبصرها الناس أم لم يبصروها.

والمقصود من هذا الخبر لازم معناه، وهو الإنذار والتذكير بأن الله لا يخفى عليه شيء. وسيحاسبهم على أعمالهم.

أي : والله - تعالى - عليم بما يعملونه علم من يبصر كل شيء دون أن تخفى عليه خافية، وسيجازيهم على أعمالهم بما يستحقونه من عذاب أليم.

هذا، وقد تكلم المفسرون عن وقت التوبة التي كانت بعد عماهم وصممهم وعن العمى والصمم الذي أصابهم بعد ذلك، وقد أجمل الإمام الرازي[1] كلامهم فقال :

والآية تدل على أن عماهم وصممهم عن الهداية إلى الحق حصل مرتين . واختلف المفسرون فى المراد بهاتين المرتين على وجوه :

الأول : المراد أنهم عموا وصموا فى زمان زكريا ويحيى وعيسى - عليهم السلام - ثم تاب الله على بعضهم حيث وفق بعضهم للإيمان : ثم عموا وصموا كثير منهم فى زمان محمد - صلى الله عليه وسلم - بأن أنكروا نبوته . . . . وقلة منهم هى التى آمنت به .

الثانى : المراد أنهم عموا وصموا حين عبدوا العجل ، ثم تابوا عنه فتاب الله عليهم ، ثم عموا وصموا كثير منهم بالتعنت وهو طلبهم رؤية الله جهرة .

الثالث : قال القفال : ذكر الله - تعالى - فى سورة الإسراء ما يجوز أن يكون تفسيرا لهذه الآية فقال : « وقضينا إلى بنى إسرائيل فى الكتاب لتفسدن فى الأرض مرتين ولتعلن علوا كبيرا . . . . »(١) .

والذى نراه أن تحديد عماهم وصممهم وتوبتهم بزمان معين أو بجريمة أو جرائم معينة تابوا بعدها ، هذا التحديد غير مقنع .

ولعل أحسن منه أن نقول : إن القرآن الكريم يصور ما عليه بنو إسرائيل من صفات ذميمة ، وطبائع معوجة ، ومن نقض للعهود والمواثيق . . . . فهم أخذ الله عليهم العهود فنقضوها ، وأرسل إليهم الرسل فاعتدوا عليهم ، وظنوا أن عدوانهم هذا شىء هين ولن يصيبهم بسببه عقاب دنيوى ، فلما أصابهم العقاب الدنيوى كالقحط والوباء والهزائم . . . بسبب مفاسدهم ، تابوا إلى الله فقبل الله توبتهم ورفع عنهم عقابه ، فعادوا إلى عماهم وصممهم - إلا قليلا منهم - وارتكبوا ما ارتكبوا من منكرات بتصميم وتكرار فأصابهم - سبحانه - بفتن لم يتب عليهم منها . « وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون »(٢)

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٥٧

(٢) سورة العنكبوت الآية ٤٠

وبعد أن بين ـ سبحانه ـ أنماطا من قبائح اليهود ومن صفاتهم الذميمة . . شرع فى بيان قبائح النصارى وضلالاتهم . . . وأرشدهم إلى طريق الحق والصواب ، وحذرهم من السير فى طريق الغواية والعناد فقال ـ تعالى ـ :

« لقد كفرَ الذينَ قالُوا إنّ اللهَ هو المسيحُ ابن مريم، وقال المسيحُ يابنى إسرائيلَ اعبدُوا اللهَ ربِّى وربكُم ، إنّه من يُشرِكْ باللهِ فقد حرّم اللهُ عليه الجنّـةَ ومأواهُ النارُ وما للظالمينَ مِنْ أنصارٍ (٧٢) لقدَ كفر الذين قالوا إنّ اللهَ ثالثُ ثلاثةٍ وما مِنْ إلهٍ إلا إلهٌ واحـدٌ ، وإنْ لَمْ ينتهُوا عما يقولونَ لَيَمَسّنّ الذين كفرُوا منهم عذابٌ أليم (٧٣) أفلاَ يتوبونَ إلىاللهِ ويستغفرونَه واللهُ غفورٌ رحيمٌ (٧٤) ماالمسيحُ ابنمريمَ إلا رسولٌ قد خلتْ من قبلِهِ الرسلُ وأمُّهصِدّيقَةٌ كانَا يأ كلانِ الطعامَ انظُر كيفَ نبينُ لهم الآياتِ ، ثم انظُرْ أنّى يؤْفكُونَ (٧٥) » .

قال الفخر الرازى : اعلم أنه ـ تعالى ـ لما استقصى الكلام مع اليهود، شرع ههنا فى الكلام مع النصارى ، فحكى عن فريق منهم أنهم قالوا : إن الله هو المسيح ابن مريم .

وهذا هو قول اليعقوبية ؛ لأنهم يقولون : إن مريم ولدت إلها . ولعل معنى هذا المذهب أنهم يقولون : إن الله ـ تعالى ـ حل فى ذات عيسى واتحد بذات عيسى . . .[1] .

واللام فى قوله : « لقد كفر . . . » واقعة جوابا لقسم مقدر .

والمراد بالكفر : ستر الحق وإنكاره ، والانغماس فى الباطل والضلال .

أى : أقسم لقد كفر أولئك النصارى الذين قالوا كذبا وزورا : إن الله المستحق للعبادة والخضوع هو المسيح ابن مريم .

---

(١) راجع تفسير الفخر الرازى جـ ١٢ ص ٥٩ .

وقد أكد - سبحانه - كفرهم بالقسم المقـــدر ؛ لأنهم غالوا فى إطراء عيسى وفى وضعه فى غير موضعه ، كما غالت اليهود فى الكفر به وفى وصفه بالأوصاف التى هو برىء منها .

ثم حكى - سبحانه - ماقاله عيسى فى الرد على من جعلوه إلها فقال : « وقال المسيح يابنى إسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم .... » .

أى : وقال المسيح مكذبا لمن وصفه بالألوهية : يابنى إسرائيل اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئا ، فهو ربى الذى خلقنى وتعهدنى بالتربية والرعاية ، وهو ربكم - أيضا - الذى أنشأكم وأوجدكم ورزقكم من الطيبات .

والواو فى قوله : « وقال المسيح ... » للحال . والجملة حالية من الواو التى هى فاعل « قالوا » .

أى : قالوا ماقالوا ، والحال أن عيسى قد تبرأ مما قالوه . وقال لبنى إسرائيل حين إرساله إليهم : اعبدوا الله ربى وربكم .

وقوله : « ربى وربكم » تنبيه إلى ماهو الحجة القاطعة على فساد قولهم المذكور ، لأن عيسى لم يفرق بينه وبين غيره فى العبودية لله - تعالى - لأنه - سبحانه - هو الخالق له ولهم ولكل شىء .

ثم حكى - سبحانه - ماقاله عيسى محذرا من الإشراك فقال : « إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار » .

وهذه الجملة تعليل للأمر بعبادة الله وحده . والضمير المقترن بإن ضمير الشأن والمراد بتحريم الجنة على المشرك : منعه من دخولها ، لإشراكه مع الله آلهة أخرى .

والمأوى : المكان الذى يأوى إليه الإنسان . أى يرجع إليه ويستقر فيه .
أى : قال المسيح لبنى إسرائيل اعبدوا الله ربى وربكم ، لأنه أى الحال والشأن « من يشرك بالله » شيئا فى عبادته - سبحانه - « فقد حرم الله عليه الجنة » أى : منعه من دخولها ، بسبب شركه وكفره ، وجعل « مأواه النار »

أي : جعل مستقره ومكانه النار بدل الجنة . وما للظالمين من أنصار « ينصرونهم بأن ينقذوهم مما فيه من بلاء وشقاء وعذاب مقيم .

فالجملة الكريمة تحذير شديد من الإشراك بالله ، وبيان لما سيئول إليه حال المشركين من تعاسة وشقاء .

وجمع - سبحانه - بين العقوبة السلبية للمشركين وهي حرمانهم من الجنة وبين العقوبة الإيجابية وهي استقرارهم في النار ، الإشارة إلى عظيم جرمهم حيث أشركوا بالله ، وتقولوا عليه الأقاويل الباطلة التي تدل على جهلهم وسفاهتهم .

والمراد بالظالمين : المشركون الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم فتكون أل للعهد .

ويجوز أن يراد بهم كل ظالم بسبب إشراكه وكفره ويدخل فيه هؤلاء دخولا أوليا فتكون أل للجنس .

وقال - سبحانه - « وما للظالمين من أنصار » بصيغة الجمع لأنصار ، وبالتأكيد بمن المفيدة للاستغراق ، للإيذان بأنه إذا كان الظالمون لن يستطيع الأنصار مجتمعين أن ينصروهم فمن باب أولى لن يستطيع واحد أن ينصرهم .

أي : مالهم من أحد كائنا من كان أن ينقذهم من عقاب الله بأي طريقة من الطرق .

وهذه الجملة الكريمة يحتمل أن تكون من كلام عيسى الذي حكاه الله عنه - كما سبق أن ذكرنا - ويحتمل أن تكون من كلام الله - تعالى - وقد ساقها - سبحانه - لتأكيد ما قاله المسيح من أمره لقومه بعبادة الله وحده ، ولتقرير مضمونه المفيد للتحذير من الإشراك .

وقوله - تعالى - « لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة . . . » بيان لما قالته طائفة أخرى من طوائف النصارى الذين يتفرقون في العقائد والنحل ، ويتجمعون على الكفر والضلال ، فهم شيع شتى ، وفرق متنابذة ، كل شيعة منهم تكفر الأخرى وتعارضها في معتقداتها .

قال الفخر الرازى ما ملخصه : فى تفسير قول النصارى «إن الله ثالث ثلاثة» طريقان : الأول أنهم أرادوا بذلك أن الله ومريم وعيسى آلهة ثلاثة . والذى يؤكد ذلك قوله - تعالى - للمسيح «أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى إلهين من دون الله» فقوله : «ثالث ثلاثة» أى : أحد ثلاثة آلهة . أو واحد من ثلاثة آلهة ....

والطريق الثانى . أن المتكلمين حكوا عن النصارى أنهم يقولون : جوهر واحد ، ثلاثة أقانيم : أب ، وابن ، وروح القدس . وهذه الثلاثة إله واحد ، كما أن الشمس اسم يتناول القرص والشعاع والحرارة ، وعنوا بالأب الذات . وبالابن الكلمة .

وبالروح الحياة . وأثبتوا الذات والكلمة والحياة ، وقالوا : إن الكلمة التى هى كلام الله اختلطت بجسد عيسى اختلاط الماء بالخمر أو اللبن . فزعموا أن الأب إله ، والابن إله ، والروح إله ، والكل إله واحد .

ثم قال الإمام الرازى : واعلم أن هذا معلوم البطلان ببديهة العقل ، فإن الثلاثة لا تكون واحدا ، والواحد لا يكون ثلاثة ، ولا يرى فى الدنيا مقالة أشد فسادا وأظهر بطلانا من مقالة النصارى»[1] :

وقد ذكر بعض المفسرين أن الذين قالوا من النصارى إن الله ثالث ثلاثة هم النسطورية والمرقوسية[2] .

ومعنى ثالث ثلاثة : واحد من ثلاثة . أى : أحد هذه الأعداد مطلقا وليس الوصف بالثالث ، فقد ذكر النحاة أن اسم الفعل المصوغ من لفظ اثنين وعشرة وما بينهما لك أن تستعمله على وجوه منها : أن تستعمله مع أصله الذى صيغ هو منه ، ليفيد أن الموصوف به بعض تلك العدة المعينة لا غير . فتقول : رابع أربعة أى : واحد من أربعة وليس زائدا عليها ، ويجب حينئذ إضافته إلى أصله .

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٦٠

(٢) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥١٣

وقوله: «وما من إله إلا إله واحد» بيان للاعتقاد الحق بعد ذكر الاعتقاد الباطل.

وقد جاءت هذه الجملة بأقوى أساليب القصر وهو اشتمالها على «ما» و«إلا». مع تأكيد النفي بمن المفيدة لاستغراق النفي.

والمعنى: لقد كفر الذين قالوا كذبا وزورا إن الله واحد من آلهة ثلاثة، والحق أنه ليس في هذا الوجود إله مستحق للعبادة والخضوع سوى إله واحد وهو الله رب العالمين، الذي خلق الخلق بقدرته، ورباهم بنعمته. وإليه وحده مرجعهم وإيابهم.

ثم بين - سبحانه - سوء عاقبة هؤلاء الضالين الذين قالوا ما قالوا من ضلال وكذب فقال - تعالى -: «وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم عذاب أليم».

وهذه الجملة الكريمة معطوفة على قوله: «لقد كفر ....». والمراد بانتهائهم: رجوعهم عما هم عليه من ضلال وكفر.

والمراد بقوله: «عما يقولون»: أي عما يعتقدون وينطقون به من زور وبهتان.

أي: لقد كفر أولئك الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة كفرا شديدا بينا، والحق أنه ليس في الوجود سوى إله واحد مستحق للعبادة، وإن لم يرجع هؤلاء الذين قالوا بالتثليث عن عقائدهم الزائفة وأقوالهم الفاسدة ويعتصموا بعروة التوحيد «ليمسن الذين كفروا منهم» أي «ليصيبن الذين استمروا على الكفر منهم عذاب أليم».

فالجملة الكريمة تحذير من الله - تعالى - لهم عن الاستمرار في هذا القول الكاذب. والاعتقاد الفاسد الذي يتنافى مع العقول السليمة، والأفكار القويمة.

وقوله: «ليمسن ...» جواب لقسم محذوف، وهو ساد مسد جواب

الشرط المحذوف فى قوله «وإن لم ينتهوا ...»، والتقدير: والله إن لم ينتهوا ... ليمسن ..

وأكد - سبحانه - وعيدهم بلام القسم فى قوله «ليمسن ...» رداً على اعتقادهم أنهم لا تمسهم النار، لأن صلب عيسى - فى زعمهم - كان كفارة عن خطايا البشر.

وعبر بالمس للإشارة إلى شدة ما يصيبهم من آلام: لأن المراد أن هذا العذاب الأليم يصيب جلدهم وهو موضع الإحساس فيهم إصابة مستمرة، كما قال - تعالى - فى آية أخرى: «كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب ...»[1].

وقال - سبحانه - «ليمسن الذين كفروا ..» بالتعبير بالظاهر دون الضمير للإشارة إلى سبب العذاب وهو كفرهم؛ لأن التعبير بالموصول يشير إلى أن الصلة هى سبب الحكم.

ومن فى قوله «منهم» يصح أن تكون تبعيضية أى: ليمسن الذين استمروا على الكفر من هؤلاء النصارى عذاب أليم، لأن كثيرا منهم لم يستمروا على الكفر، بل رجعوا عنه ودخلوا فى دين الإسلام.

ويصح أن تكون بيانية. وقد وضح ذلك صاحب الكشاف بقوله: ومن فى قوله: «ليمسن الذين كفروا منهم ..» للبيان كالتى فى قوله «فاجتنبوا الرجس من الأوثان» ...

والمعنى: ليمسن الذين كفروا من النصارى خاصة «عذاب أليم» أى نوع شديد الألم من العذاب .. كما تقول: أعطنى عشرين من الثياب. تريد من الثياب خاصة لا من غيرها من الأجناس التى يجوز أن يتناولها عشرون ...»[2].

وبعد هذا الترهيب الشديد للكافرين من العذاب الأليم، فتح لهم - سبحانه -

---

(١) سورة النساء: الآية ٥٦.

(٢) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٦٤.

باب رحمته ، حيث رغبهم فى الإيمان ، وأنكر عليهم تقاعسهم عنه بعد أن ثبت بطلان ما هم عليه من عقائد فقال — تعالى — : « أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه والله غفور رحيم » .

والاستفهام هنا يتضمن حضهم على التوبة والرجوع إلى الحق وتوبيخهم على ما كان منهم من ضلال . والتعجيب من استمرارهم على كفرهم وعقائدهم الفاسدة التى لا يقبلها عقل سليم ، ولا تصور قويم .

والفاء للعطف على مقدر يقتضيه الكلام . أى : أيسمعون ما يسمعون من الحق الذى يزهق باطلهم ، ومن النذر التى ترقق القلوب... فلا يحملهم ذلك على التوبة والرجوع إلى الله وطلب مغفرته ، والحال أنه — سبحانه — عظيم المغفرة واسع الرحمة لمن آمن وعمل صالحا .

إن إصرارهم على كفرهم بعد تفنيده وإبطاله ، وبعد تحذيرهم من سوء عاقبة الكافرين ... ليدل على أنهم قوم ضالون خاسرون يستحقون أن يكونوا محل عجب الناس وإهمالهم ...

قال أبو السعود : وقوله « والله غفور رحيم » جملة حالية من فاعل « يستغفرونه مؤكدة الإنكار والتعجب من إصرارهم على الكفر وعدم مسارعتهم إلى الاستغفار .

أى : والحال أن الله — تعالى — مبالغ فى المغفرة . فيغفر لهم عند استغفارهم ويمنحهم من فضله »[1] .

وقال ابن كثير : هذا من كرمه — تعالى — وجوده ولطفه ورحمته بخلقه . مع هذا الذنب العظيم ، وهذا الافتراء والكذب والإفك ، يدعوهم إلى التوبة والمغفرة . فكل من تاب إليه تاب عليه . كما قال « والله غفور رحيم » فيغفر لهؤلاء إن تابوا ولغيرهم[2] .

ثم بين — سبحانه — حقيقة عيسى عليه السلام — وحقيقة أمه مريم حق

(١) تفسير أبو السعود ج ٧ ص ٥٠ .
(٢) المفردات فى غريب القرآن الكريم ص ٢٧٧ .

يزيل عن ساحتهما ما افتراه عليهما المفترون فقال ـ تعالى ـ: ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام ...

وقوله «صديقة» صيغة مبالغة في التمسك بفضيلة الصدق مثل شريب ومسيك مبالغة في الشرب والمسك.

قال الراغب: والصديق من كثر منه الصدق، وقيل: بل يقال لمن لم يكذب قط، وقيل: بل لمن لا يأتي منه الكذب لتعوده الصدق، وقيل، لمن صدق بقوله واعتقاده وحقق صدقه بفعله. قال تعالى ـ «أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين..» فالصديقون هم قوم دون الأنبياء في الفضيلة ...(1).

والمعنى: إن الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة، قد قالوا منكرا وزورا، إذ ليس الألوهية إلا لله وحده... وليس المسيح عيسى ابن مريم سوى بشر من البشر ورسول مثل الرسل الذين سبقوه كنوح وإبراهيم وموسى وغيرهم من الرسل الذين مضوا دون أن يدعى واحد منهم الألوهية... وأما أم عيسى مريم فما هي إلا أمة من إماء الله كسائر النساء ديدنها الصدق مع خالقها ـ عز وجل ـ أو التصديق له في سائر أمورها... وهما ـ أي عيسى وأمه مريم ـ عبدان من عباد الله كانا يأكلان الطعام، ويشربان الشراب.. ويتصرفان كما يتصرف سائر البشر فكيف ساغ لكم ـ يامعشر النصارى ـ أن تصفوهما بأنهما إلهين مع أن طبيعتهما الظاهرة أمامكم تتنافى تنافيا تاما مع صفات الألوهية: إن وصفكم لهما بالألوهية لدليل واضح على فساد عقولكم، وضلال تفكيركم، وعظيم جهلكم...

وقوله «ما المسيح ابن مريم إلا رسول» جملة مشتملة على قصر موصوف على صفة، وهو قصر إضافي، أي أن المسيح مقصور على صفة الرسالة لا يتجاوزها إلى غيرها وهي الألوهية. فالقصر قصر قلب لرد اعتقاد النصارى في عيسى أنه الله، أو أنه جزء من الله، أو أنه أحد أحد آلهة ثلاثة.

(1) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٨١.

وقوله : « قد خلت من قبله الرسل » صفة للرسول وهو عيسى أريد بها بيان أنه مساو للرسل الكرام الذين سبقوه فى تبليغ رسالة الله إلى الناس، وأنه ليس بدعا فى هذا الوصف وإذاً فلا شبهة للذين زعموا انه إله . لأنه لم يجىء بشىء زائد على ما جاء به الرسل .

وقوله . « وأمه صديقة » معطوف على قوله : « ما المسيح ابن مريم إلا رسول » والقصد من وصف مريم بذلك مدحها والثناء عليها « ونفى أن يكون لها وصف أعلى من ذلك ، فهى ليست إلها ، كما أنها ليست رسولا » .

ولذا قال ابن كثير : دلت الآية على أن مريم ليست بنبيه - كما زعمه ابن حزم وغيره ممن ذهب إلى نبوة سارة أم إسحاق ونبوة أم عيسى ونبوة أم موسى - استدلالا منهم بخطاب الملائكة لسارة ومريم وبقوله : وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه » . والذى عليه الجمهور أن الله لم يبعث نبيا إلا من الرجال - قال تعالى - « وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا نوحى إليهم من أهل القرى[1] .

وقوله : « كانا يأكلان الطعام » جملة مستأنفة لبيان خواصهما الآدمية بعد بيان منزلتهما السامية عند الله - تعالى -

وقد اختيرت هذه الصفة لهما من بين صفات كثيرة كالمشرب والملبس ... لأنها صفة واضحة ظاهرة للناس ، ودالة على احتياجهما لغيرهما فى مطالب حياتهما ، ومن يحتاج إلى غيره لا يكون إلها ...

وقال صاحب الكشاف : لأن من احتاج إلى الاغتذاء بالطعام، وما يتبعه من الهضم والنفض ، لم يكن إلا جسما مركبا من عظم ولحم وعروق وأعصاب وأخلاط وأمزجة مع شهوة ... وغير ذلك مما يدل على أنه مصنوع مؤلف كغيره من الأجسام وحاشا للإله أن يكون كذلك[2]

فى هذه الجمل الكريمة رد على ما زعمه النصارى فى شأن عيسى وأمه

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٨١ (٢) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٦٥

بأبلغ وجه وأحكمه. ولذا عجب الله - تعالى - رسوله وكل من يصلح للخطاب من جهلهم وبعدهم عن الحق مع وضوحه وظهوره فقال: «انظر كيف نبين لهم الآيات، ثم انظر أنى يؤفكون». أى: يصرفون. يقال أفكه يأفكه إذا صرفه عن الشيء.

أى: انظر - يا محمد - كيف نبين لهم الأدلة المنوعة على حقيقة عيسى وأمه بيانا واضحا ظاهراً، ثم انظر بعد ذلك كيف ينصرفون عن الإصاخة إليها والتأمل فيها لسوء تفكيرهم، وإستيلاء الجهل والوهم والعناد على عقولهم.

فالجملتان الكريمتان تعجيب لكل عاقل من أحوال النصارى الذين زعموا أن الله هو المسيح ابن مريم، أو أن الله ثالث ثلاثة... مع أنه - سبحانه - أقام لهم الأدلة المتعددة على بطلان ذلك.

وكرر الله - سبحانه - الأمر بالنظر المبالغة فى التعجيب من أحوالهم الغريبة وجىء بثم المفيدة للتراخى فى قوله «ثم انظر أنى يؤفكون». لإظهار مابين وضوح الآيات وإنصرافهم عنها من تفاوت شديد أى: أن بياننا للآيات أمر بديع فى بابه بحيث يجعل كل عاقل يستجيب لها، ويخضع لما تدعو إليه من هدايات وخيرات... وإنصراف هؤلاء الضالين عنها - مع وضوحها وتعاضد مايوجب قبولها - أمر يدعو إلى العجب الشديد من جهلهم وضلالهم وسوء تفكيرهم.

ثم تابع - سبحانه - حديثه عن ضلال أهل الكتاب وجهالتهم فأمر رسوله - صلى الله عليه وسلم - أن يوبخهم على عنادهم وغفلتهم وأن يواصل دعوتهم إلى الدين الحق فقال - تعالى -:

«قُلْ أتعبدُونَ من دون اللهِ مالاَ يملِكُ لكم ضرًّا ولا نفعاً واللهُ هو السميع العليم (٧٦) قل يا أهل الكتابِ لا تغلُوا فى دينِكم غيرَ الحقِّ. ولا تتَّبِعُوا أهواء قومٍ قد ضلُّوا مِنْ قبلُ وأَضلُّوا كثيراً، وضلُّوا عَنْ سَوَاء السَّبيلِ (٧٧)».

والاستفهام فى قوله « أتعبدون » لإنكار واقعهم والتعجيب مما وقع منهم، وتوبيخهم على جهلهم وغفلتهم .

و « ما » فى قوله « مالا يملك » يجوز أن تكون موصولة بمعنى الذى وأن تكون نكرة موصوفة . والجملة بعدها صلة فلا محل لها أو صفة فمحلها النصب .

وقوله « يملك » من الملك بمعنى حيازة الشىء والتمكن من التصرف فيه بدون عجز .

والمعنى : قل يا محمد لهؤلاء الضالين من النصارى وأشباههم فى الكفر والشرك . قل لهم : أتعبدون معبودات غير الله - تعالى - هذه المعبودات لا تملك أن تصيبكم بشىء من الضرر كالمرض والفقر ، ولا تملك أيضا أن تنفعكم بشىء من النفع كبسط الرزق ودفع الضر وغير ذلك مما أنتم فى حاجة إليه

فالمراد بما لا يملك : كل ما عبد من دون الله من حجر أو وثن أو غيرهما فتكون « ما » للعموم وليست كناية عن عيسى وأمه فحسب

وقد سار على هذا المعنى ابن كثير فقال : يقول - تعالى - منكراً على من عبد غيره من الأصنام والأوثان والأنداد ، ومبينا له أنها لا تستحق شيئا من الألوهية فقال - تعالى - « قل » أى يا محمد لهؤلاء العابدين غير الله من سائر فرق بنى آدم ، ودخل فى ذلك النصارى وغيرهم ، أتعبدون من دون الله مالا يملك لكم ضراً ولا نفعا ... »(١).

ويرى كثير من المفسرين أن المراد بقوله : « مالا يملك » عيسى - عليه السلام - أو هو وأمه لأن الكلام مع النصارى الذين قال بعضهم : إن الله هو المسيح ابن مريم . وقال آخرون منهم : إن الله ثالث ثلاثة ، فتكون الآية دليلا آخر - بعد الأدلة السابقة - على فساد أقوال النصارى فى عيسى وأمه مريم .

والمعنى : قل يا محمد لهؤلاء النصارى أتعبدون من دون الله عيسى وأمه

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٨٢ .

وهما لا يستطيعان أن يضرا كم بشيء من الضرر فى الأنفس والأموال ، ولا أن ينفعا كم بشيء من النفع كإيجاد الصحة والخصب والسعة ، لأن الضر والنفع من الله وحده وكل ما يستطيعه البشر من المضار أو المنافع هو بتمكين الله لهم وليس بقدرتهم الذاتية .

وأوثرت « ما » على « من » لتحقيق ما هو المراد من كونهما بمعزل من الألوهية رأسا، ببيان انتظامها فى مسلك الأشياء التى لا قدرة لها على شيء أصلا ولا شك أن من صفات الرب أن يكون قادراً على كل شيء . فقول النصارى بأن الله هو المسيح ابن مريم أو هو ثالث ثلاثة ، قول ظاهر البطلان واضح الفساد .

وعلى كلا القولين فالآية الكريمة تنفى أن يكون هناك إله سوى الله ـ تعالى ـ يستحق العبادة والخضوع ، لأنه ـ سبحانه ـ هو المالك لكل شيء ، والخالق لكل شيء ، « ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين » .

وقدم ـ سبحانه ـ الضر على النفع فقال : « مالا يملك لكم ضرا ولا نفعا » لأن النفوس أشد تطلعا إلى دفعه من تطلعها إلى جلب الخير . ولأنهم كانوا يعبدون غير الله ـ تعالى ـ وهمهم الأكبر أن هذا المعبود يستطيع أن يقربهم إلى الله زلفى ، وأن يمنع عنهم المصائب والأضرار .

وقوله : « والله هو السميع العليم » فى محل نصب على الحال . من فاعل « تعبدون » أى أتعبدون آلهة سوى الله لا تملك ضرركم أو نفعكم وتتركون عبادة الله والحال أن الله وحده هو السميع لكل ما تنطقون به ، العليم بجميع أحوالكم وأعمالكم ، وسيحاسبكم على ذلك ، وسيجازيكم على أقوالكم الباطلة وعقائدكم الزائفة ، بما تستحقون من عذاب أليم .

ثم أرشدهم ـ سبحانه ـ إلى طريق الحق ، ونهاهم عن الغلو الباطل فقال : « قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ، ولا تتبعوا أهواء قوم . . . » والغلو مصدر غلا فى الأمر : إذا تجاوز الحد . وهو نقيض التقصير .

وقد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الغلو حتى فى الدين ، فقد روى الإمام أحمد والنسائى وابن ماجه والحاكم عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « إياكم والغلو فى الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو فى الدين »[1].

وروى البخارى عن عمر بن الخطاب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : لاتطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم ؛ إنما أنا عبد فقولوا : عبد الله ورسوله »[2].

وروى مسلم عن ابن مسعود أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : هلك المتنطعون . قالها ثلاثة»[3] والمتنطعون هم المتشددون المتجاوزون للحدود التى جاءت بها تعاليم الإسلام .

وقد غالى أهل الكتاب فى شأن عيسى - عليه السلام - . أما اليهود فقد كفروا به ونسبوه إلى الزنا وافتروا عليه وعلى أمه افتراء شديداً . . . وأما النصارى فقد وصفوه بالألوهية فوضعوه فى غير موضعه الذى وضعه الله فيه وهو منصب الرسالة . . . وكما غالوا فى شأن عيسى - عليه السلام - فقد غالوا أيضاً فى تمسكهم بعقائدهم الزائفة ، مع أن الدلائل الواضحة قد دلت على بطلانها وفسادها .

وقوله « غير الحق » منصوب على أنه صفة لمصدر محذوف . أى : لاتغلوا فى دينكم غلوا غير الحق . أى : غلوا باطلا .

وقوله : « ولا تتبعوا أهواء قوم . . . » معطوف على قوله : «لاتغلوا» .

قال الفخر الرازى : الأهواء - ههنا - المذاهب التى تدعو إليها الشهوة دون الحجة .

قال الشعبى : ما ذكر الله لفظ الهوى فى القرآن إلا ذمه. قال: « ولا تتبع

(١) مسند الإمام أحمد جـ ٢ حديث رقم ٢٢٥ طبعة الحلبى .

(٢) صحيح البخارى باب واذكر فى الكتاب مريم من كتاب الأنبياء جـ ٤ ص ٢٠٤

(٣) صحيح مسلم كتاب العلم جـ ٨ ص ٥٨ .

الهوى فيضلك عن سبيل الله » وقال : « واتبع هواه فتردى » وقال: «وما ينطق عن الهوى » وقال : « أرأيت من اتخذ إلهه هواه » .

وقال أبو عبيدة : لم نجد الهوى يوضع إلا فى الشر لا يقال: فلان يهوى الخير . إنما يقال : يريد الخير ويحبه .

وقيل : سمى الهوى هوى لأنه يهوى بصاحبه فى النار . وأنشد فى ذم الهوى :

إن الهوى لهو الهوان بعينه فإذا هويت فقد لقيت هوانا

وقال رجل لابن عباس : الحمد لله الذى جعل هواى على هواك . فقال ابن عباس : كل هوى ضلالة»[1].

والمعنى : قل يا محمد لأهل الكتاب الذين تجاوزوا الحدود التى تقرها الشرائع والعقول السليمة ، قل لهم يا أهل الكتاب : « لا تغلوا فى دينكم غير الحق » أى : لا تتجاوزوا حدود الله تجاوزا باطلا ، كأن تعبدوا سواه مع أنه هو الذى خلقكم ورزقكم ، وكأن تصفوا عيسى بأوصاف هو برىء منها .

وقل لهم أيضا : « ولا تتبعوا أهواء قوم » أى : ولا تتبعوا شهوات وأقوال قوم من أسلافكم وعلمائكم ورؤسائكم « قد ضلوا من قبل » أى : قد ضلوا من قبل بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - بتحريفهم للكتب السماوية وتركهم لتعاليمها جريا وراء شهواتهم وأهوائهم « وأضلوا كثيرا » أى أنهم لم يكتفوا بضلال أنفسهم بل أضلوا أناسا كثيرين سواهم ممن قلدهم ووافقهم على أكاذيبهم وقوله : « وضلوا عن سواء السبيل » معطوف على قوله : « قد ضلوا من قبل » .

أى أنهم قد ضلوا من البعثة النبوية الشريفة ، وضلوا من بعدها عن « سواء السبيل » أى : عن الطريق الواضح الذى أتى به النبي - صلى الله عليه وسلم -

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٦٣ .

وهو طريق الإسلام، وذلك لأنهم لم يتبعوه - صلى الله عليه وسلم - مع معرفتهم بصدقه ؛ بل كفروا به حسدا له على ما آتاه الله من فضله .

فأنت ترى أنه - تعالى - قد وصفهم - كما يقول الإمام الرازى - بثلاث درجات فى الضلال : فبين أنهم كانوا ضالين من قبل ، ثم ذكر أنهم كانوا مضلين لغيرهم ، ثم ذكر أنهم استمروا على تلك الحالة حتى أنهم الآن ضالون كما كانوا ولا نجد حالة أقرب إلى البعد من الله والقرب من عقابه من هذه الحالة . ويحتمل أنهم ضلوا وأضلوا ثم ضلوا بسبب اعتقادهم فى ذلك الإضلال أنه إرشاد إلى الحق . . . »[1] .

هذا ، ومما أخذه العلماء من هذه الآية الكريمة أن الغلو فى الدين لا يجوز وهو مجاوزة الحق إلى الباطل . وقد سقنا من الآثار ما يشهد بذلك عند تفسيرنا لصدر الآية الكريمة .

قال صاحب الكشاف ما ملخصه دلت الآية على أن الغلو فى الدين غلوان : غلو حق ، وهو أن يفحص عن حقائقه ، ويفتش عن أباعد معانيه ، ويجتهد فى تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون . . . وغلو باطل ، وهو أن يتجاوز الحق ويتخطاه بالإعراض عن الأدلة واتباع الشبه . كما يفعل أهل الأهواء والبدع والضلال . . . »[2] .

ثم حكى - سبحانه - بعد ذلك بعض الرذائل التى شاعت فى بنى إسرائيل ، والتى بسببها استحقوا اللعن والطرد من رحمة الله فقال - تعالى - :

« لُعِنَ الذينَ كفروا مِنْ بنى إسرائيلَ على لسانِ داود وعيسى ابنِ مريم ، ذلكَ بما عصَوْا وكانُوا يعتدُونَ (٧٨) كانُوا لا يتناهَوْنَ عن منكرٍ فعلُوهُ لبئسَ ما كانوا يفعلونَ (٧٩) ترى كثيراً منهم يتولَّونَ

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٦٤ .

(٢) تفسير الكشاف ح ١ ٦٦٦

الذين كفرُوا لبئسَ ما قدَّمتْ لهم أنفُسهم أنْ سَخِطَ اللهُ عليهم وفى العذابِ هم خالدونَ (٨٠) ولو كانوا يؤمِنُون بالله والنَّبىِّ وما أُنزِل إليه ما اتَّخذُوهم أولياء، ولكنَّ كثيراً منهم فاسقونَ (٨١) » .

وقوله « لعن » من اللعن بمعنى الطرد من رحمة الله . فالملعون هو المحروم من رحمته — سبحانه — ولطفه وعنايته .

والمعنى : لعن الله — تعالى — الذين كفروا من بنى إسرائيل بأن طردهم من رحمته ، على لسان نبيين كريمين هما داود وعيسى — عليهما السلام —

وقد جاء الفعل « لعن » بالبناء للمجهول ، لأن الفاعل معلوم وهو الله — تعالى — ، ولأن الأنبياء ومنهم داود وعيسى لا يلعنون أحدا إلا بإذن الله — سبحانه — .

وقوله : « من بنى إسرائيل » فى محل نصب على الحال من الذى كفروا ، أو من فاعل « كفروا » وهو واو الجماعة .

وقوله : « على لسان داود وعيسى ابن مريم » متعلق بلعن . أى : لعنهم — سبحانه — فى الزبور والإنجيل على لسان هذين النبيين الكريمين اللذين كان أولهما - بجانب منصب الرسالة - قائدا مظفرا قادهم إلى النصر بعد الهزيمة ... وكان ثانيهما وهو عيسى - عليه السلام - رسولا مسالما جاءهم ليحل لهم بعض الذين حرم عليهم .....

قال الآلوسى : لعنهم الله - تعالى - فى الزبور والإنجيل على لسان داود وعيسى ابن مريم بأن أنزل فى هذين الكتابين « ملعون من يكفر من بنى إسرائيل بالله أو بأحد من رسله .

وقيل : إن أهل أيلة لما اعتدوا فى السبت قال داود : اللهم ألبسهم اللعن مثل الرداء ومثل المنطقة على الحقوين . فمسخهم الله قردة .

وأصحاب المائدة لما كفروا بعيسى قال : اللهم عذب من كفر من المائدة عذابا لم تعذبه أحدا من العالمين ، والعنهم كما لعنت أصحاب السبت »[١] .

وقوله : « ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون » بيان لسبب لعنهم وطردهم من رحمة الله .

واسم الإشارة « ذلك » يعود إلى اللعن المذكور .

أى : ذلك اللعن للكافرين من بنى إسرائيل سببه عصيانهم لله ولرسله ، وعدوانهم على الذين يأمرونهم بالقسط من الناس .

أى أن لعنهم لم يكن اعتباطا أو جزافا ، وإنما كان بسبب أقوالهم القبيحة وأفعالهم المنكرة ، وسلوكهم السيء ...

وقوله : « ذلك بما عصوا » جملة من مبتدأ وخبر . وقوله : « وكانوا يعتدون » معطوف على صلة ما وهو « عصوا » فيكون داخلا فى حيز السبب الذى أدى إلى لعنهم والجملة المكونة من اسم الإشارة « ذلك » وما بعدها مستأنفة واقعة موقع الجواب لسؤال تقديره ، لماذا لعن الذين كفروا من بنى إسرائيل ... ؟

وقد أفاد اسم الإشارة مع باء السببية ومع وقوع الجملة فى جواب سؤال مقدر ، أفاد مجموع ذلك ما يشبه القصر .

وقد أشار صاحب الكشاف إلى هذا المعنى بقوله : قوله « ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون » .

أى : لم يكن ذلك اللعن الشنيع إلا لأجل المعصية والاعتداء لا لشىء آخر »[١]

وعبر ـ سبحانه ـ عن عصيانهم بالماضى فقال « ذلك بما عصوا » للإشارة إلى استقرار العصيان فى طباعهم ، وثباته فى نفوسهم وجوارحهم .

وعبر عن عدوانهم بالمضارع ، للإيذان بأنه مستمر قائم ، فهم لم يتركوا

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ٢١١ .

(٢) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٦٧

نبيا إلا وآذوه ، ولم يتركوا مصلحا إلا واعتدوا عليه . . . . فاعتداؤهم على المصلحين مستمر كل زمان ومكان .

ثم فسر - سبحانه - عصيانهم وعدوانهم بقوله : كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه ، لبئس ما كانوا يفعلون » .

وقوله « يتناهون » من التناهي .

قال الفخر الرازي : وللتناهي ههنا معنيان :

أحدهما - وهو الذي عليه الجمهور - أنه تفاعل من النهي . أي : كانوا لا ينهى بعضهم بعضا .

روى ابن مسعود عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : من رضى عمل قوم فهو منهم . ومن كثّر سواد قوم فهو منهم »

والمعنى الثاني في التناهي أنه بمعنى الانتهاء عن الأمر ، وتناهى عنه إذا كف عنه »[1].

والمنكر : هو كل ما تنكره الشرائع والعقول من الأقوال والأفعال .

أي أن من مظاهر عصيان الكافرين من بني إسرائيل وتعديهم مما أدى إلى لعنهم وطردهم من رحمة الله ، أنهم كانوا لا ينهى بعضهم بعضا عن اقتراف المنكرات . واجتراح السيئات ، بل كانوا يرون المنكرات ترتكب فيسكتون عليها بدون استنكار مع قدرتهم على منعها قبل وقوعها . . . .

وهذا شر ما تصاب به الأمم في حاضرها ومستقبلها : أن تفشو فيها المنكرات والسيئات والرذائل ، فلا تجد من يستطيع تغييرها وإزالتها . . .

وقوله : « لبئس ما كانوا يفعلون » ذم لهم على كثرة ولوغهم في المعاصي والمنكرات ، وتعجب من سوء فعلهم .

واللام في قوله « لبئس » لام القسم . فكأنه - سبحانه - قال : أقسم لبئس ما كانوا يفعلون ، وهو ارتكاب المعاصي والعدوان وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

---

(١) تفسير الفخر الرازي ج ١٢ ص ٦٤ .

قال صاحب الكشاف : قوله : « لبئس ما كانوا يفعلون » للتعجيب من سوء فعلهم مؤكدا لذلك بالقسم . فياحسرة على المسلمين فى إعراضهم عن باب التناهى عن المناكير ، وقلة عبثهم به ، كأنه ليس من ملة الإسلام فى شيء مع ما يتلون من كلام الله وما فيه من المبالغات فى هذا الباب .

فإن قلت ما معنى وصف المنكر بفعلوه ، ولا يكون المنهى بعد الفعل ؟ قلت : معناه لا يتناهون عن معاودة منكر فعلوه ، أو عن منكر أرادوا فعله كما ترى أمارات الخوض فى الفسق وآلاته تسوى وتهيأ فتنكر ... »(١) .

هذا ، وقد أخذ العلماء من هذه الآية الكريمة وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، لأنهما قوام الأمم ، وسياج الدين ، ولا صلاح لأمة من الأمم إلا بالقيام بحقهما .

وقد ساق الإمام ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية عددا من الأحاديث فى هذا المعنى .

ومن ذلك ما جاء فى الصحيحين عن أبى سعيد قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : من رأى منكم منكراً فليغيره بيده . فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان .

وروى الامام أحمد فى معنى الآية عن عبد الله بن مسعود قال:قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما وقعت بنو إسرائل فى المعاصى نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا ، فجالسوهم فى مجالسهم أو فى أسواقهم وواكلوهم وشاربوهم فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون .

قال ابن مسعود : وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - متكئا فجلس فقال : لا والذى نفسى بيده حتى تأطروهم على الحق أطراً - أى تحملوهم على التزام الحق وتعطفوهم عليه .

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٦٧ .

وروى الترمذى عن حذيفة بن اليمان : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: لذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، أو ليوشكن الله أن ث عليكم عقاباً من عنده ، ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم :

وروى الامام أحمد عن عدى بن عميرة - رضى الله عنه - قال : سمعت ول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: إن الله لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى ا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه . فإذا فعلوا ذلك العامة والخاصة .

وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال يارسول الله ، متى نترك الأمر معروف والنهى عن المنكر ؟ قال : إذ ظهر فيكم ماظهر فى الأمم قبلكم قلنا : سول الله ، وما الذى ظهر فى الأمم قبلنا ؟ قال الملك فى صغاركم ، والفاحشة كباركم ، والعلم فى رذالتكم(١) أى فى فساقكم .

هذا جانب من الأحاديث التى وردت فى وجوب الأمر بالمعروف والنهى ، المنكر . فعلى الأمة الاسلامية أن تقوم بحقهما حتى تكون مستحقة لمدح - تعالى - لها بقوله : « كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف نهون عن المنكر وتؤمنون بالله ... »(٢) .

ثم حكى - سبحانه - ما كان يقوم به اليهود فى العهد النبوى من تحالف المشركين ضد المسلمين فقال : « ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا .

أى : ترى - أيها الرسول الكريم - كثيرا من بنى إسرائيل المعاصرين لك الون الكافرين ويحالفونهم عليك ؛ بسبب حسدهم لك على ما آتاك الله فضله وبسبب كراهتهم للإسلام والمسلمين .

والذى يقرأ تاريخ الدعوة الاسلامية يرى أن اليهود كانوا دائما يضعون اقيل فى طريقها ، ويناصرون كل محارب لها ، ففى غزوة الأحزاب انضم

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٨٣ .

(٢) سورة آل عمران الآية ١١٠

بنو قريظة إلى المشركين ولم يقيموا وزنا للعهود والمواثيق التى كانت بينهم وبين المسلمين[١] .

وفى كل زمان ومكان ترى أن اليهود يحاربون الاسلام والمسلمين ، ويؤيدون كل من يريد لهما الشرور والأضرار .

وقوله : « لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفى العذاب هم خالدون » ذم لهم على موالاتهم للمشركين ، وبيان لما حاق بهم من سوء المصير بسبب مناصرتهم لأعداء الله ، ومحاربتهم لأوليائه .

أى : لبئس ما قدمت لهم أنفسهم من أقوال كاذبة وأعمال قبيحة ، وأفعال منكرة استحقوا بسببها سخط الله عليهم ، ولعنه إياهم ، كما استحقوا أيضا بسببها الخلود الدائم فى العذاب المهين ،

قال الجمل : و « ما » فى قوله لبئس ما قدمت لهم أنفسهم ، هى الفاعل ، وقوله : « أن سخط الله عليهم » هو المخصوص بالذم على حذف مضاف . أى موجب سخطه - سبحانه - عليهم . والموجب هو عملهم السىء المعبر عنه - فى قوله « لبئس ما ... » فما كناية عن عملهم . فالمخصوص بالذم والفاعل فى المعنى شىء واحد .

وقوله : « وفى العذاب هم خالدون » هذه الجملة معطوفة على ما قبلها فهى من جملة المخصوص بالذم . فالتقدير : سخط الله عليهم وخلدهم فى العذاب[٢] .

ثم بين - سبحانه - الدوافع التى حملت هؤلاء الفاسقين من أهل الكتاب على ولاية الكافرين ومصادقتهم ومعاونتهم على حرب المسلمين فقال :

ولو كانوا يؤمنون بالله والنبى وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ، ولكن كثيرا منهم فاسقون » .

---

(١) راجع كتابنا بنو إسرائيل فى القرآن والسنة » ج ٢ ص٣٠٧ مبحث تحالفهم مع المنافقين ضد المسلمين .

(٢) حاشية الجمل على الجلالين ج ٦ ص ٥٦١

فالضمير فى قوله «كانوا» يعود إلى أولئك الكثيرين من أهل الكتاب
ن حملهم حقدهم وبغضهم للنبى — صلى الله عليه وسلم — ولأتباعه على
لاة الكافرين .

والمراد بالنبى : موسى — عليه السلام — وبما أنزل إليه التوراة ، لأن
يث مع الكافرين من بنى إسرائيل الذين يزعمون أنهم أتباع موسى .
وقيل المراد به النبي : — صلى الله عليه وسلم — والمراد بما أنزل إليه : القرآن
أى : ولو كان هؤلاء اليهود يؤمنون بالله إيمانا حقا، ويؤمنون بنبيهم موسى
صدقا ، ويؤمنون بالتوراة التى أنزلها الله عليه إيمانا سليما ، ولو كانوا
بين هذا الإيمان الصادق ، لكفوا عن اتخاذ الكافرين أولياء وأصفياء ،
تحريم موالاة المشركين متأكدة فى التوراة وفى كل شريعة أنزلها الله على
من أنبيائه .

وقوله : «ولكن كثيرا منهم فاسقون» استدراك لبيان حالهم ، ولبيان
، موالاتهم للكافرين وعداوتهم للمسلمين .

أى : ولكن كثيراً من هؤلاء اليهود فاسقون . أى : خارجون عن الدين
، إلى الأديان مباطلة ، فدفعهم هذا الفسق وما صاحبه من حقد وعناد على
لاة الكافرين ومعاداة المؤمنين .

وقد كرر — سبحانه — وصف الكثيرين منهم بالصفات الذميمة ، إنصافا
التى آمنت ، وتمييزا لها عن تلك الكثرة الكافرة الفاسقة .

وبذلك نرى الآيات الكريمة قد بينت ما عليه الكافرون من بنى إسرائيل
صفات ذميمة ، أفضت إلى لعنهم وطردهم من رحمة الله ، حتى يحذرهم
مون ، ويجتنبوا سلوكهم السيء ، وخلقهم القبيح .

وبعد هذا الحديث الطويل الذى طوفت فيه سورة المائدة مع أهل الكتاب
ة عامة ومع اليهود بصفة خاصة ، والذى تحدثت خلاله عن علاقة المؤمنين
، عن العهود التى أخذها الله عليهم وموقفهم منها ، وعن دعاواهم الباطلة

وكيف رد القرآن عليها ، وعن أخلاقهم السيئة، وعن مسالكهم الخبيثة لكيد الإسلام والمسلمين ، وعن المصير السيء الذي ينتظرهم إذا ما استمروا على كفرهم وضلالهم ، وعن المنهاج القويم الذي استعمله القرآن معهم فى دعوتهم إلى الدين الحق ... بعد هذا الحديث الطويل معهم فى تلك الموضوعات وفى غيرها ... نرى السورة الكريمة فى نهاية المطاف تحدثنا عن أشد الناس عداوة للمؤمنين ، وعن أقربهم مودة لهم فتقول :

« لتجدنَّ أشدَّ الناسِ عدواوةً للذينَ آمنُوا اليهودَ والذينَ أشركُوا، ولتجدَنَّ أقربَهُم مودةً للذينَ آمنُوا الذينَ قالُوا إنَّا نصارَى، ذلكَ بأنَّ منهم قسِّيسينَ ورُهبانًا وأَنهم لا يستكبِرُونَ (٨٢) وإذَا سمِعُوا ماأُنزِل إلى الرسُولِ ترَى أَعيُنَهم تفيضُ من الدَّمعِ ممَّا عرفُوا من الحقِّ، يقولُونَ ربَّنا آمنَّا فاكتُبْنَا معَ الشَّاهِدينَ (٨٣) وما لَنَا لا نُؤمنُ باللهِ وما جاءَنَا مِنَ الحقِّ ونطمَعُ أن يُدخِلَنَا ربُّنَا معَ القومِ الصالحينَ (٨٤) فأثابَهُم اللهُ بما قالُوا جناتٍ تجرِي مِنْ تحتها الأنهارُ خالدينَ فيها وذلكَ جزاءُ المحسنينَ (٨٥) والذينَ كفرُوا وكذَّبوا بآياتِنَا أولئِكَ أصحابُ الجحيم (٨٦) » .

أخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: بعث النجاشي وفدا إلى رسول - صلى الله عليه وسلم - فأسلموا ، قال : فأنزل الله فيهم : « لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود ... إلى آخر الآية ، قال : فرجعوا إلى النجاشى فأخبروه فأسلم النجاشى ، فلم يزل مسلما حتى مات . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن أخاكم النجاشى قد مات فصلوا عليه ، فصلى عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالمدينة والنجاشى بالحبشة .

ثم قال ابن جرير بعد أن ساق روايات أخرى فى سبب نزول هذه الآيات

صواب فى ذلك من القول عندى، أن الله - تعالى - وصف صفة قوم
ا: إنا نصارى، أن نبى الله - صلى الله عليه وسلم - يجدهم أقرب الناس
دة لأهل الإيمان بالله ورسوله، ولم يسم لنا أسماءهم، وقد يجوز أن يكون
يد بذلك أصحاب النجاشى، ويجوز أن يكون أريد به قوم كانوا على شريعة
ى فأدركهم الإسلام فأسلموا، لما سمعوا القرآن، وعرفوا أنه الحق، ولم
تكبروا عنه ...»(١).

فقوله - تعالى - لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين
ركوا ...» جملة مستأنفة لتقرير ماقبلها من آيات سجلت على اليهود كثيرا
الصفات القبيحة، والمسالك الخبيثة.

وقد أكد - سبحانه - هذه الجملة بلام القسم، اعتناء ببيان تحقق مضمونها.

والخطاب للنبى - صلى الله عليه وسلم - ويصح أن يكون لكل من
لح للخطاب، للإيذان بأن حالهم لايخفى على أحد من الناس.

والمعنى: أقسم لك يامحمد بأنك عند مخالطتك الناس ودعوتهم إلى الدين
ق، ستجد أشدهم عداوة لك ولأتباعك فريقين منهم: وهما اليهود والذين
ركوا، لأن عداوتهم منشؤها الحقد والحسد والعناد والغرور ... وهذه
ذائل متى تمكنت فى النفس حالت بينها وبين الهداية والإيمان بالحق.

وقوله «أشد الناس» مفعول أول لقوله «لتجدن» ومفعوله الثانى
ليهود، وقوله «عداوة» تمييز.

قال الآلوسى: والظاهر أن المراد من اليهود العموم، أى من كان منهم
ضرة الرسول الله - صلى الله عليه وسلم - من يهود المدينة وغيرهم، ويؤيده
أخرجه أبو الشيخ وابن مردويه عن أبى هريرة قال: قال رسول الله - صلى
عليه وسلم - «ماخلا يهودى بمسلم إلا هم بقتله» وقيل المراد بهم يهود
دينة وفيه بعد، وكما اختلف فى عموم اليهود اختلف فى عموم الذين أشركوا

(١) تفسير ابن جرير ج ٧ ص ٣.

والمراد من الناس ـ كما قال أبو حيان ـ الكفار : أى لتجدن أشد الكفار عداوة هؤلاء .

ووصفهم ـ سبحانه ـ بذلك لشدة كفرهم ، وأنهما كهم فى إتباع الهوى ، وقربهم إلى التقليد ، وبعدهم عن التحقيق ، وتمرنهم على التمرد والاستعصاء على الأنبياء ، وقد قيل : إن من مذهب اليهود أنه يجب عليهم إيصال الشر إلى من يخالفهم فى الدين بأى طريق كان وفى تقديم اليهود على المشركين إشعار بتقدمهم عليهم فى العداوة . . . »[1] .

وقوله : « ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى . . . » معطوف على ماقبله لزيادة التوضيح والبيان .

أى : لتجدن يا محمد أشد الناس عداوة لك ولأتباعك ـ اليهود ـ والذين أشركوا . ولتجدن أقربهم مودة ومحبة لك ولأتباعك الذين قالوا إنا نصارى .

قال ابن كثير : أى الذين زعموا أنهم نصارى من أتباع المسيح وعلى منهاج إنجيله فيهم مودة للإسلام وأهله فى الجملة : وماذاك إلا فى قلوبهم ـ من لين عريكة ـ إذ كانوا على دين المسيح من الرقة والرأفة ، كما قال ـ تعالى ـ « وجعلنا فى قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية . . . » وفى كتابهم : « من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر . وليس القتال مشروعا فى ملتهم . . . »[2] .

وقال الجمل : فإن قلت : كفر النصارى أشد من كفر اليهود لأن النصارى ينازعون فى الألوهية فيدعون أن لله ولدا ، واليهود ينازعون فى النبوة فينكرون نبوة بعض الأنبياء فلم ذم اليهود ومدح النصارى ؟

قلت : هـــذا مدح فى مقابلة ذم وليس مدحاً على إطلاقه ، وأيضا

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ١ (٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥١٧ .

كلام فى عـــداوة المسلمين وقرب مودتهم لا فى شدة الكفر وضعفه(١).

وقوله : « ذلك بأن منهم قسسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون » تعليل
ب مودة النصارى للمؤمنين .

والقسيسين ، جمع قسيس . وأصله من قس إذا تتبع الشىء فطلبه ، وهم
ء النصارى والمرشدون لهم .

والرهبان : جمع راهب كركبان جمع راكب . وتطلق كلمة رهبان على
رد كما تطلق على الجمع . والراهب هو الرجل العابد الزاهد المنصرف عن
يا ، مأخوذ من الرهبة بمعنى الخوف . يقال : رهب فلان ربه رهبة ،
: خافه .

والمعنى : ولتجدن يا محمد أقرب الناس مودة لك ولأتباعك الذين قالوا إنا
رى ، وذلك لأن منهم القسيسين الذين يرغبون فى طلب العلم ويرشدون
م إليه ، ومنهم الرهبان الذين تفرغوا لعبادة الله وانصرفوا عن ملاذ
يا وشهواتها وأيضا فلأن هؤلاء الذين قالوا إنا نصارى من صفاتهم أنهم
متكبرون عن إتباع الحق والانقياد له إذا فهموه . أو أنهم متواضعون
سوا مغرورين أو متكبرين .

وفى ذلك تعريض باليهود والمشركين ، لأن غرورهم واستكبارهم جعلهم
رفون عن الحق . فاليهود يرون أنفسهم شعب الله المختار ، وأن النبوة
أن تكون فيهم ، والمشركون يرون أن النبوة يجب أن تكون فى أغنيائهم
مائهم ، وقد حملهم هذا الغرور على الكفر بالنبى - صلى الله عليه وسلم -
م وجدوا أكثر أتباعه من الفقراء .

قال الألوسى : وفى الآية دليل على أن صفات التواضع والإقبال على العلم
مل والإعراض عن الشهوات محمودة أينما كانت .

---

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥١٧ .

ثم حكى - سبحانه - ما كان منهم عند سماعهم لما أنزل الله - تعالى - على رسوله من هدايات فقال : « وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق . . . » والمراد بالرسول : محمد - صلى الله عليه وسلم - وبما أنزل إليه : القرآن الكريم .

والجملة الكريمة معطوفة على قوله : « وأنهم لا يستكبرون » . والضمير فى قوله «سمعوا» يعود على الذين قالوا إنا نصارى بعد أن عرفوا الحق وآمنوا به .

أى ، أن من صفات هؤلاء الذين قالوا إنا نصارى زيادة على ما تقدم ، أنهم إذا سمعوا ما أنزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من قرآن تأثرت قلوبهم ، وخشعت نفوسهم ، وسالت الدموع من أعينهم بغزارة وكثرة ، من أجل ما عرفوه من الحق الذى بينه لهم القرآن الكريم بعد أن كانوا غافلين عنه .

وفى التعبير عنهم بقوله : «ترى» الدالة على الرؤية البصرية والتى هى أقوى أسباب العلم الحسى ، مبالغة فى مدحهم ، حيث يراهم الرائى وهم على تلك الصورة من رقة القلب ، وشدة التأثر عند سماع الحق .

فلقد كانوا يحسون أنهم فى ظلام وضلال . . . فلما سمعوا الحق أشرقت له نفوسهم ودخلوا فى نوره وهدايته ، وأعينهم تتدفق بالدموع من شدة تأثرهم به ، وحبهم له .

وقوله ، « تفيض » من الفيض وهو انصباب عن امتلاء : يقال فاض الإناء إذا امتلأ حين سال من جوانبه :

وقد أجاد صاحب الكشاف فى تصوير هذا المعنى فقال : فإن قلت : ما معنى قوله : « تفيض من الدمع » قلت : معناه تمتلىء من الدمع حتى تفيض ، لأن الفيض أن يمتلىء الإناء أو غيره حتى يطلع ما فيه من جوانبه . فوضع الفيض الذى هو من الإمتلاء موضع الامتلاء ، وهو من إقامة المسبب مقام السبب . أو قصدت المبالغه فى وصفهم بالبكاء فجعلت أعينهم كأنها تفيض بأنفسها . أى : تسيل من الدمع من أجل البكاء من قولك : دمعت عينه دمعا .

فإن قلت : أي فرق بين من ومن فى قوله : « مما عرفوا من الحق»؟قلت : الأولى لابتداء الغاية على أن فيض الدمع ابتدأ ونشأ من معرفة الحق وكان من أجله وبسببه ، والثانية لتبيين الموصول الذى هو ما عرفوا وتحتمل معنى التبعيض على أنهم عرفوا بعض الحق ، فأبكاهم وبلغ منهم ، فكيف إذا عرفوه كله وقرأوا القرآن وأحاطوا بالسنة ؟[1].

ثم حكى - سبحانه - ما قالوه بعد سماعهم للحق فقال : يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين » .

أى : يقولون بعد أن سمعوا الحق : ياربنا إننا آمنا بما سمعنا إيمانا صادقا فاكتبنا مع أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - التى آمنت به وشهدت بصدق رسولك محمد - صلى الله عليه وسلم - وبصدق كل رسول أرسلته إلى الناس ليخرجهم من الظلمات إلى النور .

ثم حكى - سبحانه - بعد ذلك عنهم ما علمه منهم من إصرارهم على الدخول فى الدين الحق ، فقال . ومالنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين » .

فالآية الكريمة من تتمة قولهم .

والاستفهام هنا لإنكار انتفاء الإيمان منهم مع قيام موجباته ، وظهور أماراته ، ووضوح أدلته وشواهده .

والمعنى : وأى مانع يمنعنا من الإيمان بالله الواحد الأحد الفرد الصمد ، وبما جاءنا على لسان رسوله محمد - صلى الله عليه وسلم - من قرآن يهدى إلى الرشد ، ومن توجيهات توصل إلى السعادة ، ونحن نطمع أن يدخلنا ربنا - بسبب إيماننا - مع القوم الذين صلحت أنفسهم بالعقيدة السليمة ، وبالعبادات الصحيحة ، وبالأخلاق الفاضلة ، وهم أتباع هذا النبي الأمي محمد - صلى الله عليه وسلم - . فأنت تراهم بعد أن استمعوا إلى القرآن تأثرت

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٧٠

نفوسهم به تأثراً شديداً فاضت معه أعينهم بالدمع . . . ثم بعد ذلك التمسوا من الله - تعالى - أن يكتبهم مع الأمة الإسلامية التى تشهد على غيرها يوم القيامة . . . ثم بعد ذلك استنكروا واستبعدوا أن يعوقهم معوق عن الإيمان الصحيح مع قيام موجباته . . وهذا كله يدل على صفاء نفوسهم ، وطهارة قلوبهم ومسارعتهم إلى قبول الحق عند ظهوره بدون تردد أو تقاعس :

وقولهم - كما حكى القرآن عنهم - « ونطمع أن يدخلنا . . » يدل على قوة إيمانهم ، وصدق يقينهم . لأنهم مع هذا الإقبال الشديد على الدين الحق ، والمسارعة إلى العمل الصالح ، لم يجزموا بحسن عاقبتهم ، بل التمسوا من الله - تعالى - الطمع فى مغفرته ، وفى أن يجعلهم مع القوم الصالحين من أمة محمد - صلى الله عليه وسلم - .

وهكذا المؤمن الصادق يستصغر عمله بجانب فضل الله ونعمه ، ويقف من جزائه وثوابه - سبحانه - موقف الخوف والرجاء .

ولقد كان ما أعده الله - تعالى - لهؤلاء الأصفياء من ثواب شيئا عظيما ، عبر عنه - سبحانه - بقوله : « فأثابهم الله بما قالوا جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها ، وذلك جزاء المحسنين » .

أى : فكافأهم الله - تعالى - بسبب أقوالهم الطيبة الدالة على إيمانهم وإخلاصهم ، جنات تجرى من تحت بساتينها وأشجارها الأنهار « خالدين فيها » أى : باقين فى تلك الجنات بقاء لاموت معه ، وذلك العطاء الجزيل الذى منحه الله لهم جزاء المحسنين ، أى : المؤمنين المخلصين فى أقوالهم وأعمالهم .

والمراد بقوله « بما قالوا » : ما سبق أن حكاه عنهم - سبحانه - من قولهم : « ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين ... » ورتب الثواب المذكور على القول : لأنه قد سبق وصفهم بما يدل على إخلاصهم ، على صدق يقينهم ، والقول إذا اقترن بذلك فهو الإيمان .

قال الآلوسي : قوله . « فأثابهم الله بما قالوا » . . أى بسبب قولهم أو بالذى قالوه عن إعتقاد، فان القول إذا لم يقيد بالخلو عن الإعتقاد يكون المراد به المقارن له ، كما إذا قيل : هذا قول فلان ، لأن القول إنما يصدر عن صاحبه لإفادة الاعتقاد .

وقيل : إن القول هنا مجاز عن الرأى والاعتقاد والمذهب كما يقال : هذا قول الامام الأعظم أى : هذا مذهبه وإعتقاده . . وذهب كثير من المفسرين إلى أن المراد بهذا القول قولهم : ربنا آمنا . . وقولهم . وما لنا لا نؤمن . » (١)

وقد بينت هذه الآية الكريمة أنه - سبحانه - قد أجابهم إلى ما طلبوا ، بل أكثر مما طلبوا ، فقد كانوا يطمعون فى أن يكونوا مع القوم الصالحين ، وأن يكتبهم مع الشاهدين . . فأعطاهم - سبحانه - جنات تجرى من تحتها الأنهار . . . وسماهم محسنين . والإحسان أعلى درجات الإيمان ، وأكرم أوصاف المتقين .

هذا جزاء الذين سمعوا ما أنزل إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - فآمنوا به ، وقالوا ماقالوا مما يشهد بصفاء نفوسهم . . أما الذين سمعوا فأعرضوا وجحدوا فقد بين - سبحانه - مصيرهم السيء بقوله : « والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم » .

أى : والذين كفروا وجحدوا الحق الذى جاءهم ، وكذبوا بآياتنا الدالة على وحدانيتنا وصدق رسلنا ، فأولئك اصحاب الجحيم ، أى : النار الشديدة الإتقاد . يقال : جحم فلان النار إذا شدد إيقادها .

وبذلك نرى الآيات الكريمة قد مدحت أولئك الذين قالوا إنا نصارى . لأنهم تأثروا بالقرآن عند سماعه ، فدخلوا فى الدين الحق بسرعة ورغبة ، فأكرمهم الله غاية الإكرام ، وهذا ينطبق على كل نصرانى ينهج نهجهم ، ويسلك مسلكهم ، فيدخل فى الدين الحق كما دخل هؤلاء المحسنون . .

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ٦

أما الذين كفروا وكذبوا بآيات الله وحججه فأولئك أصحاب النار خالدين فيها وبئس المصير .

ثم وجه - سبحانه - نداء إلى المؤمنين نهاهم فيه عن تحريم الطيبات التى أحلها الله لهم ، وأمرهم أن يتمتعوا بما رزقهم من رزق طيب حلال فقال - تعالى - :

«يأيها الذينَ آمنُوا لاتحرّموا طيباتِ ما أحلّ اللهُ لكم، ولاتعتدُوا إنّ اللهَ لا يحبُّ المعتدين (٨٧) وكلُوا مما رزقكُم اللهُ حلالاً طيباً ، واتقوا اللهَ الذى أنتُم به مُؤمِنُونَ (٨٨) »

قال صاحب المنار. بدأ الله - تعالى - هذه السورة بآيات من أحكام الحلال والحرام والنسك . .

ثم جاء بعد هذا السياق الطويل فى بيان أحوال أهل الكتاب ومحاجتهم ، فكان أوفى وأتم ماورد فى القرآن من ذلك، ولم يتخلله إلا قليل من الأحكام . . وهاتان الآيتان ومابعدهما عود إلى أحكام الحلال والحرام والنسك التى بدئت بها السورة . . .

وإنما لم تجعل آيات الأحكام كلها فى أول السورة ، وتجعل الآيات فى أهل الكتاب مفصلا بعضها ببعض فى باقيها . لما بيناه غير مرة من حكمة مزج المسائل والموضوعات فى القرآن من حيث هو مثانى تتلى دائما للاهتداء بها ، لا كتابا فنياً ولا قانونا يتخذ لأجل مراجعة كل مسألة من كل طائفة من المعانى فى باب معين :

على أن نظمه وترتيب آياته يدهش أصحاب الأفهام الدقيقة بحسنه وتنسيقه كما ترى فى مناسبة هاتين الآيتين لما قبلهما مباشرة . . .

ذلك أنه - تعالى - ذكر أن النصارى أقرب الناس مودة للذين آمنوا، وذكر من سبب ذلك أن منهم قسيسين ورهبانا . فكان من مقتضى هذا أن يرغب المؤمنون فى الرهبانية ويظن الميالون للتقشف والزهد أنها مرتبة كمال تقربهم

إلى الله – تعالى – ، وهى إنما تتحقق بتحريم التمتع بالطيبات . . . وقد أزال الله – تعالى – هذا الظن ، وقطع طريق تلك الرغبة بقوله : « يا أيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ما أحل الله لكم .. » [1] .

هذا ، وقد ذكر المفسرون فى سبب نزول هاتين الآيتين روايات متعددة منها ما أخرجه الترمذى وابن جرير عن ابن عباس : أن رجلا أتى النبى – صلى الله عليه وسلم – فقال : إنى إذا أكلت إنتشرت للنساء ، وأخذتنى شهوتى فحرمت على اللحم . فأنزل الله – تعالى – يأيها الذين آمنوا لا تحرموا . . الآية [2] .

وأخرج ابن جرير عن عكرمة قال ، كان : أناس من أصحاب النبى – صلى الله عليه وسلم – هموا بالخصاء وترك اللحم والنساء، فنزلت هذه الآية « يأيها الذين آمنوا لاتحرموا طيبات ما أحل الله لكم ... » وعن أبى قلابة قال : أراد أناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن يرفضوا الدنيا ، ويتركوا النساء ويترهبوا ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلظ فيهم المقالة ، ثم قال إنما هلك من كان قبلكم بالتشديد ، شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم ، فأولئك بقاياهم فى الديار والصوامع . أعبدوا الله ولاتشركوا به شيئا، وحجوا وإعتمروا ، وإستقيموا . قال : ونزلت فيهم : يأيها الذين آمنوا لاتحرموا . . الآية » وعن أبى طلحة عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى رهط من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا : نقطع مذاكيرنا ، ونترك شهوات الدنيا ، ونسيح فى الأرض كما تفعل الرهبان، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأرسل إليهم ، فذكر لهم ذلك فقالوا : نعم . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : لكنى أصوم وأفطر ، وأصلى وأنام ، وأنكح النساء ، فمن أخذ بسنتى فهو منى ، ومن لم يأخذ بسنتى فليس منى » .

---

(١) تفسير المنار ج ٧ ص ١٨ بتصريف وبتلخيص

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٨٧

وقد وجه سبحانه النداء للمؤمنين بوصف الإيمان ، لتحريك حرارة العقيدة فى قلوبهم حتى يمتثلوا أوامر الله ونواهيه .

والمراد بقوله : « لاتحرموا . . » : لاتعتقدوا تحريم ما أحل الله لكم من طيبات ، بأن تأخذوا على أنفسكم عهدا بعدم تناولها أو الانتفاع بها . .

فالنهى عن التحريم هنا ليس منصبا على الترك المجرد ، فقد يترك الإنسان بعض الطيبات لأسباب تتعلق بالمرض أو غيره . . . وإنما هو منصب على اعتقاد أن هذه الطيبات يجب تركها ويأخذ الشخص على نفسه عهدا بذلك .

والمراد بالطيبات : الأشياء المستلذة المستطابة المحللة التى تقوى بدن الإنسان وتعينه على الجهاد فى سبيل الله ، من طعام شهى ، وشراب سائغ . وملبس جميل . . . .

والمعنى : يأيها الذين آمنوا بالله إيمانا حقا ، لاتحرموا على أنفسكم شيئا من الطيبات التى أحلها الله لكم ، فإنه - سبحانه - ما أحلها لكم إلا لما فيها من منافع وفوائد تعينكم على شئون دينكم ودنياكم .

وقوله : « ولاتعتدوا » تأكيد للنهى السابق . والتعدى معناه : تجاوز الحدود التى شرعها الله - تعالى - عن طريق الإسراف أو عن طريق التقتير ، أو عن طريق الاعتداء على حق الغير ، أو عن أى طريق يخالف ما شرعه الله - تعالى - .

وقوله : « إن الله لايحب المعتدين » فى موضع التعليل لما قبله .

أى : لاتحرموا - أيها المؤمنون - على أنفسكم ما أحله الله لكم من طيباته ولا تتجاوزوا حدوده بالإسراف ، أو بالتقتير ، أو بتناول ما حرمه عليكم فإنه - سبحانه - لايحب الذين يتجاوزون حدود شريعته ، وسنن فطرته ، وهدى نبيه - صلى الله عليه وسلم - .

وبعد أن نهى - سبحانه - عن تحريم الطيبات ، أمر بتناولها والتمتع بها فقال : « وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيباً ، واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون » .

والأمر فى قوله « وكلوا » للإباحة . وقيل إنه للندب . ويرى بعضهم أنه

الوجوب لأن من الواجب على المؤمن ألا يترك أمرا أباحه الله تعالى - تركا مطلقا ، لأن هذا الترك يكون من باب تحريم ما أحله الله .

أى : وكلوا - أيها المؤمنون - من الرزق الحلال الطيب الذى رزقكم الله إياه ، وتفضل عليكم به . . . واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون ، بأن تصونوا أنفسكم عن كل ما يغضبه ، والتزموا فى مأكلكم ومشربكم وملبسكم وسائر شئونكم حدود شريعته ، وتوجيهات رسوله - صلى الله عليه وسلم - .

والمراد بالأكل هنا التمتع بألوان الطيبات التى أحلها الله ، فيدخل فيه الشرب مما كان حلالا ، وكذلك يدخل فيه كل ما أباحه - سبحانه - من متعة طيبة تميل إليها النفوس وتشتهيها .

وعبر عن مطلق التمتع بما أحله الله بالأكل ، لأنه أعظم أنواع المتع ، وأهم ألوان منافع الإنسان التى عليها قوام حياته .

وقد زكى - سبحانه - طلب التمتع بعطائه وخيره بأمور منها : أنه جعله مما رزقهم إياه ، وأنه وصفه بكونه حلالا وليس محرما ، وبكونه طيبا وليس خبيثا . . .

والمأكول أو المشروب أو غيرهما متى كان كذلك اتجهت نفس المؤمن إليه بارتياح وطمأنينة . واجتهدت فى الشكر لواهب النعم على ما أنعم وأعطى .

قال الآلوسى : قوله : « وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا » أى : كلوا ما حل لكم وطاب مما رزقكم الله - تعالى - . فحلالا مفعول به لكلوا . و « مما رزقكم » حال منه وقد كان فى الأصل صفة له ، إلا أن صفة النكرة إذا قدمت صارت حالا . . . والآية دليل لنا فى شمول الرزق للحلال والحرام إذ لو لم يقع الرزق على الحرام لم يكن لذكر الحلال فائدة سوى التأكيد . وهو خلاف الظاهر فى مثل ذلك .

وقوله : « واتقوا الله الذى أنتم به مؤمنون » استدعاء إلى التقوى وامتثال الوصية بوجه حسن .

والآية ظاهرة فى أن أكل اللذائذ لا ينافى التقوى. وقد أكل النبي - صلى الله عليه وسلم - ثريد اللحم ومدحه، وكان يحب الحلوى...»[1].

وقال القرطبي: قال علماؤنا: فى هذه الآية وما شابهها، والأحاديث الواردة فى معناها، رد على غلاة المتزهدين، وعلى كل أهل البطالة من المتصوفين، إذ كل فريق منهم قد عدل عن طريقه، وحاد عن تحقيقه.

قال الطبرى: لا يجوز لأحد من المسلمين تحريم شيء على نفسه مما أحل الله لعباده المؤمنين من طيبات المطاعم والملابس والمناكح... ولذلك رد النبى - صلى الله عليه وسلم - التبتل على ابن مظعون، فثبت أنه لا فضل فى ترك شيء مما أحله الله لعباده، وأن الفضل والبر إنما هو فى فعل ما ندب عباده إليه وعمل به رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وسنه لأمته، واتبعه على مناهجه الأئمة الراشدون...

وقد جاء رجل إلى الحسن البصرى فقال له: إن لى جارا لا يأكل الفالوذج فقال له ولم؟ قال: يقول، لا يؤدى شكره. فقال الحسن: أفيشرب الماء البارد؟ قال: نعم. فقال الحسن: إن جارك جاهل، فإن نعمة الله عليه فى الماء البارد أكثر من نعمته عليه فى الفالوذج...»[2].

والخلاصة أن هاتين الآيتين تنهيان المؤمنين عن تحريم الطيبات التى أحلها الله لهم، وتأمرانهم بالتمتع بها بدون إسراف أو تقتير، مع خشيتهم لله - تعالى وشكره على ما وهبهم من نعم.

وذلك لأن ترك هذه الطيبات يؤدى إلى ضعف العقول والأجسام، والإسلام يريد من أتباعه أن يكونوا أقوياء فى عقولهم وفى أجسامهم وفى سائر شئونهم، لأن المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف - كما جاء فى الحديث الشريف.

ولأن دين الإسلام ليس دين رهبانية، وفى الحديث الشريف «إن الله

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ٩

(٢) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٢٦٢ بتصرف وتلخيص.

يعشى بالرهبانية »(١) وإنما دين الإسلام دين عبادة وعمل ، فهو لا يقطع العابد عن الحياة ، ولكنه يأمره أن يعيش عاملا فيها غير منقطع عنها .

وإن التفاضل بين المؤمنين يكون باستقامة النفس ، وسلامة العبادة وكثرة إيصال النفع للناس ... ولا يكون بالانقطاع عن الدنيا ، وتحريم طيباتها التي أحلها الله - تعالى - .

وقد وردت آيات وأحاديث كثيرة تؤيد معنى هاتين الآيتين الكريمتين .

أما الآيات فمنها قوله - تعالى - « يا بنى آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين »(٢).

ومنها قوله - تعالى - « يا أيها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله إن كنتم إياه تعبدون »(٣) .

وأما الأحاديث فمنها ما أخرجه الشيخان عن أنس بن مالك قال : جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي - صلى الله عليه وسلم - يسألون عن عبادته فلما أخبروا كأنهم تقالوها - أي عدوها قليلة - فقالوا : وأين نحن من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر .

قال أحدهم : أما أنا فإنى أصلى الليل أبدا . وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر . وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا .

فجاء رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له . لكنى أصوم وأفطر وأصلى وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتى فليس منى »(٤) .

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ٩

(٢) سورة الاعراف الآية ٣١

(٣) سورة البقرة الآية ١٧٢

(٤) أخرجه البخارى فى باب الترغيب فى النكاح من كتاب النكاح ج ٧ ص ٢ ، وأخرجه مسلم فى كتاب النكاح ج ٤ ص ١٢٩

ورحم الله الحسن البصرى فقد قال : إن الله - تعالى - أدب عباده فأحسن أدبهم فقال - تعالى - « لينفق ذو سعة من سعته » ماعاب قوما وسع عليهم الدنيا فينعموا وأطاعوا ، ولا عذر قوما زواها عنهم فعصوه »[١] .

فعلى المؤمن أن يجتنب تحريم الطيبات التى أحلها الله له ، وأن يتمتع بها بدون إسراف أو تقتير ، وأن يداوم على شكر الله على نعمه وآلائه ، وأن يجعل جانبا من هذه النعم للاحسان إلى الفقراء والمحتاجين .

قال الفخر الرازى : لم يقل - سبحانه - : « وكلوا مارزقكم الله » ، ولكن قال : وكلوا مما رزقكم الله .... » وكلمة « من » للتبعيض . فكأنه قال : اقتصروا فى الأكل على البعض واصرفوا البقية إلى الصدقات والخيرات ، لأنه إرشاد إلى ترك الإسراف كما قال : « ولا تسرفوا إنه لايحب المسرفين »[٢] .

ثم بين - سبحانه - كفارة اليمين ، وأمر المؤمنين بحفظ أيمانهم فلا يكثروا منها ، فقال - تعالى - :

« لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِى أَيْمَانِكُمْ ، وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ، فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ، وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٨٩) » .

أخرج ابن جرير عن ابن عباس قال: لما نزلت « يأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم . . . » فى القوم الذين كانوا حرموا على أنفسهم النساء واللحم : قالوا : يارسول الله . كيف نصنع بأيماننا التى حلفنا عليها ؟ فأنزل الله - تعالى - قوله : « لايؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم ولكن يؤاخذكم

(١) تفسير الكشاف ج ٢ ص ٦٧٢

(٢) تفسير الفخر الرازى ج ٤ ص ٧٢

بما عقدتم الإيمان ... الآية»(١) واللغو من الكلام - كما يقول الراغب: مالا يعتد به منه، وهو الذى يورد لا عن روية وفكر فيجرى مجرى اللغا وهو صوت العصافير ونحوها من الطيور ... وقد يسمى كل قبيح لغوا. قال - تعالى - «وإذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه ..»(٢).

ولغو اليمين: أن يحلف الحالف على شيء يرى أنه صادق فيه ثم يتبين له خلاف ذلك.

ويرى بعضهم أن لغو اليمين هو الذى يجرى على اللسان بدون قصد، كقولك لا والله، وبلى والله.

وقد رجح هذا القول ابن كثير فقال ما ملخصه. واللغو فى اليمين هو قول الرجل فى الكلام من غير قصد: لا والله وبلى والله. وهو مذهب الشافعى. وقيل هو فى الهزل. وقيل فى المعصية: وقيل على غلبة الظن وهو قول أبى حنيفة وأحمد ... والصحيح أنه اليمين من غير قصد بدليل قوله: ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان»(٣).

وقوله: «عقدتم» من العقد وهو الجمع بين أطراف الشيء لتوثيقه وهو نقيض الحل: وقرأ حمزة والكسائى «عقدتم» بالتخفيف. وقرأ ابن عامر «عاقدتم».

والمراد بعقد الإيمان توكيدها وتوثيقها قصدا ونية،

والمعنى: لا يؤاخذكم الله - أيها المؤمنون - فضلا منه وكرما على اللغو فى اليمين، وهو مايجرى على ألسنتكم بدون قصد. ولكن يؤاخذكم بالعقوبة فى الآخرة أو بوجوب الكفارة بتعقيدكم الإيمان وتوثيقها بالقصد والنية، إذا حنثتم فيها، بأن تعمدتم الكذب فى أيمانكم.

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٧ ص ١٣.

(٢) المفردات فى غريب القرآن ص ٤٥١.

(٣) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٨٩.

فالمراد بعدم المؤاخذة فى قوله « لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم » : عدم المعاقبة فى الدنيا بالكفارة ولا فى الآخرة بالعقوبة .

والمراد بالمؤاخذة فى قوله : « ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان » : العقوبة الأخروية عند جمهور الفقهاء . ويرى الشافعى أن المراد بها الكفارة التى تجب على الحانث .

وقوله « فى أيمانكم » متعلق باللغو . وما فى قوله « بما عقدتم » مصدرية أى : ولكن يؤاخذكم بتعقيدكم الأيمان وتوثيقها . ويحتمل أن تكون موصولة والعائد محذوف . أى ولكن يؤاخذكم بالذى عقدتم الأيمان عليه وأنتم كاذبون فى أيمانكم .

وقوله : « فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة » بيان لكيفية الكفارة والضمير فى قوله: فكفارته يعود على الحنث الدال عليه سياق الكلام وإن لم يجر له ذكر .

أى : فكفارة الحنث . ولا مانع من عودته إلى الحالف إذا حنث فى يمينه فيكون المعنى : فكفارة الحالف إذا حنث فى يمينه إطعام عشرة مساكين... لأن الشخص الحانث فى يمينه هو الذى يجب عليه التكفير عن حنثه .

والكفارة من الكفر بمعنى الستر وهى اسم للفعلة التى من شأنها أن أن تكفر الخطيئة ، أى تسترها وتمحوها ، لأن الشىء الممحى يكون كالشىء المستور الذى لا يرى ولا يشاهد .

وكلمة « أوسط » يرى بعضهم أنها بمعنى الأمثل والأحسن ، لأن لفظ الأوسط كثيرا مايستعمل بهذا المعنى ومنه قوله ـ تعالى « قال أوسطهم ألم أقل لكم لولا تسبحون »[1] أى : قال أحسنهم عقلا وأمثلهم فكرا ونظرا .

ويرى آخرون أن الأوسط هنا بمعنى المتوسط ، لأن هذا هو الغالب فى استعمال هذه الكلمة ، أى يطعمهم لامن أفخر أنواع الطعام ولا من اردئه ولكن من الطعام الذى يطعم منه أهله فى الغالب .

---

(١) سورة ق الآية ٢٨ .

والمعنى : لقد تفضل الله عليكم - أيها المؤمنون - بأن رفع عنكم العقوبة والكفارة فى الأيمان اللغو ، ولكنه - سبحانه - يؤاخذكم بتعقيدكم الأيمان وتوثيقها إذا ما حنثتم فيها ومتى حنث أحدكم فى يمينه ، فمن الواجب عليه لتكفير هذا اليمين ومحو إثمه أن يطعم عشرة مساكين طعاما يكون من متوسط ما يطعم منه أهله فى الجودة والمقدار ، أو أن يكسو هؤلاء المساكين العشرة كساء مناسبا ساترا للبدن أو أن يحرر رقبة بأن يعتق عبدا من الرق فيجعله حراً .

قال الجمل ما ملخصه : وقوله : « فكفارته إطعام » مبتدأ وخبر . . . وقوله : إطعام مصدر مضاف لمفعوله ، وهو مقدر بحرف وفعل مبنى للفاعل أى فكفارته أن يطعم الحانث عشرة . وفاعل المصدر يحذف كثيراً .

وقوله : « من أوسط » فى محل نصب مفعول ثان لإطعام؛ ومفعوله الأول عشرة أى : فكفارته أن تطعموا عشرة مساكين إطعاما من أوسط ما تطعمون أهليكم . . . وقوله : ما تطعمون مفعول أول ومفعوله الثانى محذوف أى : تطعمونه أهليكم . . . »[1] .

فأنت ترى أن الله — تعالى — قد خير الحانث فى يمينه بين أمور ثلاثة يختار إحداها ، فإذا لم يستطع إحداها ، فقد بين سبحانه له حكما آخر فقال : « فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام » .

أى : فمن لم يجد ما يكفر حنثه فى يمينه من إطعام أو كساء أو تحرير رقبة فعليه حينئذ أن يصوم ثلاثة أيام ، تطهيرا لنفسه ، وتكفيرا عن ذنبه ، وتقوية لإرادته وعزيمته .

واسم الإشارة فى قوله : « ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم » يعود إلى المذكور من الإطعام والكساء وتحرير الرقبة والصوم .

أى : ذلك الذى شرعناه لكم كفارة لأيمانكم إذا حلفتم وحنثتم فيها ، وخالفتم طريق الحق الذى أمركم الله تعالى باتباعه .

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥٢١

وقوله : «واحفظوا أيمانكم» أمر من الله تعالى لعباده بأن يصونوا أنفسهم عن الحنث فى أيمانهم ، وعن الإكثار منها لغير ضرورة ، فإن الإكثار من الحلف بغير ضرورة يؤدى إلى قلة الحياء من الله تعالى، كما أن الحلف الكاذب يؤدى إلى سخطه سبحانه على الحالف وبغضه له .

وقوله : «كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون» تذييل قصد به التذكير بنعم الله حتى يداوم الناس على شكرها وطاعة واهبها عز وجل .

أى : مثل هذا البيان البديع الجامع لوجوه الخير والفلاح ، يبين الله لكم آياته المشتملة على الأحكام الميسرة ، والتشريعات الحكيمة ، والهدايات الجليلة لعلكم بذلك تستمروا على شكر الله وطاعته ، وتواظبون على خشيته ومراقبته فتنالون ما وعدكم من فلاح وسعادة .

هذا ، ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآية ما يأتى :

١ - أن اليمين اللغو لا مؤاخذة فيها . أى : لا عقوبة عليها فى الآخرة ولا كفارة لها فى الدنيا لقوله تعالى : «لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم» .

ونعنى بها - كما سبق أن أشرنا - أن يقول الرجل من غير قصد الحلف لا والله وبلى والله .

ومع هذا فمن الأفضل للمؤمن ألا يلجأ إلى الحلف إلا إذا كانت هناك ضرورة تدعو لذلك ، لأن الإكثار من الحلف يسقط مهابة الإنسان ، وقد يفضى به إلى الاستهانة بالآداب الحميدة التى شرعها الله .

قال تعالى «ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم»[1] .

٢ - أن اليمين التى يحلفها الحالف بالقصد والنية وهو كاذب فيها ، يستحق صاحبها العذاب الشديد من الله - تعالى - ، وهى التى يسميها الفقهاء باليمين الغموس ، أى التى تغمس صاحبها فى النار . قال - تعالى - «ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان» .

(١) سورة النحل الآية ٩٤

أى : بما صممتم عليه منها وقصدتموه وأنتم حانثون فيها .

قال القرطبى ما ملخصه : خرج البخارى عن عبدالله بن عمرو قال : جاء أعرابى إلى النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال : يارسول الله ما الكبائر ؟قال: الإشراك بالله . قال : ثم ماذا ؟ قال : عقوق الوالدين . قال : ثم ماذا ؟ قال : اليمين الغموس قلت وما اليمين الغموس ؟ قال التى يقتطع بها مال امرىء مسلم وهو كاذب فيها .

وخرج مسلم عن أبى أمامة أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة . فقال رجل : وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ قال : وإن كان قضيبا من أراك .

وقد اختلف فى اليمين الغموس فالذى عليه الجمهور أنها يمين مكر وخديعة وكذب فلا تنعقد ولا كفارة فيها ... لأن هذا الحالف قد جمع بين الكذب ، واستحلال مال الغير ، والاستخفاف باليمين بالله .. فأهان ماعظمه الله، وعظم ما حقره الله ، ولهذا قيل : إنما سميت اليمين الغموس غموسا ، لأنها تغمس صاحبها فى النار .

وقال الشافعى : « هى يمين منعقدة ، لأنها مكتسبة بالقلب ، معقودة بخبر ، مقرونة باسم الله ـ تعالى ـ ، وفيها الكفارة .

والصحيح الأول : وهو قول مالك بن أنس ومن تبعه من أهل المدينة ، وبه قال الأوزاعى والثورى وأهل العراق وأحمد وإسحاق وأصحاب الحديث وأصحاب الرأى من أهل الكوفة[1] :

٣ ـ أن « أو » فى قوله ـ تعالى ـ : « فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة ... » للتخيير .

(١) تفسير القرطبي ج ١ ص ٢٦٨ .

أى : أن الحالف إذا حنث فى يمينه فهو مخير بين واحد من أمور ثلاثة ليكفر عن يمينه التى حنث فيها . وهذه الثلاثة هى الإطعام أو الكسوة، أو عتق الرقبة . فإذا لم يجد إحدى هذه الكفارات الثلاث إنتقل إلى الصوم.

قال الفخر الرازى : واعلم أن الآية دالة على أن الواجب فى كفارة اليمين أحد الأمور الثلاثة على التخيير ، فإن عجز عنها جميعا فالواجب شىء آخر وهو الصوم .

ومعنى الواجب المخير أنه لا يجب عليه الإتيان بكل واحد من هذه الثلاثة ولا يجوز له تركها جميعا . ومتى أتى بأى واحد شاء من هذه الثلاثة فإنه يخرج عن العهدة . فإذا إجتمعت هذه القيود الثلاثة فذاك هو الواجب المخير .. »(1)

وللعلماء أقوال متعددة فى الإطعام المطلوب لكفارة اليمين .

قال القرطبى ما ملخصه : قوله - تعالى - : « إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم ... » لابد عندنا - أى المالكية - وعند الشافعى من تمليك المساكين ما يخرج لهم ودفعه إليهم حتى يتملكوه ويتصرفوا فيه

وقال أبو حنيفة : لو غداهم وعشاهم جاز والأوسط هنا منزلة بين منزلتين ونصفا بين طرفين - أى يطعمهم من غالب الطعام الذى يطعم منه أهله لا من أدناه حتى لا يبخس المساكين حقهم ولا من أعلاه حتى لا يتكلف ما يشق عليه -

والإطعام عند مالك : مد لكل واحد من المساكين العشرة ... وبه قال الشافعى ... وقال أبو حنيفة : يخرج من البر نصف صاع ، ومن التمر والشعير صاعا ... أى يخرج ما يجب فى صدقة الفطر .

ولا يجوز عندنا دفع الكفارة إلى مسكين واحد وبه قال الشافعى ، لأن الله - تعالى - نص على العشرة فلا يجوز العدول عنهم ، وأيضا فإن فيه إحياء جماعة من المسلمين وكفايتهم يوما واحدا ، فيتفرغون فيه لعبادة الله ولدعائه، فيغفر للمكفر بسبب ذلك .

(1) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٧٤.

وقال أبو حنيفه : يجزئه - أى : إذا أطعم واحدا عشر مرات أغنى عن إطعام العشرة - لأن المقصود من الآية التعريف بقدرمايطعم ، فلو دفع ذلك القدر لواحد أجزأه . . . ، (١) .

والكسوة التى تصلح لكفارة اليمين يلاحظ فيها أن تكون سائغة فى الجملة وهى تختلف باختلاف الأزمان والأحوال .

قال الشافعى : لو دفع إلى كل واحـــد من العشرة ما يصدق عليه إسم الكسوة - من قيص أو سراويل - أجزأه ذلك .

وقال مالك وأحمد : لابد أن يدفع إلى كل واحد منهم من الكسوة مايصح أن يصلى فيه ، إن كان رجلا أو امرأة كل بحسبه .

وقال أبو حنيفة : الكسوة فى كفارة اليمين لكل مسكين ثوب وإزار ، ولا تجزىء القيمة عن الطعام والكسوة عند الشافعى .

وقال أبو حنيفة : تجزىء القيمة ، لأن الغرض سد حاجة المحتاج ، وقد تكون القيمة أنفع له .

والنوع الثالث الذى به تكون كفارة اليمين : تحرير رقبة أى : إعتاقها من الرق ، والمراد بالرقبة جملة الإنسان .

قال الرازى : المراد بالرقبة : الجملة قيل : الأصل فى هذا المجاز أن الأسير فى العرب كانت تجمع يداه إلى رقبته بحبل . فإذا أطلق حل ذلك الحبل . فسمى الإطلاق من الرقبة فك الرقبة . ثم جرى ذلك على العتق . وقد أخذ بإطلاقها أبو حنيفة فقال : تجزىء الكافرة كما تجزىء المؤمنه . وقال الشافعى وآخرون : لابد أن تكون مؤمنة .

فإن قيل: أى فائدة فى تقديم الإطعام على العتق مع أن العتق أفضل لامحاله ؟ قلنا له وجوه ، أحدها : أن المقصود منه التنبيه على أن هذه الكفارة وجبت على التخيير لا على الترتيب . لأنهـا لو وجبت على الترتيب لوجبت البداءة

---

(١) تفسير القرطبى ج ٧ ص ٢٧٦ .

بالأغلظ . وثانيها : قدم الإطعام لأنه أسهل ، لكون الطعام أعم وجودا ، والمقصود منه التنبيه على أنه - تعالى - يراعى التخفيف والتسهيل فى التكاليف.

وثالثها : أن الإطعام أفضل ، لأن الحر الفقير قد لا يجد الطعام، ولا يكون هناك من يعطيه الطعام فيقع فى الضر . أما العبد فإنه يجب على مولاه إطعامه وكسوته(1) .

٤ - يرى مالك والشافعى أن قوله : تعالى : « فصيام ثلاثة أيام » يصدق على الصيام المتتابع والمتفرق ، فلو صام الحالف ثلاثة أيام متفرقة أجزأه ذلك ، لأن التتابع صفة لا تجب إلا بنص أو قياس على منصوص وقد عدما .

ويرى أبو حنيفة وأحمد صوم الثلاثة أيام متتابعة ، فقد قرأ أبى بن كعب وعبدالله بن مسعود « فصيام ثلاثة أيام متتابعـات » وقراءتهما لا تتخلف عن روايتهما .

وقال ابن كثير : واختلف العلماء هل يجب فيها التتابع أو يستحب ولا يجب ويجزىء التفريق ؟ قولان : أحدهما لا يجب وهذا منصوص الشافعى فى كتاب الإيمان . وهو قول مالك ، لإطلاق قوله : « فصيام ثلاثة أيام » وهو صادق على المجموعة والمفرقة كما فى قضاء رمضان لقوله : « فعدة من أيام أخر » ونص الشافعى فى موضع آخر فى الأم على وجوب التتابع كما هو مذهب الحنفية والحنابلة لأنه قد روى عن أبى بن كعب وغيره أنه كان يقرؤها « فصيام ثلاثة أيام متتابعات » وحكاها مجاهد والشعبى وأبو إسحاق عن عبد الله بن مسعود . وهذه ، إذ لم يثبت كونها قرآنا متواترا فلا أقل من أن يكون خبر واحد أو تفسيرا من الصحابة وهو فى حكم المرفوع .

وروى ابن مردوية عن ابن عباس قال : لما نزلت آية الكفارات قال حذيفة يارسول الله نحن بالخيار ؟ قال : أنت بالخيار . إن شئت أعتقت .

---

(1) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٧٦ .

وإن شئت كسوت . وإن شئت أطعمت . فمن لم يجـــد فصيام ثلاثة أيام متتابعات[١] . . .

ويبدو لنا أن الصيام المتتابع أفضل ، لأن قراءة أبى وحديث حذيفه يزكيانه ، ولأنه رأى عدد كبير من الصحابة منهم عبدالله بن مسعود .

٥ ــ أخذ بعض العلماء من قوله ـ تعالى : « فكفارته إطعام عشرة مساكين . . . الخ » أن الكفارة لا تكون إلا بعد الحنث ؛ لأن السبب فى الكفارة هو الحنث ، ومادام لم يتحقق فإنه لا كفارة .

وقال آخرون يجوز أن تتقدم الكفارة عند نيه الحنث ، وتقوم النية مقام الحنث بالفعل .

وقد تكلم عن هذه المسألة الإمام القرطبي فقال ما ملخصه: اختلف العلماء فى تقديم الكفارة على الحنث أتجزىء أم لا على ثلاثة أقوال .

أحدها : يجزىء مطلقا وهو مذهب أربعة وعشرين من الصحابة، وجمهور الفقهاء ، وهو مشهور مذهب مالك ، فقد قال أبو موسى الأشعرى: قال رسول الله ــ صلى الله عليه وسلم ــ « وإنى والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يمين وأتيت الذى هو خــير » رواه وأخرجه أبو داود .

ومن جهة المعنى أن اليمين سبب الكفارة ، لقوله ـ تعالى « ذلكم كفارة إيمانكم إذا حلفتم »فأضاف الكفارة إلى اليمين والمعانى تضاف إلى أسبابها . وأيضا فإن الكفارة بدل عن البر فيجوز تقديمها قبل الحنث .

وثانيها : قال أبو حنيفة وأصحابه لايجزىء بوجه لما رواه مسلم عن عدى بن حاتم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من حلف على

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٩١ بتلخيص يسير .

يمين ثم رأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير - زاد النسائى - وليكفر عن يمينه » .

ومن جهة المعنى أن الكفارة إنما هى لرفع الإثم ، وما لم يحنث لم يكن هناك ما يرفع فلامعنى لفعلها . . وأيضا فإن كل عبادة فعلت قبل وجوبها لم تصح اعتباراً بالصلوات وسائر العبادات .

وثالثها : قال الشافعى : تجزىء بالإطعام والعتق والكسوة ولا تجزىء بالصوم ؛ لأن عمل البدن لا يقدم قبل وقته . ويجزىء فى غير ذلك تقديم الكفارة »[1]

٦ - أخذ العلماء من قوله - تعالى - « واحفظوا أيمانكم » أن من الواجب على المؤمن أن يقلل من الإيمان فلا يلجأ إليها إلا عند الضرورة ، وأن يحرص على أن يكون صادقا فيها حتى لا يحتاج إلى التفكير عنها ؛ وأن يبادر إلى التفكير عنها إذا كانت المصلحة تستدعى الحنث فيها ، لما سبق أن ذكره القرطبى من حديث أبى موسى الأشعرى وحديث عدى بن حاتم .

ولما رواه الشيخان عن عبدالرحمن بن سمرة قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم ياعبدالرحمن بن سمرة ، لا تسأل الإمارة فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها ، وأن أوتيتها عن غير مسألة أعنت عليها . وإذ حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك وأت الذى هو خير » .

هذا وقد ساق صاحب المنار فى نهاية تفسيره لهذه الآية بحوثا تتعلق بالإيمان فقال ما ملخصه :

(ا) لا يجوز فى الإسلام الحلف بغير الله تعالى - وأسمائه وصفاته، لما رواه الشيخان من حديث ابن عمر : « من كان حالفــا فلا يحلف إلا بالله » ورويا عنه أيضا أن النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يحلف بأبيه فقال: إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت .

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٢٧٥ .

روى أحمد والبخاري وأصحاب السنن عن ابن عمر أيضا قال : كان أكثر ما يحلف به النبى صلى الله عليه وسلم يحلف : لا ومقلب القلوب . . .

وهذه الأحاديث الصحيحة صريحة فى حظر الحلف بغير الله تعالى ويدخل النبي صلى الله عليه وسلم فى عموم غير الله وكذلك الكعبة وسائر ماهو معظم شرعا تعظيما يليق به . . .

(ب) ثم قال ويجوز الحنث للمصلحة الراجحة فقد روى الشيخان وأحمد عن عبد الرحمن بن سمرة قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : إذا حلفت على يمين ورأيت غيرها خيرا منها فأت الذى هو خير وكفر عن يمينك - وفى رواية فكفر على يمينك وآت الذى هو خير ، . . .

وينقسم الحلف باعتبار المحلوف عليه إلى أقسام .

١ - أن يحلف على فعل واجب وترك حرام ، فهذا تأكيد لما كلفه الله إياه فيحرم الحنث ويكون إثمه مضاعفا .

٢ - أن يحلف على ترك واجب أو فعل محرم ، فهذا يجب عليه الحنث ، لأنه يمين معصية على ترك فريضة من الفرائض ، أو حق من الحقوق الواجبة عليه .

٣ - أن يحلف على فعل مندوب أو ترك مكروه ، فهذا طاعة فيندب له الوفاء ويكره الحنث كذا قال بعضهم . والظاهر وجوب الوفاء كما قالوا فى النذر .

٤ - أن يحلف على ترك مندوب أو فعل مكروه ، فيستحب له الحنث ويكره التمادى كذا قالوا . وظاهر الحديث وجوب الكفارة والحنث مطلقا .

٥ - أن يحلف على ترك مباح وقد اختلفوا فيه : فقال ابن الصباغ : أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال .

أى أن الحالف يوازن بين مقدار الضرر الذى سيترتب على الاستمرار فى الترك، والخير الذى يجلبه الحنث، فإن رجح أحدهما مضى فيه ...

(ج) ثم قال: وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: الأيمان - بحسب صيغتها وأحكامها - ثلاثة أقسام:

أحدها: ما ليس من أيمان المسلمين وهو الحلف بالمخلوقات كالكعبة والملائكة والمشايخ والملوك والآباء ونحو ذلك، فهذه يمين غير منعقدة ولا كفارة فيها باتفاق العلماء بل هى منهى عنها باتفاق أهل العلم والنهى نهى تحريم فى أصح الأقوال ... فنى الحديث: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، ومن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت»:

الثانى: اليمين بالله كقول القائل: والله لأفعلن كذا. فهذه يمين منعقدة فيها الكفارة إذا حنث فيها باتفاق المسلمين.

والثالث: أيمان المسلمين التى هى فى معنى الحلف بالله، ومقصود الحالف بها تعظيم الخالق لا الحلف بالمخلوقات كالحلف بالنذر والطلاق والعتاق كقوله إن فعلت كذا فعلى صيام شهر أو الحج إلى بيت الله ...

فهذه الأيمان للعلماء فيها أقوال أظهرها أنه إذا حنث فيها لزمته كفارة يمين كما قال - تعالى - «ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم». وقال تعالى: «قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم...

(د) ثم ختم صاحب المنار مباحثه بقوله: واليمين الغموس التى يهضم بها الحق أو يقصد بها الغش والخيانة، لن يكفرها عتق ولا صدقة ولا صيام، بل لا بد من التوبة وأداء الحقوق والاستقامة. قال - تعالى «ولا تتخذوا أيمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها، وتذوقوا السوء بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم»[1].

---

(١) تفسير المنار ج ٧ ص ٤٠، ٤٨

وبذلك نرى الآية الكريمة قد بينت للمؤمنين ما يجب عليهم إذا ما حنثوا فى أيمانهم ، وحضتهم على حفظ أيمانهم ، لكى ينالوا من الله - تعالى - الرضا والفلاح .

وبعد أن نهى الله المؤمنين عن تحريم ما أحله لهم ، وأمرهم بأن يتمتعوا بما رزقهم من خير بدون إسراف أو تقتير ، وبين لهم حكم ما عقدوه من أيمان ... بعد كل ذلك وجه - سبحانه - نداء ثانيا إليهم بين لهم فيه مضار الخمر وأشباهها من الرذائل ، وأمرهم باجتنابها ، فقال تعالى :

« يأيها الذينَ آمنُوا إنما الخمرُ والمَيْسِرُ والأنصابُ والأزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشيطانِ فاجتَنِبُوهُ لعلكم تفلحُون (٩٠) إنما يريدُ الشيطانُ أنْ يوقِعَ بينكُم العداوةَ والبغضاء فى الخمرِ والمَيْسِرِ ويصدَّكُم عن ذِكْرِ الله وعن الصلاةِ فهل أنتم منتهونَ (٩١) وأطيعُوا اللهَ وأطيعُوا الرسول واحذرُوا ، فإنْ توليتُم فاعلمُوا أنَّما على رسولِنا البلاغُ المبين (٩٢) » .

قال الفخر الرازى : أعلم أن هذا النوع الثالث من الأحكام المذكورة فى هذا الموضع - فقد أمر الله المؤمنين بعد تحريم الطيبات . . . ثم بين حكم الأيمان المعقدة .

ووجه اتصال هذه الآيات بما قبلها أنه - تعالى - قال فيما تقدم : « لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم » إلى قوله : « وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا » . ثم لما كان من جملة الأمور المستطابة الخمر والميسر ، لا جرم أنه - تعالى - بين أنهما غير داخلين فى المحلات بل فى المحرمات[1] .

والخمر - بمعنى المصدر - هو الستر ، ولذلك يقال لما يستر به الرأس عند النساء خمار . والخمر - بمعنى الاسم - ما يخمر العقل ويستره ، ويمنعه من التقدير السليم :

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٧٩ .

قال القرطبي : والخمر مأخوذة من خمر ، إذا ستر ، ومنه خمار المرأة لأنه يستر وجهها . وكل شيء غطى شيئا فقد خمره . ومنه : خمروا آنيتكم أى : غطوها ...

وقيل : إنما سميت الخمر خمرا ، لأنها تركت حتى أدركت كما يقال : قد اختمر العجين ، أى : بلغ إدراكه . وخمر الرأى ، أى ترك حتى يتبين فيه الوجه .

وقيل : إنما سميت الخمر خمراً ، لأنها تخالط العقل . من المخامرة وهى المخالطة . ومنه قولهم : دخلت فى خمار الناس - بفتح الخاء وضمها - أى: اختلطت بهم . فالمعانى الثلاثة متقاربة ، فالخمر تركت حتى أدركت ، ثم خالطت العقل ، ثم خمرته والأصل الستر »[1] .

والميسر : القمار - بكسر القاف - وهو فى الأصل مصدر ميمى من يسر كالموعد من وعد . وهو مشتق من اليسر بمعنى السهولة ، لأن المال يجيء للكاسب من غير جهد . أو هو مشتق من يسر بمعنى جزأ ، ثم أصبح علما على كل ما يتقامر عليها كالجزور ونحوه .

قال القرطبي : الميسر : الجزور الذى كانوا يتقامرون عليه ، سمى ميسرا لأنه يجزأ أجزاء . فكأنه موضوع التجزئة . وكل شيء جزأته فقد يسرته . والياسر : الجازر ، لأنه يجزىء لحم الجزور . . . ويقال للضاربين بالقداح والمتقامرين على الجزور : ياسرون ، لأنهم جازرون إذ كانوا سببا لذلك »[2] .

والمراد بالميسر ما يشمل كل كسب يجيء بطريق الحظ المبنى على المصادفة فاللعب بالنرد على مال يسمى قمارا ، واللعب بالشطرنج على مال يسمى قمارا وهكذا ما يشبه ذلك من ألوان تمليك المال بالمخاطرة وبطريق الحظ المبنى على المصادفة .

---

(١) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٥١

(٢) تفسير القرطبي ج ٣ ص ٥٣

وتحريم الميسر تحريم لذات الفعل . فالفعل فى ذاته حرام ، والكسب من طريقه حرام .

والأنصاب : جمع نصب ، وتطلق على الأصنام التى كانت تنصب للعبادة لها أو على الحجارة التي كانت تخصص للذبح عليها تقرباً للأصنام .

والأزلام : جمع زلم . وهى السهام التى كانوا يتقاسمون بها الجزور أو البقرة إذا ذبحت . فسهم عليه واحد ، وسهم إثنان وهكذا إلى عشرة . أوهى السهام التى كانوا يكتبون على أحدها : أمرنى ربى وعلى الآخر نهانى ربى ، ويتركون الثالث غفلا من الكتابة فإذا أرادوا سفرا أو حربا أو زواجا أو غير ذلك ، أتوا إلى بيت الأصنام واستقسموها ، فإن خرج أمرنى ربى أقدموا على ما يريدونه ، وإن خرج نهانى ربى أمسكوا عنه ، وإن خرج الغفل أجالوها ثانية حتى يخرج الآمر أو الناهى .

وقد نهى الله — تعالى — فى أوائل هذه السورة عن الاستقسام بالأزلام فقال « وإن تستقسموا بالأزلام ذلكم فسق . . . »[1] .

وقوله : « رجس » أى قذر تأباه النفوس الكريمة ، والعقول السليمة لقذارته ونجاسته .

قال الفخر الرازى : والرجس فى اللغة كل ما إستقذر من عمل . يقال : رجس الرجل رجسا إذا عملا عملا قبيحا . وأصله من الرجس - بفتح الراء - وهو شدة الصوت . يقال : سحاب رجاس إذا كان شديد الصوت بالرعد . فكأن الرجس هو العمل الذى يكون قوى الدرجة كامل الرتبة فى القبح »[2] .

وقد ذكر المفسرون فى سبب نزول هذه الآيات روايات منها : ماجاء فى

(١) الآية ٣ من سورة المائدة .

(٢) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٧٩

صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص أنه قال : نزلت في آيات من القرآن ، وفيه قال . وأتيت على نفر من الأنصار فقالوا : تعال نطعمك ونسقيك خمرا وذلك قبل أن تحرم الخمر - قال فأتيتهم في حش - أي بستان - فإذا رأس جزور مشوى عندهم وزق من خمر قال : فأكلت وشربت معهم . قال : فذكرت الأنصار والمهاجرين عندهم فقلت : المهاجرون خير من الأنصار . قال . فأخذ رجل - من الأنصـــار - لحى جمل فضربني به فجرح أنفي ، فأتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأخبرته فأنزل الله - تعالى - « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه ... الآيات »[1] .

ومنها ما أخرجه ابن جرير عن ابن عباس قال : نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار . شربوا حتى ثملوا ، فعبث بعضهم ببعض ، فلما أن صحوا ، جعل الرجل منهم يرى الأثر بوجهه ولحيته فيقول : فعل هذا بي أخي فلان - وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن -، والله لو كان بي رءوفا رحيما ما فعل بي هذا ، حتى وقعت في قلوبهم الضغائن فأنزل الله : « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر .. إلى قوله : فهل أنتم منتهون »[2] .

والمعنى : يأيها الذين آمنوا » إيمانا حقا ، إنما تعاطى « الخمر » أي : الشراب الذي يخامر العقل ويخالطه ويمنعه من التفكير السليم « والميسر » أي القمار الذي عن طريقه يكون تمليك المال بالحظ المبنى على المصادفة والمخاطرة « والأنصاب » أي : الحجارة التي تذبح عليها الحيوانات تقربا للأصنام .. والأزلام » أي : السهام التي عن طريقها يطلب الشخص معرفة ما قسم له من خير أو شر . . . هذه الأنواع الأربعة « رجس من عمل الشيطان » أي :

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٢٨٦

(٢) تفسير ابن جرير ج ٧ ص ٣٤ .

مستقذرة تعافها النفوس الكريمة ، وتأباها العقول السليمة ، لأنها من تزيين الشيطان الذى هو عدو الإنسان ، ولا يريد له إلا ما كان شيئا قبيحا .

قال - تعالى - : « الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء ... » .

والفاء فى قوله « فاجتنبوه » للإفصاح . والضمير فيه يعود على الرجس الذى هو خبر عن تلك الأمور الأربعة وهى الخمر والميسر والأنصاب والأزلام.

أى : إذا كان تعاطى هذه الأشياء الأربعة رجسا وقذرا ينأى عنه العقلاء فاجتنبوه لعلكم بسبب هذا الاجتناب والترك لذلك الرجس تنالون الفلاح والظفر فى دنياكم وآخرتكم .

والنداء بقوله : « يأيها الذين آمنوا ... » عام لجميع المؤمنين . وقد ناداهم - سبحانه - بهذه الصيغة لتحريك حرارة العقيدة فى قلوبهم ، حتى يستجيبوا لما نودوا من أجله ، وهو إجتناب تلك الرذائل وتركها تركا تاما .

وقوله : « رجس » خبر عن هذه الرذائل الأربعة . وصح الإخبار به - مع أنه مفرد - عن متعدد هو هذه الأربعة ، لأنه مصدر يستوى فيه القليل والكثير ، وشبيه بذلك قوله - تعالى - « إنما المشركون نجس » .

وقيل : لأنه خبر عن الخمر ، وخبر المعطوفات عليها محذوف ثقة بالمذكور

وقيل : لأن فى الكلام مضافا إلى تلك الأشياء ، وهو خبر عنه . أى : إنما شأن هذه الأشياء أو تعاطيها رجس .

وقوله : « من عمل الشيطان » فى محل رفع على أنه صفة لقوله : « رجس » أى : رجس كائن من عمل الشيطان ، لأنه ناجم عن تزيينه وتسويله ، إذ هو خبيث والخبيث لا يدعو إلا إلى الخبيث فالمراد من إضافة العمل إلى الشيطان المبالغة فى كمال قبح ذلك العمل .

وعبر بقوله : « فاجتنبوه » للمبالغة فى الأمر بترك هذه الرذائل ، فكأنه سبحانه يقول لا آمركم فقط بترك الرذائل ، بل آمركم أيضا بأن تكونوا

أنتم فى جانب وهذه المنكرات فى جانب آخر . فالأمر هنا منصب على الترك وعلى كل ما يؤدى إلى اقتراف هذه المنكرات كمخالطة المرتكبين لها، وغشيان مجالسها .. إلخ .

ثم أكد سبحانه تحريم الخمر والميسر ببيان مفاسدهما الدنيوية والدينية فقال تعالى « إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون » .

أى : « إنما يريد الشيطان » بتزيينه المنكرات لكم « أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء » بأن يقطع ما بينكم من صلات ، ويثير فى نفوسكم الأحقاد والضغائن بسبب تعاطيكم للخمر والميسر ، وذلك لأن شارب الخمر إذا ما استولت الخمر على عقله أزالت رشده ، وأفقدته وعيه ، وتجعله قد يسيء إلى من أحسن إليه ، ويعتدى على صديقه وجليسه ... وذلك يورث أشد ألوان العداوة والبغضاء بين الناس .

ولأن متعاطى الميسر كثيرا ما يخسر ماله على مائدة الميسر . والمال كما نعلم شقيق الروح ، فإذا ما خسره هذا المقامر صار عدوا لمن سلب ماله منه عند المقامرة ، وأصبح يضمر له السوء ... وقد يؤدى به الحال إلى قتله حتى يشفى غيظه منه ، لأنه قد جعله فقيرا بائسا مجردا من أمواله بعد أن كان مالكها... وفى ذلك ما فيه من تولد العداوة والبغضاء وإيقاد نار الفتن والشرور بين الناس .

فقوله تعالى : « إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر » إشارة إلى مفاسدهما الدنيوية .

أما مفاسدهما الدينية فقد أشار إليها سبحانه بقوله : « ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ... » .

أى : ويريد الشيطان أيضا بسبب تعاطيكم للخمر والميسر — أى يصدكم ،

أى يشغلكم ويمنعكم «عن ذكر الله ، أى : عن طاعته ومراقبته والتقرب إليه ، » وعن الصلاة ، التى هى الركن الثانى من أركان الإسلام ...

وذلك لأن شارب الخمر يمنعه ما حصل به من نشوة كاذبة ، ومن فقدان لرشده . . . عن طاعة الله وعن أداء ما أوجبه عليه من صلاة وغيرها ...

ولأن متعاطى الميسر بسبب استحلاله لكسب المال عن هذا الطريق الخبيث ، وبسبب فقدانه للعاطفة الدينية السليمة ... صار لا يفكر فى القيام بما أوجبه الله عليه من عبادات .

ورحم الله الآلوسى ، فقد قال عند تفسيره لهذه الآية : «ووجه صد الشيطان لهم عن ذكر الله وعن الصلاة بسبب تعاطيهم للخمر والميسر أن الخمر لغلبة السرور بها والطرب على النفوس ، والاستغراق فى الملاذ الجسمانية ، تلهى عن ذكر الله تعالى — وعن الصلاة .

وأن الميسر إن كان اللاعب به غالبا ، انشرحت نفسه ، ومنعه حب الغلب والقهر والكسب عما ذكر ، وإن كان مغلوبا حصل له من الانقباض والقهر مايحثه على الاحتيال لأن يصير غالبا فلا يخطر بقلبه غير ذلك .

وقد شاهدنا كثيرا ممن يلعب بالشطرنج يجرى بينهم من اللجاج والحلف الكاذب والغفلة عن ذكر الله تعالى ما ينفر منه الفيل وتكبوا له الفرس ويحار لشناعته الفهم وتسود رقعة الأعمال[1] .

وجمع — سبحانه — الخمر والميسر مع الأنصاب والأزلام فى الآية الأولى ثم أفردهما بالذكر فى هذه الآية ، لأن الخطاب للمؤمنين ، والمقصود نهيهم عن الخمر والميسر ، وإظهار أن هذه الأربعة متقاربة فى القبح والمفسدة ، أى

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ١٦

أن مجيء الأنصاب والأزلام مع الخمر والميسر إنما هو لتقبيح تعاطيهما، وتأكيد حرمتهما، حتى لكأن متعاطي الخمر والميسر يفعل أفعال أهل الجاهلية، وأهل الشرك بالله - تعالى - وكأنه - كما يقول الزمخشري - : لامباينة بين من عبد صنما وأشرك بالله في علم الغيب، وبين من شرب خمرا أو قامر.

وخص الصلاة بالذكر مع أنها لون من ألوان ذكر الله، تعظيما لشأنها، كما هو الحال في ذكر الخاص بعد العام، وإشعارا بأن الصاد عنها كالصاد عن الإيمان، لما أنها عماد الدين، والفارق بين المسلم وبين الكافر.

والاستفهام في قوله « فهل أنتم منتهون » لإنكار استمرارهم على الخمر والميسر بعد أن بين لهم ما بين من مضارهما الدنيوية والدينية، ولحضهم على ترك تعاطيهما فورا، أي: انتهوا سريعا عنهما فقد بينت لكم ما يدعو إلى ذلك.

ولقد لبى الصحابة - رضي الله عنهم - هذا الأمر فقالوا: « انتهينا يارب، انتهينا يارب، وألقوا ما عندهم من خمر في طرقات المدينة ...

ثم أكد - سبحانه - وجوب هذا الانتهاء بأن أمر بطاعته وطاعة رسوله - صلى الله عليه وسلم - فقال: « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول واحذروا ». أي: اجتنبوا - أيها المؤمنون - هذه الرذائل، وانتهوا عنها فقد بينت لكم مضارها، « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول» في جميع ما أمرا به ونهيا عنه « واحذروا » مخالفتهما. لأن مخالفة أوامرهما تؤدي إلى الحسرة والخسران

وأمر - سبحانه - بطاعته وبطاعة رسوله مع أن طاعة رسوله طاعة له - سبحانه - لتأكيد الدعوة إلى هذه الطاعة، ولتكريم الرسول صلى الله عليه وسلم - حيث جعلت طاعته مجاورة لطاعة الله - تعالى - .

وقوله: « فإن توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين» تأكيد للتحذير السابق، وتنبيه إلى سوء عاقبة العاصين لأمر الله ورسوله.

وجواب الشرط محذوف والتقدير : أطيعوا الله وأطيعوا الرسول - أيها المؤمنون - واحذروا مخالفة أمرهما ، فإن توليتم وأعرضتم عن طاعتهما ، فقد وقعتم في الخطيئة ، وستعاقبون عليها عقابا شديدا ، واعلموا أنه ليس على رسولنا محمد - صلى الله عليه وسلم - سوى التبليغ الواضح البين عن الله - تعالى - أما الحساب والجزاء ، والثواب والعقاب فمن الله وحده .

فأنت ترى أن هذه الآيات الكريمة قد ذكرت أنواعا من التأكيدات ، وألوانا من التهديدات التي تدعو إلى اجتناب الخمر والميسر اجتنابا تاما ، وتركهما تركا لا عودة بعده إليهما .

وقد وضح صاحب الكشاف هذا المعنى بقوله : « أكد - سبحانه - تحريم الخمر والميسر بوجوه من التأكيد :

منها : تصدير الجملة بإنما .

ومنها : قرنهما بعبادة الأصنام ، ومنه قوله - صلى الله عليه وسلم - « شارب الخمر كعابد الوثن » .

ومنها : أنه جعلهما رجسا كما قال - تعالى - : « فاجتنبوا الرجس من الأوثان »

ومنها : أنه جعلهما من عمل الشيطان ، والشيطان ، لا يأتي منه إلا الشر البحت .

ومنها : أنه أمر بالاجتناب وظاهر الأمر للوجوب .

ومنها : أنه جعل الاجتناب من الفلاح ، وإذا كان الاجتناب فلاحا ، كان الارتكاب خيبة وخسرانا .

ومنها : أنه ذكر ما ينتج منهما من الوبال - وهو وقوع التعادي والتباغض - وما يؤديان إليه من الصد عن ذكر الله وعن مراعاة أوقات الصلاة .

ومنها : قوله « فهل أنتم منتهون » فهو من أبلغ ما ينهى به ، كأنه قيل : قد تلى عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع ، فهل أنتم مع هذه الصوارف

منتهون أم أنتم على ما كنتم عليه ، كأن لم توعظوا ولم تزجروا »(١) .

هذا ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآيات ما يأتى :

١ - أن هذه الآيات الكريمة هى آخر ما نزل فى القرآن لتحريم الخمر تحريما قاطعا ، لأن التعبير بالإنتهاء والأمر به فيه إشارة إلى تمهيدات سابقة للتحريم .

قال القرطبى : تحريم الخمر كان بتدريج ونوازل كثيرة ، فإنهم كانوا مولعين بشربها ، وأول ما نزل فى شأن الخمر قوله - تعالى - « يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس . . . »(٢) أى : فى تجارتهم . فلما نزلت هذه الآية تركها بعض الناس وقالوا : لا حاجة فيما فيه إثم كبير ، ولم يتركها بعض الناس . وقالوا : نأخذ منفعتها ونترك إثمها فنزلت هذه الآية « يأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى . . . »(٣) فتركها بعض الناس وقالوا : لا حاجة فيما يشغلنا عن الصلاة ، وشربها بعض الناس فى غير أوقات الصلاة ، حتى نزلت : « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر . . . . الآية » فصارت حراما عليهم حتى صار بعضهم يقول : ما حرم الله شيئا أشد من الخمر . . . »(٤) .

وأخرج عبد بن حميد عن الربيع أنه قال : لما نزلت آية البقرة « يسألونك عن الخمر والميسر . . . » قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : إن ربكم يقدم فى تحريم الخمر . ثم نزلت آية النساء : « لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى . » فقال - صلى الله عليه وسلم - : إن ربكم يقدم فى تحريم الخمر . ثم نزلت آية المائدة « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر . . . » فحرمت عند ذلك . . .

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٧٥ - بتصرف يسير -

(٢) سورة البقرة الآية ٢١٩ (٣) سورة النساء الآية ٤٣

(٤) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٢٨٦

ولما سمع عمر قوله - تعالى - « فهل أنتم منتهون » قال : إنتهينا يارب (١)
ولا شـــك فى أن تدرج القرآن فى تحريم الخمر يدل دلالة واضحة على رحمة الله - تعالى - بعباده المؤمنين ، وتربية حكيمة حتى يقلعوا عما تعودوا بسهوله ويسر. ،. وذلك لأن شرب الخمر كان من العادات المتأصلة فى النفوس ويكفى للدلالة على حب العرب لهـا قول أنس بن مالك : حرمت الخمر ولم يكن للعرب عيش أعجب منها . وما حرم عليهم شىء أشد عليهم من الخمر » .

ولقد كان موقف الصحابة من هذا التحريم لمـا يحبونه ويشتهونه ، يمثل أسمى ألوان الطاعة والاستجابة لأمر الله - تعالى - ، فعندما بلغهم تحريم الخمر أراقوا ما عندهم منها فى الطرقات ، بل وحطموا الأوانى التى كانت توضع فيها الخمر .

أخرج البخارى عن أنس قال : كنت ساقى القوم فى منزل أبى طلحة وكان خمرهم يومئذ الفضيخ - أى : نقيع البسر ... فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مناديا ينادى « ألا إن الخمر قد حرمت » .

قال : فقال لى أبو طلحة : أخرج فأهرقها . قال : فخرجت فهرقتها فجرت فى سكك المدينة (٢) .

وأخرج ابن جرير عن قتادة عن أنس بن مالك قال : بينما أنا أدير الكأس على أبى طلحة ، وأبى عبيدة بن الجراح ، ومعاذ بن جبل ، وسهيل بن بيضا وأبى دجانة حتى مالت رءوسهم من خليط بسر وتمر ، فسمعنا مناديا ينادى إن الخمر قـد حرمت . قال : فما دخل علينا داخل ولا خرج ، حتى أهرقنا الشراب ، وكسرنا القلال ، وتوضأ بعضنا ، وإغتسل بعضنا ، ثم خرجنا إلى المسجد ، وإذا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقرأ « يأيها الذين آمنوا إنـ

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ١٧ .
(٢) البخارى فى باب : صب الخمر من كتاب « المظالم والغضب ج ٣ ص ١٧٣

الخمر والميسر ... إلى قوله «فهل أنتم منتهون ....».

فقال رجل لقتادة : سمعته من أنس بن مالك ؟ قال : نعم . وقال رجل لأنس أنت سمعته من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ؟ قال : نعم . وحدثنى من لم يكذب : والله ما كنا نكذب ، ولا ندرى ما الكذب[1] .

وأخرج ابن جرير - أيضا - عن أبى بريدة عن أبيه قال : بينما نحن قعود على شراب لنا ، ونحن نشرب الخمر حلا ، إذ قمت حتى آتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فأسلم عليه ، وقد نزل تحريم الخمر « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ... الآيات » جئت إلى أصحابى ، فقرأتها عليهم، إلى قوله: « فهل أنتم منتهون » قال : وبعض القوم شربته فى يده قد شرب بعضا ، وبقى بعض الإناء ، فقال بالإناء تحت شفته[2] العليا ، كما يفعل الحجام ، ثم صبوا مافى باطيتهم ، فقالوا : انتهينا ربنا ، انتهينا ربنا »[3] .

وهكذا نرى أن قوة الإيمان التى غرسها الإسلام فى نفوس اتباعه عن طريق تعاليمه الحكيمة ، وتربيته السامية ... قد تغلبت على ما أحبته النفوس وأزالت من القلوب ما ألفته الطبائع إلفا شديدا ...

٢ - أن كلمة خمر اسم لكل ما خامر العقل وغطاه من الأشربة المسكرة ، سواء أكانت من عصير العنب ، أم من الشعير ، أم من التمر ، أم من غير ذلك وكلها سواء فى التحريم قل المشروب منها أو كثر ، سكر شاربها أو لم يسكر ، وأن على الشارب حد الشرب فى الجميع .

---

(١) تفسير ابن جرير ج ٧ ص ٣٧ .

(٢) قوله : « فقال بالإناء » الفعل قال هنا بمعنى أخذ أو فعل : والمعنى أنه أخذ الإناء الذى يشرب فيه الخمر فضرب به تحت شفته العليا حتى جرحها كما يجرح الحجام من يريد حجامته . والقصد من ذلك قهر نفسه والتصميم على الكف عن شرب الخمر كفا باتا . والباطية : إناء يوضع فيه الخمر .

(٣) تفسير ابن جرير ج ٧ ص ٣٤ .

وبهذا القول قال جمهور العلماء : ومن أدلتهم النقلية ما أخرجه البخارى عن ابن عمر قال : خطب عمر على منبر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : إنه قد نزل تحريم الخمر وهى خمسة أشياء : « العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل ، والخمر ماخامر العقل . . . » .

وأخرج أيضا عن عائشة قالت : « سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن البتع - وهو نبيذ العسل - وكان أهل اليمن يشربونه . فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كل ما أسكر فهو حرام » .

وأخرج كذلك عن أنس قال : « حرمت علينا الخمر حين حرمت، ومانجد - يعنى بالمدينة - خمر الأعناب إلا قليلا . وعامة خمرنا البسر والتمر »(١) .

فهذه الأحاديث الصحيحة صريحة فى أن ما أسكر من هذه الأشربة المأخوذة من التمر أو الحنطة أو الشعير أو العنب . . . يسمى خمرا .

ومن أدلتهم العقلية أصل الاشتقاق اللغوى لكلمة خمر ، فقد عرفنا أنها سميت بهذا الاسم لمخامرتها العقل وستره ، فكل ما خامر العقل من الأشربة وجب أن يطلق عليه لفظ خمر سواء أكان من العنب أم من غيره .

ويرى الأحناف ووافقهم بعض العلماء كإبراهيم النخعى ، وسفيان الثورى ، وابن أبى ليلى : أن كلمة خمر لاتطلق إلا على الشراب المسكر من عصير العنب فقط ، أما المسكر من غيره كالشراب الذى من التمر أو الشعير فلا يسمى خمرا بل يسمى نبيذا .

ومن حججهم أن الخمر حرمت ولم يكن العرب يعرفون الخمر فى غير المأخوذ من ماء العنب ، فالخمر عندهم اسم لهذا النوع فقط . وماوجد فيه مخامرة للعقل من غير هذا النوع لايسمى خمرا ، لأن اللغة لاتثبت من طريق القياس .

وقد ورد عن ابن عمر أنه قال : « حرمت الخمر وما بالمدينة منها شىء » .

(١) صحيح البخارى كتاب الأشربة ج ٧ ص ١٣٦ .

ولقد كان بالمدينة من المسكرات نقيع التمر والبسر ، فدل ذلك على أن ابن عمر - وهو عربي - ما كان يرى أن اسم الخمر يتناول هذين .

ويقول الأحناف ومن وافقهم : إن الأحاديث التي استشهد بها الجمهور على أن الخمر اسم لكل مسكر من عصير العنب أو غيره . . . ، هذه الأحاديث لبيان الحكم الشرعي ، والحرمة بالقياس لتحقيق علة الحرمة وهي الإسكار في القدر المسكر من هذه الأشياء .

وقد ابتنى على هذا الخلاف بين الجمهور والأحناف أحكام أخرى تتعلق بنجاسة هذه الأشياء ، وبوجوب إقامة الحد على شاربها . . . الخ . وتفصيل هذه الأحكام يرجع فيه إلى كتب الفقه وأصوله .

هذا ، وقد رجح المحققون من العلماء ما ذهب إليه الجمهور ، وضعفوا ماذهب إليه الأحناف ومن وافقهم .

قال ابن العربي : وتعلق أبو حنيفة بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة فلا يلتفت إليها . والصحيح مارواه الأئمة أن أنسا قال : « حرمت الخمر يوم حرمت وما بالمدينة خمر الأعناب إلا القليل ، وعامة خمرها البسر والتمر » .

واتفق الأئمة على رواية أن الصحابة إذ حرمت الخمر لم يكن عندهم يومئذ خمر عنب ، وإنما كانوا يشربون خمر النبيذ ، فكسروا دنانهم - أي : أواني الخمر - ، وبادروا إلى الامتثال لاعتقادهم أن ذلك كله خمر »[1] - أي : وأقرهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ذلك .

وقال الآلوسي : وعندي أن الحق الذي لا ينبغي العدول عنه ، أن الشراب المتخذ مما عدا العنب كيف كان وبأي اسم سمي متى كان بحيث يسكر من لم يتعوده فهو حرام ، وقليله ككثيرة ، ويحد شاربه ، ويقع طلاقه ، ونجاسته غليظة . وفي الصحيحين أنه - صلى الله عليه وسلم - سئل عن البتع - وهو نبيذ العسل - فقال : « كل شراب أسكر فهو حرام » .

(١) احكام القرآن لابن العربي ج ١ ص ١٤٩

وروى أبو داود : «نهى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — عن كل مسكر ومفتر».

وصح عنه - صلى الله عليه وسلم - : «ما أسكر كثيره فقليله حرام». والأحاديث متضافرة على ذلك.

ولعمرى إن اجتماع الفساق فى زماننا على شرب المسكرات ماعدا الخمر، ورغبتهم فيها، فوق اجتماعهم على شرب الخمر ورغبتهم فيه بكثير. وقد وضعوا لها أسماء - كالعنبرية والاكسير - ونحوهما، ظنا منهم أن هذه الأسماء تخرجها من الحرمة، وتبيح شربها الأمة — وهيهات هيهات - فالأمر وراء مايظنون، وإنا لله وإنا إليه راجعون .....»[1].

٣ — قال القرطبي مامل خصه : «فهم الجمهور من تحريم الخمر، واستخباث الشرع لها، وإطلاق الرجس عليها، والأمر باجتنابها، الحكم بنجاستها.

وخالفهم فى ذلك — ربيعة والليث بن سعد والمزنى صاحب الشافعى، وبعض المتأخرين من البغداديين والقرويين فرأوا أنها طاهرة وأن المحرم إنما هو شربها ...

والصحيح ماعليه الجمهور لأن وصفها بأنها «رجس» يدل على نجاستها، فإن الرجس فى اللسان النجاسة ...

وقوله : «فاجتنبوه» يقتضى الاجتناب المطلق الذى لاينتفع معه بشىء بوجه من الوجوه ... وعلى هذا تدل الأحاديث الواردة فى هذا الباب.

روى مسلم عن ابن عباس أن رجلا أهدى لرسول الله - صلى الله عليه وسلم راوية خمر، - أى قربة خمر - فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم — «هل علمت أن الله حرمها» قال : لا. قال : فسارّ رجلا فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم - «بم ساررته»؟ قال : أمرته أن يبيعها، فقال : «إن الذى حرم شربها حرم بيعها» ...

(١) تفسير الآلوسى ج ٢ ص ١١٣

ثم قال القرطبي : وهذه الآيات تدل على أن كل لهو دعا قليله إلى كثير ، وأوقع العداوة والبغضاء بين العاكفين عليه ، وصد عن ذكر الله وعن الصلاة فهو كشرب الخمر ، ووجب أن يكون حراما مثله ...[1].

٤ - هذه الآيات الكريمة تدل على تأكيد تحريم الخمر وماذكر معها من رذائل ، كما تدل على ماتؤدى إليه من مفاسد ومضار ، ومايحيق بمرتكبها من سوء عاقبة ...

وقد ساق ابن كثير عند تفسيره لهذه الآيات جملة من الأحاديث فى هذا المعنى ، ومن هذه الأحاديث مارواه الإمام أحمد عن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لعنت الخمر على عشرة أوجه : « لعنت الخمر بعينها ، وشاربها ، وساقيها وبائعها ومبتاعها ، وعاصرها ومعتصرها ، وحاملها والمحمولة إليه ، وآكل ثمنها » .

وقال ابن وهب ... قال عبد الله بن عمر : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاثة لاينظر الله إليهم يوم القيامة : « العاق لوالديه ، والمدمن الخمر ، والمنان بما أعطى » .

وروى أبو داود عن ابن عباس عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: « كل مخمر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب مسكرا بخست صلاته اربعين صباحا ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال ، قيل وماطينة الخبال يارسول الله ؟ قال : « صديد أهل النار ... »[2] .

هذا جانب من الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآيات الكريمة ، ومن الأحاديث التى وردت فى حرمة الخمر وفى سوء مصير شاربها .

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٢٨٨ - بتصرف وتلخيص .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٩٢ .

وقد أتبع - سبحانه - ذلك ببيان حكم من شربها ومات قبل أن ينزل تحريمها فقال - تعالى - :

« ليس على الذينَ آمنوا وعملوا الصالحاتِ جناحٌ فيما طَعِمُوا ، إذا ما اتَّقَوْا وآمَنُوا وعملُوا الصالحاتِ ، ثم اتقَوْا وآمنوا ، ثم اتقَوْا وأَحسَنُوا ، واللهُ يُحِبُّ المحسنين (٩٣) » .

روى المفسرون فى سبب نزول هذه الآية روايات متقاربة فى معناها ، ومن ذلك مارواه الترمذى عن البراء بن عازب قال : مات ناس من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وهم يشربون الخمر . فلما نزل تحريمها قال ناس من أصحاب الرسول - صلى الله عليه وسلم - : فكيف بأصحابنا الذين ماتوا وهم يشربونها قال : فنزلت : « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات ... الآية » .

وعن ابن عباس قال : قالوا يارسول الله ، أرأيت الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ، لما نزل تحريم الخمر ، فنزلت : ليس على الذين آمنوا ... الآية » .

وروى الإمام أحمد من حديث أبى هريرة ... أنه بعد أن نزل قوله - تعالى - « يأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ... الآيات » قال الناس : يارسول الله ، ناس قتلوا فى سبيل الله أو ماتوا على فرشهم ، كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر ؛ وقد جعله الله رجساً ومن عمل الشيطان ؟ فأنزل الله - تعالى - : « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ... الآية »[1] .

قال القرطبي : وهذه الآية وتلك الأحاديث نظير سؤالهم عمن مات إلى القبلة الأولى فنزلت « وما كان الله ليضيع إيمانكم » .

ومن فعل ما أبيح له حتى مات على فعله ولم يكن له ولا عليه شىء ، لا إثم

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٩٥ .

ولامؤاخذة ولا ذم ولا أجر ولا مدح، لأن المباح مستوى الطرفين بالنسبة إلى الشرع، وعلى هذا فما كان ينبغى أن يتخوف ولا يسأل عن حال من مات والخمر فى بطنه وقت إباحتها، فإما أن يكون ذلك القائل غفل عن دليل الإباحة فلم يخطر له، أو يكون لغلبة خوفه من الله - تعالى -، وشفقته على إخوانه المؤمنين توهم مؤاخذة ومعاقبة لأجل شرب الخمر المتقدم، فرفع الله التوهم بقول: «ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا ... الآية»[1].

وقال الآلوسى: وقيل إن هذه الآية نزلت فى القوم الذين حرموا على أنفسهم اللحوم وسلكوا طريق الترهب كعثمان بن مظعون وغيره . . . والأول هو المختار»[2].

وقوله - تعالى - «فيما طعموا» أى: ذاقوا، مأخوذ من الطعم - بالفتح - وهو تذوق الشىء والتلذذ به، سواء أكان مأكولا أم مشروبا وهو المراد هنا.

قال القرطبى: وأصل هذه الكلمة فى الأكل. يقال: طعم الطعام وشرب الشراب لكن قد تجوز فى ذلك فيقال: لم أطعم خبزا ولا ماء ولا نوما . .»[3].

والمعنى: «ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح» أى: حرج أو إثم «فيما طعموا» أى فيما تناولوه من خمر أو ما شبهها من محرمات قبل أن يحرمها الله - تعالى - وكذلك لا إثم ولا حرج على من مات قبل التحريم.

وقوله: «إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات» تحريض للمؤمنين على الازدياد من الإيمان والتقوى والعمل الصالح.

أى: إذا ما اتقوا الله وخافوه وتلقوا أوامره بالقبول، وثبتوا على الإيمان، وأكثروا من الأعمال الصالحات . .

وقوله: «ثم اتقوا وآمنوا» معطوف على ما قبله.

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٢٩٣ (٢) تفسير الآلوسى ج ٦ ص ٢١١.

(٣) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٢٩٦

أى : ثم استمروا على تقواهم وامتلاء قلوبهم بخشية الله ، والإيمان الحق به - سبحانه - فتكرير التقوى والإيمان هنا لبيان أنه يجب استمرارهم ومواظبتهم على ذلك ، مع تمسكهم بما يقتضيه الإيمان والتقوى من فعل الخير وابتعاد عن الشر .

وقوله : « ثم اتقوا وأحسنوا » معطوف على ما قبله - أيضا - لتأكيد معنى الاستمرار على هذه التقوى طول مدة حياتهم مع إحسانهم إلى أنفسهم بالإكثار من العمل الصالح ، وإلى غيرهم بما يستطيعونه من إسداء الخير إليه .

وقوله : « والله يحب المحسنين » تذييل قصد به تأكيد ما قبله من الحض على الإيمان والتقوى والإحسان ، ومدح المتمسكين بتلك الصفات الحميدة .

أى : والله - تعالى - يحب المحسنين إلى أنفسهم بإلزامها بالوقوف عند حدود الله ، والاستجابة له فيما أمر أو نهى أو أحل أو حرم ... برغبة ومسارعة ، وإلى غيرهم بمد يد العون إليهم .

فالآية الكريمة من مقاصدها بيان جانب من مظاهر رحمة الله بعباده ، ورأفته بهم ؛ حيث بين لهم : أن من شرب الخمر أو لعب الميسر أو فعل مايشبههما من محرمات ، ثم مات قبل أن ينزل الأمر بتحريم هذه الأشياء . . . فإن الله - تعالى - لا يؤاخذه على ذلك . لأن المؤاخذة على الفعل تبدأ من وقت تحريمه لا من قبل تحريمه .

وكذلك الحال بالنسبة لمن وقع فى هذه الأشياء قبل أن تحرم فإن الله لا يؤاخذه عليها ، وإنما يؤاخذه عليها بعد نزول تحريمها ... وهذا من فضل الله على عباده ، ورحمته بهم .

هذا ، وقد تعددت أقوال المفسرين حول مسألتين تتعلقان بهذه الآية الكريمة .

أما المسألة الأولى فهى : كيف شرط الله فى رفع الجناح أى الإثم عن المطعومات والمشروبات الإيمان والتقوى ، مع أن الجناح مرفوع عن المباح من هذه الأشياء حتى عن الكافرين ؟

وقد قالوا فى الإجابة على ذلك : إن تعليق نفى الجناح أى الإثم بهذه الأحوال ليس على سبيل إشتراطها ؛ فإن نفى الإثم عن الذى يتناول المباح قبل أن يحرم لا يشترط بشرط ، وإنما تعليق نفى الجناح بهذه الأحوال - وهى التقوى والإيمان ... - وارد على سبيل المدح لهم ، والثناء عليهم ؛ وللدلالة على أنهم جديرون بهذه الصفات ، ولإدخال الطمأنينة على قلوبهم حتى يوقنوا بأن من تعاطى شيئاً من المحرمات قبل تحريمها فلا يؤاخذه الله على ذلك ، وإنما يؤاخذه إذا تعاطاها بعد تحريمها .

وإلى هذا المعنى أشار صاحب الكشاف بقوله : « قيل لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة : يارسول الله !! كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يشربون الخمر ويأكلون مال الميسر؟ فنزلت الآية « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح . . . إلخ » يعنى أن المؤمنين لاجناح عليهم فى أى شىء طعموه من المباحات إذا ما إتقوا المحارم ، ثم إتقوا وآمنوا وأحسنوا ، على معنى : أن أولئك كانوا على هذه الصفة ثناء عليهم وحمداً لأحوالهم فى الإيمان والتقوى والإحسان . ومثاله أن يقال لك : هل على زيد جناح فيما فعل ؟فتقول : وقد علمت أن ذلك أمر مباح : ليس على أحد جناح فى المباح إذا إتقى المحارم ، وكان مؤمناً محسناً . تريد : أن زيداً تقى مؤمن محسن ، وأنه غير مؤاخذ بما فعل » [1] .

وقال أبو السعود ما ملخصه : ما عدا إتقاء المحرمات من الصفات الجميلة المذكورة ، لادخل لها فى إنتفاء الجناح . وإنما ذكرت فى حيز « إذا » شهادة باتصاف الذين سئلوا عن حالهم بها ، ومدحا لهم بذلك ، وحمداً لأحوالهم .. فكأنه قيل : ليس عليهم جناح فيما طعموه إذ كانوا فى طاعته تعالى : مع مالهم من الصفات الحميدة بحيث كلما أمروا بشىء تلقوه بالامتثال ، وإنما كانوا يتعاطون الخمر والميسر فى حياتهم لعدم تحريمها إذ ذاك ، ولو حرما فى عصرهم لاتقوهما بالمرة » [2] .

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٧٦ (٢) تفسير أبى السعود جـ ٢ ص ٥٧

وأما المسألة الثانية التى كثرت أقوال المفسرين فيها فهى : تكرار التقوى مرة مع الإيمان والعمل الصالح . ومرة مع الإيمان ، ومرة مع الإحسان ؟

وقد ذكر القرطبى فى ذلك أربعة أقوال فقال :

الأول : أنه ليس فى ذكر التقوى تكرار ، والمعنى : إتقوا شربها وآمنوا بتحريمها ، أو دام إتقاؤهم وإيمانهم ، أو على معنى إضافة الإحسان إلى الإتقاء .

والثانى : إتقوا قبل التحريم فى غيرها من المحرمات ، ثم إتقوا بعد تحريمها شربها ، ثم إتقوا فيما بقى من أعمالهم وأحسنوا العمل .

الثالث : إتقوا الشرك وآمنوا بالله ورسوله ، والمعنى الثانى ثم إتقوا الكبائر ، وإزدادوا إيمانا ، والمعنى الثالث ، ثم إتقوا الصغائر وأحسنوا أى تنفلوا .

الرابع : قال ابن جرير : الإتقاء الأول هو الإتقاء بتلقى أمر الله بالقبول والتصديق ، والدينونه به العمل . والإتقاء الثانى : الإتقاء بالثبات على التصديق ، والثالث : الإتقاء بالإحسان والتقرب بالنوافل »[1] .

والذى يبدو لنا أن ما قاله ابن جرير أقرب إلى الصواب ، وأن تكرير التقوى إنما هو لتأكيد وجوب إمتلاء قلب المؤمن بها ، وإستمراره على ذلك حتى يلقى الله . فإن المؤمن بمداومته على خشيته ـ سبحانه ـ يتدرج من الكمال إلى الأكمل حتى يصل فى إيمانه وتقواه إلى مرتبة الإحسان والتى تر إلى أعلى عليين ، والتى عرفها النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بقوله : « الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك » .

ولقد بين لنا القرآن فى مواطن كثيرة أن المؤمن يقوى إيمانه ويزداد ، بكثرة تدبره لما أنزله الله من شرائع وهدايات ... ومن ذلك قوله ـ تعالى ـ

---

(١) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٢٩٦ .

« وإذا ما أنزلت سورة فمنهم من يقول أيكم زادته هذه إيمانا ، فأما الذين آمنوا فزادتهم إيمانا وهم يستبشرون. وأما الذين فى قلوبهم مرض فزادتهم رجسا إلى رجسهم وماتوا وهم كافرون »[1].

وقال تعالى - « وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ، ليستيقن الذين أوتوا الكتاب ويزداد الذين آمنوا إيمانا[2] .

وبذلك نرى الآية الكريمة قد طمأنت المؤمنين إلى أن الله - تعالى - لن يؤاخذهم بما تعاطوه من محرمات قبل تحريمها . وأن الواجب عليهم أن يستمروا على مراقبتهم له ، وخشيتهم منه حتى يلقوه - عز وجل - .

وبعد أن حذر الله - تعالى - المؤمنين من تعاطى المنكرات كالخمر والميسر وبين لهم حكم من مات قبل تحريم هذه الأشياء ... بعد كل ذلك بين - سبحانه - بشىء من التفصيل بعض الأحكام التى تتعلق بالصيد . . فقال تعالى - :

« يأيها الذينَ آمنُوا لَيبلوَنكُم اللهُ بشىءٍ من الصيدِ تناله أيديكُم ورماحُكم ليعلَمَ اللهُ مَن يخافُه بالغيبِ ، فَمن اعتدَى بعد ذلكَ فلَهُ عذابٌ أليمٌ (٩٤) » .

قال الآلوسى : هذه الآية - كما خرج ابن أبى حاتم عن مقاتل بن حيان — نزلت فى عمرة الحديبية ، حيث ابتلاهم الله - تعالى - بالصيد وهم محرمون ، فكانت الوحوش تغشاهم فى رحالهم ، وكانوا متمكنين من صيدها أخذاً بأيديهم ، وطعنا برماحهم فهموا بأخذها فنزلت ...»[3]

وقوله : « ليبلونكم » أى : ليختبرنكم وليمتحننكم من الابتلاء بمعنى الاختبار والامتحان ،

---

(١) سورة التوبة : الآيتان ١٢٤ ، ١٢٥

(٢) سورة المدثر الآية ٣١

(٣) تفسير الآلوسى جـ ٧ ص ٢١

ولفظ الصيد فى قوله : « من الصيد » مصدر بمعنى المصيد أى : ما يصطادونه

والمعنى : يا أيها الذين آمنوا ليختبرن الله سبحانه - إيمانكم ومبلغ قوته بأن يرسل إليكم وأنتم محرمون شيئاً من الصيد الذى تحبونه ، بحيث يكون فى متناول أيديكم ورماحكم .

وقوله : ليبلونكم الله » جواب قسم محذوف . والتقدير : والله ليعاملنكم سبحانه معاملة المختبر ليتبين المطيع من العاصى :

وأكد - سبحانه - هذا الخبر بلام القسم ونون التوكيد، للإشارة إلى أهمية هذا الاختبار حتى يسارعوا إلى طاعته - سبحانه وامتثال أمره .

والتنوين فى قوله « بشىء » للتقليل والتحقير . وإنما امتحنوا بهذا الشىء الصغير ، تنبيها إلى أن من يثبت ويعصم نفسه عن ارتكاب هذه الأشياء الصغيرة فإنه لن يثبت أمام التكاليف الكبيرة .

ويمكن أن يقال ، إن التنوين هنا للتعظيم باعتبار الجزاء الأليم المترتب على الاعتداء على الصيد فى حال الإحرام .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت ما معنى التقليل والتصغير فى قوله : بشىء من الصيد ؟

قلت : قلل وصغر ليعلم أنه ليس بفتنة من الفتن العظام التى تدحض عندها أقدام الثابتين - كالابتلاء ببذل الأرواح والأموال - وأنما هو شبيه بما ابتلى به أهل أيلة من صيد السمك ، وأنهم إذا لم يثبتوا عنده فكيف شأنهم عندما هو أشد منه . . . »(١) .

وقوله : « بشىء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم » هو موضع الاختبار و « من » فى قوله « من الصيد » لبيان الجنس . أو التبعيض . لأن المراد صيد البر دون البحر ، وصيد الاحرام دون صيد الإحلال .

ومعنى « تناله أيديكم ورماحكم » تستطيع أيديكم أن تأخذ هذا الصيد

(١) تفسير الكشاف ج ١ ص ٦٧٧

بسهولة ويسر إذا كان صغيرا وقريبا منكم ، وتستطيع رماحكم أن تناله إذا كان كبيرا أو بعيداً بعدا نسبيا منكم ...

وخص الأيدى والرماح بالذكر ، لأن معظم التصرفات التى تتعلق بالصيد تكون بالأيدى ، ولأن معظم الآلات التى تستعمل فى الصيد تكون بالرماح.

وقوله : « ليعلم الله من يخافه بالغيب » تعليل قصد به بيان الحكمة من وراء الإبتلاء والاختبار .

والمراد بالعلم فى قوله : « ليعلم الله ... » إظهار ماعلمه أزلا من أهل طاعته ومعصيته ، حتى يتميز الخبيث من الطيب .

والمعنى : اختبرناكم أيها المؤمنون بنوع من البلايا - وهو تحريم مصيد البر صغارا وكبارا - وأنتم محرمون أو فى الحرم ، ليظهر ماعلمه أزلا - سبحانه - من أهل طاعته ومعصيته ، وبذلك يتميز للناس الخبيث من الطيب ، ويعرف الشخص الذى يخاف الله ويراقبه - مع أنه لم ير الله - سبحانه من الشخص الذى لايخاف الله ولا يراقبه .

ويجوز أن يكون الكلام على حذف مضاف ، أى : ليعلم أولياء الله من يخافه بالغيب .

قال الجمل : وقوله « بالغيب » حال من فاعل يخافه ، أى : يخاف الله حالة كونه غائبا عن الله . ومعنى كون العبد غائبا عن الله ، أنه لم ير الله تعالى .

أو حال من المفعول . أى : يخاف الله حال كونه - تعالى - ملتبسا بالغيب عن العبد ، أى غير مرئى له ...[1] .

وقوله : « فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم » بيان لسوء عاقبة المخالف لأوامر الله ، والمتجاوز لحدوده .

واسم الاشارة « ذلك » يعود إلى ما بينه - سبحانه - لعباده من أحكام .

والمعنى : لقد اختبرناكم - أيها المؤمنون - بما اختبرناكم به ، ليتميز قوى الإيمان من ضعيفه ، فمن تعدى منكم حدود الله بعد هذا البيان والإعلام ،

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥٢٤ .

فله عذاب شديد الآلام، عظيم الإهانة، لأن التعدى بعد الإنذار، دليل على عدم المبالاة بأوامر الله، ومن لم يبال بأوامر الله ساءت عاقبته، وقبح مصيره.
هذا ولقد نجحت الأمة الإسلامية - وخصوصا سلفها الصالح - فى هذا الاختبار، فقد تجنب أبناؤها وهم محرمون أو فى الحرم صيد البر مهما أغراهم قربه منهم، وحبهم له على صيده والانتفاع به . . .

بينما أخفق بنو إسرائيل فيما يشبه هذا الاختبار ، فقد نهاهم الله - تعالى - عن الصيد فى يوم السبت ، فكانت الأسماك تظهر لهم فى هذا اليوم إمتحانا من الله لهم ، فما كان منهم إلا أن تحايلوا على صيدها ، بأن حبسوها فى يوم السبت ليصيدوها فى غيرها . . . فاستحقوا من الله اللعنة والمسخ . . . واستحقت الأمة الإسلامية أن تكون خير أمة أخرجت للناس .

ثم نهى - سبحانه - المؤمنين نهيا صريحا عن قتل الصيد وهم حرم ، وبين مايجب على القاتل . . وكرر تحذيره وتهديده لمن يتعدى حدوده فقال - تعالى - :

« يأيها الذين آمنوا لاتقتلوا الصيدَ وأنتم حُرُمٌ ، ومن قتله منكم مُتَعمِّداً فجزاءٌ مثلُ ما قتلَ من النَّعَمِ ، يحكمُ به ذوا عدلٍ منكم هَدْياً بالغَ الكعبةِ أو كفارةٌ طعامُ مساكينَ أو عَدْلُ ذلكَ صياماً ليذوقَ وبالَ أمرِه ، عفا اللهُ عمّا سلَف ، ومَنْ عاد فينتقِمُ اللهُ منه ، واللهُ عزيزٌ ذُو انتقامٍ (٩٥) » .

قال القرطبي : قوله - تعالى - « يأيها الذين آمنوا لاتقتلوا الصيد وأنتم حرم . . . » هذا خطاب عام لكل مسلم ذكر وأنثى . وهذا النهى هو الإبتلاء المذكور فى قوله - تعالى - قبل هذه الآية : « يأيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد . . . الآية » . وروى أن أبا اليسر - واسمه عمرو بن مالك الأنصاري - كان محرماً عام الحديبية بعمرة ، فقتل حمار وحش فنزلت هذه الآية[1] .

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣٠٢ .

والمراد بالصيد هنا المصيد، لأنه هو الذى يقع عليه القتل.

وقوله «حرم» جمع حرام. وهذا اللفظ يتناول المحرم بالحج أو بالعمرة أو بهما وإن كان فى الحل، كما يتناول من كان فى الحرم وإن كان حلالا.

قال ابن جرير: «والحرم جمع حرام، والذكر والأنثى فيه بلفظ واحد. تقول: هذا رجل حرام، وهذه امرأة حرام. فإذا قيل محرم، قيل للمرأة محرمة. والإحرام: هو الدخول فيه. يقال: أحرم القوم: إذا دخلوا فى الشهر الحرام، أو فى الحرم. فتأويل الكلام: لا تقتلوا الصيد وأنتم محرمون»[1].

والصيد المنهى عن قتله هنا: صيد البر، لأن صيد البحر قد أحله الله بعد ذلك بقوله: «أحل لكم صيد البحر وطعامه ..... الآية».

والنهى كما يتناول قتل صيد البر بإزهاق روحه بأى طريق من طرق الإزهاق، يتناول ـ أيضاً ـ قتله بطريق التسبب كالإشارة إليه مثلا ... ويتناول كذلك حظر الصيد نفسه، لقوله ـ تعالى ـ فى مطلع هذه السورة: «يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم غير محلى الصيد وأنتم حرم ...».

ولقوله ـ تعالى ـ بعد هذه الآية التى معنا: «أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة، وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما ...».

فالنهى فى قوله ـ تعالى ـ «لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم» يتناول القتل عن طريق المباشرة أو التسبب كما يتناول أى عمل يؤدى إلى صيد الحيوان.

وإنما كان النهى فى الآية منصبا على القتل، لأنه هو المقصود الأعظم من وراء مباشرة عملية الصيد، إذ الصائد يريد قتل المصيد لكى يأكله فى الغالب.

هذا، وقد اختلف الفقهاء فى المصيد الذى يحرم صيده على المحرم.

(١) تفسير ابن جرير جـ ٧ ص ٤٠.

فذهب بعضهم إلى أن المراد به مايصاد مطلقا سواء أكان مأكولا أم غير مأكول، ولا يستثنى من ذلك إلا ما جاء النص باستثنائه، وذلك لأن الصيد اسم عام يتناول كل ما يصاد من المأكول ومن غير المأكول....

- وبهذا الرأى قال الأحناف ومن وافقهم من الفقهاء.

ويرى الشافعية أن المراد به المأكول فقط، لأن الصيد إنما يطلق على ما يحل أكله فحسب....

وقد انبنى على هذا الخلاف أن من قتل وهو محرم سبعا، فالأحناف يرون أنه يجب عليه الجزاء الذى فصلته الآية... والشافعية يرون أنه لا يجب عليه ذلك.

قال الإمام ابن كثير: قوله - تعالى - «يأيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم».

هذا تحريم منه - تعالى - لقتل الصيد فى حال الإحرام، ونهى عن تعاطيه فيه. وهذا إنما يتناول من حيث المعنى المأكول ولو ما تولد منه ومن غيره، فأما غير المأكول من حيوانات البر، فعند الشافعى يجوز قتلها، والجمهور على تحريم قتلها أيضا ولا يستثنى من ذلك إلا ما ثبت فى الصحيحين عن عائشة أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: خمس فواسق يقتلن فى الحل والحرم: الغراب والحدأة والعقرب والفأرة والكلب العقور». - وفى رواية الحية بدل العقرب - ومن العلماء كالك وأحمد من ألحق بالكلب العقور: الذئب والسبع والنمر والفهد، لأنها أشد ضررا منه.......»[1].

وقوله: «ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم...» بيان لما يجب على المحرم فى حال قتله للصيد.

قال الآلوسى ما ملخصه: والمعنى: «ومن قتله» كائنا «منكم» حال كونه «متعمدا» أى: ذاكرا لإحرامه عالما بحرمة قتل ما يقتله، ومثله من قتله خطأ.....

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٩٨.

والفاء فى قوله «فجزاء مثل ما قتل من النعم» جزائية إذا اعتبرنا «من» شرطية وهو الظاهر، وإذا اعتبرناها موصولة تكون زائدة لشبه المبتدأ بالشرط . . .

وقوله: «جزاء» بالرفع والتنوين - مبتدأ، و«مثل» مرفوع على أنه صفته، والخبر محذوف. أى: فعليه جزاء مماثل لما قتله . . . وبهذا قرأ الكوفيون ويعقوب. وقرأ باقى السبعة برفع «جزاء» بدون تنوين - وبجر «مثل» بالإضافة . . .

وقد خرجت هذه القراءة بتخريجات منها: أن تعتبر الإضافة بيانية أى: جزاء هو مثل ما قتل . . .[1].

وظاهرة الآية يفيد ترتيب الجزاء على القتل العمد، إلا أنهم اختلفوا هنا على أقوال ذكرها القرطبي فقال ما ملخصه:

قوله - تعالى -: «ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ماقتل من النعم» ذكر - سبحانه - المتعمد ولم يذكر المخطىء ولا الناسى والمتعمد هنا هو القاصد للشىء مع العلم بالإحرام. والمخطىء هو الذى يقصد شيئا فيصيب صيدا. والناسى هو الذى يتعمد الصيد ولا يذكر إحرامه. واختلف العلماء فى ذلك على خمسه أقوال:

الأول: ما أسنده الدارقطنى عن ابن عباس قال: إنما التكفير فى العمد، وإنما غلظوا فى الخطأ لئلا يعودوا.

الثانى: أن قوله «متعمدا» خرج على الغالب، فألحق به النادر كأصول الشريعة.

الثالث: أنه لا شىء على المخطىء والناسى وبه قال الطبرى وأحمد - فى إحدى روايتيه - وطاووس وداود وأبو ثور . . .

(١) تفسير الآلوسى جـ٧ ص ٢٤

الرابع : أنه يحكم عليه فى العمد والخطأ والنسيان ، وبه قال مالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم . . .

قال الزهرى : وجب الجزاء فى العمد بالقرآن ، وفى الخطأ والنسيان بالسنة . . . فقد سئل النبى - صلى الله عليه وسلم - عن الضبع فقال : « هى صيد ، وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشا ، ولم يقل عمدا ولا خطأ .

الخامس : أن يقتله متعمدا لقتله ناسيا لإحرامه - وهو قول مجاهد - ، لقوله - تعالى - بعد ذلك « ومن عاد فينتقم الله منه ، قال : ولو كان ذا كرا لإحرامه لوجبت عليه العقوبة لأول مرة . قال : فدل على أنه أراد متعمدا لقتله ناسيا لإحرامه . . . »[1] .

ويبدو لنا أن القول الرابع الذى قال به الأئمة أبو حنيفة والشافعى ومالك أقرب إلى الصواب ، لأن تخصيص العمد بالذكر فى الآية ، لأجل أن يرتب عليه الانتقام عند العود ، لأن العمد هو الذى يترتب عليه ذلك دون الخطأ ، ولأن جزاء الخطأ معروف من الأدلة التى قررت التسوية فى ضمان المتلفات ، إذ من المعروف أن من قتل صيد إنسان عمدا أو خطأ فى غير الحرام فعليه جزاؤه ، فهذا حكم عام فى جميع المتلفات . . وما دام الأمر كذلك كان الجزاء ثابتا على المحرم فى قتل الصيد سواء أكان قتله له عمدا أم خطأ .

وقد اختلف العلماء - أيضا فى المراد بالمثل فى قوله - تعالى - « ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم » .

فجمهور الفقهاء يرون أن المراد بالمثل النظير . أى أن الجزاء يكون بالمماثلة بين الصيد المقتول وبين حيوان يقاربه فى الحجم والمنظر من النعم وهى الإبل والبقر والغنم .

ومن حججهم أن الله أوجب مثل الصيد المقتول مقيدا بكونه من النعم ،

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٠٨

فلا بد أن يكون الجزاء مثلا من النعم ، وعليه فلا تصح القيمة لأنها ليست من النعم ...

قال ابن كثير : وفى قوله - تعالى - : « فجزاء مثل ما قتل من النعم » دليل لما ذهب إليه مالك والشافعى وأحمد من وجوب الجزاء من مثل ما قتله المحرم إذا كان له مثل من الحيوان الإنسى ، خلافا لأبى حنيفة حيث أوجب القيمة سواء أكان الصيد المقتول مثليا أو غير مثلى . قال : وهو مخير إن شاء تصدق بثمنه . وإن شاء اشترى به هديا .

والذى حكم به الصحابة فى المثل أولى بالاتباع . فإنهم حكموا فى النعامة ببدنه ، وفى بقرة الوحش ببقرة ، وفى الغزال بعنز . وأما إذا لم يكن الصيد مثليا فقد حكم ابن عباس فيه بثمن يحمل إلى مكة »[1] .

ثم بين - سبحانه - بعد ذلك طريق معرفه الجزاء ، ومآله ، وأنواعه ، فقال - تعالى - « يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة . أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياماً » .

والضمير فى قوله « به » يعود على الجزاء المماثل للصيد المقتول .

وقوله . « هديا » حال من جزاء ، أو منصوب على المصدرية . أى يهديه هدياً .

والهدى : إسم لما يذبح فى الحج لإهدائه إلى فقراء مكة .

وقوله « بالغ الكعبة » صفة لقوله « هدياً » ، لأن إضافته لفظية .

وقوله : « أو كفارة » معطوف على جزاء . وأو للتخيير ، وكذلك فى قوله « أو عدل ذلك صياما » .

والعدل - بالفتح - ما عادل الشىء من غير جنسه . وأما بالكسر [illegible] من جنسه . وقيل هما سيان ومعناهما المثل مطلقا .

والمعنى الإجمالى للآية الكريمة : يأيها الذين آمنوا بالله إيمانا حقا ، لاتقتلوا

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ٩٩

الصيد وأنتم محرمون ، ومن قتل منكم الصيد وهو بهذه الصفة فعليه جزاء من النعم مماثل الصيد المقتول ومقارب له فى الخلقة والمنظر ، أو فى القيمة ، وهذا الجزاء المماثل للصيد المقتول يحكم به رجلان منكم تتوافر فيهما العدالة والخبرة حتى يكون حكمهما أقرب إلى الحق والصواب ، ويكون هذا الجزاء الواجب على قاتل الصيد « هدياً بالغ الكعبة » أى : يصل إلى الحرم فيذبح فيه ويتصدق به على مساكينه ، أو يكون على قاتل الصيد « كفارة » هى « طعام مساكين » بأن يطعمهم من غالب قوت البلد ما يساوى قيمة هذا الجزاء المماثل للصيد المقتول بحيث يعطى لكل مسكين نصف صاع من بر أو صاعا من غيره ، أو يكون عليه ما يعادل هذا الطعام صياما ، بأن يصوم عن طعام كل مسكين يوما ، وما قل عن طعام المسكين يصوم عنه يوما كاملا .

وإذا لم يوجد للصيد المقتول مماثل كالعصفور وما يشبهه فعليه قيمته ، يشترى بها طعاما لكل مسكين مد ، أو يصوم عن كل مد يوم .

وبهذا نرى أن المحرم إذا قتل الصيد فعليه جزاء من النعم مماثل للصيد المقتول فى الخلقة والمنظر أو عليه ما يساوى قيمة هذا الجزاء طعاما ، أو عليه ما يعادل هذا الطعام صياما . . . وهذا ما يقول به جمهور الفقهاء .

ما أبو حنيفة فيرى - كما سبق أن أشرنا - أن المماثلة إنما تعتبر ابتداء بحسب القيمة ، فيقوم الصيد المقتول من حيث هو . فإن بلغت قيمته قيمة هدى يخير الجانى بين أن يشترى بها هديا يهدى إلى الكعبة ويذبح فى الحرم ويتصدق بلحمه على الفقراء ، وبين أن يشترى بها طعاماً للمساكين ، وبين أن يصوم عن طعام كل مسكين يوما .

والمراد من الكعبة هنا الحرم ؛ وإنما خصت بالذكر تعظيما لها .

قال بعض العلماء : ولا شك أن التخيير هنا ليس على حقيقته ، إنما هو ترتيب مراتب على حسب القدرة على كل رتبة ، فالأصل بلا ريب شراء هدى وذبحه فى الحرم ، فإن تعذر ذلك كان الطعام ، فإن تعذر كان الصيام . . .

هذا هو الظاهر عند الحنفية . وروى عنهم قالوا بالتخيير إذا عرفت القيمة بين الذبح عند الكعبة وبين إطعام المساكين ، وبين الصوم .

وعندى أن الترتيب حسب القدرة أوضح وذلك هو رأى أحمد وزفر .

والمذاهب الأخرى تلتقى فى الجملة مع المذهب الحنفى بيد أنها تعتبر المماثلة فى الأوصاف .

وعندى أن المذهب الحنفى أوضح وأسهل تطبيقاً ، وأدق فى تعرف المثل وقد اضطروا إليه عند إستبدال الطعام بالذبح ، إذ لا يعرف مقدار الطعام إلا بمعرفة القيمة »(١) .

هذا ، وقوله - تعالى - « ليذوق وبال أمره » تعليل لإيجاب الجزاء السابق على المحرم القاتل للصيد عن تعمد .

وقوله « ليذوق » من الذوق وهو إدراك المطعومات باللسان لمعرفة ما فيها من حلاوة أو مرارة أو غير ذلك . والمراد به هنا : إدراك ألم العذاب على سبيل الإستعارة .

والوبال فى الأصل : الثقل والشدة والوخامة . ومنه طعام وبيل إذا كان ثقيلا على المعدة . ومرعى وبيل وهو الذى يتأذى به بعد أكله . . .

والمراد به هنا : سوء عاقبة فعله .

والمعنى : شرعنا ما شرعنا من جزاء على المحرم فى حالة قتله للصيد ، ليدرك سوء عاقبة قتله وفعله السيء ، وليعلم أن مخالفته لأمر الله تؤدى إلى الخسارة فى الدنيا والآخرة .

قال الإمام الرازى : وإنما سمى الله - تعالى - ذلك وبالا ، لأنه خيره بين ثلاثة أشياء : إثنان منها توجب تنقيص المال - وهو ثقيل على الطبع - وهما : الجزاء بالمثل والإطعام . والثالث : يوجب إيلام البدن وهو الصوم . وذلك أيضا ثقيل على الطبع .

(١) تفسير الآية الكريمة لفضيلة الشيخ محمد أبو زهرة مجلة لواء الاسلام العدد السادس من السنة ٢٢ .

والمعنى أنه ـ تعالى ـ أوجب على قاتل الصيد أحد هذه الأشياء التى كل واحد منها ثقيل على الطبع حتى يحترز عن قتل الصيد فى الحرم وفى حال الإحرام » (١)

وقوله : « عفا الله عما سلف » بيان لمظاهر من مظاهر رحمة الله بعباده ولطفه بهم ، لأنه ـ سبحانه ـ لم يؤاخذهم على قتلهم للصيد وهم محرمون قبل تحريمها والنهى عنها .

ثم ختم ـ سبحانه ـ الآية الكريمة بتهديد شديد لمن تتكرر منه المخالفة لأوامر الله ونواهيه فقال : « ومن عاد فينتقم الله منه والله عزيز ذو إنتقام » أى . ومن عاد وهو محرم إلى قتل الصيد بعد ورود النهى عن ذلك فإن الله ـ تعالى ـ ينتقم منه ويعاقبه عقابا شديدا فهو ـ سبحانه ـ العزيز الذى لا يغالب ولا يقاوم المنتقم الذى لا يدفع إنتقامه بأى وسيلة من الوسائل .

هذا وجمهور العلماء على أن المحرم يتكرر الجزاء عليه فى قتل الصيد يتكرر القتل وأن عقوبة الآخرة ـ وهى إنتقام الله من الجانى ـ لا تمنع وجوب الجزاء عليه فى الدنيا .

قال ابن كثير . ثم الجمهور من السلف والخلف على أنه متى قتل المحرم الصيد وجب الجزاء ولا فرق بين الأولى والثانية والثالثة وإن تكرر ما تكرر سواء الخطأ فى ذلك والعمد .

وقال على بن طلحة عن ابن عباس قال : من قتل شيئا من الصيد خطأ وهو محرم يحكم عليه فيه كلما قتله . فإن قتله عمدا يحكم عليه فيه مرة واحدة . فإن عاد يقال له ينتقم الله منك .. » (٢) .

وبذلك نرى الآية الكريمة قد حذرت المؤمنين من التعرض للصيد فى حالة إحرامهم ، وبينت الجزاء المترتب على من يفعل ذلك ، وهددت من يستهين بحدود الله بالعذاب الشديد .

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ٩٦ .

(٢) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٠١

ثم بين - سبحانه - ما أحله للمحرم وما حرمه عليه مما يتعلق بالصيد فقال - تعالى - :

« أُحِلَّ لكم صيدُ البحرِ وطعامُه متاعاً لكم وللسَّيَّارةِ ، وحُرِّم عليكم صيدُ البرِّ ما دُمتُم حُرُماً ، واتقوا اللهَ الذى إليه تحشَرُونَ (٩٦) » .

والمراد بصيد البحر: ما توالده ومثواه فى الماء . والمراد بالبحر: ما يشمل جميع المياه العذبة والملحة سواء أكانت أنهارا أم غدرانا أم غيرهما .

والمراد بالصيد : الإصطياد أو ما يصاد منه .

والمراد بطعامه : ما يطعم من صيده . وهو عطف على « صيد » من عطف الخاص عن العام،ويكون الحل الواقع على الصيد حل المقصود بهحل الإنتفاع مطلقا ثم عطف عليه ما يفيد حل الأكل خاصة من باب إظهار الإمتنان بالإنعام بما هو قوام الحياة وهو الأكل ؛ فإن صيد البحر قد يقصد لمنافع أخرى غير الأكل ، كالانتفاع بزيت بعض أنواع المصيد منه .

ويرى ابن أبى ليلى أن المراد بالصيد والطعام المعنى المصدرى ، وقدر مضافا فى صيد البحر ، وجعل الضمير فى « طعامه » يعود إليه لا إلى البحر ، فيكون المعنى :

أحل لكم صيد حيوان البحر كما أحل لكم أن تأكلوا ماصدتموه منه . فهو يرى حل الأكل من جميع حيوانات البحر .

وقيل : بل المراد بصيد البحر ما أخذ بحيلة ، و بطعامه ما ألقاه البحر من حيواناته أو إنحسر عنه الماء وأخذه الآخذ من غير حيلة أو معالجة .

وقوله : « متاعا » مفعول لأجله .

وقوله : « وللسيارة » متعلق بأحل . وهو جمع سيار باعتبار الجماعة .

والمراد بالسيارة : القوم المسافرون .

والمعنى: أحل الله لكم أيها المحرمون صيد البحر كما أحل لكم أكل ما يؤكل منه، لأجل تمتعكم وإنتفاعكم بذلك فى حال إقامتكم وفى حال سفركم فأنتم تتمتعون بهذه النعم مقيمين ومسافرين، وذلك يقتضى منكم الشكر لله لكى يزيدكم من هذه النعم.

قال ابن كثير ما ملخصه: وقد إستدل الجمهور على حل ميتة البحر بهذه الآية وبما أخرجه الشيخان عن جابر قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بعثا قبل الساحل، فأمر عليهم أبا عبيدة وهم ثلاثمائة - قال: وأنا فيهم - قال فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق فنى الزاد... قال: ثم إنتهينا إلى البحر فإذا حوت كبير فأكل منه ذلك الجيش ثمانى عشرة ليلة.. فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكرنا ذلك له فقال: هو رزق أخرجه الله لكم. هل معكم من لحمه شىء فتطعمونا؟ قال: فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - منه فأكله».

وأخرج الإمام أحمد وأهل السنن ومالك والشافعى عن أبى هريرة: أن رجلا سأل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: يارسول الله!! إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء. فإن توضأنا به عطشنا أفتتوضأ بماء البحر؟ فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: هو الطهور ماؤه الحل ميتته».

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أحلت لنا ميتتان ودمان؛ فأما الميتتان فالحوت والجراد، وأما الدمان فالكبد والطحال».

رواه الشافعى وأحمد وابن ماجة والدارقطنى والبيهقى وله شواهد.

وقد إحتج بهذه الآية أيضا من ذهب من الفقهاء إلى أنه تؤكل دواب البحر ولم يستثن من ذلك شيئا... وقد إستثنى بعضهم الضفادع وأباح ماسواها..

وقال أبو حنيفة: لا يؤكل ما مات فى البحر كما لا يؤكل ما مات فى البر لعموم قوله - تعالى -: «حرمت عليكم الميتة..»[1]

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٠٢.

ثم أكد - سبحانه - حرمة صيد البر المحرمين فقال : « وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما » والمراد بصيد البر : ما كان توالده ومأواه فى البر مما هو متوحش بأصل خلقته .

وبعض الفقهاء يرى أن التحريم هنا منصب على الفعل ، وعليه فالآية إنما تدل على حرمة الاصطياد فقط ، وأما الأكل منه - أى من المصيد - بأن يصيده حلال فلا تدل عليه الآية .

وبعضهم يرى أن التحريم هنا منصب على ذات الصيد . وعليه فتكون الآية تقتضى تحريم جميع وجوه الانتفاع بالصيد إلا ما يخرجه الدليل .

وقد بسط القرطبى الكلام فى هذه المسألة فقال ما ملخصه : قوله - تعالى - : « وحرم عليكم صيد البر مادمتم حرما » التحريم ليس صفة للأعيان وإنما يتعلق بالأفعال فمعنى قوله : « وحرم عليكم صيد البر ... » أى فعل الصيد ، وهو المنع من الاصطياد .

أو يكون الصيد بمعنى المصيد الأظهر لإجماع العلماء على أنه لا يجوز للمحرم قبول صيد وهب له ، ولا يجوز له شراؤه ، ولا اصطياده ، ولا استحداث ملكه بوجه من الوجوه .

وقد اختلف العلماء فيما يأكله المحرم من الصيد ، فقال مالك والشافعى وأحمد ... إنه لا بأس بأكل المحرم الصيد إذا لم يصد له ولا من أجله . لما رواه الترمذى والنسائى عن جابر عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال : « صيد البر لكم حلال مالم تصيدوه أو يصد لكم » .

وقال أبو حنيفة : أكل الصيد للمحرم جائز على كل حال إذا اصطاده الحلال - سواء صيد من أجله أو لم يصد لظاهر قوله - تعالى - . « لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم » فحرم صيده وقتله على المحرمين ، دون ما صاده غيرهم ..

وروى عن على بن أبى طالب وابن عباس وابن عمر أنه لا يجوز للمحرم أكل صيد على حال من الأحوال سواء صيد من أجله أو لم يصد ... لحديث الصعب بن جثامة الليثى ، أنه أهدى إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

حمارا وحشيا وهو بالأبواء فرده عليه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : فلما أن رأى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مافى وجهى قال : « إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم » خرجه الأئمة واللفظ لمالك ...(١) :

ثم ختم ـ سبحانه ـ الآية الكريمة بالدعوة إلى خشيته وتقواه وبالتذكير بالحشر وما فيه من حساب وعقاب فقال : « واتقوا الله الذى إليه تحشرون ».

أى : واتقوا الله فى كل أحوالكم ، وقفوا عند حدوده فلا تتجاوزوها ، واعلموا أن مرجعكم وحشركم إليه وحده ، وسيجازيكم على أعمالكم التى عملتموها فى دنياكم .

وبذلك نرى الآيات الكريمة قد أحلت للمحرم صيد البحر ـ فضلا من الله ورحمته ـ ؛ لأن البحر بعيد عن الحرم ، والمحرم قد يحرم فى منطقة قد تكون فيها بحار . فتحريم صاد البحر عليه قد يؤدى إلى تعبه وإجهاده ... دون أن تكون هناك فائدة تعود على سكان الحرم .

أما الحكم من وراء تحريم الصيد البرى على المحرمين فمنها : أن البيت الحرام بواد غير زرع ، وسكان هذه المنطقة من وسائل حياتهم الصيد ، فلو أبيح الصيد للمحرمين القادمين لزيارة البيت من كل فج عميق ... لأدى ذلك إلى قتل الكثير من الصيد البرى الذى هو مصدر انتفاع للقاطنين فى تلك المناطق ... وفضلا عن كل ذلك ففى تحريم الصيد البرى الذى يعيش فى منا الحرم ، تكريم لهذه المناطق ، وتشريف لها ، وإعلاء لشأنها ومكانتها ... فهى أماكن الأمان والاطمئنان والسلام .. لا للبشر وحدهم ، بل للبشر ولغير البشر من مخلوقات الله التى نهت شريعته عن التعرض لها بسوء .

وبعد هذا النهى الشديد للمحرمين عن صيد البر وهم على هذه الحالة ... بين ـ سبحانه ـ المنزلة السامية للكعبة التى هى أشرف مكان ، وأصلحه لأمان الناس واطمئنانهم ... كما بين ـ سبحانه ـ مكانة الأشهر الحرم وما يقدم فيها من خيرات لسكان الحرم ـ فقال ـ تعالى ـ :

---

(١) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٤٢١

«جَعلَ اللهُ الكعبةَ البيتَ الحرامَ قياماً للناسِ ، والشهرَ الحرامَ والهَدْيَ والقلائدَ ، ذلكَ لتَعْلَموا أن اللهَ يعلمُ ما في السمواتِ وما في الأرضِ وأن اللهَ بكل شيء عليمٌ (٩٧) اعلموا أنّ الله شديدُ العقابِ وأنّ اللهَ غفورٌ رحيمٌ (٩٨) ما على الرسول إلا البلاغُ واللهُ يعلمَ ماتبدونَ وما تكتمون (٩٩) قل لايَسْتوى الخبيثُ والطيبُ ولو أعجبَك كثرةُ الخبيثِ فاتقوا الله يا أولى الألبابِ لعلكم تفلحون (١٠٠) » .

قال الفخر الرازى : « اعلم أن اتصال هذه الآية - « جعل الله الكعبة .. » بما قبلها ، هو أن الله - تعالى - حرم فى الآية المتقدمة الاصطياد على المحرم ، فبين أن الحرم كما أنه سبب لأمن الوحش والطير . فكذلك هو سبب لأمن الناس عن الآفات والمخافات ، وسبب لحصول الخيرات والسعادات فى الدنيا والآخرة »(١) .

والكعبة فى اللغة : البيت المكعب أى المربع . وقيل المرتفع .

قال القرطبي : وقد سميت الكعبة كعبة ، لأنها مربعة .. وقيل : إنما سميت كعبة لنتوئها وبروزها ، فكل ناتىء بارز كعب .. ومنه كعب القدم وكعوب القناة ، وكعب ثدى المرأة إذا ظهر فى صدرها ... »(٢) .

وجعل هنا يحتمل أن تكون بمعنى صير فيتعدى لاثنين أولهما الكعبة وثانيهما قياما ويحتمل أن يكون بمعنى خلق أو شرع فيتعدى لواحد وهو الكعبة ويكون قوله : « قياما » حال من البيت الحرام .

والبيت الحرام : بدل من الكعبة أو عطف بيان جىء به على سبيل المدح والتعظيم . ووصف بالحرام إيذانا بحرمته وإشعارا بشرفه ، حيث حرم - سبحانه - القتل والقتال فيه ، وجعله مكان أمان الناس واطمئنانهم .

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٣ ص ٩٩ .

(٢) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٢٤

وقوله «قياما» أصله قواما فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها .

والقيام والقوام ما به صلاح الشيء، كما يقال : الملك العادل قوام رعيته، لأنه يدبر أمرهم، ويردع ظالمهم، ويحجز قويهم عن ضعيفهم، ومسيئهم عن محسنهم ...

والمراد بالشهر الحرام : الأشهر الحرم على إرادة الجنس وهي : ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب .

وقيل المراد به شهر ذي الحجة فحسب، لأنه هو الذي تؤدى فيه فريضة الحج، فالتعريف للعهد وليس للجنس .

والهدي : اسم لما يهدى إلى الحرم من حيوان، ليتقرب بذبحه إلى الله تعالى - وهو جمع هدية - بسكون الدال - .

والقلائد جمع قلادة وهي ما يقلد به الهدي ليعلم أنه مهدى إلى البيت الحرام فلا يتعرض له أحد بسوء .

فالمراد بالقلائد هنا الحيوانات ذوات القلائد التي تساق إلى الحرم لذبحها فيه، فيكون ذكر القلائد بعد الهدي من باب التخصيص بالذكر عن سبيل الاهتمام بشأنها، لأن الثواب فيها أكثر .

وقيل المراد بها : ما كان يفعله بعض الناس من وضع قلادة من شعر أو من غيره في أعناقهم عندما يحرمون حتى لا يتعرض لهم أحد بسوء .

وقوله : «والشهر الحرام والهدي والقلائد» معطوف على ما قبله وهو الكعبة.

والمعنى : اقتضت حكمة الله - تعالى - ورحمته بعباده أن يصير الكعبة التي هي البيت الحرام «قياما للناس» أي به قوامهم في إصلاح أمورهم دينا ودنيا، وكذلك جعل الأشهر الحرم والهدي وخصوصا ما يقلد منه قياما للناس أيضا .

وذلك لأن البيت الحرام الذي يأتي الناس إليه من كل فج عميق، يجدون في رحابه ما يقوى إيمانهم، ويرفع درجاتهم، ويغسل سيئاتهم، ويصلح من شئون دنياهم عن طريق تبادل المنافع، وبذل الأموال، والشعور بالأمان

والاطمئنان ، وتوثيق الصلات الدينية والدنيوية التي ترضى الله - تعالى - ، وتجعلهم أهلا لفضله ورحمته .

ولأن الأشهر الحرم تأتى للناس فتجعلهم يمتنعون عن القتال فيها ، فتهدأ نفوسهم ، ويحصل التآلف والتزاور بعد التدابر والتقاطع والتعادى ولأن الهدى والقلائد التي يسوقها المحرمون إلى الحرم لذبحها فيها ما فيها من التوسعة على الفقراء . وإشاعة روح المحبة والتسامح والإخاء .

ورحم الله الإمام القرطبي حيث يقول : « والحكمة فى جعل الله - تعالى - هذه الأشياء قياما للناس ، أن الله - سبحانه - خلق الخلق على سليقة الآدمية من التحاسد والتقاطع والسلب والغارة . . . فلم يكن بد فى الحكمة الإلهية من وازع يزعجهم - أى يزجرهم - عن التنازع ، ويحملهم على التآلف ، ويرد الظالم عن المظلوم ، فقدروى مالك أن عثمان بن عفان كان يقول: مايزع الإمام أكثر مما يزع القرآن » .

فجعل - سبحانه - الخليفة فى الأرض حتى لا يكون الناس فوضى ، وعظم فى قلوبهم البيت الحرام ، وأوقع فى نفوسهم هيبته ، فكان من لجأ إليه معصوما به ، وكان من اضطهد محميا بالكون فيه .

ولما كان لهذا البيت موضعا مخصوصا - ومكانا معينا - لا يدركه كل مظلوم، فقد جعل - سبحانه - الأشهر الحرام ملجأ آخر . . . وقرر فى قلوبهم حرمتها، فكانوا لا يروعون فيها سربا - أى نفسا - ولا يطلبون فيها دما ، حتى كان الرجل يلقى قاتل أبيه وابنه وأخيه فلا يؤذيه . . . ثم شرع لهم الهدى والقلائد، فكانوا إذا أخذوا بعيرا وأشعروه دما ، أو علقوا عليه قلادة أو فعل ذلك الرجل بنفسه . . . لم يروعه أحد حيث لقيه . . . »[1] .

واسم الإشارة فى قوله : « ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما فى السموات وما فى الأرض . . . » .

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٢٥ بتصرف وبتلخيص

يعود على الجعل المذكور الذى هو تصيير البيت الحرام وما عطف عليه للناس ، أى : صلاحا لأحوالهم الدينية والدنيوية .

والمعنى : فعل الله ـ تعالى ـ ذلك لتعلموا أنه ـ سبحانه ـ يعلم علما تاما شاملا مافى السموات وما فى الأرض ، ولتوقنوا بأنه يعلم طبائع البشر وحاجاتهم ومكنونات نفوسهم ، وهتاف أرواحهم .. لأن تشريع هذه الشرائع المتبعة لدفع المضار ولجلب المصالح الدينية والدنيوية دليل على أنه ـ سبحانه ـ يعلم مافى السموات وما فى الأرض . وعلى أنه بكل شىء عليم دون أن تخفى عليه خافية مما هذا الكون : وكرر ـ سبحانه ـ «ما وفى» فى المعطوف والمعطوف عليه الإشارة إلى دقة العلم وشموله ، وأنه ـ سبحانه ـ لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها .

وقوله «وأن الله بكل شىء عليم» تعميم إثر تخصيص . للتأكيد وقدم الخاص على العام ليكون ذكر الخاص كالدليل على العام .

قال الجمل : واسم الإشارة «ذلك» فيه ثلاثة أوجه . أحدها : أنه خبر لمبتدأ محذوف أى : الحكم الذى حكمناه ذلك لاغير . والثانى : أنه مبتدأ وخبره محذوف أى : ذلك الحكم هو الحق لا غيره . والثالث : أنه منصوب بفعل مقدر يدل عليه السياق . أى : شرع الله ذلك . . . وهذا أقواها ، لتعلق لام العلة به . وقوله «تعلموا» منصوب بإضمار أن بعد لام كى . وقوله : «وأن الله بكل شىء عليم» معطوف على ما قبله وهو «أن الله يعلم ما فى السموات وما فى الأرض»[1] .

ثم رهب الله ـ تعالى ـ عباده من عقابه ، ورغبهم فى ثوابه فقال : «اعلموا أن الله شديد العقاب وأن الله غفور رحيم» .

أى : اعلموا ـ أيها الناس ـ أن الله شديد العقاب لمن انتهك حرماته ،

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥٢٨

وتجاوز حدوده، وأنه - سبحانه - واسع المغفرة والرحمة لمن أطاعه وتاب إليه توبة صادقة.

وفى تصدير الآية الكريمة بفعل الأمر «اعلموا» تنبيه شديد إلى أهمية ما سيلقى عليهم من أمر أو نهى، حتى يستقر فى قلوبهم، ويرسخ فى نفوسهم، فيسهل عليهم تنفيذه

وجمع - سبحانه - بين الترهيب والترغيب، حتى يكون المؤمن بين الرجاء والخوف، فلا يقنط من رحمة الله ولا يجترىء على ارتكاب ما يغضبه - سبحانه - .

وبعد هذا الترغيب والترهيب بين - سبحانه - وظيفة رسوله - صلى الله عليه وسلم - فقال: «ما على الرسول إلا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون».

وأصل البلاغ - كما يقول القرطبى - البلوغ، وهو الوصول. يقال: بلغ يبلغ بلوغا وأبلغه إبلاغا... وبلغه تبليغا، ومنه البلاغة، لأنها إيصال المعنى إلى النفس فى أحسن صورة من اللفظ...»[1].

أى: ليس على رسولنا - أيها الناس - إلا تبليغ ما أمرناه بتبليغه إليكم وتوصيل ما كلفناه بتوصيله لكم، وهو لم يقصر فى ذلك، ولم يأل جهدا فى نصحكم وإرشادكم فأطيعوه لتسعدوا. واعلموا أن الله - تعالى - يعلم ما تظهرون وما تخفون من خير أو شر، وسيجازيكم بما تستحقون يوم القيامة.

فالآية الكريمة تأكيد لما اشتملت عليه سابقتها من ترغيب وترهيب، ومن تبشير وإنذار، وتصريح بأن الرسول - صلى الله عليه وسلم - عليه تبليغ ما كلفه الله بتبليغه إلى الناس، وليس عليه بعد ذلك هدايتهم أو ضلالهم، وإنما الله وحده هو الذى بيده ذلك، وهو الذى بيده حسابهم ومجازاتهم على أعمالهم.

(١) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٣٢٧.

ثم صرح - سبحانه - بعد ذلك بأنه لا يستوى عنده الخبيث والطيب فقال: « قل لا يستوى الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث ... » .

والخبيث - كما يقول الراغب - مايكره رداءة وخساسة محسوسا كان أم معقولا ، وأصله الردىء الدخلة الجارى مجرى خبث الحديد كما قال الشاعر :

سبكناه ونحسبه لجينا فأبدى الكير عن خبث الحديد

وذلك يتناول الباطل فى الاعتقاد ، والكذب فى المقال ، والقبيح فى الفعال ...[١] .

والطيب : الشىء الحسن الذى أباحته الشريعة ورضيته العقول السليمة ، ويتناول الاعتقاد الحق ، والمقال الصدق ، والعمل الصالح .

والمعنى : قل - يا محمد - للناس : إنه لا يستوى عند الله ولا عند العقلاء القبيح والحسن من كل شىء ، لأن الشىء القبيح - فى ذاته أو فى سببه أو فى غير ذلك من أشكاله - بغيض إلى الله وإلى كل عاقل ، وسيكون مصيره إلى الهلاك والبوار .

أما الشىء الطيب الحسن فهو محبوب من الله ومن كل عاقل ، ومحمود العاقبة دينا ودنيا .

وقوله : « ولو أعجبك كثرة الخبيث » زيادة فى التنفير من الشىء الخبيث، وحض على التمسك بما هو طيب .

أى : لا يستوى فى ميزان الله ولا فى ميزان العقلاء الخبيث والطيب ، حتى ولو كان الفريق الخبيث كثير المظهر ، براق الشكل « تعجب الناظرين هيئته فلا تغتر به أيها العاقل ، ولا تؤثر فى نفسك كثرته وسطوته . . . فإنه مهما كثر وظهر وفشا ... فإنه سيء العاقبة ، سريع الزوال ، لذته تعقبها الحسرة ، وشهوته تتلوها الندامة ، وسطوته تصحبها الخسارة والكراهية ، وطريقه المليئة بالدنس والقذر ... يجب أن يوصد أبوابها الأخيار الشرفاء .

---

(١) المفردات فى غريب القرآن ص ١٤١ للراغب الأصفهانى

أما الفريق الطيب أو الشيء الطيب فهو محمود العاقبة ، لذته الحلال ، يباركها الله ، وثماره الحسنة تؤيدها شريعته وتستريح لها العقول السليمة ، والقلوب النقية من كل دنس وباطل وطريقه المستقيم - مهما قل سالكوها - هى الطريق التى توصل إلى كل خير وفلاح .

ولا شك أن العقل عندما يتخلص من الهوى سيختار الطيب على الخبيث لأن فى الطيب سعادة الدنيا والآخرة .

وما أحسن قول أم المؤمنين عائشة - رضى الله عنها : « ما تمتع الأشرار بشيء إلا وتمتع به الأخيار ، وزادوا عليهم رضا الله - عز وجل - » .

والفاء فى قوله : « فاتقوا الله يا أولى الألباب لعلكم تفلحون » للافصاح عن كلام مقدر ، والتقدير :

إذا كان الأمر كما بينت لكم - أيها الناس - من أنه لا يستوى الخبيث والطيب ، لأن أهل الخبيث سيعاقبون ويندمون مهما كثروا ... وأهل الطيب سيثابون ويفرحون ... إذا كان الأمر كذلك فاتقوا الله يا أصحاب العقول السليمة بأن تجتنبوا كل ما هو خبيث ، وتقبلوا على كل ما هو طيب ، لعلكم بسبب هذه التقوى والخشية من الله تنالون والفلاح والنجاح فى دنياكم وآخرتكم .

والجملة الكريمة تذييل قصد به تأكيد ما مر من الترغيب فى الطاعات والتحذير من المعاصى .

قال الفخر الرازى : لما ذكر - سبحانه - هذه الترغيبات الكثيرة فى الطاعة ، والتحذيرات من المعصية . أتبعها بوجه آخر يؤكدها فقال : « فاتقوا الله يا أولى الألباب لعلكم تفلحون » أى : فاتقوا الله بعد هذه البيانات الجلية والتعريفات القوية ، ولا تقدموا على مخالفته لعلكم تصيرون فائزين بالمطالب الدنيوية والدينية العاجلة والآجلة[1] .

---

(١) تفسير الفخر الرازى ج١٣ ص ١٠٤ وراجعه فى تفسير هذه الآيات إذا كنت تبغى المزيد من العلم والمعرفة ، فقد أجاد فى هذا المقام وأبدع - رحمه الله - .

وبعد هذا الحديث المستفيض عن الحلال والحرام فى شريعة الإسلام.. اتجهت آيات السورة الكريمة إلى تربية المسلمين وإرشادهم إلى الآداب التى يجب أن يتمسكوا بها، ونهيهم عن الأسئلة التى لاخير يرجى من وراء إثارتها... فقال تعالى :-

« يأيها الذينَ آمنُوا لا تسألُوا عن أشياء إنْ تُبدَ لكم تَسُؤكم، وإنْ تسألُوا عنها حينَ ينزّلُ القرآنُ تبْدَ لكُم ، عفا اللهُ عنها واللهُ غفورٌ حليمٌ (١٠١) قد سألها قومٌ مِنْ قبلِكم ثمَّ أصبحُوا بها كافرينَ (١٠٢) ».

وقد ذكر المفسرون فى سبب نزول هاتين الآيتين روايات متعددة، منها ما حكاه القرطبى فى قوله : روى البخارى ومسلم وغيرهما - واللفظ للبخارى - عن أنس قال : قال رجل للنبى - صلى الله عليه وسلم - يارسول الله من أبى ؟ قال : « ابوك فلان ».

وخرج البخارى أيضا عن أنس عن النبى - صلى الله عليه وسلم - وفيه : « فوالله لاتسألونى عن شىء إلا أخبرتكم به مادمت فى مقامى هذا ، فقام إليه رجل فقال : أين مدخلى يارسول الله ؟ قال « النار » فقام عبد الله بن حذافة - وكان إذا لاحى يدعى إلى غير أبيه - فقال من أبى يا رسول الله ؟ فقال : أبوك حذافة ...

وروى الدارقطنى والترمذى عن على رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية ، « ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ... » قالوا : يارسول الله ، أفى كل عام ؟ فسكت . فقالوا : أفى كل عام ؟ قال : « لا ولو قلت نعم لوجبت » فأنزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء ... الآية .

وروى مجاهد عن ابن عباس أنها نزلت فى قوم سألوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن البحيرة والسائبة والوصيلة والحام .

ثم قال القرطبي : «ويحتمل أن تكون الآية نزلت جوابا للجميع ، فيكون السؤال قريبا بعضه من بعض»[1] ...

والمعنى : يا أيها الذين آمنوا بالله حق الإيمان ، لا تسألوا نبيكم صلى الله عليه وسلم أو غيره ، عن أشياء تتعلق بالعقيدة أو بالأحكام الشرعية أو بغيرهما هذه الأشياء « إن تبد لكم » وتظهر « تسؤكم » أي : تغمكم وتحزنكم وتندموا على السؤال عنها لما يترتب عليها من إحراجكم ، ومن المشقة عليكم ، ومن الفضيحة لبعضكم ...

فالآية الكريمة - كما يقول ابن كثير - تأديب من الله لعباده المؤمنين ، ونهى لهم عن أن يسألوا عن أشياء مما لا فائدة لهم في السؤال والتنقيب عنها ، لأنها إن ظهرت لهم تلك الأمور ربما ساءتهم ، وشق عليهم سماعها ، كما جاء في الحديث أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « لا يبلغني أحد عن أحد شيئا ، فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر »[2] .

وقد وجه - سبحانه - النداء إليهم بصفة الإيمان ، لتحريك حرارة العقيدة في نفوسهم ، حتى يستجيبوا بسرعة ورغبة إلى ما كلفوا به .

وقوله : « أشياء » اسم جمع من لفظ شيء ، فهو مفرد لفظا جمع معنى كطرفاء ، وقصباء - وهذا رأى الخليل وسيبويه وجمهور البصريين - .

ويرى الفراء أن أشياء جمع لشيء . وهو ممنوع من الصرف لألف التأنيث الممدودة ، ومتعلق بقوله : « تسألوا » .

ومفعول « تسألوا » محذوف للتعميم . أي : لا تسألوا الرسول - صلى الله عليه وسلم - ولا تسألوا غيره عن أشياء لا فائدة من السؤال عنها ، بل إن السؤال عنها قد يؤدى إلى إحراجكم وإلى المشقة عليكم ...

---

(١) تفسير القرطبي جـ ٦ ص ٣٣٠

(٢) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ١٠٤

وقوله : « إن تبد لكم تسؤكم » صفة لأشياء داعية إلى الانتهاء عن السؤال عنها .

وعبر « بإن » المفيدة للشك وعدم القطع بوقوع الشرط والجزاء للإشارة إلى أن هذا الشك كاف فى تركهم للسؤال عن هذه الأشياء ، فإن المؤمن الحق يبتعد عن كل مالا فائدة من ورائه من أسئلة أو غيرها .

وقوله : « وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم » معطوف على ما قبله وهو قوله : « إن تبد لكم تسؤكم » .

والضمير فى قوله « عنها » يعود على « أشياء » و « حين » ظرف زمان منصوب بالفعل « تسألوا » .

والمعنى : لا تكثروا - أيها المؤمنون - من الأسئلة التى لا خير لكم فى السؤال عنها ، وإن تسألوا عن أشياء نزل بها القرآن بحملة ، فتطلبوا بيانها تبين لكم حينئذ لاحتياجكم إليها .

قال الفخر الرازى : السؤال على قسمين ، أحدهما : السؤال عن شىء لم يجر ذكره فى الكتاب والسنة بوجه من الوجوه . فهذا السؤال منهى عنه بقوله : « لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم » .

والنوع الثانى من السؤال : السؤال عن شىء نزل به القرآن لكن السامع لم يفهمه كما ينبغى فهاهنا السؤال واجب ، وهو المراد بقوله : « وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم » .

والفائدة فى ذكر هذا القسم ، أنه لما منع فى الجملة الأولى من السؤال ، أوهم أن جميع أنواع السؤال ممنوع منه ، فذكر ذلك تمييزا لهذا القسم عن ذلك القسم .

فإن قيل : إن قوله « وإن تسألوا عنها » هذا الضمير عائد على الأشياء المذكورة فى قوله : « لا تسألوا عن أشياء » فكيف يعقل فى « أشياء » بأعيانها أن يكون السؤال عنها ممنوعا وجائزا معا ؟

قلنا : الجواب عنه من وجهين : الأول : جائز أن يكون السؤال عنها ممنوعا قبل نزول القرآن بها ومأمورا بها بعد نزول القرآن بها . والثانى: أنهما وإن كانا نوعين مختلفين ، إلا أنهما فى حكم شىء واحد ، فلهذا حسن اتحاد الضمير ، وإن كانا فى الحقيقة نوعين مختلفين »(١) .

وقال القرطبي: قوله ـ تعالى ـ «وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم» فيه غموض ، وذلك أن فى أول الآية النهى عن السؤال ، ثم قال : «وإن تسألوا ... الخ » فأباحه لهم .

فقيل : المعنى وإن تسألوا عن غيرها فيما مست الحاجة إليه ، فحذف المضاف ولا يصح حمله على غير الحذف .

قال الجرجانى : الكناية فى « عنها » ترجع إلى أشياء آخر ، كقوله تعالى: « ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ، يعنى آدم ، ثم قال : « ثم جعلناه نطفة .. » أى : ابن آدم ، لأن آدم لم يجعل نطفة فى قرار مكين ، لكن لما ذكر الانسان وهو آدم دل على إنسان مثله ، وعرف ذلك بقرينة الحال .

فالمعنى : وإن تسألوا عن أشياء ـ أخر ـ حين ينزل القرآن من تحليل أو تحريم أو حكم ، أو مست حاجتكم إلى التفسير ، فإذا سألتم فحينئذ تبد لكم فقد اباح ـ سبحانه ـ هذا النوع من السؤال »(٢) .

والضمير فى قوله « عفا الله عنها » يعود إلى أشياء ، والجملة فى محل جر صفة أخرى لأشياء.

أى : أن هذه الأشياء التى نهيتم عن السؤال عنها هى مما عفا الله عنه ـ رحمة منه وفضلا ـ حيث لم يكلفكم بها ، ولم يفضحكم بيانها .

ويجوز أن يعود الضمير إلى الأسئلة المدلول عليها بقوله « لا تسألوا »

---

(١) تفسير الفخر الرازى جـ ١٢ ص ١٠٧

(٢) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٣٢٣

فتكون الجملة مستأنفة ، ويكون المعنى : عفا الله عن أسئلتكم السالفة التى سألتموها قبل النهى ، وتجاوز — سبحانه — عن معاقبتكم عليها رحمة منه وكرما ، فمن الواجب عليكم بعد ذلك ألا تعودوا إلى مثلها أبداً .

قال صاحب المنار : ولا مانع عندنا يمنعنا من إرادة المعنيين معا ، فإن كل ما تدل عليه عبارات القرآن من المعانى الحقيقية والمجازية والكناية يجوز عندنا أن يكون مرادا منها مجتمعة تلك المعانى أو منفردة ما لم يمنع مانع من ذلك كأن تكون تلك المعانى مما لا يمكن اجتماعها شرعا أو عقلا ، فحينئذ لا يصح أن تكون كلها مرادة بل يرجح بعضها على بعض بطرق الترجيح المعروفة من لفظية ومعنوية .

وقوله « والله غفور حليم » اعتراض تذييلى مقرر لعفوه — سبحانه — أى : عفا الله عن كل ذلك ، وهو - سبحانه - واسع المغفرة والحلم والصفح ولذا لم يكلفكم بما يشق عليكم . ولم يؤاخذكم بما فرط منكم من أقوال وأعمال قبل النهى عنها .

ثم بين — سبحانه — بعض مظاهر العبر والعظات والحكم من وراء نهيهم عن الأسئلة التى لا خير يرجى من ورائها فقال : « قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين » .

والضمير فى قوله : «قد سألها» يعود إلى الأسئلة المنهى عنها فى قوله - تعالى - « لا تسألوا ... » .

أى : قد سأل قوم من قبلكم - أيها المؤمنون - أمثال هذه الأسئلة التى لا خير يرجى من ورائها ، ثم أصبحوا بعد إظهار الإجابة عليها كافرين بها ، لأنهم استثقلوا الإجابة عما سألوا عنه ، وتركوا العمل بما تطلعوا إلى معرفته ويجوز أن يكون الضمير عائدا إلى أشياء فى قوله « لا تسألوا عن أشياء ... » على تقدير السؤال عن حكمها أو عن سببها أو عن أصلها ، أو عن غير ذلك مما لا فائدة من السؤال عنه .

وإلى هذين المعنيين أشار الآلوسى بقوله : « قد سألها » أى : المسألة ، فالضمير فى موقع المصدر لا المفعول به . والمراد : سأل مثلها فى كونها محظورة ومستتبعة للوبال « قوم » . وعدم التصريح بالمثل للمبالغة فى التحذير .

وجوز أن يكون الضمير للأشياء على تقدير المضاف أيضا . فالضمير فى موقع المفعول به، وذلك من باب الحذف والإيصال . والمراد: سأل عنها ...
واختلف فى تعيين القوم : فعن ابن عباس هم قوم عيسى ؛ سألوه إنزال المائدة ثم كفروا بها . وقيل : هم قوم صالح ـ عليه السلام ـ سألوه الناقة ثم عقروها وكفروا بها . وقيل : هم بنو إسرائيل كانوا يسألون أنبياءهم عن أشياء فإذا أخبروهم كذبوهم ..... »[1] :

والذى نراه أن لفظ « قوم » يشمل هؤلاء الأقوام الذين ذكرهم الآلوسى كما يشمل غيرهم ممن سألوا عن أشياء لاخير من السؤال عنها ، فلما أجيبوا عما سألوا عنه لم يعملوا بما أخبروا به بل كفروا به وهجروه وأنكروه . . .

ونكر ـ سبحانه ـ لفظ « قوم » لأنه ليس الغرض تعيين ذواتهم ، بل الغرض النهى عن التشبه بهم مهما كانت أجناسهم أو أزمانهم .

وجاء العطف فى الآية « بثم » المفيدة للتراخى، للدلالة على التباعد المعنوى بين اللجاجة فى السؤال وبين الجحود والكفر بعد ذلك ؛ فكأنهم كانوا يريدون حكما يناسب أهواءهم ، فلما جاءهم الحكم الذى لا يهوونه كفروا به ...

وقوله « ثم أصبحوا بها كافرين » يؤذن بأنهم قبل السؤال عن تلك الأشياء أو قبل الخوض فى تلك الأسئلة لم يكونوا كافرين ، ولكنهم أصبحوا بسبب الخوض فيها والتفتيش عنها كافرين ، لأنهم لم يمتثلوا ما أجيبوا به، وإنما نبذوه وراء ظهورهم .

وبذلك نرى أن الآيتين الكريمتين تنهيان المؤمنين فى كل زمان ومكان

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ٤١

عن الخوض فى الأسئلة عن أشياء يسوءهم الكشف عنها ، وضربتا لهم الأمثال بحال الذين من قبلهم ممن كانوا يشددون على أنفسهم بالأسئلة عن التكاليف والأحكام ، فلما كتبها الله عليهم كفروا بها ولم يؤدوها ، ولو سكتوا عن هذه الأسئلة التى لا فائدة من ورائها لكان خيرا لهم وأقوم ....

هذا ، وقد ساق الشيخ القاسمى - رحمه الله - عقب تفسيره لهاتين الآيتين أقوالا متعددة للعلماء فيما يؤخذ منهما من آداب وأحكام ، فقال - ماملخصه - :

قال ابن كثير : ظاهر الآية النهى عن السؤال عن الأشياء التى إذا علم بها الشخص ساءته . فالأولى الإعراض عنها ...:

فقد روى الإمام أحمد ومسلم والنسائى عن أبى هريرة : أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال :

ذرونى ما تركتكم . فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم . فاذا أمرتكم بشىء فأتوا منه ما أستطعتم . وإذا نهيتكم عن شىء فدعوه » .

وروى الدارقطنى وأبو نعيم عن أبى ثعلبة الخشنى : أن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال :)

إن الله — تعالى — فرض فرائض فلا تضيعوها . وحد حدودا فلا تعتدوها . وحرم أشياء فلا تقربوها . وترك أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها .

ثم قال الشيخ القاسمى : ثم رأيت فى « موافقات » الامام الشاطبى فى هذا الموضوع - مبحثا جليلا قال فيه :...

الإكثار من الأسئلة مذموم . والدليل عليه النقل المستفيض من الكتاب والسنة وكلام السلف الصالح ... وهذه مواضع يكره السؤال فيها :

١ — السؤال عما لا ينفع فى الدين ، كسؤال عبد الله بن حذافة من أبى يا رسول الله ؟ فأجابه أبوك حذافة . .

٢ ـ أن يسأل عن شيء بينه القرآن ، كما سأل الرجل عن الحج : أكل عام يا رسول الله ؟ مع أن قوله ـ تعالى « ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا » قاض بظاهره أنه للأبد ، لإطلاقه ..

٣ ـ السؤال من غير احتياج إليه فى الوقت ، وكأن هذا ـ والله أعلم ـ خاص بما لم ينزل فيه حكم ، وعليه يدل قوله : « ذرونى ما تركتكم » . وقوله : وسكت عن أشياء رحمة بكم لا عن نسيان فلا تبحثوا عنها .

٤ ـ أن يسأل عن صعاب المســـائل وشرارها ، كما جاء فى النهى عن الأغلوطات[1] ،

٥ ـ أن يسأل عن علة الحكم ـ وهو من قبيل التعبدات ، أو السائل عن لا يليق به ذلك السؤال ـ كما فى حديث قضاء الصوم دون الصلاة .

ـ فقد أخرج مسلم فى صحيحه عن معاذة قالت : سألت عائشة فقلت : ما بال الحائض تقضى الصلاة ؟ فقالت : أحرورية أنت ؟

قلت : لست بحرورية ، ولكنى أسأل . قالت عائشة : كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة ـ .

٦ ـ أن يبلغ بالسؤال إلى حد التكليف والتعمق ، وعلى ذلك يدل قوله يدل عليه ما أخرجه مالك فى الموطأ عن يحي بن عبد الرحمن بن حاطب أن عمر بن الخطاب خرج فى ركب ، فيهم عمرو بن العاص . حتى وردوا حوضا . فقال عمرو بن العاص : يا صاحب الحوض !! هل ترد حوضك

(١) قال الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقى عند تعليقه على هـذه الكلمة : أخرج أبو داود عن معاوية أن النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ نهى عن الغلوطات ـ بفتح الغين وضم اللام ـ جمع غلوطة ... وهى المسائل يغالط بها العلماء ليزلوا فيها فيهيج بذلك شر وفتنة ...

وقيل : أصلها أغلوطة خففت بطرح الهمزة . كما نقول : لجر . وأنت تريد الآجر ـ حاشية تفسير القاسمى ج ٦ ص ٢١٧٨ .

السباع ؟ فقال عمر بن الخطاب : يا صاحب الحوض ! لا تخبرنا . فإنا نرد على السباع وترد علينا .

٧ ـ السؤال عن المتشابهات ، وعلى ذلك يدل قوله ـ تعالى ـ « فأما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ... الآية » .

وعن عمر بن عبد العزيز : من جعـل دينه عرضاً للخصومات أسرع التنقل .

ومن ذلك سؤال مالـكا عن الاستواء ؛ فقد جاء رجل إلى مالك فقال : يا أبا عبد الله « الرحمن على العرش استوى » كيف استوى ؟

قال راوى الحديث : فما رأيت مالـكا وجـد ـ أى غضب ـ فى شىء كوجدته من مقالته .

وعلاه الرحضاء ـ أى العرق ـ وأطرق القوم . فقال مالك : الاستواء معلوم ، والـكيف غير معقول . والإيمان به واجب . والسؤال عنه بدعة . وإنى أخاف أن تكون ضالا .

٨ ـ السؤال عما شجر بين السلف الصالح . وقد سئل عمر بن عبد العزيز عن قتال أهل صفين فقال : تلك دماء كف الله عنها يدى ، فلا أحب أن ألطخ بها لسانى .

٩ ـ سؤال التعنت والإفحام وطلب الغلبة عند الخصام : وقد ذم القرآن هذا اللون من الناس فقال « وهو ألد الخصام »[١] وقال « بل هم قوم خصمون »[٢] . وفى الحديث : أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم .

هذه جملة من المواضع التى يكره السؤال فيها ، ويقاس عليها ما سواها ، وليس النهى فيها واحدا ، بل فيها ما تشتد كراهيته ، ومنها ما يخفف ، ومنها ما يحرم . ومنها ما يكون محل اجتهاد . .

(١) سورة البقرة : الآية ٢٠٤ .

(٢) سورة الزخرف . الآية ٥٨ .

والنهى فى الآية مقيد بما لا تدعو إليه الحاجة من الأسئلة ؛ لأن الأمر الذى تدعو إليه الحاجة فى أمور الدين قد أذن الله بالسؤال عنه فقال : «فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون»[1] .

وفى الحديث : «قاتلهم الله !! هلا سألوا إذا لم يعلموا ، فإنما شفاء الجهل بالسؤال ...»[2] .

ثم حكى — سبحانه — بعض الأوهام والخرافات التى كان أهل الجاهلية يتمسكون بها ، ويعتبرونها من العادات الدينية الراسخة فى نفوسهم ، مع أنها لا أصل لها ، وإنما هم الذين ابتدعوها ونسبوها إلى دين الله بدون دليل أو برهان فقال — تعالى — :

«ما جعلَ اللهُ مِنْ بحيرةٍ ولا سائبةٍ ولا وصيلةٍ ولا حامٍ ، ولـكنَّ الذين كفروا يفترونَ على اللهِ الـكذبَ وأكثرُهم لا يعقلونَ (١٠٣) وإذَا قيلَ لهُم تعالَوْا إلى ما أنزلَ اللهُ وإلى الرسولِ قالوا حَسْبُنَا ما وجدنا عليه آباءنا أَوَلَوْ كانَ آباؤهم لا يعلمونَ شيئًا ولا يهتدُونَ (١٠٤)» .

قال الفخر الرازى : أعلم أنه — تعالى — لما منع الناس من البحث عن أمور ما كلفوا بالبحث عنها ، كذلك منعهم عن التزام أمور ما كلفوا التزامها . ولما كان الكفار يحرمون على أنفسهم الانتفاع بهذه الحيوانات — وإن كانوا فى غاية الاحتياج إلى الانتفاع بها — بين تعالى — أن ذلك باطل فقال : «ما جعل الله من بحيرة ...»[3] .

وجعل هنا بمعنى شرع ووضع ، و «من» زائدة لتأكيد النفى والبحيرة بزنة فعيلة بمعنى مفعولة من البحر وهو الشق .

---

(١) سورة الأنبياء . الآية ٧ .

(٢) تفسير القاسمى وحاشيته — بتصرف وتلخيص — ج ٦ ص ٢١٦٦ ومابعدها .

(٣) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ١٠٩ .

وكانوا فى الجاهلية إذا ولدت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكرا ، شقوا أذنها ومنعوا ركوبها ، وتركوها لآلهتهم ، وامتنعوا عن نحرها وركوبها . وسموها « البحيرة » أى : مشقوقة الأذن .

وعن قتادة أنهم كانوا إذا أنجبت خمسة أبطن نظروا فى الخامس فإن كان ذكرا ذبحوه وأكلوه ، وإن كان انثى شقوا أذنها وتركوها ترعى دون أن يستعملها أحد فى حلب أو ركوب . . .

والسائبة بزنة فاعلة من ساب إذا جرى على وجه الأرض . يقال ساب الماء إذا ترك يجرى .

قال أبو عبيدة : كان الرجل فى الجاهلية إذا قدم من سفر أو شفى من مرض .. سيب ناقته وخلاها وجعلها كالبحيرة وتسمى السائبة .

وقال محمد بن إسحاق : السائبة هى الناقة تلد عشرة أبطن إناث ، فتهمل ولا تركب ولا يجز وبرها ، ولا يشرب لبنها إلا ضيف .

وعن ابن عباس : هى التى تسيب للأصنام ، فتعطى للسدنة ولا يطعم من لبنها إلا أبناء السبيل ونحوهم .

والوصيلة بزنة فعيلة بمعنى فاعله . قال الفراء هى الشاة تنتج سبعة أبطن عناقين عناقين – أى أثنين أثنين – وإذا ولدت فى آخرها انثى وذكرا .

قيل : وصلت أخاها . فلا يشرب لبن الأم إلا الرجال دون النساء ، وتجرى مجرى السائبة فى تركها دون أن يجز وبرها . . .

وقال الزجاج : هى الشاة إذا ولدت ذكرا كان لآلهتهم وإذا ولدت انثى كانت لهم وإذا ولدت ذكرا وانثى قالوا : وصلت أخاها فلا تذبح ويكون الذكر لآلهتهم .

وقيل : هى الناقة تبكر بأنثى ثم تثنى بأنثى ، فكانوا يتركونها للطواغيت ، ويقولون : قد وصلت أنثى بأنثى ليس بينهما ذكر .

والحام إسم فاعل من حمى يحمى أى منع .

قال الفراء : هو الفحل إذا لقح ولد ولده قالوا : قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ، ولا يمنع من ماء أو مرعى .

وقال أبو عبيدة : هو الفحل يولد من ظهره عشرة أبطن فيقولون : حمى ظهره فلا يحمل عليه ولا يمنع من ماء أو مرعى .

هذه بعض الأقوال التى ذكرها العلماء فى تفسير هذه الألفاظ الأربعة ، وهناك أقوال أخرى سواها تختلف عنها .

ويبدو أن الخلاف فى حقيقة هذه الأربعة مرجعه إلى إختلاف القبائل فى بلاد العرب ، وإختلاف الأماكن التى يقيمون فيها ، والعادات الباطلة التى شبوا عليها وألفوها .

هذا ، وقد ذكر ابن كثير بعض الروايات التى وردت فى تفسير هذه الألفاظ ، كما ذكر أول من أدخل هذه العادات الباطلة فى بلاد العرب فقال ما ملخصه : « روى البخارى ومسلم والنسائى عن سعيد بن المسيب قال . البحيرة : هى التى تكون درها للطواغيت . . . والسائبة : هى التى كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شىء . . . والوصيلة : الناقة البكر تبكر فى أول نتاج الإبل ثم تثنى بعد بأنثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر . والحام : فحل الإبل يضرب الضراب المعدود فاذا قضى ضرابه تركوه للطواغيت ولا يحملون عليه شيئا . .

وروى الإمام أحمد بن عبد الله بن مسعود عن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال إن أول من سيب السوائب وعبد الإصنام أبو خزاعة عمرو بن لحى وإنى رأيته يجر أمعاءه فى النار »

والمعنى : ماشرع الله - تعالى - شيئا مما حرمه أهل الجاهلية على أنفسهم من البحيرة والوصيلة والسائبة والحام وهذه الحيوانات إنما حرم أهل الجاهلية

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٠٧

أكلها والإنتفاع بها من عند أنفسهم بدون علم أو برهان ، وهم فى هذا التحريم إنما يفترون على الله الكذب الصريح القاطع بسبب كفرهم وضلالهم وأكثرهم لا يفقهون الحق ولا يستجيبون له إنقيادا لأهوائهم ورؤسائهم .

والمراد بالذين كفروا فى قوله « ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب » رؤساؤهم وزعماؤهم الذين يأتون لعوامهم بالأحكام الفاسدة والمزاعم الباطلة ، وينسبونها إلى دين الله كذبا وزورا .

والمراد بأكثرهم فى قوله : « وأكثرهم لا يعقلون » عوامهم ودهماؤهم الذين يسيرون خلف كل ناعق بدون تفكير أو تدبر .

وقد عبر - سبحانه - بقوله « وأكثرهم » إنصافا للقلة العاقلة التى خالفت هذه الأوهام الباطلة ، واستجابت للحق عند ظهوره .

ثم حكى - سبحانه - ما كان عليه هؤلاء العوام المقلدون من جمود وخضوع للباطل فقال . « وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا » .

أى : وإذا قال قائل - على سبيل النصح والإرشاد إلى الخير - لهؤلاء المقلدين المنقادين إنقيادا أعمى للأوهام ... إذا قال لهم هذا القائل : تعالوا أى : أقبلوا واستجيبوا لما أنزل الله فى كتابه ، ولما أنزل على رسوله من هدايات لتسعدوا وتفوزوا ... قالوا : بعناد وغباء - « حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا » : كافينا فى هذا الشأن ما وجدنا عليه آباءنا من عقائد وتقاليد وعادات ... فلا نلتفت إلى ما سواه .

وهذه حجة كل ضال مقلد لمن سبقوه بغير تعقل ولا تدبر .. إنه يترك معانى العزة والكرامة وأعمال الفكر ... ليعيش أسير ذلته للأوهام التى شب عليها ، وسار خلفها مقلدا غيره ، ومنقادا له إنقياد الخانعين الأذلاء .

ولم يذكر - سبحانه القائل فى قوله : « وإذا قيل لهم ... » للإشارة إلى أن الذين يدعونهم إلى طريق الحق متعددون ، فالنبى - صلى الله عليه وسلم -

يدعوهم ، والمؤمنون يدعونهم . والأدلة الدالة على صدق هـــذا الدين تدعوهم . . . ومع كل ذلك فهم فى ضلالهم سادرون ، وتحت سلطان سادتهم خانعون :

وقوله ـ تعالى ـ « أو لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا ولا يهتدون » رد عليهم بأسلوب التأنيب والتعجيب من جهالاتهم وخضوعهم للباطل بدون مراجعة أو تفكير .

والواو فى قوله « أو لو كان آباؤهم . . . » واو الحال . والهمزة التى دخلت عليها للانكار والتعجيب من ضلالهم .

والمعنى : أيقولون حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا . ويغلقون على أنفسهم باب الهداية ليبقوا فى ظلمات الضلالة . . . ولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئا من الحق ، ولا يهتدون إليه لانطماس بصيرتهم .

وليس المراد أن آباءهم لو كانوا يعلمون شيئا أو يهتدون إلى شىء لجاز لهم ترك ما أنزل الله . . . وإنما المراد هنا تسجيل الواقع المظلم الذى كانوا عليه وكان عليه آباؤهم من قبلهم . فآباؤهم كانوا كذلك يتبعون ما شرعه لهم آباؤهم بدون تأمل أو تفكير .

فالآية الكريمة زيادة فى توبيخهم وتوبيخ آبائهم ؛ لأنهم جميعا مشتركون فى الانطماس فى الضلال والجهل .

وبعد أن بين ـ سبحانه ـ ما بين من التكاليف والأحكام والحلال والحرام ، وذم المقلدين لآبائهم تقليدا أعمى . . . وجه ـ سبحانه ـ نداء إلى المؤمنين ، أمرهم فيه بأن يلزموا أنفسهم طاعة الله ، وأنهم ليس عليهم شىء من آثام غيرهم ماداموا قد نصحوهم وأرشدوهم إلى الخير فقال ـ تعالى ـ :

« يأيها الذين آمنوا عليكم أنفُسَكم لا يضرُّكم من ضلَّ إذا اهتديتم ، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتُم تعملونَ (١٠٥) » .

وقوله « عليكم » اسم فعل أمر بمعنى : إلزموا وقوله : « أنفسكم » منصوب على الإغراء بقوله : عليكم .

قال الجمل . واختلف النحويون فى الضمير المتصل بها - أى بكلمة عليكم - والصحيح أنه فى موضع جر كما كان قبل أن تنقل الكلمة إلى الإغراء ... »[1].

والمعنى : يأيها الذين آمنوا بالله إيمانا حقا ، إلزموا العمل بطاعة الله ، بأن تؤدوا ما أمركم به ، وتنتهوا عما نهاكم عنه ، وأنتم بعد ذلك « لا يضركم من ضل إذا اهتديتم » أى : لا يضركم ضلال من ضل وغوى ، مادمتم أنتم قد أديتم حق أنفسكم عليكم بصيانتها عما يغضب الله وأديتم حق غيركم عليكم بإرشاده ونصحه وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ... فإن أبى هذا الغير الاستجابة لكم بعد النصح والإرشاد والأخذ على يده من الوقوع فى الظلم فلا ضير عليكم فى تماديه فى غيه وضلاله ، فإن مصيركم ومرجعكم جميعا إلى الله - تعالى - وحده « فينبئكم » يوم القيامة « بما كنتم تعملون » فى الدنيا من خير أو شر ، ويجازى أهل الخير بما يستحقون من ثواب ، ويجازى أهل الشر بما يستحقون من عقاب .

هذا . وقد يقول قائل : إن ظاهر هذه الآية قد يفهم منه بعض الناس أنه لا يضر المؤمنين أن يتركوا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ماداموا قد أصلحوا أنفسهم ؛ لأنها تقول : « عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ... » فهل هذا الفهم مقبول ؟

والجواب على ذلك ، أن هذا الفهم ليس مقبولا ، لأن الآية الكريمة مسوقة لتسلية المؤمنين ، ولإدخال الطمأنينة على قلوبهم إذا لم يجدوا أذنا صاغية لدعوتهم .

فكأنها تقول لهم : إنكم - أيها المؤمنون - إذا قمتم بما يجب عليكم ،

(١) حاشية الجمل على الجلالين ج ١ ص ٥٣٣ .

لا يضركم تقصير غيركم ، ولا شك أن مما يجب عليهم القيام به : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، إذ لا يكون المرء مهتديا إلى الحق مع تركه لفريضة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإنما يكون مهتديا متى أصلح نفسه ودعا غيره إلى الخير والصلاح .

أى أن الهداية التى ذكرها - سبحانه - فى قوله « إذا اهتديتم » لا تتم إلا بإصلاح النفس ، ودعوة الغير إلى الخير والبر .

وقد أشار صاحب الكشاف إلى هذه المعانى بقوله : كان المؤمنون تذهب أنفسهم حسرة على أهل العتو والعناد من الكفرة ، يتمنون دخولهم فى الإسلام ، فقيل لهم « عليكم أنفسكم » وما كلفتم من إصلاحها والمشى بها فى طرق الهدى « لا يضركم » الضلال عن دينكم إذا كنتم مهتدين ... وليس المراد ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؛ فإن من تركهما مع القدرة عليهما لا يكون مهتديا ، وإنما هو بعض الضلال الذين فصلت الآية بينهم وبينه ... »(١) .

ويبدو أن هذه الآية الكريمة قد فهمها بعض الناس فهما غير سليم - حتى فى الصدر الأول من الإسلام - .

قال القرطبى : روى أبو داود والترمذى وغيرهما عن قيس بن أبى حازم قال : خطبنا أبو بكر الصديق - رضى الله عنه - فقال : أيها الناس - إنكم تقرءون هذه الآية وتتأولونها على غير تأويلها « يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم ... » وإنى سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه ، أوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده » .

وروى أبو داود والترمذى وغيرهما عن أبى أمية الشعبانى قال : أتيت أبا ثعلبة الخشنى فقلت له : كيف تصنع بهذه الآية ؟ فقال : أية آية ؟ قلت :

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٨٥

قوله ـ تعالى ـ «يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسهم...» قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرا. سألت عنها رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر. حتى إذا رأيت شحا مطاعا وهوى متبعا، ودنيا مؤثرة. وإعجاب كل ذى رأى برأيه، فعليك بخاصة نفسك، ودع عنك أمر العامة، فإن من ورائكم أياما الصبر فيهن مثل القبض على الجمر للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم.

وفى رواية قيل يارسول الله أجر خمسين منا أو منهم؟ قال: «بل أجر خمسين منكم»[1].

وأخرج ابن جرير عن جبير بن نفير قال: كنت فى حلقة فيها أصحاب النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ وإنى لأصغر القوم؛ فتذاكروا الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر. فقلت أنا: أليس الله يقول: «يأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم....» فأقبلوا على بلسان واحد وقالوا: تنزع آية من القرآن لاتعرفها. ولا تدرى ماتأويلها، حتى تمنيت أنى لم أكن تكلمت. ثم أقبلوا يتحدثون، فلما حضر قيامهم قالوا: إنك غلام حدث السن، وإنك نزعت آية لاتدرى ما هى، وعسى أن تدرك ذلك الزمان، إذا رأيت شحا مطاعا، وهوى متبعا، وأعجاب كل ذى رأى برأيه، فعليك بنفسك لايضرك من ضل إذا اهتديت»[2].

والخلاصة أن الآية الكريمة لاترخص فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكرين إنها ـ كما قال الحاكم ـ لو استدل بها على وجوبهما لكان أولى. لأن قوله «عليكم أنفسكم» معناه: إلزموا أن تصلحوا أنفسكم بإتباع الدلائل من كتاب الله وسنة رسوله، والعقليات المؤيدة بها «ودعوة الإخوان إلى ذلك، بإقامة الحجج ودفع الشبه، وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر، ولاتقصروا فى ذلك...»[3].

(1) تفسير القرطبى جـ ٦ ص ٣٤٣.

(2) تفسير ابن جرير جـ ٧ ص ٩٦

(3) تفسير القاسمى جـ ٦ ص ٢٩١

ونقل الفخر الرازى عن عبد الله بن المبارك أنه قال : هذه أوكد آية فى وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، فإنه - سبحانه - قال « عليكم أنفسكم » يعنى عليكم أهل دينكم ، ولا يضركم من ضل من الكفار ، وهذا كقوله « فاقتلوا أنفسكم » يعنى أهل دينكم ، فقوله « عليكم أنفسكم » يعنى بأن يعظ بعضكم بعضاً ، ويرغب بعضكم بعضاً فى الخيرات ، وينفره عن القبائح والسيئات ... »(١) .

ثم ختمت السورة حديثها الطويل المتنوع عن الأحكام الشرعية ، ببيان بعض أحكام المعاملات فى المجتمع الإسلامى ، فتحدثت عن التشريع الخاص بالإشهاد على الوصية فى حالة السفر ، وعن الضمانات التى شرعتها لكى يصل الحق إلى أهله كاملا غير منقوص فقال - تعالى - :

« يأيها الذينَ آمنُوا شهادة بينكم إذا حضرَ أحدَكم الموتُ حينَ الوصيةِ اثنانِ ذَوا عَدْلٍ منكم أو آخرانِ مِنْ غيرِكُم إنْ أنتُم ضربتُم فى الأرضِ فأصابتكم مصيبةُ الموتِ تحبسونَهما مِنْ بَعْدِ الصلاةِ ، فَيُقْسِمَانِ باللهِ إنِ ارتبْتُم لا نَشْتَرِي به ثمناً ولو كانَ ذا قربى ، ولا نكتم شهادةَ اللهِ إنَّا إذاً لمن الآثمين (١٠٦) فإنْ عُثِر على أنهما استحقَّا إثماً فآخرانِ يقومانِ مقامَهُما مِنَ الذينَ استحقَّ عليهمُ الأوْلَيانِ فيقسمانِ باللهِ لشهادَتُنَا أحقُّ من شهادتِهما وما اعتدينا إنَّا إذاً لمن الظالمين (١٠٧) ذلك أدنَى أنْ يأتوا بالشهادةِ عَلَى وجهِهاَ أو يخافُوا أنْ تردَّ أيمانٌ بعد أيْمَانِهم ، واتقوا اللهَ واسمعوا واللهُ لايهدِي القومَ الفاسقينَ (١٠٨) » .

ذكر المفسرون فى سبب نزول هذه الآيات روايات مختلفة فى تفاصيلها ، إلا أنها متقاربة فى مغزاها ...

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ١١٢ .

ومن ذلك ماذكره ابن كثير بقوله : روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس عن تميم الداري في هذه الآية « ياأيها الذين آمنوا شهادة بينكم ... » قال : برىء الناس منها غيري وغير عدي بن بداء ، وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام، فأتيا الشام لتجارتهما،وقدم عليهما مولى لبني سهم يقال له « بديل بن أبي مريم » بتجارة ، ومعه جام من فضة أي إناء من فضة - يريد به الملك ، وهو أعظم تجارته ؛ فمرض فأوصى إليهما . وأمرهما أن يبلغا ماترك أهله - أي : يوصلا ماتركه من متاع لورثته .

قال تميم : فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ، واقتسمنا الثمن أنا وعدي ، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ماكان معنا ، وفقدوا الجام فسألونا عنه ، فقلنا : ماترك غير هذا ، ومادفع إلينا غيره .

قال تميم : فلما أسلمت بعد قدوم النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة تأثمت من ذلك ، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر ، ودفعت إليهم خمسمائة درهم ، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها ، فوثبوا عليه ، فأمرهم النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يستحلفوه بما يحكم به على أهل دينه ، فحلف فنزلت : « ياأيها الذين آمنوا شهادة... الآيات فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا، فنزعت الخمسمائة من عدي بن بداء ...[1] .

وقال القرطبي : ولا أعلم خلافا أن هذه الآيات نزلت بسبب تميم الداري وعدي بن بداء ، روى البخاري والدار قطني وغيرهما عن ابن عباس قال : كان تميم الداري وعدي بن بداء يختلفان إلى مكة ، فخرج معهما فتى من بني سهم فتوفى بأرض ليس بها مسلم، فأوصى إليهما، فدفعا تركته إلى أهله وحبسا جاما من فضة مخوصا بالذهب - أي عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل - فاستحلفهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - « ماكتمتما ولا اطلعتما » ثم

(١) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ٩٥ .

وجد الجام بمكة فقالوا : اشتريناه من عدي وتميم ، فجاء رجلان من ورثة السهمي ، فحلفا أن الجام للسهمي ، ولشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا ، قال : فأخذوا الجام وفيهم نزلت هذه الآيات(١) .

هذا ، والمعنى الإجمالي لهذه الآيات : أن الله - تعالى - شرع لكم - أيها المؤمنون - الوصية في السفر ، فعلى من يحس منكم بدنو أجله وهو في السفر أن يحضر رجلا مسلما ويوصيه بإيصال ماله لورثته ، فإذا لم يجد رجلا مسلما فليحضر كافرا ، والاثنان أحوط ، فإذا أوصلا ما عندهما إلى ورثة الميت ، وارتاب الورثة في أمانة هذين الرجلين ، فعليهم في هذه الحالة أن يرفعوا الأمر للحاكم ، وعلى الحاكم أن يستحلف الرجلين بالله بعد الصلاة ، بأنهما ما كتما شيئاً من وصية وما خانا .

فإذا ظهر بعد ذلك للحاكم أو لورثة الميت أن هذين الرجلين لم يكونا أمينين في أداء ما كلفهما الميت بأدائه ، فعندئذ يقوم رجلان من أقرب ورثة الميت ، ليحلفا بالله أن شهادتهما أحق وأولى من شهادة الرجلين الأولين ، وأن هذين الرجلين لم يؤديا الوصية على وجهها .

ثم بين - سبحانه - في الآية الثالثة أن ما شرعه الله لهم هو أضمن طريق لأداء الشهادة على وجهها الصحيح ، وعليهم أن يراقبوه ويتقوه لكي يكونوا من المؤمنين الصادقين :

هذا هو المعنى الإجمالي للآيات الكريمة ، سقناه قبل تفصيل القول في تفسيرها حتى يتهيأ الذهن لفهمها بوضوح .

قال الآلوسي : وقوله : « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم ... إلخ » استئناف مسوق لبيان الأحكام المتعلقة بأمور دنياهم ، إثر بيان الأحوال المتعلقة بأمور دينهم . وفيه من إظهار العناية بمضمونه مالا يخفى .

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣٤٦ .

وللشهادة معان منها ، الإحضار ، والقضاء ، والحكم ، والحلف ، والعلم والإيصاء ، والمراد بها هنا الأخير ، كما نص عليه جماعة من المفسرين[1] .

وقوله : « شهادة » يصح أن يكون مبتدأ . وخبره قوله : « اثنان » على حذف مضاف . أى : شهادة إثنين .

ويصح أن يكون مبتدأ والخبر محذوف . أى : فيما أمرتم به أن يشهد إثنان : ويكون قوله « اثنان » فاعلا لقوله « شهادة » . وعليه تكون إضافة قوله « شهادة » إلى الظرف وهو « بينكم » على التوسع .

قال القرطبى : قوله : « شهادة بينكم » قيل : معناه شهادة ما بينكم ، فحذفت « ما » ، وأضيفت الشهادة إلى الظرف ، واستعمل إسما على الحقيقة ، وهو المسمى عند النحويين بالمفعول على السعة ... ومنه قوله ـ تعالى ـ « هذا فراق بينى وبينك » أى : ما بينى وبينك .

والمراد بقوله : « إذا حضر أحدكم الموت » ظهور أماراته وعلاماته . وهو ظرف متعلق بقوله : « شهادة » .

وقوله : « حين الوصية » بدل من الظرف . وفى هذا الإبدال تنبيه على أن الوصية لا ينبغى أن يتهاون فيها .

وقوله : « ذوا عدل منكم » صفتان لقوله « إثنان » .

وقوله : « أو آخران من غيركم » معطوف على قوله « اثنان » .

والمراد من غير المسلمين ، ويرى بعضهم أن المراد بقوله « منكم » أى : من قبيلتكم ، وبقوله : من غيركم » أى : من غير قبيلتكم .

وقوله : « إن أنتم ضربتم فى الأرض فأصابتكم مصيبة الموت » بيان لمكان الوصية وزمانها .

---

(١) تفسير الآلوسى جـ ٧ ص ٤٦ .

والمراد بالضرب في الأرض السفر فيها. وقيل للمسافر ضارب في الأرض لأنه يضربها برجليه أو بعصاه..

والمراد بقوله: «فأصابتكم مصيبة الموت» أي: فقاربتم نهاية أجلكم بأن أحسستم بدنو الموت منكم. فليس المراد الموت بالفعل، وإنما المراد مشارفته ومقاربته.

وسمى – سبحانه – الموت مصيبة، لأنه بطبيعته يؤلم، أو يصحبه أو يقاربه، أو يسبقه آلام نفسية.

قال القرطبي: وفي الكلام حذف تقديره إن أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت، فأوصيتم إلى إثنين عدلين في ظنكم، ودفعتم إليهما ما معكم من المال، ثم متم وذهبا إلى ورثتكم بالتركة فارتابوا في أمرهما، وادعوا عليهما خيانة، فالحكم أن تحبسوهما من بعد الصلاة، أي تستوثقوا منهما..»[1].

فقوله: «تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله...» كلام مستأنف لبيان ما يجب على الحاكم ان يفعله عند الشك في أمانة الرجلين اللذين دفع إليهما الميت ما له ليوصلاه إلى أهله.

ومعنى «تحبسونهما» توقفونهما وتمسكونهما لأداء اليمين اللازمة عليهما والمراد بالصلاة: صلاة العصر. وقد روى ذلك عن ابن عباس وجماعة من التابعين.

قال الفخر الرازي: إنما عرف هذا التعيين بوجوه: أحدها: أن هذا الوقت كان معروفا عندهم بالتحليف بعدها، فالتقييد بالمعروف المشهور أغنى عن التقييد باللفظ. وثانيها: ما روى أنه لما نزلت هذه الآية صلى النبي – صلى الله عليه وسلم – العصر، ودعا بعدى وتميم فاستحلفهما عند المنبر فصار فعل الرسول دليلا على التقييد. وثالثها: أن جميع أهل الأديان يعظمون هذا الوقت ويذكرون الله فيه، ويحترزون عن الحلف الكاذب[2].

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣٥٢.

(٢) تفسير الفخر الرازي ج ١٢ ص ١١٧.

وقال الزهري : المراد بالصلاة : الصلاة مطلقاً : وإنما كان الحلف بعد الصلاة ، لأنها داعية إلى النطق بالصدق ، وناهية عن الكذب والزور .

أي : توقفون – أيها المسلمون – هذين الرجلين بعد الصلاة لأداء اليمين « فيقسمان بالله » أي : فيحلفان بالله « إن ارتبتم » في صدقهما ، بأن يقولا : « لا نشترى به ثمنا ولو كان ذا قربى » أي : لا نحصل بيمين الله عرضاً من أعراض الدنيا ، ولو كان من نقسم له ونشهد عليه قريبا لنا . . .

« ولا نكتم شهادة الله » أي : ولا نكتم الشهادة التي أمرنا الله بإظهارها وأدائها « إنا إذاً لمن الآثمين » أي : إنا إذا لنكونن معدودين من المستقرين في الذنوب والآثام إن كتمناها وبدلناها عن وجهها الصحيح .

وقوله « إن إرتبتم » شرط لا يتوجه تحليف الشاهدين إلا به ، ومتى لم يقع ريب ولا إختلاف فلا يمين .

وجواب الشرط محذوف للعلم به مما قبله . أي : إن إرتبتم فحلفوهما .
والضمير في قوله : « به » يعود إلى القسم المفهوم من قوله : « فيقسمان » أي : فيقسمان بالله لا نشترى بصحة القسم ثمناً مهما كان هذا الثمن .
وقوله : « ولو كان ذا قربى . . . » تأكيد لتنزههما عن الحلف الكاذب قال صاحب الكشاف : والضمير في « به » للقسم وفي « كان » للمقسم له . يعني : لا نستبدل بصحة القسم بالله عرضاً من الدنيا . أي : لا نحلف كاذبين لأجل المال ، ولو كان من يقسم له قريباً منا . على معنا : أن هذه عادتهم في صدقهم وأمانتهم أبداً ، وأنهم داخلون تحت قوله – تعالى – : كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين [1] » .

فأنت ترى أن الله – تعالى – قد أكد هذا القسم بجملة من المؤكدات منها : أن الحالفين يحلفان بأنهما لا يحصلان بيمين الله ثمنا مهما كانت قيمته ، وبأنهما لن يحابيا إنسانا مهما بلغت درجة قرابته وبأنهما لن يكتما الشهادة التي أمرهما الله

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٨٨ .

بأدائها على وجهها الصحيح ، وبأنهما يقران على أنفسهما باستحقاق عقوبة الآثم المذنب إن كتما أو خانا أو حادا عن الحق ، وهذا كله لأجل أن تصل وصية الميت إلى أهله كاملة غير منقوصة .

ثم بين - سبحانه - الحكم فيما إذا تبين أن الرجلين اللذين دفع إليهما الموصى ما له لم يكونا أمينين فقال : « فإن عثر على أنهما إستحقا إثما فآخران يقومان مقامهما من الذين إستحق عليهم الأوليان ... » .

وقوله : « عثر » أي : أطلع . يقال عثر الرجل على الشيء عثورا إذا أطلع عليه . ويقال : عثرت منه على خيانة أي : أطلعت .

وقوله : « الأوليان » تثنية أولى بمعنى أقرب . فالمراد بقوله « الأوليان » أي : الأحقان بالشهادة لقرابتهما ومعرفتهما بأحوال الميت .

والمعنى : فإن أطلع بعد تحليف الشاهدين الوصيين من جهة الميت على أنهما « إستحقا إثما » أي : فعلا مايوجب الإثم من خيانة أو كتمان أو مايشبههما « فآخران يقومان مقامهما » أي : فرجلان آخران يقومان مقام اللذين إطلع على خيانتهما : أي يقفان موقفهما فى الحبس بعد الصلاة والحلف ويكون هذان الرجلان الآخران « من الذين إستحق عليهم الأوليان » .

قال القرطبى : قال ابن السرى : أي من الذين إستحق عليهم الإيصاء ... وإختاره ابن العربى ، وأيضا فإن التفسير عليه ؛ لأن المعنى عند أهل التفسير : من الذين إستحقت عليهم الوصية [1] » .

وقال بعض العلماء : قوله : « من الذين إستحق عليهم الأوليان » أى : من ورثة الميت الذين إستحق من بينهم الأوليان أى : الأقربان إلى الميت ، الوارثان له ، الأحقان بالشهادة ، أى : اليمين . فقوله « الأوليان » فاعل « إستحق » .

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٥٨ .

ومفعول « إستحق » محذوف ، قدره بعضهم « وصيتهما » . وقدره ابن عطية « ما لهم وتركتهم » . وقدره الزمخشرى « أن يجردوهما للقيام بالشهادة لأنها حقهما ، ويظهروا بهما كذب الكاذبين .

وقرىء « إستحق » على البناء المفعول . أى من الذين إستحق عليهم الإثم أى « جنى عليهم » ، وهم أهل الميت وعشيرته . وعليه فقوله : « الأوليان » هو بدل من الضمير فى « يقومان » أو من « آخران [1] » .

وقوله : « فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما إعتدينا إنا إذاً لمن الظالمين » بيان لكيفية اليمين التى يحلفها هذان الأوليان .

أى : فيحلف بالله هذان الأوليان - أى الأقربان إلى الميت - قائلين « لشهادتنا » أى : ليميننا « أحق » بالقبول « من شهادتهما » أى : من يمينهما « وما إعتدينا » أى : وما تجاوزنا الحق فى يميننا ، وفيما نسبناه إليهما من خيانة « إنا إذاً لمن الظالمين » أى إنا إذا إعتدينا وقلنا فيهما خلاف الحق لنكونن فى زمرة الظالمين لأنفسهم ، المستحقين لسخط الله وعقابه .

قال الآلوسى : وقوله « فيقسمان بالله » معطوف على « يقومان » فى قوله فآخران يقومان مقامهما » . والسببية ظاهرة وقوله : « لشهادتنا أحق من شهادتهما » جواب القسم . والمراد بالشهادة هنا - عند الكثيرين - اليمين ، كما فى قوله - تعالى - : فشهادة أحدهم أربع شهادات بالله » .

وصيغة التفضيل « أحق » إنما هى لإمكان قبول يمينهما فى الجملة باعتبار صدقهما فى إدعاء تملكهما لما ظهر فى أيديهما [2] » .

ثم بين - سبحانه - وجه الحكمة والمصلحة فيما شرعه مما تقدم تفصيله فقال « ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد إيمانهم » .

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ٥١ - بتصرف وتلخيص .

(٢) تفسير القاسمى ج ٦ ص ٢١٦٦ .

فاسم الإشارة « ذلك » يعود إلى ما شرعه الله من أحكام تتعلق بالوصية التي تكون في السفر وبموت صاحبها .

أي : ذلك الحكم المذكور ، أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها » أي : أقرب إلى أن يؤدي الأوصياء الشهادة في هذه الحادثة وأمثالها على وجهها الصحيح . أي : على حقيقتها من غير تغيير لها خوفا من عذاب الآخرة . فالوجه في قوله « على وجهها » بمعنى الذات والحقيقة .

والجملة الكريمة بيان لحكمة مشروعية التحليف بالتغليظ المتقدم ، وقوله : « أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم » بيان لحكمة رد اليمين على الورثة . وهو معطوف على مقدر ينبىء عنه المقام . فكأنه قيل : ذلك الذي شرعناه لكم أقرب إلى أن يأتي الأوصياء بالشهادة على وجهها الصحيح، ويخافوا عذاب الآخرة بسبب اليمين الكاذبة ، أو يخافوا أن ترد أيمان على الورثة بعد أيمانهم فيظهر كذبهم على رءوس الأشهاد ، فيكون ذلك الخوف داعيا لهم إلى النطق بالحق وترك الكذب والخيانة .

فأي الخوفين حصل عندهم سيقودهم إلى التزام الحق وترك الخيانة . وإيصال الحقوق لذويها كاملة غير منقوصة .

فمن لم يمنعه خوف الله من أن يكذب أو يخون لضعف دينه، منعه خوف الفضيحة على رءوس الأشهاد .

ثم قال ـ سبحانه « ذلك أدنى » أي أقرب إلى الحق وأبعد عن الباطل، لأن معرفة الحق من كل وجوهه وجزئياته، مرجعها إلى الله العليم بخفايا الأمور وبواطنها وبواعثها . أما الحاكم فإنه يحكم على حسب ما يظهر له من حق ، وحكمه قابل للخطأ والصواب .

والضمير في قوله « يأتوا، ويخافوا ، وأيمانهم » يعود إلى الأوصياء الذين أوصاهم الميت بإيصال ما يريد إيصاله لورثته ، ثم حدث شك من الورثة في أمانتهم .

وجاء الضمير مجموعا مع أن السياق لاثنين فقط ، لأن المراد ما يعم هذين المذكورين وما يعم غيرهما من بقية الناس .

ثم ختم – سبحانه – الآية الكريمة بقوله : « وإتقوا الله واسمعوا والله لا يهدى القوم الفاسقين » .

أي:وأتقوا الله فى كل ماتأتون وتذرون من أموركم واسمعوا ماتؤمرون به سماع إذعان وقبول وطاعة ، واعلموا أن الله – تعالى – لايوفق القوم الخارجين عن طاعته إلى طريق الخير والفلاح ، لأنهم آثروا الغى على الرشد وإستحبوا العمى على الهدى .

فهذا الختام للآية الكريمة إشتمل على ابلغ الوان التحذير من معصية الله ومن مخالفة امره .

هذا ، ومن الأحكام التى أخذها العلماء من هذه الآيات ما يأتى :

١ – الحث على الوصية وتأكيد امرها ، وعدم التهاون فيها بسبب السفر أو غيره ، لأن الوصية تثبت الحقوق ، وتمنع التنازع ، ولهذا شدد الإسلام فى ضرورة كتابة الوصية ، والشخص قوى معافى ، ففى صحيح مسلم عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال :

« ما حق امرىء مسلم له شىء يريد أن يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده » .

قال ابن عمر- راوى هذا الحديث - : ما مرت علي ليلة منذ سمعت رسول الله قال ذلك إلا وعندى وصيتى »[1] .

٢ – الإشهاد على الوصية فى الحضر والسفر ، ليكون أمرهـا أثبت ، والرجاء فى تنفيذها أقوى ، فإن عدم الإشهاد عليها كثيرا مايؤدى إلى التنازع وإلى التشكك فى صحتها .

---

(١) صحيح مسلم ج ٥ ص ٧٠

٣ - شرعية اختيار الأوقات والأمكنة والصيغ المغلظة التى تؤثر فى قلوب الشهود وفى قلوب مقسمى الإيمان ، وتحملهم على النطق بالحق .

قال صاحب المنار : ويشهد لاختيار الأوقات جعل القسم بعد الصلاة ، ومثله فى ذلك اختيار المكان ومما ورد فى السنة فى ذلك ما رواه مالك وأحمد وأبو داود . . عن جابر مرفوعا « لا يحلف أحد عند منبرى كاذبا إلا تبوأ مقعده من النار » . . .

ويشهد بجواز التغليظ على الحالف فى صيغة اليمين - بأن يقول فيه ما يرجى أن يكون رادعا للحالف عن الكذب - ما جاء فى الآيات الكريمة من قوله - تعالى - « فيقسمان بالله - إن ارتبتم - لا نشترى به ثمنا ولو كان ذا قربى ، ولا نكتم شهادة الله إنا إذا لمن الآثمين »[١] .

٤ - جواز تحليف الشهود إذا ارتاب الحكام أو الخصوم فى شهادتهم ، وقد روى عن ابن عبـــاس أنه حلف المرأة التى شهدت فى قضية رضاع بين زوجين .

٥ - جواز شهادة غير المسلمين على المسلمين عند الضرورة . وقد بسط الإمام القرطبي القول فى هذه المسألة فقال ما ملخصه :

اختلف العلماء فى هذه المسألة على ثلاثة أقوال :

الأول : أن الكاف والميم فى قوله « اثنان ذوا عدل منكم » ضمير للمسلمين ، وأن الكاف والميم فى قوله « أو آخران من غيركم » للكافرين ، فعلى هذا تكون شهادة أهل الكتاب على المسلمين جائزة فى السفر إذا كانت وصية . وهو الأشبه بسياق الآية ، مع ما تقرر من الأحاديث .

وهو قول ثلاثة من الصحابة الذين شاهدوا التنزيل وهم : أبو موسى الأشعرى وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ، وتبعهم فى ذلك جمع من التابعين ، واختاره أحمد بن حنبل وقال :

(١) تفسير المنار ج ٧ ص ٢٢٧ بتصرف وتلخيص .

شهادة أهل الذمة جائزة على المسلمين فى السفر عند عدم المسلمين ، كلهم يقولون : « منكم » من المؤمنين . ومعنى « من غيركم » يعنى الكفار .

القول الثانى : أن قوله - سبحانه - « أو آخران من غيركم » منسوخ وهذا قول زيد بن أسلم ، والنخعى ومالك والشافعى وأبى حنيفة وغيرهم من الفقهاء .....

واحتجوا بقوله - تعالى - ممن ترضون من الشهداء » وبقوله : « وأشهدوا ذوى عدل منكم » . فهؤلاء زعموا أن آية الدين من آخر ما نزل وأن فيها « ممن ترضون من الشهداء » فهو ناسخ لذلك ، ولم يكن الإسلام يومئذ إلا بالمدينة ، فجازت شهادة أهل الكتاب ، وهو اليوم طبّق الأرض فسقطت شهادة الكفار ، وقد أجمع المسلمون على أن شهادة الفساق لا تجوز ، والكفار فساق فلا تجوز شهادتهم .

قال القرطبى : قلت : ماذكرتموه صحيح إلا أنا نقول بموجبه ، وأن ذلك جائز فى شهادة أهل الذمة على المسلمين فى الوصية فى السفر خاصة للضرورة بحيث لا يوجد مسلم ، وأما مع وجود مسلم فلا .

ولم يأت ما ادعيتموه من النسخ عن أحد ممن شهد التنزيل ، وقد قال بالأولى ثلاثة من الصحابة ، ومخالفة الصحابة إلى غيرهم ينفر عنه أهل العلم .

ويقوى هذا أن سورة المائدة من آخر القرآن نزولا ، حتى قال ابن عباس والحسن وغيرهما : إنه لا منسوخ فيها . وما ادعوه من النسخ لا يصح ، فإن النسخ لابد فيه من إثبات الناسخ على وجه ينافى الجمع بينهما مع تراخى الناسخ فما ذكروه لا يصح أن يكون ناسخا ، فإنه فى قصة غير قصة الوصية لمكان الحاجة والضرورة ، ولا يمتنع اختلاف الحكم عند الضرورات ..

القول الثالث : أن الآية لا نسخ فيها . قاله الزهرى والحسن وعكرمة ، ويكون معنى قوله « منكم » أى من عشيرتكم وقرابتكم .. ومعنى « أو آخران من غيركم » أى : من غير القرابة والعشيرة .

وهذا ينبنى على غامض فى العربية ، وذلك أن معنى «آخر» فى العربية من جنس الأول ، تقول . مررت بكريم وكريم آخر ، ولاتقول مررت بكريم وخسيس آخر ... فوجب على هذا أن يكون قوله «أوآخران من غيركم» أى من غير المسلمين ...»(١) .

وبعد أن ساقت السورة الكريمة قبل ذلك ماساقت من تشريعات حكيمة ومن تفصيل لأحوال أهل الكتاب وعقائدهم الزائفة ... بعد كل ذلك اتجهت السورة فى أواخرها إلى الكلام عن أحوال الناس يوم القيامة ، وعن معجزات عيسى - عليه السلام - وعن موقف الحواريين منه ... فقال - تعالى - :

«يَوْمَ يجمعُ اللهُ الرُّسُلَ فيقولُ ماذَا أُجِبْتُم قالوا لاعِلْمَ لنا إنَّكَ أنتَ علاَّمُ الغيوبُ (١٠٩) إذ قالَ اللهُ يا عيسى ابنَ مريمَ أذكُرْ نعمتى عليكَ وعلى والدتكَ ، إذ أيدتُّكَ بروحِ القدُسِ تكلِّمُ الناسَ فى المهدِ وكَهْلاً وإذْ علَّمْتُكَ الكتابَ والحِكمةَ والتَّوراةَ والإنجيلَ، وإذْ تخلُقُ من الطينِ كهيئةِ الطَّيْرِ بإذْنِي ، فتنفخُ فيها فتكونُ طيراً بإذنى ، وتبرىءُ الأكْمَهَ والأبرصَ بإذنى ، وإذ تُخرجُ الموتي بإذني ، وإذ كففْتُ بنى إسرائيلَ عَنْكَ إذ جئتهم بالبيِّنات فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلاَّ سحرٌ مبينٌ (١١٠) » .

قال الفخر الرازى : أعلم أن عادة الله - تعالى - جارية فى هذا الكتاب الكريم أنه إذا ذكر أنواعا كثيرة من الشرائع والتكاليف والأحكام ، اتبعها إما بالإلهيات، وإما بشرح أحوال الأنبياء ، أو بشرح أحوال القيامة، ليصير ذلك مؤكدا لما تقدم ذكره من التكاليف والشرائع فلا جرم

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٤٩ .

لما ذكر - فيما تقدم أنواعا كثيرة من الشرائع ، أتبعها بوصف أحوال القيامة ...

ثم قال وفي هذه الآية قولان. أحدهما : أنها متصلة بما قبلها .. والتقدير: واتقوا الله يوم يجمع الله الرسل - فيكون قوله : « يوم يجمع ... » بدل اشتمال من قوله في الآية السابقة « واتقوا الله ... » - والقول الثاني : أنها منقطعة عما قبلها ... والتقدير :

اذكروا يوم يجمع الله الرسل ... »[1] .

والمعنى : لقد سقنا لكم - أيها الناس - ماسقنا من الترغيب والترهيب ، وبينا لكم مابينا من الأحكام والآداب ، فمن الواجب عليكم أن تتقوا الله ، وأن تحذروا عقابه ، وأن تذكروا ذلك اليوم الهائل الشديد ، يوم يجمع الله الرسل الذين أرسلهم إلى مختلف الأقوام ، فى شتى الأمكنة والأزمان ، فيقول لهم : ماذا أجبتم من أقوامكم ؟

أي : ما الإجابة التي أجابكم بها أقوامكم ؟

وخص - سبحانه - الرسل بالذكر - مع أن الرسل وغيرهم سيجمعون للحساب يوم القيامه - لإظهار شرفهم ، وللإيذان بعدم الحاجة إلى التصريح بجمع غيرهم من الأقوام ، لأن هؤلاء الأقوام إنما هم تبع لهم .

وقال - سبحانه - « ماذا أجبتم » ولم يقل - مثلا - « هل بلغتم رسالتي أولا » للإشعار بأن الرسل الكرام قد بلغوا رسالة الله على أكمل وجه ، وأن الذين خالفوهم من أقوامهم سيتحملون وزر مخالفتهم يوم القيامة .

وقوله : « قالوا لاعلم لنا إنك أنت علام الغيوب » حكاية لإجابة الرسل وإن قيل : لماذا نفوا عن أنفسهم العلم مع أن عندهم بعض العلم ؟ فالجواب على ذلك أن هذا من باب التأدب مع الله - تعالى - فكأنهم يقولون : لاعلم لنا يذكر بجانب علمك المحيط بكل شيء ، ونحن وإن كنا قد عرفنا ما أجابنا به

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ١٢٢ - بتصرف وتلخيص - .

أقوامنا ، إلا أن معرفتنا هذه لا تتعدى الظواهر ، أما علمك أنت - يا ربنا - فشامل للظواهر والبواطن ، أو أنهم قالوا ذلك إظهارا للتشكي والالتجاء إلى الله ليحكم بينهم وبين أقوامهم الذين كذبوهم . أو أن مرادهم لا علم لنا بما كان منهم بعد أن فارقناهم وفارقنا من جاء بعدنا من الناس ، لأن علمنا مقصور على حال من شاهدناهم وعاصرناهم .

ورحم الله صاحب الكشاف فقد حكى هذه الأقوال وغيرها بأسلوبه البليغ فقال :

فإن قلت : ما معنى سؤالهم ؟ قلت : توبيخ قومهم . كما كان سؤال الموءودة توبيخا للوائد . فإن قلت : كيف يقولون : « لا علم لنا » وقد علموا بما أجيبوا ؟ .

قلت : يعلمون أن الغرض بالسؤال توبيخ أعدائهم ، فيكلون الأمر إلى علمه وإحاطته بما منوا به منهم - أى : بما ابتلوا به منهم - ، وكابدوا من سوء إجابتهم ، إظهارا للتشكي واللجأ إلى ربهم فى الانتقام منهم ، وذلك أعظم على الكفرة ، وأفت فى أعضادهم ، وأجلب لحسرتهم وسقوطهم فى أيديهم ، إذا اجتمع توبيخ الله لهم وتشكى أنبيائه عليهم . ومثاله : أن ينكب بعض الخوارج على السلطان خاصة من خواصه نكبة ، قد عرفها السلطان واطلع على كنهها ، وعزم على الانتصار له منه . فيجمع بينهما ويقول له : ما فعل بك هذا الخارجي ؟ - وهو عالم بما فعل به - يريد توبيخه وتبكيته ، فيقول له : أنت أعلم بما فعل بي ، تفويضا للأمر إلى علم سلطانه ، واتكالا عليه ، وإظهارا للشكاية وتعظيما لما حل به منه . وقيل : من هول ذلك اليوم يفزعون ويذهلون عن الجواب ، ثم يجيبون بعد ما تثوب إليهم عقولهم بالشهادة على أنفسهم .

وقيل معناه : علمنا ساقط مع علمك ومغمور ، لأنك علام الغيوب ، ومن علم الخفيات لم تخف عليه الظواهر التى فيها إجابة الأمم لرسلهم .

وقيل معناه : لا علم لنا بما كان منهم بعدنا ، وإنما الحكم للخاتمة ، وكيف يخفى عليهم أمرهم ، وقد رأوهم سود الوجوه موبخين »(١) .

ثم ذكر - سبحانه - بعض النعم التى أنعم بها على عيسى وأمه فقال : « إذ قال الله ياعيسى ابن مريم اذكر نعمتى عليك وعلى والدتك . . . »

وقوله : « إذ قال الله ياعيسى ابن مريم . . . » بدل من قوله : « يوم يجمع الله الرسل » وقد نصب بإضمار اذكر .

والمعنى : اذكر أيها المخاطب لتعتبر وتتعظ يوم يجمع الله الرسل فيقول لهم ماذا أجبتم . . . واذكر - أيضاً - زيادة فى العبرة والعظة قوله - سبحانه - لعيسى ابن مريم ، تذكر ياعيسى نعمى المتعددة عليك وعلى والدتك - وعبر بالماضى فى قوله : « إذ قال الله . . . » مع أن هذا القول سيكون فى الآخرة ، للدلالة على تحقق الوقوع . وأن هذا القول سيحصل بلا أدنى ريب يوم القيامة .

قال أبو السعود : قوله - تعالى : « إذ قال الله يا عيسى ابن مريم » شروع فى بيان ما جرى بينه - تعالى - وبين واحد من الرسل المجموعين ، من المفاوضة على التفصيل ، إثر بيان ما جرى بينه - تعالى - وبين الكل على وجه الإجمال ليكون ذلك كالأنموذج لتفاصيل أحوال الباقين ، وتخصيص شأن عيسى بالبيان ، لما أن شأنه - عليه السلام - متعلق بكلا الفريقين من أهل الكتاب الذين نعت عليهم هذه السورة جناياتهم . فتفصيل شأنه يكون أعظم عليهم ، وأجلب لحسراتهم ، وأدخل فى صرفهم عن غيهم وعنادهم »(٢) .

والمراد بالنعمة فى قوله « اذكر نعمتى » النعم المتعددة التى أنعم بها - سبحانه - على عيسى وعلى والدته مريم حيث طهرها من كل ريبة ، واصطفاها على نساء العالمين . وفى ندائه - سبحانه - لعيسى بقوله « يا عيسى ابن مريم » إشارة إلى أنه ابن لها وليس ابنا لأحد سواها ، فقد ولد من غير أب ، ومن كان شأنه

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٩٠ .

(٢) تفسير أبى السعود جـ ٢ ص ٧٠

كذلك لا يصلح أن يكون إلها ، لأن الإله الحق لا يمكن أن يكون مولودا أو محدثا .

وقوله : « إذ أيدتك بروح القدس تكلم الناس فى المهد وكهلا ... » تعديد للنعم التى أنعم الله ـ تعالى ـ بها على عيسى .

وقوله « أيدتك » أى قويتك من التأييد بمعنى التقوية .

والمراد بروح القدس : جبريل ـ عليه السلام ـ فإن من وظيفته أن يؤيد الله به رسله بالتعليم الإلهى ، وبالتثبيت فى المواطن التى من شأن البشر أن يضعفوا فيها .

وقيل : المراد بروح القدس ، روح عيسى حيث أيده ـ سبحانه ـ بطبيعة روحانية مطهرة فى وقت سادت فيه المادية وسيطرت .

أى : أيدتك بروح الطهارة والنزاهة والكمال ، فكنت متسما بهذه الروح الطاهرة من كل سوء .

والمهد : سن الطفولة والصبا ـ والكهولة : السن التى يكون فى أعقاب سن الشباب .

والمعنى : اذكر يا عيسى نعمى عليك وعلى والدتك ، وقت أن قويتك بروح القدس الذى تقوم به حجتك ، ووقت أن جعلتك تكلم الناس فى طفولتك بكلام حكيم لا يختلف عن كلامك معهم فى حال كهولتك واكتمال رجولتك.

وقوله : « إذ أيدتك » ظرف لنعمتى . أى : اذكر إنعامى عليكما وقت تأييدى لك . . وذكر ـ سبحانه ـ كلامه فى حال الكهولة ـ مع أن الكلام فى هذه الحالة معهود فى الناس ـ للإيذان بأن كلامه فى هاتين الحالتين ـ المهد والكهولة ـ كان على نسق واحد بديع صادر عن كمال العقل والتدبير ، دون أن يكون هناك فرق بين حالة الضعف وحالة القوة . قال الرازى : وهذه خاصية شريفة كانت حاصلة له ، وما حصلت لأحد من الأنبياء قبله ولا بعده

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ١٢٥

وقال ابن كثير : قوله : « اذكر نعمتى عليك » أى فى خلقى إياك من أم بلا ذكر ، وجعلى إياك آية ودلالة قاطعة على كمال قدرتى « وعلى والدتك » حيث جعلتك لها برهانا على براءتها مما نسبه الظالمون والجاهلون إليها من الفاحشة «وإذ أيدتك بروح القدس» وهو جبريل ، وجعلتك نبيا داعيا إلى الله فى صغرك وكبرك . فأنطقتك فى المهد صغيرا : فشهدت ببراءتك أمك من كل عيب . واعترفت لى بالعبودية . وأخبرت عن رسالتى إياك ودعوتك إلى عبادتى . ولهذا قال : « تكلم الناس فى المهد وكهلا » أى : تدعو إلى الله الناس فى صغرك وكبرك . وضمن « تكلم » معنى تدعو ، لأن كلامه الناس فى كهولته ليس بأمر عجيب »[1] .

وقوله : « وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل » بيان لنعمة أخرى من النعم التى أنعم بها ـ سبحانه ـ على عيسى .

والمراد بالكتاب : الكتابة . أى أن عيسى ـ عليه السلام ـ لم يكن أميا بل كان قارئا وكاتبا وقيل المراد به ما سبقه من كتب النبيين كزابور داود ، وصحف إبراهيم ، وأخبار الأنبياء الذين جاءوا من قبله .

والمراد بالحكمة : الفهم العميق للعلوم ، مع العمل بما فهمه وإرشاد الغير إليه .

أى : واذكر وقت أن علمتك الكتابة حتى تستطيع أن تتحدى من يعرفونها من قومك . ووقت أن علمتك « الحكمة » بحيث تفهم أسرار العلوم فهما سليما تفوق به غيرك ، كما علمتك أحكام الكتاب الذى أنزلته على أخيك موسى وهو التوراة ، وأحكام الكتاب الذى أنزلته عليك وهو الإنجيل .

ثم ذكر ـ سبحانه ـ بعض معجزات عيسى ، بعد أن بين بعض ما منحه من علم ومعرفة ، فقال : « وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذنى فتنفخ فيها فتكون طيراً بإذنى » أى : واذكر وقت أن وفقتك لأن تخلق أى تصور من الطين صورة مماثلة لهيئة الطير « فتنفخ فيها » أى فى تلك الهيئة المصورة « فتكون » أى فتصير تلك الهيئة المصورة « طيرا بإذنى » أى : تصير كذلك بقدرتى وإرادتى وأمرى .

---

(١) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ١١٥ .

ثم قال - تعالى : « وتبرىء الأكمه » وهو الذى يولد أعمى ؛ وتبرىء كذلك « الأبرص » وهو المريض بهذا المرض العضال « بإذنى » .

وقوله : « وتبرىء » معطوف على « تخلق » .

وقوله : وإذ تخرج الموتى بإذنى » معطوف على قوله : « وإذ تخلق من الطين ... »

أى : واذكر وقت أن جعلت من معجزاتك أن تخرج الموتى من القبور أحياء ينطقون ويتحركون .. وكل ذلك بإذنى ومشيئتى وإرادتى .

وقد ذكر المفسرون أن إبراء عيسى الأكمه والأبرص وإحياء الموتى كان عن طريق الدعاء ، وكان دعاؤه ياحى ياقيوم ، وذكروا من بين من أحياهم سام بن نوح[1] « ... » .

وبعد أن ذكر - سبحانه - بعض المعجزات التى أعطاها لعيسى لكى ينفع بها الناس ، أتبعها بذكر ما دفعه عنه من مضار فقال : « وإذ كففت بنى إسرائيل عنك إذ جئتهم بالبينات ... » .

أى : واذكر نعمتى عليك وقت أن صرفت عنك اليهود الذين أرادوا السوء ، وسعوا فى قتلك وصلبك مع أنك قد بشرتهم وأنذرتهم وجئتهم بالمعجزات الواضحات التى تشهد بصدقك فى نبوتك .

وقوله « فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين » تذييل قصد به ذمهم وتسجيل الحقد والجحود عليهم .

أى : لقد أعطيناك يا عيسى ما أعطيناك من النعم والمعجزات لتكون دليلا ناطقا بصدقك ، وشاهداً يحمل الناس على الإيمان بنبوتك ، ولكن الكافرين من بنى إسرائيل الذين أرسلت إليهم لم يصدقوا ما جئتهم به من معجزات واضحات ، بل سارعوا إلى تكذيبك قائلين : ماهذا الذى جئتنا به يا عيسى إلا سحر ظاهر ، وتخييل بين .

---

(١) تفسير الآلوسى ج ٣ ص ١٦٩ .

وهكذا نرى أن الكافرين من بنى إسرائيل ، لم تزدهم البينات التى جاء بها عيسى إلا جحوداً وعناداً .

ثم حكى - سبحانه - بعد ذلك ماقاله الحواريون لعيسى ، وماطلبوه منه، مما يدل على إكرام الله - تعالى - لنبيه عيسى فقال:

« وإذْ أوحيتُ إلى الحواريينَ أنْ آمنُوا بى وبرسُولى قالُوا آمنَّا واشهدْ بأنَّنَا مسلمون (١١١) إذ قال الحواريُّونَ يا عيسَى ابن مريم هل يستطيعُ ربك أنْ ينزِّلَ علينا مائدةً من السماء ، قال اتقُوا اللهَ إنْ كنتُم مؤمنينَ (١١٢) قالوا نريدُ أنْ نأكُلَ منها وتطمئنَّ قلوبُنَا ونعلم أن قد صَدَقْتَنَا ونكونَ عليها من الشاهِدين (١١٣) قال عيسى ابنُ مريم اللّهم ربَّنَا أنزِلْ علينا مائدةً من السماء تكونُ لنا عيداً لأوَّلِنَا وآخِرِنَا وآيةً منكَ وارزُقْنَا وأنتَ خيرُ الرازقينَ (١١٤) قال اللهُ إني منزِّلها عليكم فَمَنْ يكفُر بعدُ منكم فإنى أعذِّبُه عذاباً لا أعَذِّبه أحداً من العالمين (١١٥) » .

قال ابن كثير ماملخصه : وقوله : « وإذ أوحيت إلى الحواريين . . . » هذا أيضا من الامتنان على عيسى ، بأن جعل الله له أصحاباً وأنصاراً - وهم الحواريون - والمراد بهذا الوحى الإلهام كما فى قوله : « وأوحينا إلى أم موسى أن أرضعيه » وكما فى قوله « وأوحى ربك إلى النحل . . » وقال بعض السلف فى هذه الآية « وإذ أوحيت إلى الحواريين . . . » أى : ألهموا ذلك فامتثلوا ما ألهموا . . .[١] .

فأنت ترى أن الإمام ابن كثير يرى أن المراد بالوحى هنا الإلهام. وعلى ذلك كثير من المفسرين ، ومنهم من يرى أن المراد بقوله « وإذ أوحيت إلى

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١١٤ .

الحواريين ... » أي : أمرتهم في الإنجيل على لسانك أو أمرتهم على ألسنة رسلي .

قال الآلوسي معززاً هذا الرأي : وقد جاء إستعمال الوحي بمعنى الأمر في كلام العرب ، كما قال الزجاج وأنشد :

الحمد لله الذي إستقلت ∴ بإذنه السماء واطمأنت ∴ أوحى لها القرار فاستقرت أي : أمرها أن تقر فامتثلت (١) .

والحواريون جمع حواري . وهم أنصار عيسى الذين لازموه وآمنوا به وصدقوه ، وكانوا عونا له في الدعوة إلى الحق .

يقال : فلان حواري فلان . أي : خاصته من أصحابه . ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم — في الزبير بن العوام : لكل نبي حواري وحواريّ الزبير ... »

وأصل مادة « حور » الدلالة على شدة الصفاء ونصوع البياض ، ولذلك قالوا في خالص لباب الدقيق : الحواري وقالوا في النساء البيض : الحواريات والحوريات ...

وقد سمى الله — تعالى — أنصار عيسى بالحواريين ، لأنهم أخلصوا لله نياتهم ، وطهروا نفوسهم من النفاق والخداع ، فصاروا في نقائهم وصفائهم كالشيء الأبيض الخالص البياض .

قال الراغب : والحواريون أنصار عيسى — عليه السلام — قيل كانوا صيادين . وقال بعض العلماء .إنما سموا حواريين لأنهم كانوا يطهرون نفوس الناس بإفادتهم الدين والعلم (٢) .... .

والمعنى : إذكر نعمتي عليك - ياعيسى - حين « أوحيت إلى الحواريين » بطريق الإلهام أو بطريق الأمر على لسانك ، وقلت لهم : « أن آمنوا بي وبرسولي » أي : آمنوا وصدقوا بأني أنا الواحد الأحد المستحق للعبادة

(١) تفسير الآلوسي ج ٧ ص ٥٨

(٢) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص ١٣٥ .

والخضوع . . . وآمنوا برسولى عيسى بأنه مرسل من جهتى لهدايتكم وسعادتكم ...

وفى ذكر كلمة « برسولى » إشارة إلى مقامه من الله - عز وجل - وإلى انفصال شخصه عن ذات الله – سبحانه – وأن عيسى ما هو إلا رسول من رب العالمين ، وأن من زعموا أنه عن ذلك جاهلون وضالون .

وقوله : قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون ، حكاية لما نطق به الحواريون من إيمان وطاعة .

أى : أن الحواريين عندما دعوا إلى الدين الحق « قالوا آمنا » بأن الله هو الواحد الأحد المستحق للعبادة ، وأنه لا والد له ولا ولد ... ثم أكدوا إيمانهم هذا ، بأن قالوا « واشهد » علينا يا إلهنا وأشهد لنا يا عيسى يوم القيامة بأننا مسلمون » أى : منقادون لكل ما جئتنا به وما تدعونا اليه .

وقدموا ذكر الإيمان لأنه صفة القلب ، وأخروا ذكر الإسلام لأنه عبارة عن الانقياد الظاهري، فكأنهم قالوا : لقد استقر الإيمان فى قلوبنا استقراراً مكينا ، كان من ثماره أن انقادت ظواهرنا لكل ما يأمرنا الله به على لسانك يا عيسى .

قال الفخر الرازى ما ملخصه : فإن قيل: أنه – تعالى – قال فى أول الآية « أذكر نعمتى عليك وعلى والدتك ... » ثم إن جميع ما ذكره - تعالى - من النعم مختص بعيسى ، وليس لأمه تعلق بشىء منها . قلنا : كل ما حصل للولد من النعم الجليلة والدرجات العالية، فهو حاصل على سبيل التضمن والتبع للأم ولذلك قال – تعالى – « وجعلنا ابن مريم وأمه آية . . . » فجعلهما معاً آية واحده لشدة إتصال كل واحدة منهما بالآخر ..

وإنما ذكر – سبحانه – قوله « وإذ أوحيت . . . » فى معرض تعديد النعم لأن صيرورة الإنسان مقبولة القول عند الناس ، محبوباً فى قلوبهم ، من أعظم نعم الله على الإنسان .

وقد عدد عليه من النعم سبعاً : إذ أيدتك ... وإذ علمتك .. وإذ تخلق وإذ تبرىء ...وإذ تخرج الموتى ... وإذ كففت ..وإذ أوحيت . [1] » .

ثم حكى - سبحانه - بعض ما دار بين عيسى وبين الحواريين فقال : « إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء .... » .

« المائدة » الخوان إذا كان عليه الطعام من ماد يميد ، إذا تحرك . فكأن المائدة تتحرك بما عليها . وقال أبو عبيدة : سميت « مائدة » لأنها ميد بها صاحبها . أى : أعطيها وتفضل عليه بها . والخوان : ما يؤكل عليه الطعام .

ويرى الأخفش وغيره أن المائدة هى الطعام نفسه ، مأخوذة من « مادة » إذا أفضل .

و « إذ » فى قوله « إذ قال الحواريون ياعيسى ابن مريم » متعلق بمحذوف تقديره : أذكر وقت قول الحواريين يا عيسى ابن مريم .

وقد ذكروه باسمه ونسبوه إلى أمه - كما حكى القرآن عنهم - لئلا يتوهم أنهم إعتقدوا ألوهيته أو ولديته وقوله : « هل يستطيع - ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء » فيه قراءتان سبعيتان :

الأولى « يستطيع ربك » بالياء - على أنه فعل وفاعل . وقوله « أن ينزل » المفعول . والاستفهام على هذه القراءة محمول على المجاز ، لأن الحواريين كانوا مؤمنين ، ولا يعقل من مؤمن أن يشك فى قدرة الله .

ومن تخريجاتهم فى معنى هذه القراءة أن قوله « يستطيع » بمعنى « يطيع » والسين زائدة . كاستجاب وأجاب .

أى : أن معنى الجملة الكريمة : هل يطوعك - ربك يا عيسى إن سألته أن ينزل علينا مائده من السماء .

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢٨

وسنفصل القول فى تخريج هذه القراءة ، وفى إختلاف المفسرين فى إيمان الحواريين بعد إنتهائنا من تفسير هذه الآيات الكريمة .

أما القراءة الثانية : فهى «هل تستطيع ربك» بالتاء وبفتح الباء فى «ربك» والمعنى : هل تستطيع يا عيسى أن تسأل ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء .

فقوله «ربك» منصوب على التعظيم بفعل محذوف يقدر على حسب المقام وهذه القراءة لا إشكال فيها ، لأن الاستطاعة فيها متجهة إلى عيسى . أى : أتستطيع يا عيسى سؤال ربك إنزال المائدة أم لا تستطيع ؟

قال القرطبي : قراءة الكسائى وعلى وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد «هل تستطيع» بالتاء «ربك» بالنصب وقرأ الباقون بالياء «هل يستطيع» «ربك» بالرفع ..

والمعنى على قراءة الكسائى - بالتاء - : هل تستطيع أن تسأل ربك . .

قالت عائشة : كان القوم أعلم بالله - تعالى - من أن يقولوا «هل يستطيع ربك» وقال معاذ : أقرأنا النبي - صلى الله عليه وسلم - : «هل تستطيع ربك» . قال معاذ : وسمعت النبى - صلى الله عليه وسلم - مراراً يقرأ بالتاء [1] . . » .

وقوله - سبحانه - «قال إتقوا الله إن كنتم مؤمنين» حكاية لما رد به عيسى على الحواريين فيما طلبوه من إنزال المائدة :

أى قال لهم عيسى : إتقوا الله وقفوا عند حدوده ، واملئوا قلوبكم هيبة وخشية منه ، ولا تطلبوا أمثال هذه المطالب إن كنتم مؤمنين حق الإيمان ، فإن المؤمن الصادق فى إيمانه يبتعد عن أمثال هذه المطالب التى قد تؤدى إلى فتنته .

ثم حكى القرآن ما رد به الحواريون على عيسى فقال : (قالوا نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين .

---

(١) تفسير القرطبي ج ٦ ص ٣٦٤ . بتصرف وتلخيص -

أى : قال الحواريون لعيسى إننا نريد نزول هذه المائدة علينا من السماء لأسباب :

أولها : أننا نرغب فى الأكل منها لننال البركة ، ولأننا فى حاجة إلى الطعام بعد أن ضيق علينا أعداؤك وأعداؤنا الذين لم يؤمنوا برسالتك .

وثانيها : أننا نرغب فى نزولها لكى تزداد قلوبنا إطمئنانا إلى أنك صادق فيما تبلغه عن ربك ، فإن إنضمام علم المشاهدة إلى العلم الإستدلالى ، مما يؤدى إلى رسوخ الإيمان ، وقوة اليقين .

وثالثها : أننا نرغب فى نزولها لكى نعلم أن قد صدقتنا فى دعوى النبوة، وفى جميع ما تخبرنا به من مأمورات ومنهيات ، لأن نزولها من السماء يجعلها تخالف ما جئتنا به من معجزات أرضية ، وفى ذلك ما فيه من الدلالة على صدقك فى نبوتك .

ورابع هذه الأسباب : أننا نرغب فى نزولها لكى نكون من الشاهدين على هذه المعجزة عند الذين لم يحضروها من بنى إسرائيل ، ليزداد الذين آمنوا منهم إيماناً ، ويؤمن الذى عنده استعدوا الإيمان .

وبذلك نرى ان الحواريين قد بينوا لعيسى ـ كما حكى القرآن عنهم ـ أنهم لا يريدون نزول المائدة من السماء لأنهم يشكون فى قدرة الله ، أو فى نبوة عيسى أو أن مقصدهم من هذا الطلب التعنت . . . وإنما هم يريدون نزولها لتلك الأسباب السابقة التى يبغون من ورائها الأكل وزيادة الإيمان واليقين والشهادة امام الذين لم يحضروا نزولها بكمال قدرة الله ، وصدق عيسى فى نبوته .

ثم حكى ـ سبحانه ـ ماتضرع به عيسى بعد ان سمع من الحواريين ماقالوه فى سبب طلبهم لنزول المائدة من السماء فقال ـ تعالى ـ (قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا انزل علينامائدة من السماء تكون لناعيدا لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين) .

وقوله : (اللهم) اى : يا الله . فالميم المشددة عوض عن حرف النداء ،

ولذلك لا يجتمعان. وهذا التعويض خاص بنداء الله ذي الجلال والإكرام.

وقوله: «عيدا» أي سرورا وفرحا لنا، لأن كلمة العيد تستعمل بمعنى الفرح والسرور.

قال القرطبي: والعيد واحد الأعياد.. وأصله من عاد يعود أي: رجع. وقيل ليوم الفطر والأضحى عيدا، لأنهما يعودان كل سنة. وقال الخليل: العيد كل يوم يجمع الناس فيه كأنهم عادوا إليه، وقال ابن الأنباري: سمي عيدا للعود إلى المرح والفرح فهو يوم سرور»[1].

والمعنى: قال عيسى بضراعة وخشوع - بعد أن سمع من الحواريين حجتهم - «اللهم ربنا» أي: يا الله يا ربنا ومالك أمرنا، ومجيب سؤالنا... أتوسل إليك أن تنزل علينا «مائدة من السماء». أي: أطعمة كائنة من السماء، هذه الأطعمة «تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا» أي: يكون يوم نزولها عيدا نعظمه ونكثر من التقرب إليك فيه نحن الذين شاهدناها، ويكون - أيضا - يوم نزولها عيدا وسرورا وبهجة لمن سيأتي بعدنا ممن لم يشاهدها.

قال ابن كثير. قال السدي: أي نتخذ ذلك اليوم الذي نزلت فيه عيدا نعظمه نحن ومن بعدنا. وقال سفيان الثوري: يعني يوما نصلي فيه. وقال قتادة: أرادوا أن يكون لعقبهم من بعدهم. وقال سلمان الفارسي: تكون عظة لنا ولمن بعدنا[2].

وقوله: «وآية منك» معطوف على قوله «عيدا».

أي: تكون هذه المائدة النازلة من السماء عيدا لأولنا وآخرنا، وتكون أيضا - دليلا وعلامة منك - سبحانك - على صحة نبوتي ورسالتي، فيصدقوني فيما أبلغه عنك، ويزداد يقينهم بكمال قدرتك.

وقوله: «وارزقنا وأنت خير الرازقين» تذييل بمثابة التعليل لما قبله. أي: أنزلها علينا يا ربنا، وارزقنا من عندك رزقا هنيئا رغدا، فإنك أنت خير الرازقين، وخير المعطين، وكل عطاء من سواك لا يغني ولا يشبع.

(١) تفسير القرطبي جـ ٦ ص ٣٦٧

(٢) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ١١٦

وقد جمع عيسى فى دعائه بين لفظى (اللهم وربنا) إظهارا لنهاية التضرع وشدة الخضوع ، حتى يكون تضرعه أهلا للقبول والإجابة .

وعبر عن مجىء المائدة بالإنزال من السماء ، للإشارة إلى أنها هبة رفيعة ، ونعمة شريفة ، آتية من مكان عال مرتفع فى الحس والمعنى ، فيجب أن تقابل بالشكر لواهبها - عز وجل - وبتمام الخضوع والإخلاص له .

وقوله (تكون لنا عيدا) صفة ثانية لمائدة ، وقوله (لنا) خبر كان ، وقوله (عيدا) حال من الضمير فى الظرف .

قال الفخر الرازى : تأمل فى هذا الترتيب ، فإن الحواريين لما سألوا المائدة ذكروا فى طلبها أغراضا ، فقدموا ذكر الأكل فقالوا (نريد أن نأكل منها) وأخروا الأغراض الدينية الروحانية .

فأما عيسى فانه لما ذكر المائدة وذكر أغراضه فيها قدم الأغراض الدينية وأخر غرض الأكل حيث قال : (وأرزقنا) وعند هذا يلوح لك مراتب درجات الأرواح فى كون بعضها روحية ، وبعضها جسمانية .

ثم إن عيسى لشدة صفاء دينه لما ذكر الرزق إنتقل إلى الرازق بقوله (وأرزقنا) لم يقف عليه : بل إنتقل من الرزق إلى الرازق فقال : وأنت خير الرازقين) . فقوله : (ربنا) إبتداء منه بذكر الحق . وقوله (أنزل علينا) إنتقال من الذات إلى الصفات .

وقوله (تكون لنا عيدا لأولنا وآخرنا) إشارة إلى إبتهاج الروح بالنعمة لا من حيث إنها نعمة ، بل من حيث إنها صادرة من المنعم .

وقوله : (وآية منك) إشارة إلى كون هذه المائدة دليلا لأصحاب النظر والإستدلال .

وقوله : (وارزقنا) إشارة إلى حصة النفس .

ثم قال الإمام الرازى : فانظر كيف إبتدأ بالأشرف فالأشرف نازلا إلى الأدون فالأدون .

ثم قال : (وأنت خير الرازقين) وهو عروج مرة أخرى من الخلق إلى

الخالق ، ومن غير الله إلى الله ، وعند ذلك تلوح لك سمة من كيفية عروج الأرواح المشرقة النورانية الإلهية ونزولها [١]) .

ثم ختم - سبحانه - حديثه عن هذه المائدة وما جرى بشأنها بين عيسى والحواريين من أقوال فقال - تعالى - : (قال الله إني منزلها عليكم ، فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحداً من العالمين) .

وقوله : (منزلها) ورد فيه قراءتان متواتران . إحداهما : منزّلها - بتشديد الزاي - من التنزيل وهي تفيد التكثير أو التدريج كما تنبىء عن ذلك صيغة التفعيل . وبهذه القراءة قرأ ابن عامر وعاصم ونافع .

وقرأ الباقون (منزِلها) بكسر الزاي - من الإنزال المفيد لنزولها دفعة واحدة .

والمعنى : قال الله - تعالى - إني منزل عليكم المائدة من السماء إجابة لدعاء رسولي عيسى - عليه السلام - (فمن يكفر بعد منكم) أي فمن يكفر بعد نزولها منكم أيها الطالبون لها (فإني أعذبه عذابا لا أعذبه أحدا من العالمين) أي : فان الله - تعالى - يعذب هذا الكافر بآياتي عذاباً لا يعذب مثله أحدا من عالمي زمانه أو من العالمين جميعا .

وقد أكد - سبحانه - عذابه للكافر بآيات الله بعد ظهورها وقيام الأدلة على صحتها بمؤكدات منها : حرف إن في قوله (فإني أعذبه) ومنها : المصدر في قوله (فإني أعذبه عذابا) إذ المفعول المطلق هنا لتأكيد وقوع الفعل وهو العذاب . ومنها : وصف هذا العذاب بأنه لا يعذب مثله لأحد من العالمين .

وهذه المؤكدات لوقوع العذاب على الكافر بآيات الله بعد وضوحها من أسبابه . ان الكفر بعد إجابة ما طلبوه ، وبعد رؤيته ومشاهدته ، وبعد قيام الأدلة على وحدانية الله وكمال قدرته ، وبعد ظهور البراهين الدالة على صدق رسوله . . .

---

(١) تفسير الفخر الرازي ج ١٢ ص ١٣١ .

أقول : الكفر بعد كل ذلك يكون سببه الجحود والعناد والحسد ، والجاحد والمعاند والحاسد يستحقون أشد العذاب ، وأعظم العقاب .

هذا ، وهنا مسألتان تتعلقان بهذه الآيات الكريمة ، نرى من الخير أن نتحدث عنهما بشيء من التفصيل .

المسألة الأولى : آراء العلماء فى إيمان الحواريين وعدم إيمانهم .

المسألة الثانية : آراء العلماء فى نزول المائدة وعدم نزولها .

وللاجابة على المسألة الأولى نقول : لعل منشأ الخلاف فى إيمان الحواريين وعدم إيمانهم مرجعه إلى قولهم لعيسى - كما حكى القرآن عنهم - « هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء . . . » ؟ فإن هذا القول يشعر بشكهم فى قدرة الله على إنزال هذه المائدة .

وقد ذهب فريق من العلماء - وعلى رأسهم الزمخشرى - إلى عدم إيمانهم ، وجعلوا الظرف فى قوله : « إذ قال الحواريون . . . » متعلقا بقوله قبل ذلك « قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون » .

أى : أنهم قالوا لعيسى آمنا واشهد بأننا مسلمون ، فى الوقت الذى قالوا له فيه « هل يستطيع ربك . . . » فكأنهم ادعوا الإيمان والاسلام ادعاء بدون إيقان وإذعان ، وإلا فلو كانوا صادقين فى دعواهم لما قالوا لعيسى بأسلوب الاستفهام : « هل يستطيع ربك . . . » .

قال صاحب الكشاف : فإن قلت : كيف قالوا : « هل يستطيع ربك » بعد إيمانهم وإخلاصهم ؟ قلت : ما وصفهم الله بالايمان والاخلاص ، وإنما حكى إدعاءهم لهما ، ثم أتبعه بقوله : « إذ قالوا » فإذن دعواهم كانت باطلة ، وإنهم كانوا شاكين ، وقوله : « هل يستطيع ربك » كلام لا يرد مثله عن مؤمنين معظمين لربهم . وكذلك قول عيسى لهم معناه : اتقوا الله ولا تشكوا فى اقتداره واستطاعته ، ولا تقترحوا عليه ، ولا تحكموا ما تشتهون من الآيات فتهلكوا

إذا عصيتموه بعدها « إن كنتم مؤمنين » أى : إن كانت دعواكم للايمان صحيحة . »[١] .

وذهب جمهور العلماء إلى أن الحواريين عندما قالوا لعيسى « هل يستطيع ربك .. » كانوا مؤمنين ، واستدلوا على ذلك بأدلة منها :

١ - أن الظرف فى قوله : « إذ قال الحواريون .. » ليس متعلقا بقوله: « قالوا آمنا .. » وإنما هو منصوب بفعل مضمر تقديره أذكر ، وهذا ما رجحه العلامة أبو السعود فى تفسيره فقد قال :

قوله : « إذ قال الحواريون . » كلام مستأنف مسوق لبيان بعض ما جرى بينه عليه السلام - وبين قومه منقطع عما قبله ، كما ينبىء عنه الاظهار فى موضع الاضمار وإذ منصوب بمضمر .... وقيل هو ظرف لقالوا أريد به التنبيه على أن إدعاءهم الايمان والاخلاص لم يكن عن تحقق وإيقان ولا يساعده النظام الكريم »[٢] .

٢ - أن قول الحواريين لعيسى « هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء » لا يسحب عنهم الايمان ، وقد خرج العلماء قولهم هذا بتخريجات منها :

(ا) أن قولهم لم يكن من باب الشك فى قدرة الله ، وإنما هو من باب زيادة الاطمئنان من طريق ضم علم المشاهدة إلى العلم النظرى بدليل أنهم قالوا بعد ذلك « نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا .... » .

وشبيه بهذا قول إبراهيم « رب أرنى كيف تحى الموتى ، قال أولم تؤمن؟ قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ... » .

قال القرطبى ما ملخصه : « الحواريون خلصان الأنبياء ودخلاؤهم

---

(١) تفسير الكشاف جـ ١ ص ٦٩٣ .

(٢) تفسير أبى السعود جـ ٢ ص ٧٢ .

وأنصارهم ، وقد كانوا عالمين باستطاعة الله لذلك ولغيره علم دلالة وخبر ونظر فأرادوا علم معاينة كذلك ، كما قال إبراهيم « رب أرنى كيف تحي الموتى . » وقد كان إبراهيم علم ذلك علم خبر ونظر ، ولكن أراد المعاينة التى لا يدخلها ريب ولا شبهة ، لأن علم النظر والخبر قد تدخله الشبهة والاعتراضات ، وعلم المعاينة لا يدخله شيء من ذلك ، ولذلك قال الحواريون : « وتطمئن قلوبنا » كما قال إبراهيم « ولكن ليطمئن قلبى » .

(ب) أن السؤال إنما هو عن الفعل لا عن القدرة عليه وقد بسط الآلوسى هذا المعنى فقال : إن معنى « هل يستطيع ربك » هل يفعل ربك ، كما تقول للقادر على القيام : هل تستطيع أن تقوم معى مبالغة فى التقاضى .

والتعبير عن الفعل بالاستطاعة من باب التعبير عن المسبب بالسبب ، إذ هى — أى الاستطاعة — من أسباب الإيجاد ...»[1] .

(حـ) أن الاستطاعة هنا بمعنى الإطاعة — كما سبق أن أشرنا — ويشهد لذلك قول الفخر الرازى : قال السدى : قوله « هل يستطيع ربك .. » .

أى : هل يطيعك ربك إن سألته . وهذا تفريع على أن استطاع بمعنى أطاع والسين زائدة[2] .

والذى نراه أن رأى الجمهور أرجح للأدلة التى ذكرناهـا ، ولأن الله ـ تعالى ـ قد ذكر قبل هذه الآية أنه قد امتن عليهم بإلهامهم الإيمان فقال :

« وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بى وبرسولى ... » ولأنهم لو كانوا غير مؤمنين ، لكشف الله عن حقيقتهم ، فقد جرت سنته ـ سبحانه ـ مع أنبيائه أن يظهر لهم نفاق المنافقين حتى يحذروهم ....

ولأنهم لو كانوا غير مؤمنين ، لما أمر الله أتباع النبى ـ صلى الله عليه وسلم ـ بالتأسى بهم فى إخلاصهم ورسوخ يقينهم قال ـ تعالى ـ : « يأيها الذين آمنوا

(١) تفسير الآلوسى جـ ٧ ص ٥٩ .

(٢) تفسير الفخر الرازى جـ ١٢ ص ١٢٩ .

كونوا أنصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من أنصارى إلى الله؟ قال الحواريون نحن أنصار الله . . . »[١] .

وقال - تعالى - « فلما أحس عيسى منهم الكفر قال من أنصارى إلى الله ؟ قال الحواريون نحن أنصار الله آمنا بالله واشهد بأنا مسلمون »[٢] .

فهاتان الآيتان صريحتان فى مدح الحواريين ، وفى أنهم قوم التفوا حول عيسى - عليه السلام - وناصروه مناصرة صادقة ، وآمنوا به إيمانا سليما من الشك والتردد .

وأما المسألة الثانيـــة وهى آراء العلماء فى نزول المائدة : فالجمهور على أنها نزلت .

وقد رجح ذلك ابن جرير فقال ما ملخصه : والصواب من القول عندنا فى ذلك أن يقال :

إن الله أنزل المائدة .. لأن الله لا يخلف وعده ولا يقع فى خبره الخلف وقد قال - تعالى - مخبرا فى كتابه عن إجابة نبيه عيسى حين سأله ما سأله من ذلك « إنى منزلها عليكم » وغير جائز أن يقول الله إنى منزلها عليكم ثم لا ينزلها ، لأن ذلك منه - تعالى - خبر ، ولا يكون منه خلاف ما يخبر...[٣] .

وقد علق ابن كثير على ما رجحه ابن جرير فقال : وهذا القول هو - والله أعلم - الصواب ، كما دلت عليه الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم .

ومن الآثار ما أخرجه الترمذى عن عمار بن ياسر قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أنزلت المائدة من السماء خبزا ولحما ، وأمروا أن لا يخونوا ولا يدخروا لغد : فخانوا وادخروا ورفعوا لغد فمسخهم قردة وخنازير .

قال الترمذى : وقد روى عن عمار من طريق موقوفا وهو أصح .

---

(١) الآية الأخيرة من سورة الصف .

(٢) سورة آل عمران . الآية ٥٢ .

(٣) تفسير ابن جرير ج ٧ ص ١٣٥ .

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن شهاب عن ابن عباس ، أن عيسى ابن مريم قالوا له ادع الله أن ينزل علينا مائدة من السماء . قال : فنزلت الملائكة بالمائدة يحملونها . عليها سبعة أحوات وسبعة أرغفة . فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم [1] .

والذى يراجع بعض كتب التفسير يرى كلاما كثيرا عما كان على المائدة من أصناف الطعام ، وعن كيفية نزولها ومكانه ، وعن كيفية استقبالها وكشف غطائها ، والآكل منها ، والباقى عليها بعد الأكل ... وهذا الكلام الكثير رأينا من الخير أن نضرب عنه صفحا ، لضعف أسانيده ، ولأنه لا يخلو عن غرابة ونكارة ـ كما قال ابن كثير ـ فقد ذكر ـ رحمه الله ـ أثرا طويلا فى هذا المعنى ثم قال فى نهايته : هذا أثر غريب جدا قطعه ابن حاتم فى مواضع من هذه القصة ، وقد جمعته أنا ليكون سياقه أتم .. »[1] .

ويعجبنى فى هذا المقام قول ابن جرير : وأما الصواب من القول فيما كان على المائدة ، فأن يقال : كان عليها مأكول . وجائز أن يكون هذا المأكول سمكا وخبزا ، وجائز أن يكون كان ثمر الجنة ، وغير نافع العلم به ، ولا ضار الجهل به ، إذا أقر تالى الآية بظاهر ما احتمله التنزيل »[2] .

ويرى الحسن ومجاهد أن المائدة لم تنزل ، فقد روى ابن جرير ـ بسنده ـ عن قتادة قال : كان الحسن يقول : لما قيل لهم : « فمن يكفر بعد منكم ... » قالوا : لا حاجة لنا فيها ، فلم تنزل .

وروى منصور بن زادان عن الحسن أيضا أنه قال فى المائدة : إنها لم تنزل .

(١) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ١١٦
(٢) تفسير ابن كثير جـ ٢ ص ١١٩
(٣) تفسير ابن جرير جـ ٧ ص ١٣٥

وروى ابن أبي حاتم وابن جرير عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد قال : هو مثل ضربه الله ولم ينزل شيء .

أي : مثل ضربه الله للناس نهيا لهم عن مسألة الآيات لأنبيائه ،

قال الحافظ ابن كثير : وهذه أسانيد صحيحة إلى مجاهد والحسن . وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لاتعرفه النصارى . وليس في كتابهم ، ولو كانت قد نزلت لكان ذلك مما تتوفر الدواعي على نقله . وكان يكون موجودا في كتابهم متواترا ولا أقل من الآحاد »(١) .

وقد علق بعض العلماء على كلام ابن كثير هذا فقال : ولنا أن نقول : إن هذا الاستدلال إن كان يعني عدم نزولها فقط ، فقد يكون له شيء من الوجاهة وإن كان يعني أنها لم تنزل ولم يسأل ، فهو محل نظر كبير ، لأن السؤال ما لم ينته بإجابة كونية فعلية تبرز بها المائدة للناس ، ويرونها بأعينهم ، ويلمسونها بأيديهم ، فلا يعد بذلك مما تتوافر الدواعي على نقله ، لا سيما وعيسى في بيئة محصورة : جماعة سألوا وأجيبوا ، وانتهى الأمر برجوعهم عما سألوا فعدم تواتر سؤالها في كتب النصارى أو عدم وجوده فيها لا يستغرب ، كما يستغرب الأمر فيما لو نزلت المائدة فعلا ورآها الناس فعلا ، وأكلوا منها . وتذوقوا طعامها ، ولم يذكر عن ذلك شيء .

وقد ذكر القرآن هذه الحقيقة ابتداء وانفرد بها عن سائر الكتب ، ولا يلزم أن يكون كل ما قصه الله - تعالى - في القرآن قد قصه في غيره من الكتب المتقدمة ، ولا أن أصحاب الأناجيل علموا بكل شيء حتى بمثل هذه المحاورة الخاصة التي لم تنته بحادث كوني حتى يكون عدم ذكرهم إياها في أناجيلهم - التي وضعوها - دليلا على عدم سؤالها . فقصة السؤال إذن لم ترد فيما عند النصارى ولكنها وردت فيما عند المسلمين .

ومن الجائز أن تكون مما ورد في الأناجيل ، وأن تكون مما أخفاه أهل

---

(١) تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١١٩

الكتاب ، أوضاع منهم علمه بسبب ما . والقرآن كما وصف نفسه مهيمن على كتبهم التي وصفها بأنهم حرفوها وأنهم كانوا يخفون كثيرا منها ، وأنه يبين لهم كثيرا مما كانوا يخفون »(١) .

هذا ، ومما سبق يتبين لنا أن العلماء متفقون على أن الحواريين قد سألوا عيسى أن يدعو ربه أن ينزل عليهم مائدة من السماء ، وأن عيسى قد دعا ربه فعلا أن ينزلها ، كما جاء في الآية الكريمة . .

ومحل الخلاف بينهم أنزلت أم لا ؟ فالجمهور يرون أنها نزلت لأن الله وعد بذلك في قوله « إني منزلها عليكم ، والحسن ومجاهد يريان أنها لم تنزل ، لأن الوعد بنزولها مقيد بما رتب عليه من وقوع العذاب بهم إذا لم يؤمنوا بعد نزولها ، وأن القوم بعد أن سمعوا هذا الشرط قالوا : لا حاجة لنا فيها . فلم تنزل . ويبدو لنا أن رأى الجمهور أقرب إلى الصواب ، لأن ظاهر الآيات يؤيده ، وكذلك الآثار التي وردت في ذلك .

ثم حكت السورة الكريمة ماسيقوله الله لعيسى يوم القيامة ، وماسيرد به عيسى على خالقه ـ عز وجل ـ حتى تزداد حسرة الذين وصفوا المسيح وأمه بما هما بريئان منه فقال ـ تعالى ـ :

« وإذ قالَ اللهُ يا عيسى ابن مريم أأنتَ قلتَ للناسِ اتخذوني وأمّيَ إلهينِ من دونِ الله ؟ قالَ : سُبحانك . ما يكونُ لي أنْ أقولَ ما ليسَ لي بحقٍّ ، إنْ كنتُ قلته فقدْ علمْتَهُ ، تعلمُ ما في نفسي ولا أعلمُ ما في نفسِك إنك أنتَ علاّمُ الغيوبِ (١١٦) ما قلتُ لهم إلاّ ما أمرتني به أنِ اعبُدوا اللهَ ربّي وربَّكم ، وكنتُ عليهِمْ شهيداً مادمتُ فيهم ، فلمّا توفّيتني كُنتَ أنتَ الرقيبَ عليهم ، وأنت على كل

(١) تفسير القرآن الكريم ص ٢٨١ ، لفضيلة الامام الأكبر المرحوم الشيخ محمود شلتوت .

شىء شهيد (١١٧) إنْ تعذّبْهم فإنهم عبادُك وإنْ تغفرْ لهم فإنكَ أنتَ العزيزُ الحكيمَ (١١٨) » .

وقوله : « وإذ قال الله ياعيسى ابن مريم أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى إلهين من دون الله . . . » معطوف على قوله – تعالى – قبل ذلك: « إذ قال الحواريون . . . » .

والخطاب للنبى - صلى الله عليه وسلم - وهذا القول إنما يكون فى الآخرة - على الصحيح - .

والمعنى : واذكر أيها الرسول الكريم وليذكر معك كل مكلف وقت أن يسأل الله – تعالى – عبده ورسوله عيسى فيقول له ياعيسى: أأنت قلت للناس « اتخذونى » أى : اجعلونى « وأمى إلهين من دون الله » أى من غير الله .

قال القرطبى : اختلف فى وقت هذه المقالة ، فقال قتادة وابن جريج وأكثر المفسرين : إنما يقول له هذا يوم القيامة. وقال السدى وقطرب: قال له ذلك حين رفعه إلى السماء وقالت النصارى فيه ماقالت فإن « إذ » فى كلام العرب لما مضى . والأول أصح ، يدل عليه ماقبله من قوله « يوم يجمع الله الرسل . . الآية » كما يدل عليه مابعده وهو قوله : « هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم . . . . » .

وعلى هذا تكون إذ بمعنى إذا كما فى قوله : « ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت » أى : إذا فزعوا . . . فعبر عن المستقبل بلفظ الماضى ، لأنه لتحقيق أمره وظهور برهانه . كأنه قد وقع[1] . . .

وكان النداء بقوله – سبحانه – « ياعيسى ابن مريم » أى : بذكر البنوة ، للإشارة إلى الولادة الطبيعية التى تنفى أن يكون إلها أو ابن إله او فيه

---

(١) تفسير القرطبى ج ٦ ص ٣٧٤ .

عنصر الألوهية بأى وضع من الأوضاع ، لأن الألوهية والبشرية نقيضان لا يجتمعان ، فلا يمكن أن يكون البشر فيه ألوهية ، ولا الإله فيه بشرية .

والتعبير بقوله « اتخذونى » يدل على أنه ليس له حقيقة ، بل هو فى ذاته اتخاذ بما لا أصل له .

والمقصود بالاستفهام فى قوله : أأنت قلت ... » توبيخ للكفرة من قومه وتبكيت كل من نسب إلى عيسى وأمه ما ليس من حقهما ، وفضيحتهم على رءوس الأشهاد فى ذلك اليوم العصيب ، لأن عيسى سينفى عن نفسه أمامهم أنه قال ذلك ، وإنما هو أمرهم بعبادة الله وحده . ولا شك أن النفى بعد السؤال أبلغ فى التكذيب ، وأشد فى التوبيخ والتقريع ، وادعى لقيام الحجة على من وصفوه بما هو برىء منه .

قال الآلوسى : واستشكلت الآية بأنه لا يعلم أن أحداً من النصارى اتخذ مريم إلها .

وأجيب عنه بأجوبة الأول : أنهم لما جعلوا عيسى إلها لزمهم أن يجعلوا والدته أيضا كذلك لأن الولد من جنس من يلده ، فذكر « إلهين » على طريق الإلزام لهم .

والثانى : أنهم لما عظموها تعظيم الإله أطلق عليها اسم الإله كما أطلق اسم الرب على الأحبار والرهبان فى قوله : « اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من من دون الله ... » .

والثالث : أنه يحتمل أن يكون فيهم من قال بذلك . ويعضد هذا القول ما حكاه أبو جعفر الإمامى عن بعض النصارى أنه قد كان فيما مضى قوم يقال لهم : المريمية ، يعتقدون فى مريم الألوهية . وهو أولى الأوجه عندى[1] » .

وقوله ـ تعالى ـ « قال سبحانك ما يكون لى أن أقول ما ليس لى بحق » . بيان لما أجاب به عيسى على خالقه ـ عز وجل ـ .

---

(١) تفسير الآلوسى حـ ٧ ص ٦٥

أي : قال عيسى مجيبا ربه بكل أدب وإذعان : تنزيها لك - يا إلهي - عن أن أقول هذا القول ، فإنه ليس من حق ولا من حق أحد أن ينطق به .

فأنت ترى أن سيدنا عيسى - عليه السلام - قد صدر كلامه بالتنزيه المطلق لله - عز وجل - ثم عقب ذلك بتأكيد هذا التنزيه ، بأن أعلن بأنه ليس من حقه أن يقول هذا القول ، لأنه عبد له - تعالى - ومخلوق بقدرته . ومرسل منه لهداية الناس فكيف يليق بمن كان شأنه كذلك أن يقول لمن أرسل إليهم « اتخذوني وأمي إلهين من دون الله » .

ثم أضاف إلى كل ذلك الاستشهاد بالله - تعالى - على براءته ، وإظهار ضعفه المطلق أمام علم خالقه وقدرته فقال - كما حكى القرآن عنه - « إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب » .

أي . إن كنت قلت هذا القول وهو « اتخذوني وأمي إلهين من دون الله » فأنت تعلمه ولا يخفى عليك منه شيء . لأنك أنت - يا إلهي - تعلم ما في « نفسي » أي ما في ذاتي ، ولا أعلم ما في ذاتك .

والمراد : تعلم ما أعلم ولا أعلم ما تعلم ، وتعلم ما في غيبي ولا أعلم ما في غيبك ، وتعلم ما أقول وأفعل ولا أعلم ما تقول وتفعل إنك أنت - يا إلهي - علام الغيوب .

فهذه الجملة الكريمة بجانب تأكيدها لنفي ما سئل عنه عيسى - عليه السلام - تدل بأبلغ تعبير على إثبات شمول علم الله - تعالى - بكل شيء ، وقد أكد عيسى ذلك ، بإن المؤكدة ، وبالضمير أنت ، وبصيغة المبالغة « علام » ، وبصيغة الجمع للفظ « الغيوب » فهو لم يقل : إنك أنت عالم الغيب ، وإنما قال - كما حكى القرآن عنه - « إنك أنت علام الغيوب » بكل أنواعها ، وبكل ما يتعلق بالكائنات كلها

وبعد هذا التنزيه من عيسى - عليه السلام - لله عز وجل - ، وبعد هذا النفي المؤكد لما سئل عنه ... بعد كل ذلك يحكي القرآن ما قاله عيسى لقومه

فيقول : « ما قلت لهم ألا ما أمرتنى به أن أعبدوا الله ربى وربكم ، وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم » أى : ما قلت لهم - يا إلهى - « اتخذونى وأمى إلهين من دون الله » وإنما القول الذى قلته لهم هو الذى أمرتنى أن أبلغهم اياه وهو عبادتك وحدك لا شريك لك ، فأنت ربى وربهم ، وأنت الذى خلقتنى وخلقتهم ، فيجب أن ندين لك جميعاً بالعبادة والخضوع والطاعة، وأنت تعلم - يا الهى - أنى لم أقصر فى ذلك ، وأنى كنت رقيباً وشهيداً على قومى، وداعياً لهم إلى اخلاص العبادات لك والعمل بموجب أمرك مدة بقائى فيهم .

قال الفخر الرازى : وأن فى قوله « أن اعبدوا الله ... » مفسرة، والمفسر هو الهاء فى « به » من قوله « إلا ما أمرتنى به » وهو يعود إلى القول المأمور به .

والمعنى : ما قلت لهم إلا قولا أمرتنى به ، وذلك القول هو أن : اعبدوا الله ربى وربكم . واعلم أنه كان الأصل أن يقال : ما أمرتهم إلا بما أمرتنى به إلا أنه وضع القول موضع الأمر، نزولا على موجب الأدب الحسن، لئلا يجعل نفسه وربه آمرين معا ، ودل على الأصل بذكر أن المفسرة[1] » .

وقوله : « فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شىء شهيد» بيان لانتهاء مهمته بعد فراقه لقومه .

أى : أنت تعلم يا إلهى بأنى ما أمرتهم إلا بعبادتك ، وبأنى ما قصرت فى حملهم على طاعتك مدة وجودى معهم ، « فلما توفيتنى » يا إلهى . أى : قبضتنى بالرفع إلى السماء حيا . كنت أنت الرقيب عليهم، أى: كنت أنت وحدك الحفيظ عليهم المراقب لأحوالهم ، العليم بتصرفاتهم، الخبير بمن أحسن منهم وبمن أساء وأنت - يا إلهى - على كل شىء شهيد ، لا تخفى عليك خافية من أمور خلقك.

هذا ، وما ذهبنا إليه من أن معنى « فلما توفيتنى » أى : قبضتنى بالرفع إلى السماء حيا قول جمهور العلماء .

---

(١) الفخر الرازى ج ١٢ ص ١٢٥

ومنهم من يرى أن معنى « فلما توفيتنى » أى : أمتنى وزعموا أن رفعه إلى السماء كان بعد موته .

قال بعض العلماء مؤيدا ماذهب إليه الجمهور : قوله « فلما توفيتنى » أى فلما أخذتنى وافيا بالرفع إلى السماء حيا ، انجاء لى مما دبروه من قتلى ، من التوفى وهو أخذ الشيء وافيا أى كاملا . وقد جاء التوفى بهذا المعنى فى قوله - تعالى « يا عيسى إنى متوفيك ورافعك إلى ومطهرك من الذين كفروا . . . » .

ولا يصح أن يحمل التوفى على الإماتة ، لأن اماتة عيسى فى وقت حصار أعدائه له ليس فيها ما يسوغ الامتنان بها . ورفعه إلى السماء جثة هامدة سخف من القول . وقد نزه الله السماء أن تكون قبورا لجثث الموتى . وإن كان الرفع بالروح فقط ، فأى مزية لعيسى فى ذلك على سائر الأنبياء ، والسماء مستقر أرواحهم الطاهرة فالحق أنه - عليه السلام - رفع إلى السماء حيا بجسده وروحه وقد جعله الله آية ، والله على كل شيء قدير[1] » .

وقال الشيخ القاسمى : وقد دلت الآية الكريمة على أن الأنبياء بعد استيفاء أجلهم الدنيوى ، ونقلهم إلى البرزخ لا يعلمون أعمال أممهم . وقد روى البخارى هنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : خطب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : ياأيها الناس إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غرلا - أى غير مختونين - ثم قال : « كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا إنا كنا فاعلين » . ثم قال : ألا وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم . ألا وإنه يجاء برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذات الشمال فأقول : يارب أصيحابى . فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح « وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم » ، فيقال لى . إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم[2] » .

---

(١) تفسير صفوة البيان لمعانى القرآن ص ٢١٣ لفضيلة الأستاذ الشيخ حسنين محمد مخلوف

(٢) تفسير القاسمى ج ٦ ص ٢٢٢٣ .

وبعد أن أجاب عيسى على سؤال ربه تلك الإجابة الموفقة . فوض الأمر إليه - سبحانه - فى شأن قومه ، فقال - كما حكى القرآن عنه - «إن تعذبهم فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم» .

أى : ان تعذب - يا إلهى - قومى ، فإنك تعذب عبادك الذين خلقتهم بقدرتك ، والذين تملكهم ملكا تاما ، ولا اعتراض على المالك المطلق فيما يفعل بمملوكه . وان تغفر لهم ، وتستر سيئاتهم وتصفح عنهم ، فذلك إليك وحدك ، لأن صفحك عمن تشاء من عبادك هو صفح القوى القاهر الغالب الذى لا يعجزه شىء ، والذى يضع الأمور فى مواضعها بمقتضى حكمته السامية وقد قال بعض المفسرين هنا : كيف جاز لعيسى أن يقول : «وإن تغفر لهم» والله - تعالى - لا يغفر أن يشرك به ؟

وقد أجاب عن ذلك الإمام القرطبي بقوله : - قول عيسى «وإن تغفر لهم» قاله على وجه الاستعطاف لهم ، والرأفة بهم ، كما يستعطف السيد لعبده ، ولهذا لم يقل : فإنهم عصوك . وقيل قاله على وجه التسليم لأمره ، والاستجارة من عذابه ، وهو يعلم أنه لا يغفر لكافر ، وقيل . الهاء والميم فى «إن تعذبهم» لمن مات منهم على الكفر . والهاء والميم فى قوله : «وإن تغفر لهم» لمن تاب منهم قبل الموت . وهذا وجه حسن ..»[1] .

أقول : هذا الوجه الثالث الذى ذكره القرطبي قد اكتفى به بعض المفسرين فقال : قوله : «إن تعذبهم» أى : من أقام على الكفر منهم «فإنهم عبادك» وأنت مالكهم تتصرف فيهم كيف شئت لا اعتراض عليك «وإن تغفر لهم» أى : لمن آمن منهم «فإنك أنت العزيز» الغالب على أمره «الحكيم» فى صنعه[2] .

---

(١) تفسير القرطبى حـ ٦ ص ٣٧٨ .

(٢) تفسير الجلالين - ومعه حاشية الجمل - ج ١ ص ٥٤٦

ومع وجاهة هذا الوجه فإننا نرى أن الآية الكريمة حكاية للتفويض المطلق الذى فرضه عيسى إلى ربه - سبحانه - فى شأن قومه، ولهذا قال ابن كثير:

هذا الكلام يتضمن رد المشيئة إلى الله - تعالى - فإنه الفعال لما يشاء الذى لا يسأل عما يفعل وهم يسألون. ويتضمن التبرى من النصارى الذين كذبوا على الله وكذبوا على رسوله، وجعلوا لله ندا وصاحبة وولدا..

وهذه الآية لها شأن عظيم، ونبأ عجيب، وقد ورد فى الحديث أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قام بها ليلة حتى الصباح يرددها.

فقد روى الإمام أحمد عن أبى ذر قال: صلى النبى - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة: فقرأ بآية حتى أصبح يركع بها ويسجد بها «إن تعذبهم فإنهم عبادك .... الآية» فلما أصبح قلت: يارسول الله لم تزل تقرأ هذه الآية حتى أصبحت تركع بها وتسجد بها؟ قال: إنى سألت ربى - عز وجل - الشفاعة لأمتى فأعطانيها. وهى نائلة - إن شاء الله - لمن لا يشرك بالله شيئا»(1).

وبعد أن حكى القرآن الكريم مارد به عيسى عليه السلام - على قول ربه وخالقه - سبحانه - «أأنت قلت للناس اتخذونى وأمى إلهين من دون الله» وقد تضمن هذا الرد - كما سبق أن بينا - التنزيه المطلق لله - تعالى -، والنفى التام لأن يكون عيسى قد قال هذا القول... بعد كل ذلك ختم - سبحانه تلك المجاوبة ببيان حسن عاقبة الصادقين يوم القيامة فقال - تعالى -:

«قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ، لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١١٩) لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٢٠)».

---

(1) تفسير ابن كثير ج ١ ص ١٣١

قال الآلوسى: « قال الله . . » كلام مستأنف ختم به ـ سبحانه ـ حكاية ما حكى مما يقع يوم يجمع الله الرسل . وأشير إلى نتيجته ومآله . والمراد بقول الله ـ تعالى ـ عقيب جواب عيسى الإشارة إلى صدقه ضمن بيان حال الصادقين الذين هو فى زمرتهم . .[1] .

والمراد باليوم فى قوله « هذا يوم . . » يوم القيامة الذى تجازى فيه كل نفس بما كسبت وقد قرأ الجمهور برفع « يوم » من غير تنوين على أنه خبر لاسم الإشارة أى : قال الله ـ تعالى ـ : إن هـذا اليوم هو اليوم الذى ينتفع الصادقون فيه بصدقهم فى إيمانهم وأعمالهم، لأنه يوم الجزاء والعطاء على ماقدموا من خيرات فى دنياهم .

أى أن صدقهم فى الدنيا ينفعهم يوم القيامة ، بخلاف صدق الكفار يوم القيامة فإنه لا ينفعهم ، لأنهم لم يكونوا مؤمنين فى دنياهم .

وقرأ نافع « يومَ » بالنصب من غير تنوين على أنه ظرف لقال . أى : قال الله ـ تعالى ـ هذا القول لعيسى يوم ينفع الصادقين صدقهم .

وقوله : « لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا » جملة مستأنفة لبيان مظاهر النفع الذى ظفر به الصادقون فى هذا اليوم .

أى : أن هؤلاء الصادقين فى دنياهم قد نالوا فى آخرتهم جنات تجرى من تحت أشجارها وسررها ... الأنهار « خالدين فيها أبدا » أى : مقيمين فيها إقامة دائمة لا يعتريها انقطاع وقوله : « رضى الله عنهم ورضوا عنه » أى : رضى الله عنهم فأعطاهم بسبب إيمانهم الصادق وعملهم الصالح عطاء هو نهاية الآمال والأمانى . ورضوا عنه بسبب هـذا العطاء الجزيل الذى لا تحيط العبارة بوصفه .

(١) تفسير الآلوسى ج ٧ ص ٧١

واسم الإشارة فى قوله : « ذلك الفوز العظيم » يعود إلى ما انتفع به الصادقون من جنات تجرى من تحتها الأنهار ... ومن رضا الله عنهم ..

أى : إلى النعيم الجثمانى المتمثل فى الجنات وما يتبعها من عيشة هنيئة .. وإلى النعيم الروحانى المتمثل فى رضا الله عنهم .

قال الفخر الرازى : اعلم أنه - تعالى - لما أخبر أن صدق الصادقين فى الدنيا ينفعهم فى القيامة ، شرح كيفية ذلك النفع وهو الثواب ، وحقيقة الثواب : أنها منفعة خالصة دائمة مقرونة بالتعظيم ، فقوله : « لهم جنات تجرى من تحتها الأنهار » إشارة إلى المنفعة الخالصة عن الغموم والهموم ، وقوله « خالدين فيها أبدا » إشارة إلى الدوام . واعتبر هذه الدقيقة : فإنه أينما ذكر الثواب قال « خالدين فيها أبدا » ، وأينما ذكر العقاب للفساق من أهل الإيمان ، ذكر لفظ الخلود ولم يذكر معه التأبيد ، وأما قوله : « رضى الله عنهم ورضوا عنه ... » فتحته أسرار عجيبة لا تسمح الأقلام بمثلها ، جعلنا الله من أهلها .. »[1] .

ثم ختم - سبحانه - السورة الكريمة بهذه الآية الدالة على شمول ملكه لكل شىء فى هذا الكون فقال : « لله ملك السموات والأرض وما فيهن وهو على كل شىء قدير » .

أى : لله - تعالى - وحده دون أحد سواه الملك الكامل للسموات وللأرض ولما فيهن من كل كائن ، وهو - سبحانه - على كل شىء قدير ، لا يعجزه أمر أراده ، ومن زعم أن له شريكا - سواء أكان هذا الشريك عيسى أو أمه أو غيرهما - فقد أعظم الفرية وتسربل بالجهل ، وكان مستحقا لخزى الدنيا ، وعذاب الآخرة .

وقال - سبحانه - « وما فيهن » فغلب غير العقلاء ، للإشارة إلى أن كل المخلوقات مسخرة فى قبضة قهره وقدرته وقضائه وقدره ، وهم فى ذلك التسخير

(١) تفسير الفخر الرازى ج ١٢ ص ١٣٨ .

كالجمادات التى لاقدره لها ... إذ أن قدرة سائر المخلوقات بالنسبة لقدرة الله كلا قدرة ...

وإن هذه الآية الكريمة ، لمتسقة كل الاتساق مع الآية التى قبلها ، لأنه — سبحانه — بعد أن بين جزاء الصادقين فى دنياهم ... عقبه ببيان سعة ملكه ، وشمول قدرته الدالين على أن هذا الجزاء لايقدر عليه أحد سواه — سبحانه — .

وإن هذه الآية الكريمة - أيضا - لمتسقة كل الاتساق لأن تكون خاتمة لهذه السورة التى ساقت ماساقت من تشريعات وأحكام وآداب وهدايات ومن حجج حكيمة ، وأدلة ساطعة دحضت بها الأقوال الباطلة التى إفتراها أهل الكتاب - وخصوصا النصارى - على عيسى وأمه مريم ، وبرهنت على أن عيسى وأمه ماهما إلا عبدان من عباد الله ، يدينان له بالعبادة والطاعة والخضوع ، ويأمران غيرهما بأن ينهج نهجهما فى ذلك .

ثم أما بعد : فهذا ماوفقنى الله - تعالى - لكتابته فى تفسير سورة المائدة ، تلك السورة التى اشتملت - من بين ما اشتملت - على كثير من التشريعات التى تتعلق بالحلال والحرام ، وبالعبادات والحدود والقصاص والإيمان ... كما اشتملت على كثير من الآيات التى تتعلق بأهل الكتاب ، فذكرت حكم أطعمتهم وحكم الزواج والمحصنات من نسائهم ، كما ذكرت أقوالهم الباطلة فى شأن عيسى وأمه وردت على مزاعمهم بما يدحض مفترياتهم فى هذا الشأن وفى غيره . .

والله أسأل أن يجعل ما كتبناه خالصا لوجهه ، ونافعا وشفيعا لنا يوم نلقاه « يوم لاينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم » .

والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه واتباعه إلى يوم الدين ؟

محمد السيد طنطاوى
مفتى جمهورية مصر العربية

فهرس إجمالى لتفسير « سورة المائدة »

رقم الإيداع ٣٦٧٥ / ١٩٧٩